تتمة الكتاب الأول

الفصل الثالث: لمحة مكثفة عن اتجاهات التطور الاقتصادي والاجتماعي في المغرب

المبحث الأول: واقع التطور الاقتصادي في المغرب

مرّت حتى الآن أكثر من أربعة عقود من السنين منذ أن تسنى للشعب المغربي عبر عملية نضالية طويلة, شاقة ومليئة بالتضحيات أن ينتزع في عام 1956 استقلاله الوطني بعد عقود من الاحتلال العسكري الأجنبي المباشر والاستغلال الاستعماري, وان يتجه صوب بناء حياته الاقتصادية والاجتماعية الجديدة بعيدا عن الهيمنة الأجنبية المباشرة. ومنذ ذلك الحين قطع المغرب شوطا ملموسا ومهما على طريق التطوير الاقتصادي والتنمية الاجتماعية. وقد وقف الملك محمد الخامس حينذاك مع الشعب المغربي في مواجهة سلطات الاحتلال الفرنسي والمطالبة بتأمين الاستقلال السياسي للمغرب.

ومع الأهمية الكبيرة لما تحقق من تطور ملموس في بعض جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية, ومنها التعليمية ومكافحة الأمية والعناية الصحية ورفع معدل عمر الفرد الواحد من السكان وتقلص معدلات الوفيات بين الأطفال وخاصة بين الرضع, فأن نتائج السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي مارستها الحكومات المتعاقبة خلال السنوات المنصرمة لم تستطع معالجة مشكلات التنمية الأساسية التي كان المغرب وما يزال يعاني منها والتي لا تختلف كثيرا في طبيعتها وأشكال ظهورها وعواقبها عن تلك المشكلات التقليدية السائدة في اقتصاديات ومجتمعات الغالبية العظمى من بلدان العالم الثالث. فمعلومات الهيئات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والجامعة العربية تشير بوضوح تام إلى أن المغرب ما يزال ومنذ سنوات العقد التاسع يحتل في دليل التنمية البشرية المرتبة 119 (Human Development Index-HDI) في قائمة الدول الأعضاء في هذه المؤسسة الدولية, كما يحتل المرتبة 105 في الدليل الدولي لتطور العلاقة الاجتماعية بين الجنسين (Gender-Related Development Index-DI), والمرتبة 72 في دليل قياس مدى تحرر المرأة ومدى مشاركتها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتوليها وظائف حكومية وعلى مختلف مستويات أجهزة الدولة (Gender Empowerment Measure-GEM)[126]. ودليل التنمية البشرية الذي تعتمده المؤسسات الدولية التابعة للأمم المتحدة يعتبر مقياسا مركبا ومتداخلا تلتقي عنده العديد من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية المهمة, فهو حصيلة عدد من المؤشرات مثل تقدير متوسط عمر الفرد

[126] راجع: UNDP 1998. مصدر سابق.

عند الولادة والقدرة على القراءة والكتابة بين بالغي سن الرشد من السكان ومتوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

أن المغرب, ورغم الجهود التي بذلت على طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ورغم ما يمتلكه من موارد أولية غير قليلة ومتنوعة وساحلا بحريا طويلا يمتد على البحر الأطلنطي بشكل خاص وعلى البحر الأبيض المتوسط, فأن أوضاع الغالبية العظمى من السكان ما تزال صعبة للغاية والبطالة تضرب إطنابها في الريف والمدينة, والتي تتسبب بدورها في استمرار هجرة رسمية وغير رسمية واسعة سنويا إلى خارج المغرب. ويتطلب البحث في العوامل الكامنة وراء ذلك التعرف عن قرب وبحدود معينة عن واقع هذا الاقتصاد بشكل عام وعن الشوط الذي قطعه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعن التطور في بعض قطاعاته الاقتصادية الأساسية التي تشكل قاعدة التطور الراهن واللاحق في المغرب.

تطور الناتج المحلي الإجمالي

تتيح بعض المؤشرات الاقتصادية الرسمية المتوفرة عن سنوات العقدين الأخيرين للباحث إمكانية التعرف على طبيعة واتجاهات ومشكلات تطور الناتج المحلي الإجمالي في المغرب. إذ أنه يتضمن ما ينتجه المجتمع من خيرات مادية (سلع زراعية وصناعية ومواد أولية), وما يؤديه من خدمات إنتاجية واجتماعية, ورصيد ما يصدره وما يستورده من سلع وخدمات خلال عام واحد. فهو بهذا المعنى يعبر عن كامل فعاليات المجتمع وحصيلة العمليات الاقتصادية الجارية في البلاد خلال عام واحد. كما إنها تساعد في التعرف على مدى غنى أو فقر هذا المجتمع أو ذاك, وعن مدى تناسق أو تشوه بنيته الاقتصادية. وتكشف في الوقت نفسه عن مدى فاعلية هذا الاقتصاد ودور السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة فيه. ويمكن, عند ربطها بعدد آخر من المؤشرات الاقتصادية التفصيلية المهمة المكونة للناتج المحلي الإجمالي, إجراء تحليل أكثر تدقيقا وموضوعية حول اتجاهات تطور هذا الاقتصاد ومشكلاته الراهنة والمحتملة في المستقبل وآفاق تطوره. والأرقام المتوفرة تشير إلى أن إجمالي الناتج المحلي قد أرتفع من 18821 مليون دولار أمريكي في عام 1980 إلى 25826 مليون دولار أمريكي في عام 1990, وإلى 32421 مليون دولار أمريكي في عام 1995. وهي تشير أيضا إلى أن المغرب قد حقق في عام 1996 ارتفاعا ملموسا وعاليا نسبيا بالقياس إلى السنوات التي سبقته, حيث بلغ 36820 مليون دولار أمريكي, ولكنه سرعان ما تراجع في عام 1997 إلى 30909 مليون دولار أمريكي, أي إلى أدنى من مستواه في عام 1995. وإذا اعتبرنا عام 1980 سنة أساس لقياس مستوى التطور في السنوات اللاحقة (1980=100), فأن الرقم القياسي لعام 1985 قد تراجع إلى 68.4, ولكنه عاد وأرتفع في عام 1990 إلي 137.2, وفي عام 1995 إلى 172.3. أما في عام 1996 فقد أرتفع إلى 195.6, ثم عاد وانخفض في عام 1997 إلى 164.2. ويمكن للجدول التالي توضيح هذا التطور.

جدول رقم 1

الناتج المحلي الإجمالي للمغرب بأسعار السوق الجارية

(مليون دولار أمريكي)

السنة	قيمة الناتج	100=1980
1980	18821	100.0
1985	12870	68.4
1990	25826	137.2
1991	27835	147.9
1992	28451	151.2
1993	26801	142.4
1994	30348	161.2
1995	32421	172.3
1996	36820	1.695
1997	30909	164.2

المصادر: الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1087 وتقديرات 1988 الجزء الأول الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989. ص 71.
التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1988 والسنوات التالية حتى عام 1996 و1997.
مركز الدراسات والبحوث في العلوم الاجتماعية (CERSS) : حالة المغرب - التقرير السنوي - 1997/1996. عدد خاص 43/42/41/40/ الطبعة الأولى الرباط. المغرب.
4 - Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P. 4.

واستنادا إلى أرقام هذا الجدول يمكن القول بأن وتائر التطور لم تكن متصاعدة باستمرار, إذ كانت هناك سنوات كان النمو الاقتصادي فيها ضئيلا, في حين عرفت سنوات أخرى نموا عاليا نسبيا. فالتذبذب كان مصاحبا لوتائر نمو الناتج المحلي الإجمالي. وكان للقطاع الزراعي الدور الكبير في هذا التذبذب, بسبب اعتماده على عامل المناخ وما يرتبط به من تقلبات في كميات أو مناسيب سقوط الأمطار سنويا. ووفق ما جاء في الجدول فأن بعض سنوات الفترة الواقعة بين 1980 - 1997 شهدت جفافا شديدا أدت إلى تدهور شديد في الإنتاج الزراعي وإلى تراجع في إجمالي الناتج المحلي الزراعي الذي انعكس بدوره في إجمالي الناتج المحلي في المغرب. ورغم ذلك فالجدول

رقم (1) يشير إلى أن الرقم القياسي للناتج المحلي الإجمالي قد أرتفع من 100 في عام 1980 إلى 195.6 في عام 1996 ثم تراجع إلى 164.2 في عام 1997.

مخطط رقم 1

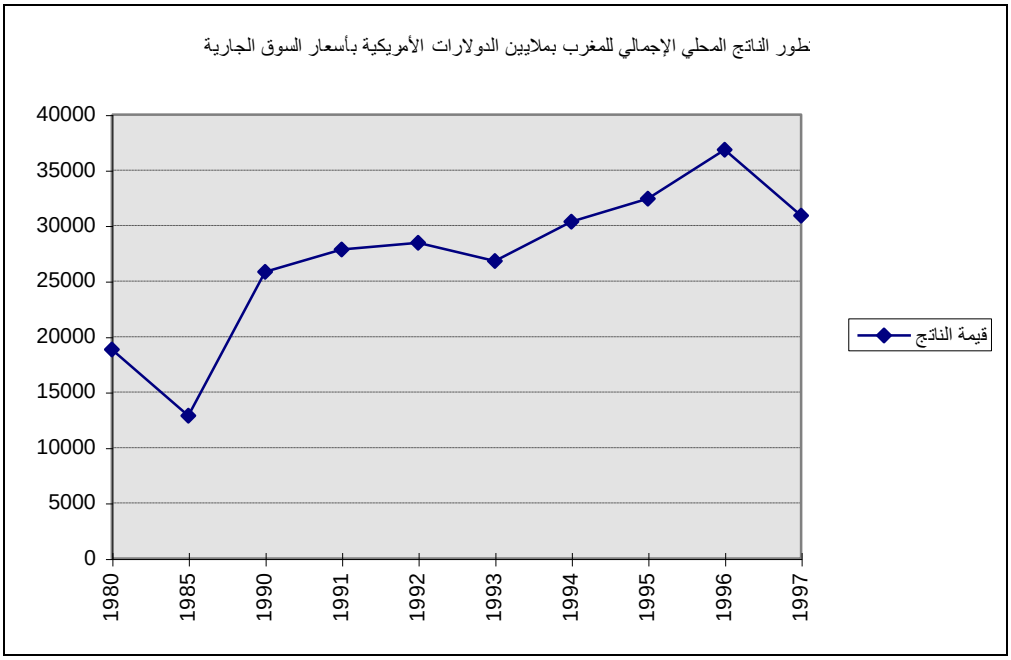

وهذه الزيادة الكبيرة التي وصلت إلى الضعف تقريبا في عام 1996 ثم انخفاضها الشديد يفترض أن ينظر إليهما في ضوء ثلاثة عوامل جوهرية تركت آثارها الكبيرة عليه, وهي:

1. لعبت نسبة التضخم السنوية العالية التي شهدتها الفترة المنصرمة والتي تجلت في ارتفاع غير اعتيادي في أسعار السلع والخدمات دورها في رفع قيمة الناتج المحلي الإجمالي, إذ إنها قد حسبت وفق أسعار السوق أو الأسعار الجارية؛
2. ارتفاع عدد العاملين في القطاعات الإنتاجية والخدمية والتي ساهمت بدورها في رفع إجمالي الناتج المحلي, رغم أن فرص التشغيل لم تكن كبيرة؛
3. وهذا يعني أن الزيادة الأساسية الحاصلة في الناتج المحلي الإجمالي لم تتأت عن حصول تحسن في إنتاجية العمل أو في معدل غلة الهكتار الواحد من المنتجات الزراعية, بل بسبب الزيادة في عدد المشتغلين وزيادة عدد المشاريع الصناعية والتوسع الأفقي في الإنتاج الزراعي, إذ كانت محدودة.
4. وضعف إنتاجية العمل تعني من الناحية الثانية ارتفاع في تكاليف الإنتاج في قطاعي الصناعة والزراعة وكذلك في قطاعات الخدمات الاجتماعية.

ويتجلى فعل هذه العوامل بشكل واضح في عدد من وقائع تطور الناتج المحلي الإجمالي والتي يمكن بلورتها في مؤشرات ميزت حركة الاقتصاد المغربي وهي:

- كان مستوى النمو في الناتج المحلي الإجمالي الفعلي خلال الفترة الواقعة بين 1980 و1997 ضعيفا بشكل عام تدلل عليه الأرقام التالية[127]:

جدول رقم 2

متوسط النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي للفترة 1980-1989

ونسب التغير السنوي لمعدل النمو للفترة 1990-1997

1989-1980	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997
% 3.8	4.0	6.9	4.0 -	1.0 -	10.4	7.0 -	12.1	2.2 -

International Monatary Fund. World Economic Outlook 1998. Washington, DC. P. 152.

- وقد ترك هذا الواقع تأثيره المباشر على متوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي, وخاصة إذا عرفنا أن معدلات النمو السكانية كانت تتراوح بين 2,6 - 2,0 % خلال الفترة موضوع البحث. ففي ضوء هذا النمو العالي نسبيا للسكان كان تطور متوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي أدنى من مستوى تطور إجمالي الناتج المحلي وأكثر تذبذبا كما تشير إليه الأرقام التالية.

[127] Trends in Developing Economies 1996. A World Bank Book 1996. Washington, D.C. p. 357.

جدول رقم 3

متوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي للفترة 1980-1996

السنة	المبلغ/دولار	100=1980
1980	938.3	100.0
1985	583.3	62.1
1990	1055.4	112.4
1991	1112.5	118.5
1992	1113.5	118.6
1993	1024.1	109.1
1994	1141.2	121.6
1995	1195.3	127.3
1996	1330.9	141.8
1997	1161.0	123.8

المصادر: 1- الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1087 وتقديرات 1988 الجزء الأول الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989. ص 71.
التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1988 والسنوات التالية حتى عام 1996.
مركز الدراسات والبحوث في العلوم الاجتماعية (CERSS) : حالة المغرب - التقرير السنوي - 1997/1996. عدد خاص 43/42/41/40/ الطبعة الأولى. الرباط. المغرب.
Annuaire Statisique du Maroc 1998>Direction de la Statistique. Ministr du la Prevision Economique et du Plan Maroc. P. 4.

إن الزيادة المطلقة المتحققة في متوسط حصة الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة الواقعة بين عامي 1980 و1997 بلغت 222.5 دولارا أمريكيا فقط, أي بزيادة سنوية بسيطة بلغت 13.1 دولارا في السنة. وهذه الزيادة الجزئية البسيطة كانت تُلتهم من جانبين هما: قلة عدد العاملين في العائلة الواحدة بسبب ارتفاع مستمر في حجم البطالة وفي نسبتها إلى مجموع القوى العاملة في البلاد أولا, والزيادة السنوية الحاصلة في معدلات التضخم في المغرب ثانيا.

مخطط رقم 2

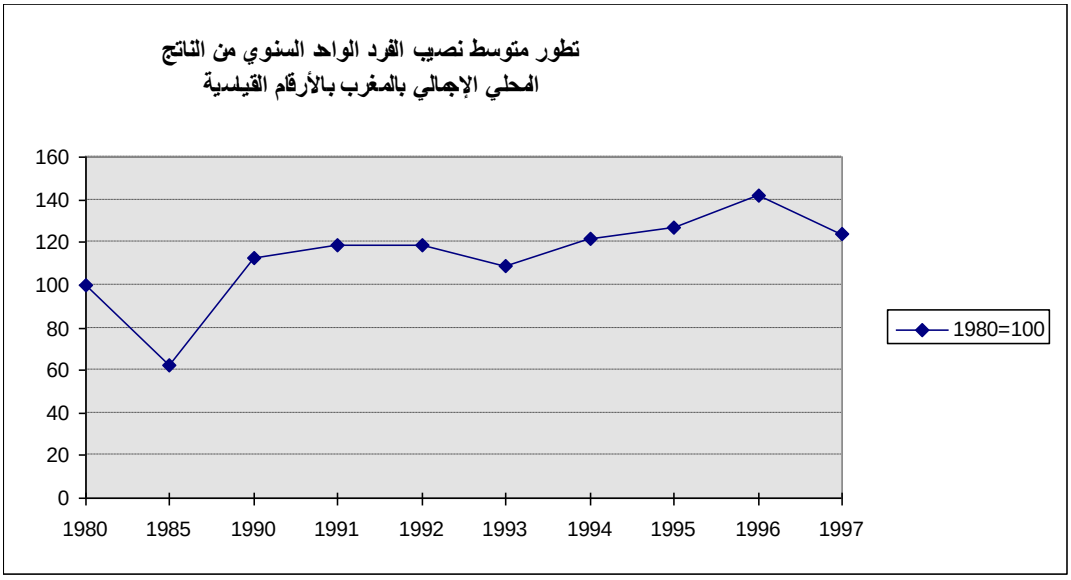

ويمكن متابعة تطور التضخم في المغرب من خلال الأرقام التي نشرها صندوق النقد الدولي والتي تعتمد على الأرقام الرسمية للدولة.

جدول رقم 4

معدلات نمو التضخم للفترة 1980-1989 ونسب التغير السنوية

للفترة 1990-1997

1997	1996	1995	1994	1993	1992	1991	1990	1980-1989
1.0	3.0	6.1	5.1	5.2	5.7	8.0	7.0	5.7

International Monatary Fund. World Economic Outlook 1998. Washington, DC. P. 146.

وإذا ما أخذنا مصدرين آخرين لمعرفة مستوى التضخم السنوي في المغرب لوجدنا اختلافا واضحا مع ما أورده صندوق النقد الدولي. فعلى سبيل المثال لا الحصر يشير "تقرير البلدان" السنوي الصادر في ألمانيا لعام 1996

إلى أن التضخم لهذا العام بلغ 1.2 %[128], في حين يشير التقرير الصادر عن الولايات المتحدة الأمريكية الخاص بالبلدان المختلفة إلى أن التضخم في عام 1996 بلغ 6 %, وهو أقرب إلى الصواب. ونسب التضخم التي تبدو واطئة محكومة بعوامل عديدة, منها بطبيعة الحال القوة الشرائية الواطئة جدا للغالبية العظمى من السكان, وبالتالي, فأن الطلب على مجموعات من السلع يبدو أقل من العرض في الأسواق المحلية. ويؤثر الطلب المحدود على السلع والخدمات بدوره على صعوبات تأمين نمو أسرع وأعلى للإنتاج المحلي وتنمية قطاع ونشاط الخدمات.

وجدير بالإشارة إلى أن متوسط نصيب الفرد الواحد من إجمالي الناتج المحلي لا يعبر عن حقيقة توزيع هذا الناتج بين الطبقات والفئات الاجتماعية ولا عن الفجوة الدخلية الكبيرة القائمة بين المنتجين وأصحاب رؤوس الأموال, أو بين الفئات الكادحة والفقيرة وبين الفئات الميسورة والغنية, بل يكشف في حقيقة الأمر عن ضعف العملية الاقتصادية وحصيلتها التي تتجلى في إجمالي الناتج المحلي, ولكنه في الوقت نفسه يغطي على التوزيع السيئ وغير العادل للثروة الاجتماعية بين الطبقات والفئات المختلفة. وقد كان لهذا الواقع تأثيره السلبي الكبير والمرهق بالنسبة للغالبية العظمى من السكان أو للعائلات الفقيرة والشرائح الدنيا وكذلك الفئات المتوسطة في المجتمع. إن هذا التطور البطيء لمتوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي ومحدودية تأثيره على مستوى حياة ومعيشة الناس بسبب ارتفاع أسعار السلع والخدمات وإيجارات السكن وضعف القوة الشرائية للدرهم المغربي والالتزام بتعويم سعر صرفه مقابل الدولار وبقية العملات الصعبة يدلل على وجود مشكلة أكبر تواجه الاقتصاد المغربي تكمن أساسا في هيكل الناتج المحلي الإجمالي, أي أن الخلل يكمن في وجهة التطور هذه وفي التشوه الذي يعاني منه هيكل الاقتصاد الوطني أو البنية المكونة للناتج المحلي الإجمالي في المغرب. فهي ما تزال بنية ضعيفة التطور وغير متجانسة وعاجزة عن تأمين الوحدة العضوية الضرورية للعملية الاقتصادية, وبالتالي, عاجزة عن توفير الديناميكية الداخلية الضرورية والتوسع المناسب والمعجل في عملية إعادة الإنتاج. وهذا يعني بتعبير أكثر ملموسية بأن العملية الاقتصادية تعاني من عدم التنسيق وغياب التكامل والوحدة العضوية بين قطاعاتها الاقتصادية والاجتماعية المختلفة, وفي ضعف استثمار الموارد المادية والبشرية والفنية المتوفرة فعليا أو التي يمكن توفيرها لوضعها في خدمة التنمية الوطنية, إضافة إلى سوء استخدامها. وفضلا عن ذلك تعاني العملية الاقتصادية من ضعف في مستوى تطور القوى المنتجة, وخاصة تلك المستخدمة في القطاع الزراعي, حيث تتركز الغالبية العظمى من قوة العمل في هذا القطاع التقليدي الذي تسوده العلاقات الإنتاجية الاستغلالية البالية إلى جانب النمو البطيء لعلاقات الإنتاج الرأسمالية في الزراعة وفي اقتصاديات الريف عموما. ويمكن للجدول رقم (4) أن يقدم لوحة ناطقة بهذا الصدد:

[128] Laenderreport: Marokko. Wirtschaftstrends yur Jahreswechsel 1997. Bundesstelle fuer Aussenhandelsinformation (afai). 1997. S. 7.

جدول رقم 5

تكوين الناتج المحلي الإجمالي لأهم القطاعات الاقتصادية في المغرب

للسنوات 1980, 1985, 1990 و1996 بالأسعار الجارية

(بملايين الدولارات الأمريكية)

القطاعات الاقتصادية	1980	1985	1990	1995	1996
الزراعة والغابات والصيد	3468.0	2136.8	3933	4652	7512
صناعات إستخراجية	905.4	598.3	680	574	635
تشييد	1181.1	734.3	1385	1428	1551
صناعات تحويلية	3422.5	2679.8	4743	6045	6240
كهرباء وماء وغاز	313.5	285.5	1829	2619	2819
نقل ومواصلات وتخزين	985.0	827.3	1624	2027	2083
تجارة ومطاعم وفنادق	2695.3	1814.0	5046	6433	6908
تمويل وتأمين ومصارف	79.5	18.7	…	…	…
خدمات حكومية	2231.9	1474.8	3111	4377	4515
خدمات أخرى	2066.5	1404.2	2922	4266	4557
الناتج المحلي الإجمالي بسعر التكلفة	17348.7	11973.7	25323	32421	36820
صافي ضرائب غير مباشرة	1470.2	899.2	000	000	000
الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق	18818.9	12873.0	25323	32421	36820

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد: 1991 و1996, ص 166 وص 233.

ويستدل من الجدول أعلاه على ما يلي :

- كان التذبذب صعودا أو هبوطا سمة بارزة شملت جميع القطاعات الاقتصادية الإنتاجية والخدمية تقريبا, ولكنه ظهر بشكل خاص في القطاع الزراعي وفي القطاع الصناعي التحويلي, رغم أن الظاهرة العامة كانت تشير إلى تنامي مستمر ولكنه لم يكن متجانسا كما كان متقطعا أحيانا؛
- ويشارك القطاعان الإنتاجيان, الصناعة والزراعة على التوالي, بنسبة مهمة ولكنها ما تزال محدودة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي, رغم كونهما يحتلان أهمية بالغة في الاقتصاد المغربي, لأنهما يساهمان في إنتاج السلع الزراعية والصناعية التي من شأنها تغطية نسبة مهمة من حاجة المجتمع للسلع الاستهلاكية وجزء مهما من حاجات التنمية الوطنية. وابتداء من عام 1989 حصل بعض التطور الملموس والمستمر في مختلف

القطاعات الاقتصادية بوتائر متباينة, وكان أبرزها في قطاعات التجارة والمطاعم والفنادق, أي في قطاع التجارة والخدمات السياحية. وإذا كان القطاع الزراعي قد احتل في عام 1980 المرتبة الأولى من حيث إجمالي الإنتاج المحلي ثم تلاه قطاع الصناعات التحويلية وقطاعات التجارة والمطاعم والفنادق, فأن هذه المواقع قد تغيرت بحيث احتلت قطاعات التجارة والمطاعم والفنادق مجتمعة المرتبة الأولى ثم تلاها قطاع الصناعات التحويلية ثم القطاع الزراعي الذي احتل المرتبة الثالثة.

- وكانت نسبة مشاركة القطاعات الإنتاجية الأساسية المكونة للناتج المحلي الإجمالي ضعيفة عموما, رغم أنها استخدمت نسبة عالية من الأيدي العاملة. فقد شارك القطاع الزراعي بنسبة تراوحت وتذبذبت بين 18.4 % في عام 1980 و14.3 % في عام 1995. وتحسنت هذه النسبة في عام 1996 فوصلت إلى 20.4 % في عام 1996, ثم واصلت تحسنها وبلغت في عام 1997 إلى أكثر 30.0 %. وفي مقابل هذه الزيادة المطلقة والنسبية في قيمة الإنتاج الإجمالي في القطاع الزراعي انخفضت نسبة مشاركة قطاع الصناعات الاستخراجية من 4.8 % إلى 1,8 % خلال الفترة 1980- 1995, ثم تراجع إلى 1.7 % في عام 1996. وإذا أخذ الإنسان قطاع الزراعة وقطاع الصناعات التحويلية وقطاع الصناعات الاستخراجية معا لوجد إنها قد شاركت في عام 1980 بحوالي 41.4 % من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي وانخفضت هذه النسبة إلى 34.7 خلال عام 1995, ثم عادت وارتفعت النسبة إلى 39.1 % في عام 1996 . وكان هذا التذبذب وهذا الانخفاض تأثيره الفعلي على تراجع قدرة هذه القطاعات, وخاصة القطاع الزراعي, على تلبية حاجات الاستهلاك المحلي.
- والظاهرة الإيجابية المحدودة جدا تجلت في تحسن بسيط طرأ على نسبة مشاركة قطاع الصناعات التحويلية التي برزت في عام 1995 حيث ارتفعت من 18.2 % في عام 1980 إلى 18.6 % في عام 1995, لكنها عادت وانخفضت نسبة المشاركة في عام 1996 إلى 16.9% , رغم التحسن الجزئي البسيط الذي طرأ على القيمة المطلقة للإنتاج. وتدلل هذه الأرقام من جديد على إن الاقتصاد المغربي يواجه مصاعب جمة في تأمين نسبة مهمة من حاجات الاستهلاك المحلي, وإن هذا الاقتصاد بإنتاجه المتذبذب عاجز عن توفير الموارد المالية الكافية لوضعها في خدمة التثمير الإنتاجي السنوي. ويمكن أن يتجلى ذلك في سياسة الإنفاق على الناتج المحلي الإجمالي. فسياسة الحكومات المغربية المتعاقبة في الإنفاق على الناتج المحلي الإجمالي تعتبر صورة طبق الأصل لتكوين الناتج المحلي الإجمالي وتعبر في الوقت نفسه عن ضعفها وسوء تركيبها وتبعيتها للتجارة الخارجية.
- وعند إلقاء نظرة سريعة على الناتج المحلي الإجمالي وفق الأسعار الثابتة لعام 1980 ومقارنتها بالأسعار الجارية سيجد القارئ مدى تأثير ارتفاع الأسعار أو التضخم العام على الفارق بينهما, رغم الصورة البهية التي تقدمها الأرقام الرسمية والتي تشير إلى قلة نسب التضخم أو التغير السنوي فيها. ففي الوقت الذي بلغت قيمة الإنتاج الإجمالي في عام 1985 حوالي 129507 مليون درهم مغربي وفق الأسعار الجارية كانت قيمته وفق الأسعار الثابتة 87119 مليون درهم مغربي. وكان الفارق بينهما 42388 مليون درهم مغربي. إلا أن الفارق بينهما قد أتسع في عام 1997 ليصل إلى 194957 مليون درهم مغربي, إذ بلغ بالأسعار الجارية 319291

مليون درهم مغربي في عام 1997 في حين بلغ بالأسعار الثابتة لعام 1980 حوالي 124334 مليون درهم مغربي فقط. وإذ بلغ الفارق في عام 1985 حوالي 48.6 %, أرتفع في عام 1997 إلى 156.8 %, أي أكثر من ضعف ونصف الضعف.

إن هذا يعني بأن اقتصاد المغرب كان وما يزال يواجه وضعا شبيها بحلقة تخلف مفرغة, تبدو وكأنها تدور في حلقة مغلقة ومتواصلة يصعب الفكاك منها ما لم تتغير مضامين السياسة الاقتصادية وآلياتها في الفترة القادمة, إذ أنها تبدأ بتوزيع الإنفاق وتنتهي بتكوينه. فتوزيع الإنفاق غير العقلاني للناتج المحلي الإجمالي بين الاستهلاك والاستثمار أولا, وبين الاستهلاك الخاص والاستهلاك العام ثانيا, وفي داخل كل من الاستهلاك والاستثمار ثالثا, يتسبب في إحداث تغيير محدود الفعل والأثر على تقنيات الإنتاج وعلى تحسين مستوى تطور القوى المنتجة, وعلى خلق فرص عمل جديدة. وهذه الظواهر تقود بدورها إلى حصول نمو ضعيف في الناتج المحلي الإجمالي, إذ أن طبيعة واتجاهات سياسة أنفاق الناتج المحلي الإجمالي هي التي تقرر في المحصلة النهائية طبيعة واتجاهات تكوينه ومستوى التشوه أو الاختلال فيه, وبالتالي معدلات نموه السنوية. ويمكن رؤية الخلل في توزيع الإنفاق في الناتج المحلي الإجمالي من خلال أرقام الجدول التالي. ومن الجدير بالملاحظة أن توزيع الدخل القومي بين الأجور والأرباح كان وما يزال يميل بشكل حاسم إلى جانب الأرباح التي تدخل في جيوب الرأسماليين من مالكي وسائل الإنتاج. أي وجود اختلال في توزيع الدخل القومي لصالح أصحاب رؤوس الأموال, أي زيادة حصة الأرباح على حساب حصة الأجور, الذي يعني بدوره نشوء اختلال في القدرة الشرائية للغالبية العظمى من العاملين بأجور أو أصحاب الدخول الواطئة, والتي تؤثر بدورها على تصريف السلع المنتجة محليا, وبالتالي إعاقة توظيف استثمارات جديدة في القطاعات الصناعية المختلفة. إن المشكلة التي تزيد اقتصاديات مختلف البلدان صعوبة هي أن الرأسماليين في ركضهم الجنوني وراء الأرباح الآنية والجارية ينسون مصالحهم ذات المدى البعيد من جهة, كما ينسون أن التوزيع السليم للدخل القومي بين الأجور والأرباح يسمح لهم بزيادة الإنتاج وتصريف السلع وزيادة حجم الخدمات واستخدامها من قبل المواطنين من جهة أخرى. والعكس صحيح أيضا, أي عندما يكون التوزيع غير عادل وغير فعال, فسيتسبب في إثارة التذمر في صفوف المنتجين والكادحين من السكان, ويمكن أن ينتهي إلى إضرابات ومظاهرات وسواها, إذ لا يملك هؤلاء غير هذه الأدوات للنضال في سبيل حقوقهم المشروعة في المجتمعات التي تستند إلى العلاقات الإنتاجية الرأسمالية في تطورها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

جدول رقم 6

الإنفاق على الناتج المحلي الإجمالي في المغرب بالأسعار الجارية

(مليون دولار أمريكي)

السنة	1985	1990	1995	1996
الاستهلاك الخاص	8.929	16.350	21.927	24766
الاستهلاك العام	2.039	3.977	5.965	6034
إجمالي الاستهلاك	10.968	20.327	27.892	30800
إجمالي الاستثمار	4.876	6.334	6.778	7572
فجوة الموارد *	1.626 -	1.338 -	2.249 -	1552 -
الناتج المحلي الإجمالي	16.978	25.323	32.421	36820

المصادر: - الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1087 وتقديرات 1988. الجزء الأول. الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989. ص 71.
- التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1988 والسنوات التالية حتى عام 1997.

إن المقارنة الرقمية المجردة بين الاستهلاك الخاص والعام كما هي واردة في الجدول أعلاه, وعند احتساب الأرقام القياسية للتطور, فإنها تشير إلى أن الاستهلاك الخاص قد أرتفع من 100 في عام 1985 إلى 183.1 في عام 1990, وإلى 277.4 في عام 1996, في حين أرتفع الاستهلاك العام خلال ذات الفترة, أي من 100 في عام 1985 إلى 195 و295.9 تقريبا في عامي 1990 و1996 على التوالي. وهو اتجاه إيجابي بطبيعة الحال, بغض النظر عن سبل استخدام الاستهلاك العام والمصالح التي يخدمها بالدرجة الأولى في ظروف المغرب الملموسة. أما المقارنة بين إجمالي الاستهلاك وإجمالي الاستثمار فأنها تشير إلى اختلال واضح في التوازن لصالح إجمالي الاستهلاك. ففي الوقت الذي أرتفع إجمالي الاستهلاك من 100 في عام 1985 إلى 185.3 في عام 1990, وإلى 280.8 في عام 1996, فأن إجمالي الاستثمار شهد تطورا اضعف بكثير, حيث أرتفع من 100 في عام 1985 إلى 129 و 155.3 في عامي 1990 و1996 على التوالي. وهو كما يرى القارئ فارق كبير.

مخطط رقم 3

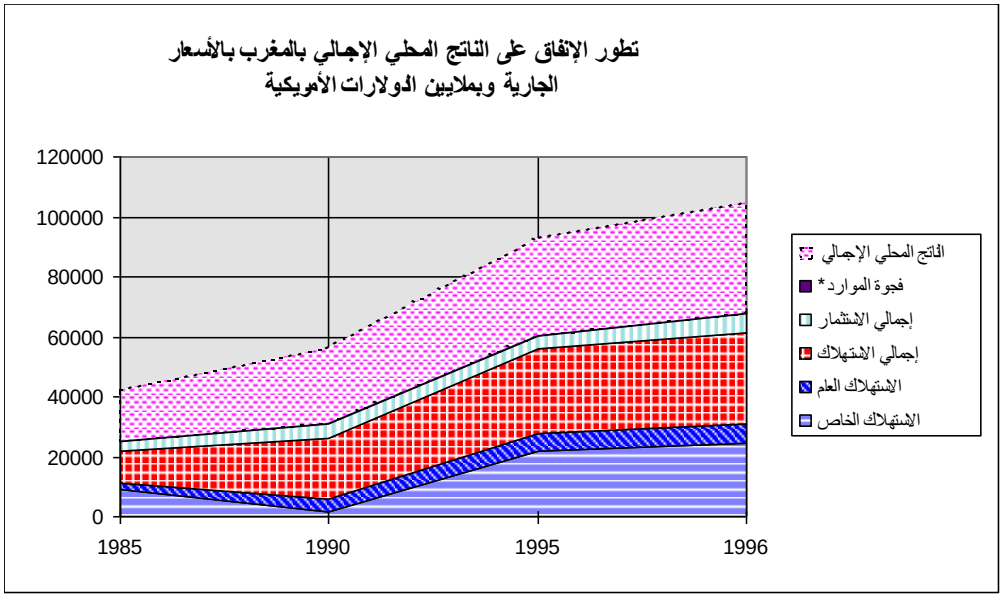

وتجدر الملاحظة بأن توزيع صافي الإنتاج المحلي قد تطور لصالح الاستهلاك الخاص والعام وعلى حساب تراجع نصيب إجمالي الاستثمار. وهذا يعني بالضرورة تناقص فرص التنمية الإنتاجية والتشغيل لمزيد من العاطلين عن العمل واستمرار معدلات النمو على التطور البطيء. وقد كانت نسب توزيع صافي الإنتاج المحلي بين الاستهلاك الخاص والعام والاستثمار على النحو التالي.

جدول رقم 7

توزيع صافي الإنتاج المحلي بين الاستهلاك والاستثمار بالنسب منوية

السنة	1985	1990	1995	1996
الاستهلاك الخاص	56.4	61.3	63.2	64.5
الاستهلاك العام	12.8	14.9	17.2	15.8
إجمالي الاستهلاك	69.2	76.2	80.4	80.3
إجمالي الاستثمار	30.8	23.8	19.6	19.7
الإجمالي	100.0	100.0	100.0	100.0

المصادر: قارن: - الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 975-1087 وتقديرات 1988. الجزء الأول. الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989. ص 71. - التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1988 والسنوات التالية حتى عام 1996.

وتجدر هنا الإشارة أيضا إلى أن نسب التوزيع في عام 1971 بلغت 23.1 % للاستثمار في مقابل 76.9 % للاستهلاك, وفي عام 1982 بلغ التناسب بينهما 24 : 76 بالمائة على التوالي. ثم استقر في السنوات الخمس التالية على تناسب تقريبي بين الاستثمار والاستهلاك 20 : 80 بالمائة[129].

ولكن ماذا تعني سياسة توسيع الفجوة بين حصتي الاستهلاك والاستثمار لصالح الاستهلاك؟

إن الإجابة عن هذا السؤال ليست سهلة بسبب الحاجة إلى معرفة تفصيلية في الوضع الاقتصادي حين اتخاذ قرار تخفيض مقدار أو نسبة الاستثمار لصالح الاستهلاك. ومع ذلك يمكن الإشارة إلى ما يلي في هذا الصدد:

- إضعاف القدرة الاستثمارية وبالتالي تقليص قدرات توفير فرص عمل جديدة وزيادة الحجم المطلق للأجور المدفوعة, والتي تقود بدورها إلى إضعاف القوة الشرائية لأصحاب الأجور والرواتب الضعيفة أو الفقراء عموما, وهم يشكلون الغالبية العظمى من السكان؛
- التأثير السلبي على حجم الإنتاج الإجمالي وإبقاءه على مستواه السابق أو نموه البطيء والمحدود, وهذا يعني بأن النمو في عملية إعادة الإنتاج السنوية ستكون ضعيفة وبطيئة ومؤثرة على مجمل العملية الاقتصادية والاجتماعية, بما فيها موضوع خلق فرص عمل جديدة للعاطلين عن العمل؛

[129] الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1087 وتقديرات 1988. الجزء الأول. الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989. ص 71.

مخطط رقم 4

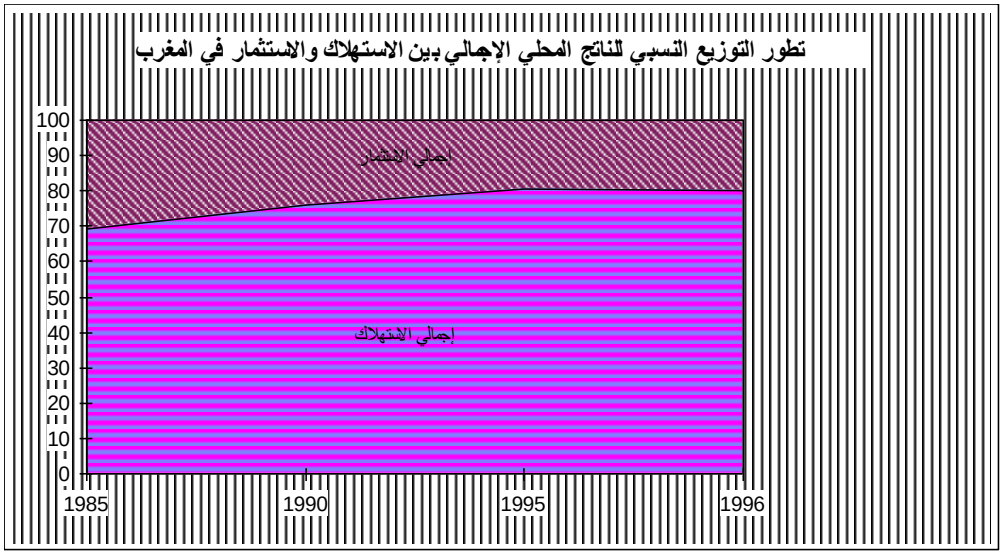

- استحواذ أصحاب رؤوس الأموال على نسبة عالية من الفائض الاقتصادي المتحقق في البلاد على شكل أرباح دون توجيه نسبة كافية منه لأغراض التثمير الإنتاجي, بل استخدامه من جانبهم لأغراضهم الاستهلاكية الخاصة أو الفردية, أو تصدير بعضه بصورة مشروعة أو غير مشروعة إلى الخارج؛
- وهذا الاتجاه في السياسة الاقتصادية يقود إلى إعاقة تطور وتوسع عملية إعادة الإنتاج والتي تعني بدورها بروز مجموعة أخرى من الظواهر السلبية المترابطة في ما بينها على شكل حلقات في سلسلة واحدة. إذ من المعروف اقتصاديا أن الدخل القومي يوزع من حيث المبدأ بين الأجور والأرباح. وهو التوزيع الأول. ومن الأجور والأرباح تستقطع الضرائب التي يتشكل منها التوزيع الثاني, حيث يفترض استخدام تلك الضرائب لتمويل خزينة الدولة أو ميزانية الحكومة السنوية. كما إن ما يتبقى من أجور لدى العاملين, وهو قليل جدا, من جهة, وما يتبقى لدى الرأسماليين من فائض قيمة, وهو كثير حقا, من جهة أخرى, لا يوجهان لأغراض الاستثمار الإنتاجي بأي شكل من الأشكال, بل يوجهان لأغراض الاستهلاك الشخصي والعائلي للرأسماليين. ومن أجور العمال ومدخولات الفلاحين والكسبة والحرفيين الموجهة التي تنفق لأغراض المعيشة أولا, ومن الاستهلاك الشخصي للرأسماليين ثانيا, يتكون ما نسميه بالاستهلاك الخاص. أما ما يدخل في خزينة الدولة من ضرائب وجمارك وغيرها ليوجه نحو الإنفاق الاستهلاكي فيدخل في باب الاستهلاك العام, ومنهما يتشكل إجمالي الاستهلاك. ومن النادر حقا أن يتسنى للعمال والفلاحين والكادحين توجيه جزء من أجورهم بعد استقطاع الضرائب صوب التثمير الإنتاجي بسبب ضآلة الأجر المدفوعة للفرد وإجمالي الأجور ومدخولات المنتجين في المجتمع, إذ إنها بالكاد تكفي لإشباع حاجات العمال وأفراد عائلاتهم. ومن هنا يتبين بأن

الرأسماليين من جهة, والدولة بما هو متاح لديها من موارد مالية إضافية تزيد على الإنفاق العام أو الاستهلاك العام من جهة أخرى, يمكن توجيهه لأغراض التثمير الإنتاجي. وعليه فأن المعين أو المصدر المنتج للاستثمارات الفعلية هو فائض القيمة, أي الربح والريع, الذي يتحقق في النشاط الاقتصادي وخاصة في القطاعات الإنتاجية, أي أنه نتاج قوة العمل. وكلما أمكن نشوء علاقات سليمة بين الأجور والأرباح من جهة, وبين الاستهلاك الخاص والاستهلاك العام من جهة أخرى, وبين إجمالي الاستهلاك وإجمالي الاستثمار من جهة ثالثة, أمكن معها تحقيق معدلات نمو أفضل وتحقيق فرص عمل جديدة أكثر وتأمين زيادة في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي. والعكس في كل ذلك صحيح أيضا, أي أن الاختلال في توزيع الدخل القومي بين الأجور والأرباح يقود إلى سلسلة لا نهاية لها من الاختلالات في المؤشرات الاقتصادية الأخرى والتي تؤثر بدورها على مجمل العملية الاقتصادية وعلى الأوضاع الاجتماعية والتوترات السياسية في المجتمع.

- ويشير الجدول رقم (5) إلى أن فجوة الموارد كانت واسعة نسبيا ومتزايدة من سنة إلى أخرى خلال الفترة الواقعة بين 1985 و1995. وفجوة الموارد تشير إلى الفارق بين قيمة الصادرات وقيمة الواردات السنوية, حيث كان العجز سمة بارزة وأرتفع من 1.626 إلى 2.249 مليون دولار أمريكي بين عامي 1985 و1995, ثم تراجع هذا العجز في عام 1996 إلى 1552 مليون دولار أمريكي. وهذا الاتجاه في التطور قد أثّر سلبا على ميزان المدفوعات المغربي. من هنا يستطيع الإنسان أن يتبين بأن المشكلة في الاقتصاد المغربي لا تكمن في سياسة التوزيع غير العقلانية وغير العادلة للإنفاق على الناتج المحلي الإجمالي فحسب, بل وفي سوء استخدامه وضعف التطلع نحو التحديث الإنتاجي والذي يرتبط بمجمل السياسة الاقتصادية والاجتماعية للحكومات المتعاقبة والتي سنتعرض لها لاحقا.

ومن أجل التعرف الأكثر قربا على المشكلات الفعلية للاقتصاد المغربي يتطلب الأمر البحث في اتجاهات تطور القطاعات الاقتصادية الأساسية المكونة للناتج المحلي الإجمالي وبشكل خاص قطاعات الزراعة والصناعة والتجارة والسياحة, أي على القطاعات الاقتصادية الرئيسية المكونة للناتج المحلي الإجمالي والتي سيتم تناولها في الصفحات التالية.

القطاع الزراعي

يحتل قطاع الزراعة, كما هو الحال في جميع بلدان العالم الثالث, مكانة مركزية في الاقتصاد المغربي. وهو يتكون من ثلاثة فروع أساسية هي الفلاحة والغابات وصيد الأسماك. والمكانة المركزية للقطاع الزراعي ناشئة عن دوره في احتضان ما يقرب من نصف سكان المغرب, كما تعمل فيه نسبة عالية من القوى القادرة على العمل, إضافة إلى إنه يقوم بإنتاج نسبة مهمة من حاجة السكان للسلع الزراعية وحاجة الصناعة للمواد الزراعية الأولية, رغم ضعفها العام, إذ أن هذا القطاع يساهم في إنتاج ما يقرب من خمس الناتج المحلي الإجمالي, ويلعب دورا مهما في إجمالي صادرات البلاد. وقد كان القطاع الزراعي وما يزال يشارك في إنتاج نسبة غير قليلة من الريع أو الفائض الاقتصادي التي توظف في اقتصاديات المدينة, ومنها القطاع الصناعي وقطاع الخدمات. وهذا الواقع ساهم بدوره في حرمان الزراعة, والفلاحة على وجه الخصوص, من تلك التوظيفات الضرورية للتنمية الزراعية. وكان الريف وما يزال يعتبر بقرة حلوب لصالح المهيمنين على الأرض الزراعية ووسائل الإنتاج في الريف ولصالح اقتصاد المدينة. ويشكل هذا أحد الأسباب المهمة في استمرار الريف عموما وقطاع الفلاحة بشكل خاص في أن يكون المعين الذي لا ينضب حتى الآن لتزويد الاقتصاد الوطني بمزيد من القوى العاملة الفائضة عن حاجة الريف. إلا أن هذا الفائض في القوى العاملة المهاجرة من الريف إلى المدينة سنويا تحول تدريجا إلى عامل إجهاد لاقتصاد المدينة, إذ أن نسب النزوح السنوية عالية بسبب عجز الزراعة عن توفير فرص عمل كافية للنمو العالي والسريع لسكان الريف والقوى القادرة على العمل فيه. ولا يخفى على أحد بأن السواحل المغربية, التي تمتد قرابة 1800 كم على الأطلنطي والبحر الأبيض المتوسط, توفر فرصة كبيرة لتطوير اقتصاد الثروة السمكية وتنمية أسطول حديث لصيد الأسماك, والتي كما سيبدو للقارئ إنها لم تستثمر بالطاقات والحاجات الفعلية, سواء من أجل تأمين مزيد من الثروة السمكية للأسواق المحلية بما يساعد على توفير السمك بأسعار رخيصة نسبيا للفئات الفقيرة وذات المدخولات السنوية الواطئة, أم بالنسبة إلى المزيد من التصدير للحصول على العملات الصعبة التي يمكن إعادة توظيفها في قطاع الثروة السمكية أو في مجالات اقتصادية أخرى. ويعاني صيادو الأسماك المغاربة من عدة إشكاليات نشير إلى أبرزها فيما يلي:

- الاتفاقيات الموقعة بين المغرب والاتحاد الأوروبي التي تسمح للأخيرة, وخاصة أسبانيا, بالصيد بالمياه الدولية المغاربية, دون أن يكون التعويض المدفوع لها عن ذلك مجزيا للصيادين وللدولة المغربية؛
- قيام أساطيل صيد الأسماك الأوروبية المزودة بأحدث تقنيات الصيد بالسيطرة على الكمية الأكبر من الأسماك المتوفر في البحار الإقليمية للمملكة المغربية, إضافة إلى صيدها لأنواع في غير مقدور صيادي المغرب صيدها؛
- ارتكاب صيادو الأسماك الأوروبيون مع أساطيلهم الحديثة مخالفات كثيرة تؤدي إلى تراجع شديد في الثروة السمكية وفي القدرة على تكثيرها والذي يؤثر بدوره على إمكانيات صيادي الأسماك المغاربة في الصيد؛

- عدم توفر إمكانيات تقنية متقدمة في أسطول صيد الأسماك المغربي, وكذلك لدى صغار صيادي الأسماك المغاربة, مما يضع مصاعب جمة أمام عمل ومعيشة عشرات ألوف الصيادين أو مئات ألوف الناس الذين ترتبط حياتهم بالاقتصاد السمكي, صيدا وتصنيعا ونقلا وتخزينا وتسويقا في الداخل والخارج.

ومن هنا تنشأ بين فترة وأخرى احتجاجات كبيرة من جانب صيادي الأسماك المغاربة مطالبين بثلاثة مسائل أساسية, هي:

1. تضبيط اتفاقيات صيد الأسماك مع الاتحاد الأوروبي بحيث تحدد مناطق صيدهم والفترات التي يقومون فيها بالصيد وتحديد حجم الأسطول الذي يقوم بالصيد ومراقبة ذلك مراقبة دقيقة وصارمة, خاصة وأن السلطات الأوروبية ذاتها تعترف بوجود تجاوزات فظة من أساطيلها وصياديها على الاتفاقيات المعقودة مع المغرب والتي انتهي العمل بها في عام 1999؛
2. قيام الدولة بتوفير المستلزمات المالية والفنية المناسبة لتطوير إمكانيات صيد الأسماك لصيادي المغرب وأسطول صيد الأسماك المغربي؛
3. تقديم الدعم المالي لصيادي الأسماك الذين يتضررون كثيرا بسبب تلك الاتفاقيات من جهة, وبسبب التجاوزات الفظة عليها من قبل أصحاب أساطيل صيد الأسماك الأوروبيين من جهة أخرى, خاصة وأن قطاع اقتصاد صيد وصناعة ونقل وتخزين وتسويق الأسماك يشغّل حاليا ما يقرب من 400 ألف شخص من مواطني المغرب في مختلف المجالات, كما أنه يساهم في توفير العملات الصعبة وفي تعديل الميزان التجاري وميزان المدفوعات للمغرب.

وتواجه الدولة المغربية مشكلة معقدة في هذا الصدد لثلاثة أسباب مهمة هي:

- رغبتها في الاحتفاظ بعلاقات طيبة مع بلدان الاتحاد الأوروبي ومع مؤسسات الاتحاد الأوروبي وتطوير تلك العلاقات على مختلف المستويات الاقتصادية والتجارية والمالية والثقافية, إضافة إلى قضايا الهجرة المغربية إلى تلك البلدان. ومع ذلك فقد اضطرت السلطات المغربية إلى احتجاز بعض البواخر الأوروبية خلال الفترات المنصرمة بسبب المخالفات التي ارتكبتها في مجال صيد الأسماك. ومنذ سنوات أعلنت دولة المغرب بأنها غير مستعدة على تجديد الاتفاقية الخاصة بصيد الأسماك مع الاتحاد الأوروبي التي انتهي مفعولها في عام 1999, ولم يجر توقيع اتفاقية جديدة حتى الآن؛
- رغبة المغرب في الاحتفاظ بعلاقات طيبة ومتينة مع أسبانيا, باعتبارها جارة ترتبط مع المغرب بعلاقات تاريخية ومصالح مشتركة كثيرة لا يجوز الإضرار بها حاليا وفي المستقبل أيضا, ولكن هذه العلاقات يفترض أن تحتضن وتحترم وتعزز من قبل الدولتين الجارتين وأن لا تلحق بمصالح المغرب أية أضرار, كما حصل حتى الآن؛
- رغبة المملكة المغربية في استمرار مفاوضاتها مع أسبانيا حول عودة سبتة ومليلة إلى المغرب, إذ ما تزال هاتان المدينتان المغربيتان تحت الاحتلال الأسباني. ويأمل المغرب أن تنتهي تلك المفاوضات الثنائية وبالتعاون مع بقية بلدان الاتحاد الأوروبي إلى عودة السيادة المغربية عليهما. وهذا لا يتنافى مع العناية بالمصالح الخاصة

التي نمت للمواطنين الأسبان وأسبانيا في هاتين المدينتين خلال العقود الطويلة المنصرمة منذ احتلالهما. ولا شك في أن المغرب بحاجة إلى دعم مستمر من جانب الدول المغاربية الأخرى والدول العربية وكذلك الأمم المتحدة من أجل إقناع أسبانيا بأهمية الانتهاء من احتلال هاتين المدينتين وعودتهما إلى أحضان المغرب بالطرق التفاوضية والسلمية.

وعلى العموم يمكن القول بأن قطاع صيد وصناعة لأسماك وتجارته الخارجية لم يلعب الدور الذي في مقدوره أن يلعبه في المغرب لصالح ثلاثة مؤشرات هي:

*زيادة كميات الأسماك التي يتم اصطيادها من قبل الأساطيل وصيادي الأسماك المغاربة, وبالتالي زيادة مواردها المالية ودورها في تكوين الناتج المحلي الإجمالي الزراعي والعام. كما أن زيادة صادراته توفر مزيدا من العملة الصعبة للبلاد؛

- زيادة عدد العاملين في مختلف فروع اقتصاد الأسماك صيدا وتصنيعا وتسويقا, والذي يعني بدوره تأمين العيش الكريم واللائق لمزيد من العوائل المغاربية التي تعاني اليوم من البطالة والفقر؛
- زيادة المعروض منه في الأسواق المحلية بما يساهم في تخفيض أسعاره, وبالتالي يسمح للسكان الفقراء الحصول على تغذية مناسبة, والتي تعجز اليوم عن شراء الأسماك.

إن الأرقام المتوفرة عن مدى مشاركة القطاع الزراعي, بما فيه الغابات وصيد الأسماك, في تكوين الناتج المحلي الإجمالي في المملكة المغربية خلال الفترة المنصرمة الواقعة بين 1980-1996 يشير إليها الجدول التالي.

جدول رقم 8

تطور مساهمة الزراعة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية

ومتوسط نصيب الفرد الواحد منه في المغرب

السنة	الناتج المحلي الإجمالي في الزراعة/ مليون $ أمريكي (1)	نسبة المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي (2)	نصيب الفرد الواحد منه في السنة دولار أمريكي (3)	الرقم القياسي(1) 100=1980	الرقم القياسي 100=1980 (3)
1980	3468.0	18.43	172.97	100.00	100.00
1985	2136.8	16.60	96.83	61.61	55.98
1990	3933.0	15.53	156.52	113.41	90.49
1995	4652.0	14.35	171.52	134.14	99.16
1996	7512.0	20.40	271.53	216.61	156.98
1997	9278.0	30.0	339.73	267.53	196.41

المصدر: 1- الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1087 وتقديرات 1988. الجزء الأول. الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989. ص 118. 2) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1991 والسنوات التالية حتى عام 1997. مصدر سابق.

3) Annuaire Statisique du Maroc 1998.. Direction de la Statistique. P. 4.

ويستدل من هذا الجدول على ثلاث ملاحظات جوهرية هي :

1- تذبذب مستمر يميل إلى التراجع في نسبة مشاركة القطاع الزراعي في تكوين الناتج المحلي الإجمالي في المغرب خلال الفترة الواقعة بين 1980 -1995, إذ إنها تراجعت من 18.43 % إلى 14.35 % بين عامي 1980 و1995, ثم حصول ارتفاع ملموس في عامي 1996 و1997, حيث بلغت 20.4 % و30 % على التوالي. ولا بد من الإشارة في هذا الصدد إلى أن الفترة التي سبقت عام 1996 قد شهدت فترة جفاف شديد في المغرب وفي عموم المنطقة أثرت بشكل مباشر على الإنتاج الزراعي, النباتي منه والحيواني؛

2- تدهور مستمر وتحسن طفيف في مقدار الناتج المحلي الإجمالي في القطاع الزراعي خلال الفترة الواقعة بين 1980 و1995. وهي تعبير عن ضعف العناية بهذا القطاع رغم الادعاء الرسمي من جانب الحكومات المتعاقبة باهتمامها به, والتأثير البالغ لتقلبات المناخ ومعدل سقوط الأمطار على الزراعة المغربية, إذ يصعب التحكم بهذا العامل الخاضع لقوانين الطبيعة, رغم توفر إمكانيات أخرى لتأمين المياه للمزروعات عبر إقامة السدود والخزانات لمناسبة؛

3- ضعف متوسط حصة الفرد الواحد من إجمالي الناتج المحلي في الزراعة الناشئ عن واقعين هما تخلف قطاع الزراعة إجمالا ومعدل النمو المرتفع للسكان. وفي ضوء ذلك يلاحظ الإنسان, ورغم التحسن النسبي في حجم

الإنتاج في عام 1995 مثلا, فأن متوسط حصة الفرد الواحد منه قد استمرت على تخلفها بالقياس إلى عام 1980. وفي ما عدا عامي 1996 و1997 اللذين شهدا قفزة كبيرة في قيمة الإنتاج الزراعي وفي متوسط حصة الفرد الواحد السنوية منه حيث بلغت 271.5 و339.7 دولار أمريكي في مقابل 171 دولار أمريكي في عام 1995. ومن شأن الأرقام القياسية الواردة في الجدول السابق توضيح ذلك.

تقع تحت تصرف القطاع الزراعي مساحات واسعة من الأراضي الصالحة للزراعة حيث تصل إلى حدود 35.2 مليون هكتار موزعة على النحو الآتي:[130]

- أكثر من 9.2 مليون هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة, منها 935000 هكتار مروية, أي حوالي 10 % فقط, في حين يعتبر الباقي من الأراضي البعلية أو المطرية وتخضع بسبب ذلك لتقلبات المناخ وكميات سقوط الأمطار السنوية؛
- 6 ملايين هكتار من الغابات؛
- 20 مليون هكتار من الأراضي الصالحة للمراعي.

وقد أمكن خلال الفترة الواقعة بين 1990-1996 استخدام مساحات الأراضي الزراعية التالية في الإنتاج الزراعي, كما تركت مساحات واسعة بورا أو بدون زراعة.[131]

---

[130] راجع: أدريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية: المؤتمر العلمي الثالث. الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة. 14-16 نوفمبر/تشرين ثان 1995. البحث السابع. ص 3 .

[131] المصدر: قارن: إدريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية: المؤتمر العلمي الثالث. الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة. 14-16 نوفمبر/تشرين ثان 1995. البحث السابع. ص 3 .

جدول رقم 9

توزيع الأراضي المزروعة بين سنة 1990 - 1994 (المساحة: 1000 هكتار)

	1992/91	1993/92	1994/93	1995/94	1996/95	1997/96
الحبوب	5012.5	5020.0	6073.6	3485.6	5981.1	4906.0
البقوليات	450.2	322.3	346.8	3161.0	312.3	362.4
البذور الزيتية	219.3	251.1	97.1	71.8	108.9	135.3
الزراعات الصناعية	157.2	145.7	151.0	157.0	153.8	163.0
الزراعات العلفية	1171.3	167.7	171.0	217.3	211.2	205.9
بساتين الخضراوات	207.5	204.0	224.9	157.2	235.2	234.2
بساتين الفاكهة	653.0	664.4	665.8	724.5	736.2	753.0
الزراعة المغطاة	199.1	206.1	252,0	180.5	273.2	230.5
غير المزروعة	2523.3	2687.2	1812.4	3823.7	1826.8	2749.0
إجمالي الأراضي	9195.3	9255.5	9291.2	9290.7	9292.3	9278.0
نسبة المزروعة	72.6	71.0	80.5	58.9	80.4	70.4

Quelle: - Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P. 55.
Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique. P. 66.

ويستدل من هذا الجدول على أن قطاع الفلاحة لم يستطع استخدام جميع الأراضي التي كان في مقدوره استخدامها في الإنتاج الزراعي بل تركت بورا مساحة تتراوح بين 20 - 40 % سنويا من إجمالي الأراضي الصالحة للزراعة. أي أن الأراضي المستثمرة كانت في تذبذب مستمر, في الوقت الذي كانت تزداد الحاجة إلى مزيد من الإنتاج الزراعي. ولا شك في أن عوامل نقص الاستثمارات والمناخ وقلة المياه الضرورية للزراعة, وخاصة شحة الأمطار, إضافة إلى عوامل كثيرة أخرى سيأتي البحث على ذكرها لاحقا, لعبت دورا سلبيا باتجاهات عديدة هي:

- تذبذب مستمر صعودا وهبوطا بالنسبة إلى مساحات الأراضي التي تمت زراعتها سنويا؛
- نقص في حجم الاستثمارات الموجهة للزراعة؛
- ضعف الإنتاجية في الزراعة وضعف معدل غلة الهكتار الواحد من مختلف المحاصيل الزراعية؛
- ضعف إجمالي الإنتاج الزراعي وبالتالي المردود المالي للفلاحين وللقطاع الزراعي والاقتصاد الوطني من قطاع الفلاحة؛
- التوجه المتزايد صوب استيراد أهم المحاصيل الزراعية لتغطية النقص الداخلي, وخاصة بالنسبة لمحصول الحبوب؛
- اضطرار المزيد من الفلاحين ترك الريف والزراعة والهجرة إلى المدن تفتيشا عن عمل يوفر لهم حاجتهم للعيش؛
- ولا شك في أن قلة مدخولات الفلاحين, وهم نسبة كبيرة من السكان, تؤثر على القوة الشرائية لهذه الفئات الاجتماعية, سواء كان بالنسبة للسلع المصنعة أم الخدمات المختلفة, والتي تعيق بدورها تطور تلك القطاعات الاقتصادية.

والمعطيات المتوفرة تشير إلى اللوحة التالية:[132]

جدول رقم 10

تطور الإنتاج الزراعي خلال سنوات 1990 - 1995

الكمية: بالطن

السنة	الحبوب	البقوليات	البذور الزيتية	الزراعات الصناعية
1992/91	29.420	1544.1	1808.8	37.538
1993/92	28.100	773.8	789.4	41.090
1994/93	96.282	2766.9	909.0	40.725
1995/94	17.658	874.0	254.5	37.495
1996/95	100.932	2733.8	1296.2	36.517
1997/96	40.864	2135.0	1151.7	33.602

Quelle: Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P. 56.
Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique. P.67.

[132] قارن الأرقام الواردة في هذا الجدول مع الأرقام التي أوردها المصدر التالي: إدريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية: المؤتمر العلمي الثالث. الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة. 14-16 نوفمبر/تشرين ثان 1995. البحث السابع. ص4 .

ومنه يستدل على أن معدل غلة الهكتار الواحد كانت بالنسبة للحبوب مثلا ضعيفة جدا, إذ إنها لم تتجاوز587 كغم في عام 1992/1991ا, ووصلت إلى 392 كغم في عام 1995/1994, في حين كانت عدة أمثال هذه الغلة في البلدان الأوروبية أو حتى في العديد من بلدان العالم الثالث, ومنها بعض الدول العربية مثل جمهورية مصر العربية حيث الكثافة الزراعية عالية نسبيا. وينطبق هذا الأمر على معدلات الغلة في بقية المحاصيل والمنتجات الفلاحية. ولكن من المفيد الإشارة, كما هو واضح من الجدول أعلاه, أن عام 1996 قد عرف قفزة في معدل غلة الهكتار الواحد من الحبوب, حيث بلغت 1688 كغم تقريبا, أي ما يعادل ثلاثة أضعاف وأربعة أضعاف الغلة لعامي 1992/1991 و1995/1994 على التوالي. والإشكالية في الإنتاج الزراعي المغربي أنه متذبذب جدا من سنة إلى أخرى وبالتالي يصعب تصور مدى حاجة البلد إلى الاستيراد أو مدى قدرته على التصدير من مختلف المحاصيل الزراعية والتي بالتالي تزداد مصاعب الإيفاء بالتزامات العقود التي تعقدها دولة المغرب مع البلدان الأخرى, إضافة إلى تأثيرها السلبي على السوق الداخلي.

وضعف الإنتاج الزراعي اقتصر بشكل واضح على الإنتاج الزراعي ولم يتأثر كل الإنتاج الحيواني, إذ يلاحظ استمرار نمو قطعان الأغنام والماعز بشكل ملموس, ولكن الضعف في تربية الماشية برز في مجال الأبقار. إذ شهدت تربية الأبقار ارتفاعا كبيرا في عام 1990 بالمقارنة مع عام 1985, ثم تراجع في عام 1995 إلى أدنى من مستوى له منذ عام 1981. ولكنه عاد فتحسن نسبيا في عام 1996 و1997. كما تمتلك المغرب ثروة مهمة من الحوافر كالخيول والبغال والحمير التي وصل عددها حتى عام 1992 1695 ألف وتراجع في عام 1996 إلى 1606 ألف رأس. ويمكن للجدول التالي أن يبين هذا الاتجاه في التطور.

جدول رقم 11

تطور عدد المواشي في المغرب[133]

نوع الماشية	1985	1990	1996	1997
الأبقار (000)	2.501	3.346	2.420	2547
الأغنام (000)	12.862	13.514	16.267	15287
الماعز (000)	4.662	5.335	4.658	4790

Quelle: - Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.4
- Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique. P.4.

ورغم ذلك فأن هذه الأعداد من الماشية لا تنسجم مع ثلاث حقائق مهمة بالنسبة للمغرب هي:

- امتلاك المغرب مساحات شاسعة جدا من الأراضي التي يمكن استخدامها في رعي المواشي سنويا, رغم صعوبات توفير المياه الضرورية في سنوات معينة.
- نسبة مهمة من السكان ما تزال تقيم وتعمل في الريف, وخاصة في البادية المغربية؛

[133] Quelle: - Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.68.

- تعاظم حاجة السكان إلى منتجات الثروة الحيوانية, إضافة إلى توفر إمكانية تصدير اللحوم, رغم المزاحمة الشديدة في هذا المجال, وبشكل خاص من جانب دول الاتحاد الأوروبي.

وحسب المعلومات المتوفرة برزت في الآونة الأخيرة مشكلة توجه المزيد من الفلاحين إلى تربية الثروة الحيوانية بسبب المشكلات التي تواجههم في فلاحة الأرض ومصاعب إيصال منتجاتهم إلى الأسواق المحلية نتيجة نقص طرق النقل الريفية المناسبة وقلة وسائط النقل, إضافة إلى سياسة الأسعار غير المحفزة للفلاحين. وهذا التحول يأتي على حساب الإنتاج النباتي وعلى حساب تدهور الأرض الزراعية, ويمكن أن نلاحظ هذه المشكلة في العديد من مناطق الريف المغربي. فعلى سبيل المثال لا الحصر دللت الدراسة الميدانية التي قام بها باحث علمي في قريتين مغربيتين تقعان في المنحدر الجنوبي في غرب جبال الأطلس خلال الفترة 1986-1989 ونشرت نتائجها في كتاب صدر عام 1995, على أن عددا متزايدا من الفلاحين يلجأ منذ سنوات إلى استبدال الإنتاج النباتي بتربية الحيوان. وبّرز الباحث الأضرار الناشئة عن هذا التوجه على الأرض الزراعية والمياه والإنتاج الزراعي عموما[134].

وفي مجال صيد الأسماك أولت السياسة الاقتصادية المغربية اهتماما ملموسا بتنمية أسطول صيد الأسماك وإيجاد أسواق لمنتجاته في أوروبا وفي غيرها من البلدان, حيث عقدت لهذا الغرض العديد من الاتفاقيات التجارية. وفي ضوء ذلك تطورت عمليات الصيد السنوية وحققت بعض النتائج الإيجابية خلال الفترة المنصرمة, رغم إنها دون المستوى المطلوب, كما يشير إليها الجدول أدناه.

[134] Nikolaus Kalumenos-Auf der Mauer. Zwei Doerfer der marokkanischen Praesahara im wirtschaftlichen Wandel Taloust & AitAissa. Mundus Reihe Ethnologie Band 88. Holos Verlag,Bonn 1995.

جدول رقم 12

تطور إنتاج الأسماك في المغرب

السنة	إنتاج الأسماك / 1000 طن	100=1990
1985	472.00	83.0
1990	569.00	100.0
1991	601.50	105.7
1992	556.36	97.8
1993	621.75	109.3
1994	611.64	107.3
1995	728.70	128.1
1996	625.00	109.8
1997	661.00	116.2
متوسط الفترة 1990-1996	605.22	106.4

Quelle: - Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.4.

Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique. P. 100.

قارن: - التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1996. مصدر سابق. ص 250.

- البنك المغربي للتجارة الخارجية. إحصاءات عام 1996. ص 46.

ومنه يستدل على أن إنتاج الأسماك, رغم الجهود التي بذلت في هذا الحقل, لم يحقق تطورا سريعا, بل شهد تذبذبا ضئيلا نسبيا في صيد الأسماك, إذ أن الزيادات على العموم خلال الفترة التي توفرت عنها المعلومات كانت محدودة. والكميات المنتجة سنويا لا تتناسب مع الإمكانيات التي يوفرها الساحل البحري الطويل الذي يمتلكه المغرب ولا مع حاجات الاقتصاد الوطني لتحقيق المزيد من الدخل القومي, كما لم تكن منسجمة مع زيادة الطلب على الأسماك في الداخل. ولا شك في أن المزاحمة الشديدة في الأسواق العالمية على هذا المنتوج تجعل من إمكانية تصدير الكميات المنتجة عملية غير سهلة, إلا إنها تساعد من جانب آخر على توفيره بكميات أكبر للسوق المحلية. ويعتبر المغرب بإنتاجه الراهن أكبر دولة عربية منتجة للأسماك تليها موريتانيا ثم مصر. وقد شكل إنتاج المغرب حوالي 30.9 % من إجمالي إنتاج الأسماك في الدول العربية في عام 1990, وانخفضت هذه النسبة إلى حوالي 29.8 % في عام 1995 وإلى 29.3 % [135]. وجدير بالإشارة إلى أن المغرب ومنذ عام 1992 وقع اتفاقية جديدة

[135] راجع: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997. مصدر سابق. ص 258.

مع الاتحاد الأوروبي في بروكسل منح المغرب بموجبها "امتيازات واسعة في مجال تصدير المنتجات البحرية, خاصة وأن الأسواق الأوروبية تستطيع استيعاب ما لا يقل عن 200 ألف طن من الأسماك المغربية, سواء المعلبة منها أو المصبرة"[136]. وجدير بالإشارة إلى أن المغرب يمتلك طاقة إنتاجية يمكن أن تتراوح بين 1.2 -1.5 مليون طن من الأسماك المتنوعة في السنة. ولم يبرهن الاتحاد الأوروبي, رغم تلك الاتفاقية, عن الاستعداد الكافي لاستيراد المزيد من الأسماك المغربية. ولهذا نلاحظ التذبذب في الإنتاج والتراجع الشديد بالنسبة لعام 1996 حيث بلغ الإنتاج 525000 طن من الأسماك, أي أقل من عام 1995 بحوالي 28 نقطة. وأثر هذا الواقع على إمكانية تطوير أسطول صيد الأسماك وقلص من إمكانية زيادة فرص العمل للعاطلين. ولم تقتصر السلبيات على قطاع صيد الأسماك فحسب, بل شملت أيضا بعض القطاعات التي في الإمكان تطويرها مثل النقل والتخزين والتعليب والتسويق. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن المناطق المطلة على الأطلنطي هي التي تقدم للبلاد النسبة العظمى من الأسماك حيث تصل إلى أكثر من 94-96 % من إجمالي الكمية السنوية التي يتم اصطيادها في المغرب, في حين أن المناطق المطلة على البحر الأبيض المتوسط تشارك بحدود 4-6 % سنويا من تلك الكميات. فعلى سبيل المثال لا الحصر بلغت النسبة بينهما في عام 1993 حوالي 93.9 : 6.1 %, ثم تحسن إنتاج مناطق البحر الأطلنطي أكثر من السابق حتى وصلت النسبة في عام 1997 إلى 95.7 : 4.3 %[137].

وعلى العموم فأن وقائع التطور في اقتصاديات الريف والزراعة المغربية تشير إلى أنه, ورغم مصادرة الأراضي الزراعية التي كانت بحوزة الأجانب منذ فترة الهيمنة الاستعمارية على البلاد في عام 1973 وصدور قانون الإصلاح الزراعي في عام 1974, فأن القانون ذاته لم يكن إصلاحا زراعيا ديمقراطيا شاملا بالمعنى الحقيقي للكلمة, إذ أقتصر على إجراءات توزيع قسم من الأراضي المصادرة من الأجانب على الفلاحين والتي لم تنته بعد, كما أنها كانت وما تزال تسير ببطء شديد. وكانت الفئات الحاكمة في المغرب خلال العقود التي أعقبت الاستقلال تجسد تحالفا بين كبار ملاك الأراضي الزراعية والبرجوازية الكبيرة, ومنها البرجوازية العقارية, وبعض أوساط البرجوازية المتوسطة والبيروقراطية. وهذه الفئات الاجتماعية لم تجد في عملية إنجاز قانون الإصلاح الزراعي أو في تغيير علاقات الإنتاج شبه الإقطاعية في الريف ما يخدم مصالحها, بل يقود إلى مصادرة الأراضي التي بحوزتها, وهو ما ترفضه بقوة. وتسود في الريف المغربي حتى الآن علاقات إنتاجية ما قبل رأسمالية وشبه إقطاعية وعلاقات إنتاج رأسمالية أيضا. فإلى جانب كبار ملاكي الأراضي الزراعية والرأسماليين الزراعيين يجد الإنسان صغار الملاكين والمستأجرين وشبه المستأجرين وفقراء الفلاحين والعمال الزراعيين. ويشكل الإنتاج السلعي الصغير في الوحدات الزراعية الصغيرة السمة الغالبة في الاقتصاد الفلاحي المغربي[138]. كما يقدر بأن ما يزيد على 74 % من الأراضي الزراعية مملوكة ملكية خاصة. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن:

---

[136] التقرير الاقتصادي العربي. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية. آذار/مارس 1994. ص 826.

[137] - Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique. P. 100.

[138] راجع: Kerkab, Mohamed. Erfolgsbedingungen der Entwicklungsstrategien unter besonderer Beruecksichtigung des Aussenhandels. Inaugural-Dissertation. Ludwig-Maximilians Universitaet-Muenchen. 1986. S. 11-15.

- 3 % من المنشآت الزراعية التابعة لكبار ملاكي الأراضي الزراعية والبرجوازيين تستحوذ على 36 % من أخصب الأراضي الزراعية, أو ما يعادل 2 مليون هكتار؛
- 1.1 مليون نسمة من العائلات الفلاحية يستخدم كلا منها أقل من 5 هكتار؛
- 5.4 مليون نسمة ينتمون إلى العائلات الفلاحية التي لا تمتلك أرضا زراعية, أو التي انتزعت منها الأرض الزراعية في فترات مختلفة.

وفي ما عدا ذلك كان الريف المغربي وما يزال يعاني من ضعف كبير في الهياكل الارتكازية وتخلف الموجود منها وصعوبة إيصال الخدمات الضرورية للقاطنين بالريف, وخاصة في المناطق البعيدة عن مراكز المدن المختلفة. كما أن وسائل وطرق الإنتاج الزراعي ما زالت بدائية, باستثناء المناطق التي يسيطر عليها البرجوازيون الذين يستخدمون العمال الزراعيين والمكائن والآلات الزراعية والطرق الزراعية الحديثة والمخصبات. ولهذا السبب استمر الريف يصَّدر سنويا عددا كبيرا من العاطلين عن العمل إلى المدن, إضافة إلى وجود بطالة مقنعة بين المشتغلين في الزراعة. والمعلومات المتوفرة تشير إلى اللوحة التالية في مجال التشغيل في الزراعة المغربية.

جدول رقم 13

المشتغلون في القطاع الزراعي في المغرب

توزيع السكان في الريف بالملايين (بالآلاف)				نسب توزيع السكان في الريف %		
السنة	1985	1990	1995	1985	1990	1995
عدد السكان الزراعيين *	8.922	8.841	10.937	40.9	36.1	32.8
عدد السكان النشطين **	6.600	7.699	10.494	40.8	31.5	34.7
عدد العاملين في الزراعة ***	2.715	2.815	4.272	41.1	36.6	40.7
عدد ونسب العاملين إلى مجموع السكان الزراعيين	2.715	2.815	4.272	30.4	31.8	39.1

المصادر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1988 والسنوات التالية حتى عام 1997.
* نسبة السكان الزراعيين إلى مجموع السكان؛ ** نسبة السكان النشطين إلى مجموع السكان؛ *** نسبة العاملين في الزراعة إلى مجموع السكان النشطين في البلاد؛

ومنه يستدل على ارتفاع نسبة العاملين في الزراعة بالقياس إلى مجموع العاملين في الاقتصاد الوطني, رغم التراجع النسبي المحدود في هذه النسبة من 41.1 % إلى 40.7 % بين عامي 1985 و1995, كما أن نسبة العاملين في الزراعة شكلت حوالي ثلث مجموع السكان الزراعيين, مع واقع تحسن هذه النسبة في عام 1995 حيث وصلت إلى 39.1 % بعد أن كانت 30.4 % في عام 1985. وتبدو الصورة صارخة عندما يتعرف الإنسان على

أن هذا العدد الكبير من العاملين في الزراعة لم ينتج في عام 1985 سوى 18.4 % من إجمالي الناتج المحلي, وانخفض في عام 1995 إلى 14.3 %. وهذا تأكيد آخر على المستوى الواطئ جدا للإنتاجية في القطاع الزراعي عموما.

ومؤشرات القطاع الزراعي تشير إلى مشاركة الإنتاج بنسبة محدودة في إجمالي صادرات البلاد, رغم استحواذه على جزء مهم من الدخل القومي خصص لاستيراد مستلزمات القطاع الزراعي ومنتجات زراعية, إذ كانت الموازنة خلال الفترة الواقعة بين 1985 و1995 قد سجلت عجزا مستمرا ومتزايدا بشكل يجلب الانتباه ويؤثر سلبا على الميزان التجاري وميزان المدفوعات وعلى رصيد العملات الصعبة في البلاد, إضافة إلى زيادة ملموسة في المديونية الخارجية. فحسب الأرقام المتوفرة فأن العجز في الميزان التجاري في القطاع الزراعي الذي يشمل القطاعات الفلاحية والغابات وصيد الأسماك قد أنخفض في عامي 1990 و1991 بالقياس إلى عام 1985, ثم عاد وأرتفع بشكل سريع إلى أكثر من ضعفين في عام 1992 بالقياس إلى نفس العام, وإلى أربعة أضعاف في عام 1995. وهذا العجز في الميزان التجاري يجسد عجزا فعليا صارخا في قدرات القطاع الزراعي على الاستجابة لحاجات السوق الاستهلاكية وحاجات الصناعات الزراعية للمواد الأولية الزراعية, بالرغم من ارتفاع عدد العاملين في الإنتاج الزراعي خلال عام 1995 بالقياس مع عام 1985 و1990 بحدود 3.7 % و57.3 % على التوالي. وبسبب التحسن الذي طرأ على عامل المناخ, فقد ارتفعت صادرات المغرب الزراعية وانخفضت وارداته منها, وبالتالي انخفض العجز في الميزان التجاري لعامي 1996 و1997 إلى حدود كبيرة إذا ما قورن بالأعوام الخمس السابقة وخاصة عام 1995.

والإشكالية الكبيرة التي تواجه اقتصاد الزراعة في المغرب تكمن في عجزه عن إنتاج الكميات الكافية من الحبوب لإشباع حاجات السكان حيث وصل العجز في بعض السنوات إلى درجة كبيرة استنزف الكثير من العملات الصعبة ورفع من المديونية الخارجية للبلاد. فعلى سبيل المثال لا الحصر استوردت المملكة المغربية في عام 1993 حبوبا بقيمة 500 مليون دولار أمريكي, أي ما يقرب من 40.4 % من إجمالي قيمة استيرادات المغرب الزراعية للعام نفسه, وحوالي 68.6 % من إجمالي العجز في الميزان التجاري للقطاع الزراعي, وحوالي 19 % من إجمالي العجز في الميزان التجاري عموما. والجدول رقم 12 يقدم صورة عامة عن قيمة صادرات وقيمة واردات المغرب للمنتجات الزراعية للفترة 1985 و1990-1997.

جدول رقم 14

الصادرات والواردات الزراعية للمغرب

(مليون دولار أمريكي)

السنة	الواردات	الصادرات	الموازنة
1985	868	605	263 -
1990	799	647	152 -
1991	840	670	170 -
1992	1156	581	575 -
1993	1238	509	729 -
1994	1161	598	563 -
1995	1825	780	1045 -
1996	1670	1441	229 -
1997	1620	1448	172 -

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1988 والسنوات التالية حتى عام 1997. -
Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique. P. 611.

مخطط رقم 5

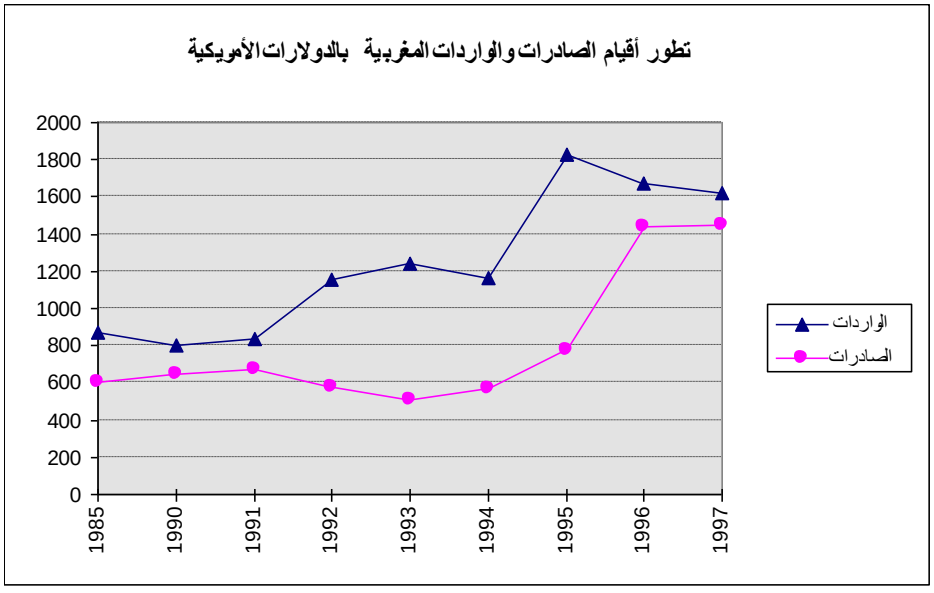

وازداد طلب القطاع الفلاحي على القروض من المصارف نتيجة المصاعب التي واجهها في تأمين الاستثمار المباشر من إيرادات القطاع الفلاحي ذاته, إذ أن ما يحصل عليه الفلاح من دخل سنوي بالكاد يكفي لإشباع حاجاته وحاجات أفراد عائلته. إذ أن الفئات الغنية والمالكة أو المستحوذة على الأرض الزراعية تهيمن على القسم الأكبر من صافي الدخل القومي المنتج في القطاع الفلاحي وفي عموم القطاع الزراعي. وغالبا ما يستخدم هؤلاء المالكون للأرض الزراعية الريع المتحقق لهم في قطاع الفلاحة في اقتصاديات المدينة, كما يستهلكون جزءا منه على تحسين مستوى معيشتهم المرتفع أساسا وعلى حياتهم الباذخة. ورغم هذه الحاجة الماسة للقروض الفلاحية فأن ما منح منها في سنوات سابقة يشير إلى ضآلة تلك المبالغ حيث وصلت في عام 1988 إلى حوالي 213.5 مليون دولار أمريكي, وأرتفع هذا المبلغ في عام 1992 مثلا إلى حوالي الضعف فقط. ويفترض أن نشير إلى أن القسم الأكبر من هذه القروض قد توجهت صوب فئات كبار الملاكين والبرجوازية الزراعية وأغنياء الريف بشكل خاص. ونسبة ضئيلة من تلك القروض كانت من نصيب صغار المزارعين وبعض الفلاحين. وحسب المعلومات المتوفرة فأن الفئات الغنية هي التي كان في مقدورها تأمين المخصبات الضرورية لإنتاجها الفلاحي, وخاصة عند استخدامها في الزراعات المغطاة التي توجه منتجاتها الزراعية نحو التصدير[139].

ومن الجدير بالإشارة إلى أن الحكومات المتعاقبة وجهت دعما ماليا محدودا لهذا القطاع بلغ حوالي 80 مليون دولار أمريكي خلال الفترة الواقعة بين 1988-1992, أي بمعدل سنوي قدره 16 مليون دولار أمريكي, وجهت نسبة 40 % منه للسقي وتحسين الأراضي, و35 % منه لإنتاج المواد العلفية والباقي لاقتناء آلات الحرث والتبريد وغيرها[140]. وفي ما عدا ذلك يمكن بلورة المشكلات التي تواجه الزراعة والريف في المغرب في النقاط التالية:

■ كانت العناية بالقطاع الزراعي وحياة الريف والفلاحين تتميز بالضعف البالغ من جانب الحكومات المغربية المتعاقبة. وكان التقرير الاقتصادي العربي الصادر عن الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة في البلاد العربية في عام 1994 بشأن موقف الحكومات العربية المختلفة من قطاع الزراعة على حق حين أكد في اجتماع الدورة الحادية والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي في القاهرة على ما يلي: "ويؤخذ من المناقشات التي دارت أن القطاع الزراعي في معظم البلاد العربية يفتقر إلى رعاية الحكومات, كما يعاني من غياب الدور الرسمي في توفير البنيات والمرافق الأساسية الضرورية"[141]. وينطبق هذا الحكم على الموقف في المغرب أيضا. وقد تجلت سياسة ضعف الاهتمام في عدد من المؤشرات الاقتصادية ذات الأهمية الكبيرة للزراعة نشير إلى أهمها فيما يلي :

■ استمرار علاقات الملكية الزراعية على حالها منذ سنوات طويلة دون اعتماد إصلاح زراعي ديمقراطي يصفي بقايا العلاقات الإنتاجية شبه الإقطاعية بالريف ويساهم في توفير الأراضي الزراعية للمنتجين

---

[139] أدريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية: المؤتمر العلمي الثالث. الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة. 14-16 نوفمبر/تشرين ثاني 1995. البحث السابع. ص 5.

[140] نفس المصدر السابق.

[141] التقرير الاقتصادي العربي. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة في البلاد العربية. مصدر سابق. ص 13.

الفعليين مع تقديم الدعم الكافي لهم لممارسة نشاطهم الفلاحي. ويفترض أن لا ينسى الإنسان بأن المؤسسة الملكية تدخل ضمن كبار ملاك الأراضي الزراعية التي يمكن أن يشملها قانون الإصلاح الزراعي إن صدر فعلا؛

- رغم القرار المتأخر الصادر في عام 1992 عن الدولة المغربية ببناء سد كل عام, فأنها لم تكن كافية ولا متجاوبة مع حاجات البلاد ومع المشكلات التي كانت وما تزال تواجهها في اقتصاد الثروة المائية؛
- وفي الوقت نفسه لم تكن سياسة تسعير السلع الزراعية ملائمة لواقع الوضع الزراعي وضرورات تشجيع المزارعين لمواصلة الإنتاج وتحسين معدلات الغلة والنوعية؛
- المستوى الواطئ لإنتاجية العمل ومعدلات الغلة التي تجد تعبيرها في المشاركة الضعيفة للقطاع الزراعي في تكوين الناتج المحلي الإجمالي, إذ تذبذبت نسبة المشاركة بين 16.6 % و17.7 % و14,3 % خلال سنوات 1985 و1990 و1995 على التوالي[142]. كما دلل على ذلك الارتفاع الكبير جدا في قيمة الواردات السنوية التي صرفت لاستيراد المنتجات الزراعية؛
- وتتجلى هذه الظاهرة السلبية بشكل صارخ في المستوى المنخفض جدا لمتوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي في القطاع الزراعي خلال السنوات المذكورة, حيث بلغ 98 دولارا في عام 1985 ثم أرتفع إلى 187 دولارا في عام 1990 وإلى و172 دولارا في عام 1995. وهي ظاهرة مرتبطة بمسألتين هما تخلف كبير في متوسط غلة المحاصيل الفلاحية ومعدلات الإنتاج في بقية منتجات القطاع الزراعي من جهة, وبارتفاع البطالة المقنعة في الريف المغربي من جهة أخرى, إضافة إلى المستوى المرتفع للسكان المحسوبين على القطاع الزراعي والقاطنين بالريف. إذ رغم الارتفاع النسبي في عامي 1990 و1995, فأن نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الزراعي بقى واطئا جدا بالمقارنة مع نصيب الفرد الواحد من إجمالي الناتج المحلي, رغم إن المؤشر الأخير نفسه كان ضعيفا أصلا؛
- ويعتبر الريف مصدرا أساسيا لا لتصدير الأيدي العاملة العاطلة عن العمل إلى المدينة فحسب, بل وتصدير أيدي عاملة غير ماهرة وأمية يصعب في الغالب الأعم تأهيلها بسرعة وزجها في الإنتاج الصناعي أو في القطاعات الاقتصادية الأخرى, وبالتالي يزداد عدد العاطلين عن العمل بين النازحين من الريف إلى المدينة. ويتحول القسم الأكبر من هؤلاء النازحين إلى فئة هامشية معدمة لا دور لها في الحياة الاقتصادية المغربية, ومشكلة حقيقية لاقتصاد المدينة وللهياكل الارتكازية فيها التي يصعب عليها تحمل هذه الأعداد الكبيرة من النازحين. ومن يتجول في المناطق المحيطة بالمدن المغربية, سواء الكبيرة منها أم الصغيرة, سيجد أمامه تلك الأحياء الفقيرة الهامشية التي يعيش سكانها في بيوت أو أكواخ بائسة تنعدم فيها أسباب العيش الآدمي وتنتشر في صفوفهم مختلف الأمراض ويواجهون مصاعب الحياة الحقيقية.

من هنا يتبين للقارئ بأن التخلف الراهن الذي يعاني منه قطاع الفلاحة في المغرب يرتبط بواقع علاقات الإنتاج السائدة بالريف التي تعبر عن كونها بالية ومعوقة لتطور القطاع الفلاحي على نحو خاص ومستنزفة لما ينتج في

[142] التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997. مصدر سابق. ص 237.

هذا القطاع من فائض اقتصادي من جانب المهيمنين على القسم الأعظم من الريع العقاري المنتج في الزراعة. فعلاقات الإنتاج السلعي الصغير تعني انتشار وحدات زراعية اقتصادية قزمية بالكاد تكفي لإشباع حاجات العائلة المشاركة بالإنتاج. وهذا لا ينفي وجود علاقات رأسمالية متطورة في جزء من القطاع الزراعي أو في قطاع الثروة السمكية التي تستخدم العمل الأجير. ومن جانب آخر يمكن الإشارة إلى غياب إستراتيجية شاملة لتنمية القطاع الزراعي, ومنه قطاع الفلاحة وتغيير بنية الإنتاج الفلاحي, وزيادة دوره في العملية الاقتصادية وفي اغناء الثروة الوطنية وتحسين مستوى العاملين في الفلاحة وسكان الريف عموما. ويرتبط بهذه الحقيقة أن القطاع الزراعي, رغم المعارف والتجربة والتقاليد الغنية التي يمتلكها العاملون في الفلاحة في الريف المغربي, فأن استخدام التقنيات وأساليب وطرق الإنتاج الحديثة ما يزال محدودا, إضافة إلى قلة استعمال المخصبات الزراعية والبذور المحسنة ومواد مكافحة الأدغال والحشرات الضارة في الإنتاج الفلاحي. ويزيد من مصاعب الفلاحة تقلص مستمر في كميات المياه المتوفرة للفلاحة من سنة إلى أخرى وازدياد الطلب على المياه في المدينة. وضمن العوامل المؤثرة على القطاع الزراعي قلة الخدمات الزراعية والاجتماعية التي تقدم للريف عموما مثل الطرق الفلاحية والمعالجة الطبية والتعليم ووسائل الإعلام السمعية والبصرية والمياه الصالحة للشرب والكهرباء وقلة الأطر المهنية والتقنيين الزراعيين من أجل تقديم المشورة الفنية والإدارية الضرورية للفلاحين أو مشاركتهم في الإنتاج الفلاحي, رغم ما يذكر عن ارتفاع عدد هذه الأطر من 10000 شخص في عام 1980 إلى 23000 شخص في عام 1995/1994[143].

ورغم اعتماد الدولة في المغرب ولسنوات طويلة أسلوب وضع البرامج والخطط الاقتصادية فأن مستوى التنسيق بين القطاعات الاقتصادية المختلفة, ثم بينها وبين القطاعات الخدمية, وخاصة الخدمات الاجتماعية, ضعيف جدا, وبالتالي فأن مستوى تنفيذ هذه الخطط والبرامج والفائدة المتوخاة منها دون المستوى المطلوب, إضافة إلى إنها موضوعة أصلا بأساليب وطرق غير فعالة وأحيانا كثيرة غير واقعية.

وينجم عن هذا الواقع الزراعي, إضافة إلى الظواهر السلبية التي أشير إليها سابقا, **زيادة مستمرة في عدد العاطلين عن العمل في الريف. فوفق المعلومات المنشورة فأن نسبة البطالة قد ارتفعت من 11 % في عام 1987 إلى أكثر من 21 % في عام 1994, والاتجاه العام يشير إلى ارتفاع نسبة البطالة إضافة إلى البطالة المقنعة التي قدرت بأكثر من 20 %, أي أكثر من مليون قروي**[144]. ووجود البطالة العالية من جهة, وضعف المستوى المعيشي وقلة الخدمات الاجتماعية والمصاعب الكبيرة التي تواجه المواطن في الريف من جهة أخرى, تدفع بجمهرة واسعة من سكان الريف للهجرة باتجاه المدينة. ونسبة مهمة من هؤلاء المهاجرين تنزح باتجاه بعض دول الاتحاد الأوروبي أو لغيرها من دول العالم.

ومن أجل أن تتاح فرص أفضل لسكان الريف والعاملين في القطاع الزراعي لأن يلعبوا دورا أكبر في عملية التنمية الزراعية وإجمالي التطور الاقتصادي والاجتماعي في البلاد وأن تزداد مساهمة الزراعة في تكوين الناتج

---

[143] أدريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. مصدر سابق. ص 5.
[144] نفس المصدر السابق. ص 7.

المحلي الإجمالي وفي زيادة القدرة على إشباع المزيد من حاجات السكان للسلع الزراعية وكذلك زيادة تموين القطاع الصناعي بالمواد الأولية الزراعية لا بد من اتخاذ جملة من الإجراءات العملية والمباشرة, منها على سبيل المثال لا الحصر:

- إجراء تغيير حقيقي في أسس الملكية الزراعية في الريف باتجاه تخليصه من بقايا العلاقات شبه الإقطاعية المعرقلة للتنمية الزراعية والتحول المناسب إلى الإنتاج الكبير الممكن بدلا من الوحدات الزراعية القزمية الراهنة, وتأمين القروض ومستلزمات الإنتاج الزراعي للفلاحين من جانب الدولة؛
- توفير استثمارات جديدة لتأمين التحديث الزراعي في الريف وزيادة استخدام المكائن والمعدات الزراعية والمخصبات والبذور المحسنة ومواد المكافحة وزيادة عدد المرشدين الزراعيين والفنيين العاملين في الإنتاج الفلاحي وفي الريف عموما. لا شك في أن تطوير التقنيات الحديثة في الزراعة مثل مكائن الحراثة والحصاد ومضخات المياه واستعمال المخصبات الزراعية ومواد المكافحة والبذور المحسنة وفق الطرق العلمية الحديثة سيقلل من الحاجة إلى الأيدي العاملة ويرفع من الطلب على الفلاحين المهرة والمتعلمين والقادرين على استخدام تلك التقنيات الجديدة. أي أن هذا الاتجاه يمكن أن يرمي بإعداد غير قليلة من العاملين في القطاع الفلاحي على قارعة الطريق وضمن جيش العاطلين. ومن الممكن مواجهة هذا الاحتمال من خلال التوسع الأفقي والضروري أيضا في الإنتاج الزراعي بحيث يستوجب مزيدا من الفلاحين دن إغفال التوسع العمودي, إذ أن الحاجة للمنتجات الزراعية آخذة بالتزايد بسبب النمو المستمر للسكان, إضافة إلى إمكانية زيادة التصدير من تلك السلع الزراعية, خاصة وأن مشكلات ضمان الأمن الغذائي سيتخذ خلال السنوات القادمة أهمية استثنائية في الحياة الاقتصادية لجميع الشعوب.
- توفير المزيد من الخدمات الاجتماعية للريف والزراعة لا لضمان استمرار بقاء الفلاحين في نشاطهم الفلاحي وحسب, بل وتوفير مستلزمات التنمية الزراعية الفعلية وضمان تحسين مستوى حياة ومعيشة وظروف عمل الفلاحين؛
- تأمين عملية تنسيق فعالة وجادة بين نشاط القطاع الزراعي ونشاط بقية قطاعات الاقتصاد الوطني ومعاهد البحوث العلمية والجامعات لضمان الأخذ بنظر الاعتبار الحاجات المتبادلة, وهو ما لم يتم حتى الآن؛
- وضع سياسة جديدة لتسعير السلع الزراعية بما يأخذ بنظر الاعتبار واقع الزراعة وحاجات الريف وواقع السكان وحاجتهم الماسة إلى سلع زراعية بأسعار مناسبة من خلال الدعم الضروري لإنهاض الإنتاج الفلاحي وتطوره؛
- وضع خطة تفصيلية لتأمين إقامة السدود والخزانات المائية وطرق المواصلات الريفية والنقل السلعي ومخازن حفظ السلع الزراعية إلى حين نقلها إلى الأسواق المحلية؛
- تأمين المياه الصالحة للشرب إلى سكان الريف وكذلك الكهرباء والرعاية الطبية ووسائل الثقافة والإعلام المناسبة, ومنها الراديو والسينما والتلفزيون على نطاق واسع, وتأمين دخول الصبية والصبايا إلى المدارس الإلزامية والسعي لمكافحة الأمية بين الكبار من الإناث والذكور في الريف على نحو خاص؛

- التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية والعربية لضمان دعم وجهة التنمية الزراعية في المغرب وفتح الأسواق أمام سلعها وكذلك التنسيق والتكامل في الإنتاج الزراعي مع الدول الإقليمية المجاورة وتبادل الخبرة والمعارف الزراعية؛
- ولا بد من إيلاء عناية خاصة بالأرض الزراعية ومواجهة مشكلا التملح والتصحر وانزلاق التربة, وكذلك مشكلات تلوث البيئة الزراعية ومخاطر تلوث المحاصيل الزراعية وما ينجم عنها من أضرار على الصحة العامة للسكان؛
- ويصعب على المغرب وحده أن يعالج موضوع صادراته السلعية وتغيير اتجاه الأسعار التي ما تزال تشير إلى تراجع متواصل في أسعار المواد الأولية, ومنها الموارد الزراعية, من جهة, وارتفاع مستمر في أسعار السلع المصنعة والتقنيات الحديثة من جهة أخرى. إذ يتطلب الأمر قيام تعاون دولي بين بلدان العالم الثالث لضمان تحقيق التغييرات المنشودة في هذا الصدد, وهي عملية تحتاج إلى رؤية جديدة للعلاقات الاقتصادية الدولية غير متوفرة حاليا لدى الغالبية العظمى من بلدان العالم الثالث.

القطاع الصناعي

يعتبر القطاع الصناعي الجزء الأكثر تقدما في الاقتصاد المغربي ويتوزع على قطاعين هما الصناعة الاستخراجية والصناعة التحويلية. والصناعة التحويلية تنقسم بدورها إلى صناعة حرفية تقليدية موروثة وذات تقاليد عريقة, وصناعة آلية متباينة في مستويات تطورها وحجم مشاركتها في الإنتاج. والمعلومات الموثقة تشير إلى أن القطاع الصناعي قد حقق خلال سنوات العقدين المنصرمين تقدما ملموسا, رغم ضعفه, في الاقتصاد المغربي. وتجلى ذلك في ارتفاع مؤشراته الأساسية خلال الفترة الواقعة بين 1985 و1995. فمشاركة القطاع الصناعي, بما فيه الكهرباء والماء والغاز, نمت خلال الفترة المشار إليها من 27.7 % في عام 1985 إلى 28.1 % في عام 1990 وإلى 29.4 % في عام 1995. وهي نسبة متواضعة ولكنها تبقى مهمة بسبب التخلف الصناعي الذي كان عليه الاقتصاد المغربي في ظل الهيمنة الأجنبية من جهة, وبسبب المقاومة التي أبدتها فئات كبار مالكي الأراضي الزراعية والكومبرادور التجاري بعد الاستقلال من جهة أخرى. وإذا استثنى الإنسان قطاع الكهرباء والماء والغاز من إجمالي الناتج المحلي في الصناعة, فأن قطاع الصناعات الاستخراجية (الصناعات المنجمية) والصناعات التحويلية تنخفض مساهمته إلى 25.5 % و21.0 % و20,8 % في إجمالي الناتج المحلي للسنوات 1985 و1990 و1995 على التوالي, كما في الجدول التالي.

جدول رقم 15

مشاركة القطاع الصناعي في تكوين الناتج المحلي الإجمالي

	قيمة الإنتاج بملايين الدولارات الأمريكية			نسبة المشاركة في الإنتاج %		
	1985	1990	1995	1985	1990	1995
صناعة إستخراجية	598.3	680	635	16.8	9.4	6.6
صناعة تحويلية	2679.8	4743	6230	75.2	65.4	64.3
كهرباء وماء وغاز	285.5	1829	2819	8.0	25.2	29.1
إجمالي الصناعة	3563.6	7252	9684	100.0	100.0	100.0

المصدر: أخذت الأرقام الأساسية من التقرير الاقتصادي العربي الموحد ابتداء من 1988 حتى 1997. مصدر سابق. ومن الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1987 وتقديرات 1988. الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي. مصدر سابق.

والجدول في أعلاه يشير إلى أن مستوى مشاركة الصناعات الاستخراجية في تكوين الناتج المحلي الصناعي كانت مستقرة نسبيا ولم تشهد تطورات واسعة في حجم الإنتاج, ولكن مشاركتها النسبية قد انخفضت من 16.8 % في

عام 1985 إلى 9.4 % في عام 1990 وإلى 6.6 % في عام 1995. وقد جاء هذا التراجع النسبي لصالح الصناعات التحويلية التي شهدت تطورا ملموسا بين عامي 1985 و1995 حيث أرتفع الرقم القياسي للناتج المحلي الإجمالي في الصناعة التحويلية من 100 إلى 232.5. ومع ذلك فقد انخفضت نسبة مشاركة الصناعة التحويلية في إجمالي الناتج الصناعي المحلي من 75.2 % في عام 1985 إلى 64.3 % في عام 1995. أما قطاع الكهرباء والماء والغاز فقد شهد تطورا كبيرا في المغرب, إذ ارتفعت مشاركته في الناتج الصناعي المحلي من 8 % في عام 1985 إلى 29.1 % في عام 1995. كما أن نسبته في إجمالي الناتج المحلي قد ارتفعت خلال نفس الفترة من 2.2 % إلى حوالي 8.6 %. وهذا النمو الملموس في قطاع الكهرباء والماء والغاز يؤكد حقيقتين مهمتين هما أن هذا القطاع كان في الفترات السابقة وقبل الاستقلال مهملا ومتخلفا جدا, وأن ما تحقق من تطور في هذا المجال ما يزال بعيدا كل البعد عن حاجات البلاد والاقتصاد الوطني لمنتجات هذا القطاع, وأن أجزاء مهمة من الريف ما تزال محرومة من التيار الكهربائي والماء الصالح للشرب. وتدلل الأرقام القياسية للقيمة المضافة في القطاع الصناعي للفترة بين 1989و 1996 على صحة ما أشير إليه في أعلاه, من ضعف وتذبذب وتباين في النمو بين فروع الصناعة المختلفة, وهو ما تؤكده أرقام المؤسسات المتخصصة للأمم المتحدة أيضاً. ويمكن للجدول التالي توضيح ذلك.

جدول رقم 16

الرقم القياسي للقيمة المضافة في الصناعة في المغرب (1990=100)

	1989	1991	1992	1993	1994	1995	1996
الصناعة عموما	91.9	100.7	103.0	102.6	108.2	112.3	116.0
التعدين	85.6	87.5	91.7	90.1	98.1	96.9	99.3
الصناعة التحويلية	92.3	102.4	104.2	103.6	108.0	111.6	115.2
الكهرباء	95.2	101.2	105.3	107.5	118.6	130.2	135.9

Quelle: Monthly Bulletin of Statistics- U.N., New York. Vol. L II. No. 2, Feb.1998. P. 30

وسيتناول البحث قطاعي الصناعة الاستخراجية والصناعات التحويلية بالمعالجة والتحليل.

أ ـ الصناعات الاستخراجية

تشير معلومات المسح الجيولوجي إلى أن المغرب يمتلك بعض الموارد الأولية المهمة. فهو يمتلك كميات متباينة من صخر الفوسفات وخامات الحديد والرصاص والزنك والنحاس والفضة والفحم الحجري والغاز الطبيعي ويستخرج كميات متباينة منها, سواء كان ذلك لأغراض الاستخدام المحلي أم لأغراض التصدير إلى الأسواق الدولية. وقد وجهت الدولة المغربية موارد مالية غير قليلة لتحديث بعض المنشآت الصناعية الاستخراجية وزيادة سعاتها الإنتاجية وتأمين شبكة نقل مناسبة لها, وخاصة بالنسبة إلى حجر الفوسفات حيث تكثر كميات الاحتياطي منه في المغرب. والمعلومات المتوفرة تشير إلى تحسن حجم إنتاج المغرب من أهم الخامات فيه والتي يعكسها الجدول التالي.

جدول رقم 17

تطور كميات الإنتاج الإستخراجي الرئيسي في المغرب

الكمية: ألف طن

	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996
الفوسفات	18.067	21.296	17.900	16.920	15.833	18.416	20.338	20.740
الرصاص	94.0	96.0	102.0	105.0	114.7	104.7	101.6	107.6
المنغنيز	32.0	49.0	59.0	49.1	41.6	39.5	31.3	29.5
الحديد	159	148	99	84.7	66.3	65.2	47.2	12.3
الملح	189.0	125.0	109.0	164.5	1510	176.4	173.0	168.3
الزنك *	-	-	-	153.1	152.4	142.4	125.7	150.2
النحاس	41	42.0	29.0	34.4	35.7	36.0	35.9	37.6
البارتين	442.0	364.0	433.0	401.6	349.6	229.6	289.5	288.0
الفلورين	105.0	87.0	75.0	85.5	70.0	85.0	105.8	100.0

المصدر:

Quelle: - Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P. 95 -107.

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد. مصدر سابق. الأرقام لعام 1993.
- التقرير الاقتصادي العربي. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة في البلاد العربية. مصدر سابق. ص 823.
- البنك المغربي للتجارة الخارجية. النشرة الإخبارية رقم 193. 1993. الرباط. ص 16.

* أرقام السنوات الثلاث غير متوفرة.

تعتبر المملكة المغربية واحدة من بين أربع دول أساسية منتجة ومصدرة للفوسفات في العالم. ويساهم استخراج وتصدير الفوسفات بنسبة مهمة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي, كما يشكل القسم الأعظم من صادرات المغرب من المواد الأولية. وفي ما عدا ذلك فالمغرب ينتج كميات متباينة سنويا من معادن الزنك والفضة, إضافة إلى الفحم الحجري. فحسب الأرقام المتوفرة فأن إنتاج الفحم الحجري بلغ في عام 1993 حوالي 604 ألف طن وأرتفع في عام 1996 إلى 650 ألف طن[145].

ويمكن للجدول التالي أن يوضح مدى مشاركة تصدير بعض المواد الأولية في تكوين الناتج المحلي الإجمالي خلال عدد من السنوات حيث تتوفر عنها معلومات رسمية لإبراز مدى أهمية هذه المواد الأولية المصدرة في الاقتصاد المغربي.

جدول رقم 18

قيم صادرات بعض المواد الأولية في المغرب

مليون دولار أمريكي

	الفوسفات	الحديد	المنغنيز	النحاس	الزنك	الرصاص
1988	506.2	1.3	8.2	35.6	5.5	38.8
1989	489.2	1.6	8.6	35.1	12.7	41.4
1990	437.0	1.4	9.9	32.0	12.6	48.1
1991	346.7	3.3	9.9	28.1	9.7	31.6
1992	307.0	3.0	9.4	30.9	9.1	28.9
1993	267.2	2.5	8.5	23.0	23.9	24.7
1994	433.0	1.0	6.3	24.7	33.7	14.3
1995	470.0	0.8	6.1	26.7	37.7	11.1
1996	450.0	0.2	7.0	19.2	39.3	16.0

المصدر:

1) Commodity Yearbook 1995. UNUCED. United Nations. New York & Geneva.1995.
2) Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P. 95 - 107.

وعند متابعة كميات المواد الأولية المصدرة والمبالغ المتحققة عنها يستطيع الإنسان أن يؤكد على ثلاثة اتجاهات مهمة في هذا الصدد هي:

[145] التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997. مصدر سابق.

- كانت أسعار المواد الأولية خلال الفترة المنصرمة آخذة بالتدهور الواضح, وهي ظاهرة عامة لا تمس المغرب وحده بل جميع بلدان العالم الثالث التي تتعامل مع إنتاج وتصدير المواد الأولية, وهي بخلاف اتجاهات تطور أسعار السلع المصنعة المنتجة في الدول الصناعية المتقدمة. والمتحكم في هذه القضية البلدان المستوردة لتلك المواد والمصدرة للسلع المصنعة والتي ترتبط بالمستوى المتخلف للبلدان المصدرة للمواد الأولية والتي تجبر على تصدير موادها الأولية بالأسعار التي تفرضها البلدان الرأسمالية المتقدمة, في مقابل استيرادها لسلع مصنعة عالية الأسعار لنفس السبب. فمن أجل الحصول على مبلغٍ في مستوى متقارب سنويا من صادرات هذه المواد الأولية, كان لا بد من زيادة الكمية المنتجة والمصدرة من تلك المواد. في حين أنها تعاني من صعوبة استيراد نفس الكميات من السلع المصنعة بالمبالغ التي كانت تدفعها قبل ذاك.
- لم يكن في مقدور المغرب تأمين تصدير جميع المواد الأولية المنتجة بسبب المزاحمة المتفاقمة في السوق الدولية على تلك المواد وارتفاع كميات المعروضة منها في مقابل محدودية الطلب عليها. ومن هنا كان الملاحظ أن مكانة المواد الأولية في الإنتاج الإجمالي في المغرب آخذة بالتراجع بالقياس إلى بقية الفروع والقطاعات الاقتصادية المشاركة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي.

ويشير الرقم القياسي لإنتاج المواد المنجمية في المغرب بالنسبة للفترة الواقعة بين 1991 -1996 على أساس أن عام 1990 = 100 إلى الواقع التالي:

جدول رقم 19

الأرقام القياسية لإنتاج المواد المنجمية في المغرب

السنة	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996
الرقم القياسي	85.6	100.0	87.5	91.7	90.1	98.1	96.9	99.0

Monthly Bulletin of Statistics. Vol. L II No. 3- March 1998. UN. New York. 1998. P. 24.

وهذه الأرقام تؤكد ما ذهبنا إليه في أن إنتاج المغرب من هذه الموارد الأولية شهد تذبذبا ملموسا لسببين هما أن المنافسة الدولية المتفاقمة التي أشرنا إليها سابقا, وقلة الطلب على هذه الموارد الأولية في الأسواق المحلية المغربية وقلة استخدامها في التصنيع المحلي. وكانت المادة الأساسية التي ساهمت بتأمين مشاركة أساسية في تكوين الناتج المحلي الإجمالي هي حجر الفوسفات, علما بأن الطلب عليه قد تراجع كثيرا. فالمعلومات المتوفرة حول صادرات هذه المادة خلال الفترة الواقعة بين 1988 و1993 مثلا تشير إلى تراجع كمياته المصدرة من 14.260 ألف طن متري إلى 8.398 ألف طن متري على التوالي[146]. ولم يكن هذا السبب وحده المسؤول عن تراجع قيمة صادراته بل وانخفاض أسعار الفوسفات الخام في السوق الدولية أيضاً[147]. وفي ضوء ذلك أثر هذا التراجع في إنتاج المواد

[146] Commodity Yearbook 1995. UNUCED.United Nations. New York & Geneva.1995.

[147] نفس المصدر السابق.

الأولية وتصديرها على حجم القوى العاملة المستخدمة في قطاع الصناعات المنجمية وقلص من عددها بدلا من زيادة التشغيل والمساهمة في تخفيف البطالة في المغرب.

وخلال بعض سنوات الفترة المذكورة حيث تتوفر عنها أرقام رسمية يلاحظ بأن استخدام تلك الموارد الأولية في الإنتاج المحلي بقى محدودا ومتذبذبا أيضا. إذ يمكن أن يلاحظ هذا الاتجاه بالنسبة لعدد من المواد الأولية ذات الأهمية في الاقتصاد المغربي والتي يمكن إيرادها في الجدول التالي. وهذا يعني بأن التوظيفات التي وجهت إلى هذه الصناعات كانت محدودة والأيدي العاملة فيها كانت على العموم مستقرة أو أحيانا متراجعة, إضافة إلى أن الطلب عليها, كما يبدو كان مستقرا أيضا.

جدول رقم 20

كميات بعض المواد الأولية المستخدمة في الإنتاج المحلي في المغرب

الكمية : ألف طن

السنة	الفوسفات	الرصاص	النحاس	الحديد	المنغنيز
1992	10.6	81.3	-	41.1	0.30
1993	10.0	85.0	1.0	28.8	0.22
1994	11.0	67.4	1.4	15.0	0.04
1995	10.8	64.9	1.1	28.2	0.02
1996	10.5	65.6	1.2	24.2	0.02

المصدر:

Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P. 95-107.

ب ـ الصناعة التحويلية

لم تلق الصناعة التحويلية في المغرب عناية تذكر من جانب المستعمرين, إذ كان المغرب يشكل سوقا مهما لتصريف السلع المنتجة في المنشآت الصناعية في كل من فرنسا وأسبانيا بشكل خاص, كما كان المغرب مصدّرا لبعض المواد الأولية الزراعية وغير الزراعية للمنشآت الصناعية الفرنسية. وقد بذلت البرجوازية الوطنية المتوسطة بعد الاستقلال جهودا غير قليلة من أجل تنشيط القطاع الصناعي وتأمين فرص جديدة لتوظيف رؤوس أموالها وتحقيق الأرباح. وكانت مقاومة التصنيع ناشئة من الترسانة الفكرية لفئات كبار مالكي الأراضي الزراعية والبرجوازية التجارية الكبيرة في المغرب, ومن السماسرة وأصحاب العقارات الكبيرة, إذ كانت هذه الفئات ترى في القطاع الصناعي وفي الطبقة العاملة التي تنمو وتتطور معه تهديدا مباشرا لمصالحها ومواقعها في الحكم, كما كانت تخشى من الاتجاهات الجديدة ورياح التغيير الاقتصادي والاجتماعي التي كانت تطالب بإنهاء العلاقات الإنتاجية شبه الإقطاعية في الريف, تلك العلاقات التي كانت وما تزال تعرقل بشكل فعلي التنمية الزراعية وزيادة الإنتاج وتأمين توظيفات جديدة للقطاع الصناعي واقتصاد المدينة عموما. كما بقى القطاع الزراعي, بالرغم من تخلفه, مصدرا للتراكمات الرأسمالية لاقتصاد المدينة ومعينا ماليا لاستهلاك كبار مالكي الأراضي الزراعية وعلى حساب الفلاحين. وهنا تجدر الإشارة إلى أن الفئات التي تسلمت السلطة في أعقاب الاستقلال قد التزمت خطا صارما في السياسة الاقتصادية يؤكد ضرورة ابتعاد المغرب عن التصنيع الثقيل والإنتاجي والاهتمام بالتصنيع الخفيف والاستهلاكي والصناعات الاستخراجية فقط, إضافة إلى الدعوة في أن لا يكون الإنتاج كبيرا منطلقة في ذلك من الوجهة التي كانت تروج لها دول الشمال الصناعية المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا وألمانيا من أن هذه البلدان غير مؤهلة لمثل هذا التصنيع وغير قادرة عليه وعاجزة عن المنافسة في السوق الدولية, وكان الهدف من وراء ذلك واضحا, إذ كانت هذه الدول تريد إبقاء أسواق بلدان العالم الثالث مفتوحة أمام سلعها المصنعة وتأمين استمرار تحقيق أرباحها منها وعلى حساب شعوبها, كما كانت عائقا في طريق التنسيق والتكامل الاقتصادي بين البلدان المغاربية من جهة وبقية الدول العربية والأفريقية من جهة أخرى, الذي يكون في مقدوره توسيع أسواق تصريف السلع المصنعة فيها أيضا. وكانت مثل هذه الدعوات موجهة إلى المغرب وإلى غيره من بلدان العالم الثالث منذ خمسينات القرن العشرين, وهي ما تزال مستمرة حتى الآن. وتجري اليوم تأكيدات جديدة على هذه الوجهة من جانب خبراء المؤسسات المالية الدولية وخاصة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. فخبراء البنك الدولي راحوا يؤكدون مجددا من أن على بلدان الجنوب أن تبتعد عن إقامة المنشآت الصناعية ذات الحجوم الإنتاجية الكبيرة والتصنيع الثقيل وأن تهتم بالقطاع الزراعي وأن تشجع قيام منشآت صناعية صغيرة ومتوسط الحجم من أجل تشجيع وتوسيع قاعدة الطبقة الوسطى في المجتمع, وأن تكف هذه الدول عن الاهتمام بالتصنيع وتترك هذا المجال للقطاع الخاص المحلي والأجنبي[148]. ولا شك في أن الهدف من وراء ذلك يتحدد في رغبة بلدان

[148] العيسوي, إبراهيم د. التصنيع: طريق النماء أم طريق الشقاء؟ الرباط نشرة شهرية تصدرها الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية. العدد 12 يونيو/ حزيران 1998. القاهرة. ص 1 و4. في هذا المقال المكثف يسعى الكاتب

الشمال الصناعية المتقدمة باستمرار تقسيم العمل الدولي الراهن على حاله دون تغيير, أي أن تبقى بلدان الجنوب على تخلفها العام وتبعيتها للمراكز الرأسمالية بغض النظر عن دائرة المحيط التي تتحرك عليها وتدور فيها , سواء كانت بعيدة أم قريبة من تلك المراكز, أي سواء كانت على حافة التحول أم بعيدة من هذه الحافة. وفي مثل هذا التقسيم الدولي غير المتكافئ للعمل تستطيع دول المركز مواصلة ممارسة سياسة تعزيز مواقعها في التقسيم الراهن للعمل وضمان استمرار استغلالها لشعوب البلدان النامية واستمرار تحقيق أقصى الأرباح فيها, إضافة إلى استمرار الاستفادة القصوى من الموارد الأولية الموجودة فيها بأرخص الأثمان دون أن تسمح لهذه البلدان النامية من استغلال مواردها الأولية استغلالا مباشرا وفعالا ومستمرا في أراضيها ولصالح شعوبها وتطورها المستقل.

وساهمت هذه الاتجاهات المناهضة لتصنيع بلدان العالم الثالث, ومنها المغرب, في إبقاء اقتصاديات المغرب ضعيفة في تطورها وفي استغلال مواردها الأولية داخليا وفي معدلات نموها وفي مجمل عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو البشرية فيها. ومن يتابع هيكل الصناعة المغربية وحجم المنشآت القائمة فيها سيجد مصداقية ما أشير إليه في أعلاه. ورغم ذلك فقد وجدت فئات البرجوازية الوطنية الصناعية تأييدا واسعا من جانب فئات الشعب المختلفة لتطوير الصناعة وتغيير الواقع الزراعي وتصفية العلاقات الإنتاجية شبه الإقطاعية في الريف. وبسبب من القوة النسبية التي كانت تتمتع بها البرجوازية المغربية تمكنت من التحكم في تطور قطاع الدولة الاقتصادي ومنعه من التوسع على حسابها وتوجيهه الوجهة التي تخدم مشاريعها الاقتصادية وتوسيع قاعدتها الصناعية. وساعدها هذا الاتجاه على الحد النسبي من سلطة كبار مالكي الأراضي الزراعية والكومبرادور المحلي, ولكنها لم تستطع إلغاء هذا النفوذ تماما, فهو ما يزال فاعلا ومؤثرا حتى الآن بسبب علاقته البنيوية بالمؤسسة الملكية الحاكمة والمصالح المتشابكة بينهما. ومع ذلك تمكن اتجاه التصنيع فرض نفسه موضوعيا بسبب حاجة المغرب إلى إيجاد حلول عملية لمشكلاته الاقتصادية والاجتماعية, ومنها البطالة الكبيرة, التي كانت تتفاقم وتشكل عبئا ثقيلا على الجماهير الشعبية الواسعة وعبئا سياسيا على الحكام. ولكن هذا التصنيع لم يخرج عن الإطار العام الذي أرادته له المؤسسات المالية الدولية. وأخيرا اضطرت الفئات التي وقفت قبل ذاك ضد التصنيع أن تساهم هي الأخرى في هذه العملية, لتبقى في الحكم أولا, وليبقى تأثيرها على وجهة التصنيع والتنمية ثانيا, ومن أجل أن تحافظ وتنمي مصالحها وأرباحها أيضا.

ولهذه الأسباب, ورغم التطور النسبي الحاصل في هذا القطاع, فأن التنمية الصناعية ما زالت ضعيفة وبعيدة عن الوجهة التي يفترض أن تسير فيها. فهذا القطاع ما يزال يحتاج إلى تنسيق وتكامل داخلي وترابط مع بقية فروع وقطاعات الاقتصاد الوطني وإلى تحديث, وهو ما يفتقده اقتصاد المغرب عموما والقطاع الصناعي والزراعي خصوصا. فالمعلومات المتوفرة عن هيكل الصناعة التحويلية في المغرب تشير إلى ضعف وهشاشة وتخلف تقنيات هذه البنية التي يمكن تأكيدها من خلال الجدول التالي.

إلى رفض ودحض هذه الوجهة التي يروج لها خبراء البنك الدولي وصندوق النقد الدولي أو غيرهم. أما المقال المشترك للسيد راشمي مايور, رئيس شبكة المستقبلات العالمية, والسيد بنيت دافيس, الكاتب الصحفي, المنشور في عدد يناير/فبراير (كانون الثاني/شباط) 1998 من مجلة المستقبلي
(The Futurist) التي تصدر عن جمعية المستقبل العالمية (World Future Society) فيناقش بشكل خاص وبصواب وجهة ونموذج التنمية في البلدان النامية.

جدول رقم 21

القيمة المضافة في الصناعة خلال الفترة 1980-1995

مليون دولار أمريكي

المنتجات	1980	1985	1990	1995
منتجات غذائية	130	110	144	838
مشروبات	62	92	209	292
منتجات دخانية	38	150	423	677
المنسوجات	202	172	315	488
الملابس	32	45	228	385
المنتجات الجلدية	15	30	68	70
الأحذية	24	-	-	-
المنتجات الخشبية	30	25	49	41
الأثاث المنزلي	19	16	30	25
منتجات الورق	64	64	151	186
الطباعة والنشر	26	19	43	52
صناعات كيماوية	127	166	403	743
منتجات كيماوية أخرى	97	13	30	24
تكرير النفط	114	100	217	368
مشتقات النفط والفحم	…	…	…	…
منتجات المطاط	34	35	54	68
منتجات بلاستيكية	20	20	45	60
منتجات الفخار والخزف	6	6	25	36
زجاج ومنتجات زجاجية	10	6	11	16
منتجات غير معدنية أخرى	154	92	264	429
الحديد والصلب	7	1	10	9
صناعات غير حديدية	8	7	71	69
صناعات معدنية	110	96	166	220
منتجات غير كهربائية	30	23	49	68
المنتجات	**1980**	**1985**	**1990**	**1995**

منتجات كهربائية	61	56	132	138
معدات نقل	62	49	140	172
معدات حرفية ومختبرية	1	3	7	7
منتجات صناعية أخرى	2	1	4	4
إجمالي القيمة المضافة	1485	1399	3289	5485
الرقم القياسي 1990=100*	45.2	52.5	100	166.8

المصدر: World Industry development indicators 1997. UNIDO. P. 197.

ويمكن استخلاص الملاحظات التالية من الجدول في أعلاه.

- إن القطاع الصناعي التحويلي يعتمد أساسا على إنتاج السلع الاستهلاكية لتغطية جزء معين من حاجات السوق المحلية, وأنه يفتقد للصناعات الإنتاجية التي يمكن أن تقوم بتموين الصناعة المحلية بالسلع الإنتاجية, وهو يعني بدوره اضطرار المغرب إلى استيراد أغلب المكائن والمعدات والتجهيزات الصناعية والآلات الدقيقة من الخارج. وهذه الحقيقة تعني بدورها استمرار استنزاف جزء أساسي من الدخل القومي ومن المدخرات والتراكمات المالية التي كان المفروض توجيهها للتوظيف المباشر في اقتصاديات المغرب. لا شك في صعوبة توجه المغرب وحده لهذه الصناعات, إلا أن تنسيقا بين المغرب وبقية الدول المغاربية يمكنه أن يعالج هذا الموضوع لصالح هذه الدول, إضافة إلى إمكانية التحري عن تنسيق مناسب في هذا الصدد مع بعض الدول العربية والأفريقية الأخرى؛
- إن القسم الأكبر من القيمة المضافة في القطاع الصناعي التحويلي تم إنتاجه في قطاعات المنتجات الغذائية والمشروبات ومنتجات الدخان والمنسوجات والملابس والمنتجات الجلدية والصناعات الكيماوية حيث بلغت قيمتها مجتمعة 3423 مليون دولار أمريكي من مجموع 5485 مليون دولار أمريكي, أي بنسبة قدرها 62,4 %. وبلغت نسبة مشاركة الصناعات الكيميائية 13.5 % من إجمالي القيمة المضافة في الصناعة. ويفترض هنا الإشارة إلى أن جزءا مهما من هذه المنشآت كان وما يزال يستخدم السلع نصف المصنعة والمواد الأولية المستوردة من الخارج, وبالتالي فهي والحالة هذه كانت وما تزال مجبرة على تأمين تموين منشأتها الصناعة باستيرادها من الخارج وربما من ذات المنشآت الصناعية, في حين كان في مقدورها تعويض بعضها ببدائل محلية؛
- ويشير الجدول بوضوح إلى أن القسم الأكبر من المشاريع الصناعية المنتجة للسلع الاستهلاكية هي منشآت ذات حجوم غير كبيرة وذات تقنيات غير عالية, حيث يجد ذلك تعبيره في معدل إنتاجية الفرد الواحد عموما. وعدد كبير من هذه المشاريع يقوم بإنتاج مقادير ضئيلة من السلع الصناعية ومن القيمة المضافة سنويا. فالتوظيفات الصناعية في المغرب تتركز في صناعات ذات تقنيات واطئة ثم في صناعات ذات تقنيات متوسطة وجزء

ضئيل من تلك التوظيفات يتوجه صوب التقنيات المتقدمة نسبيا في الصناعة. في دراسة إنجزت لصالح منظمة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة (يونيدو) توصلت إلى تشخيص مفاده: كانت عملية إدخال التقنيات الحديثة في اقتصاد الصناعة في المملكة المغربية خلال الفترة الواقعة بين 1970-1994 بطيئة جدا, كما كانت الاستثمارات الموجهة لهذا الغرض محدودة جدا. واعتمد هذا التشخيص الواقعي على المؤشرات الرقمية التالية, وهي لا تحتاج إلى شرح كثير.

جدول رقم 22

التوزيع النسبي للتوظيفات المغربية على مستوى التقنيات المختلفة

مستوى التقنيات	1970	1980	1990	1994
تقنيات واطئة	88.5	85.6	76.0	87.5
تقنيات متوسطة	8.1	9.0	19.1	9.3
تقنيات عالية	3.4	5.4	4.9	3.2
المجموع*	100.0	100.0	100.0	100.0

Industrial Development. Global Report 1997. Published by. Oxford Press of United Nations International Development Organization. P. 33.

*الأرقام مقربة.

ويستدل منه على إن القسم الأعظم من التوظيفات وجه صوب التقنيات الواطئة حتى أنها في عام 1994 قاربت مستواها في عام 1970. وكان الفرق قد وجه صوب التقنيات المتوسطة تقريبا. أما التقنيات العالية أو الأكثر حداثة بالمقارنة مع التقنيات الأخرى فقد احتلت المركز الثالث والأخير ولم ترتفع نسبتها في أحسن الأحوال عن 5.3 % من أجمالي التوظيفات المغربية. ولكنها عادت فتراجعت نسبتها في عام 1994 إلى حتى أقل من نسبتها إلى مجموع التوظيفات في عام 1970 التي بلغت 3.4 %. وهذا التوجه الضعيف صوب استخدام التقنيات الحديثة والعالية التطور انعكس بشكل بارز قي وقائع ثابتة نشير في أدناه إلى أبرزها:

1. إنتاجية عمل واطئة وارتفاع في تكاليف الإنتاج, وهما وجهان لحقيقة واحدة. إذ أن ضعف إنتاجية العمل يعنى زيادة وقت العمل الضروري اجتماعيا المبذول في إنتاج وحدة واحدة من هذه السلعة أو تلك وهو الوجه الأول, أو تقلص كمية السلع المنتجة في وحدة زمن معينة, والتي تقود بدورها إلى ارتفاع في التكاليف الثابتة والمتحركة, أي في نسبة الاندثار المحسوبة على وحدة الإنتاج وفي الأجور المدفوعة للعاملين, وهو الوجه الثاني لتلك الحقيقة. وهذا يعني بدوره ارتفاع سعر السلع المصنعة المنتجة في المغرب وتعرضها لمزاحمة شديدة من جانب السلع المنتجة في بلدان ذات تقنيات إنتاجية أكثر تقدما لا في الأسواق الدولية فحسب, بل وفي الأسواق الداخلية للمغرب, حيث أصبحت الأبواب مشرعة أمام السلع الأجنبية المماثلة من حيث نوع السلعة للولوج إلى أسواق المغرب ومزاحمة السلع المحلية بأسعارتنافسية مناسبة؛

2. إن التقنيات المتخلفة لا تسمح بتحقيق تحسين مستمر في نوعية الإنتاج وفي جمالية الشكل الذي يمكن أن تعرض فيه تلك السلع. وكلاهما يمكن أن يقلل من إمكانية السلع المنتجة في المغرب على منافسة السلع المماثلة في الأسواق العالمية, أو حتى عجزها عن منافسة السلع المماثلة المستوردة والمسوقة في الأسواق المحلية؛

3. وجدير بالإشارة إلى أن التقنيات الإنتاجية ذات المستوى الواطئ والمستخدمة عموما في بلدان العالم الثالث, ومنها المغرب تتسبب في تفاقم التلوث البيئي المحلي الذي تعاني منه المغرب أساسا ويتسبب في خلق مشكلات كبيرة في الوقت الحاضر؛

4. إن عاملي التكاليف المرتفعة والجودة الواطئة كانا من بين الأسباب التي ساهمت في استمرار ضعف الصادرات الصناعية المغربية إلى الدول الصناعية المتقدمة. فالمعلومات المتوفرة تشير إلى أن هذه الصادرات لم تتجاوز 0.7 % و1.1 % و1.1 % من إجمالي الصادرات المغربية في أعوام 1985 و1990 و1995 على التوالي, حيث شملت بشكل خاص الملابس وبعض المنتجات الكيماوية والكهربائية ومعدات النقل. ويساهم هذا الواقع في زيادة العجز في الميزان التجاري المغربي الذي سنتعرض له في مكان آخر. ولا بد من الإشارة هنا إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية ودول أوروبا الغربية قد اتخذت خلال سنوات العقدين المنصرمين سلسلة من الإجراءات الحمائية ضد السلع المصدرة إلى أسواقها من بلدان الجنوب, ومنها المغرب[149]. ومن الملاحظ أن البلدان الرأسمالية المتقدمة تزود بلدان الجنوب, ومنها المغرب وبقية بلدان شمال أفريقيا, بتقنيات قديمة نسبيا ومتقادمة بالنسبة للإنتاج العالمي وملوثة للبيئة بالقياس إلى التقنيات التي تستخدمها في بلدانها. ورغم استخدام مثل هذه التقنيات التي تستوجب تشغيل قوى عاملة أكثر, فأن القطاع الصناعي لم يستطع المشاركة الكبيرة في معالجة مشكلة البطالة في المغرب. إذ من المعروف أن البلدان النامية, ومنها المغرب, تعاني من بطالة كبيرة, وهي بالتالي تقف أمام مشكلة معالجة هذه البطالة, أي زيادة التشغيل وامتصاص القوى القادرة على العمل والمتزايدة من سنة إلى أخرى. ولكنها في سبيل تحقيق هذا الهدف لا يمكنها التضحية باستخدام تقنيات واطئة المستوى, إذ أن هذا سيقود إلى تدهور مستمر في إنتاجية العمل بالمقارنة مع الدول الأخرى التي تجدد تقنياتها الحديثة أصلا وباستمرار. ومن هنا تنشأ حالة اختيار معقدة أمام المغرب, ومعها بقية بلدان العالم الثالث, بين استخدام تقنيات تساهم في امتصاص البطالة ولا تؤثر سلبيا على نوعية السلعة, وبين اختيار تقنيات عالية المستوى تساهم في تحسين مستوى الإنتاج ونوعية المنتوج أو السلعة التي يراد تسويقها, سواء كان ذلك بالنسبة للأسواق المحلية أم الدولية, إذ لم تعد هناك حدود بين الأسواق المحلية والأسواق الدولية في ظل السياسات الدولية الراهنة. كما يمكنها أن ترفع من إنتاجية العمل, أي تقليص تكاليف الإنتاج. ويمكن للدولة أن تلعب دورها في التأثير الإيجابي على وجهة الاختيار والتفكير في أيجاد آليات تساعد المنشآت الصناعية على اختيار الطريق المناسب في هذا الصدد, خاصة وأن هناك تجارب غير قليلة يمكن الاستفادة منها, وليس بالضرورة الاعتماد على وجهات نظر صندوق النقد الدولي والبنك الدولي التي لا تتميز بالحيادية إزاء البلدان النامية, بل بالتحيز ضدها, وتقف بشكل ثابت إلى جانب الدول الرأسمالية العالية التقدم. (راجع المخطط رقم 24 الخاص بالجدول رقم 123).

---

[149] زكي, رمزي د. وداعا .. للطبقة الوسطى. مصدر سابق. ص 121-123.

مخطط رقم 6

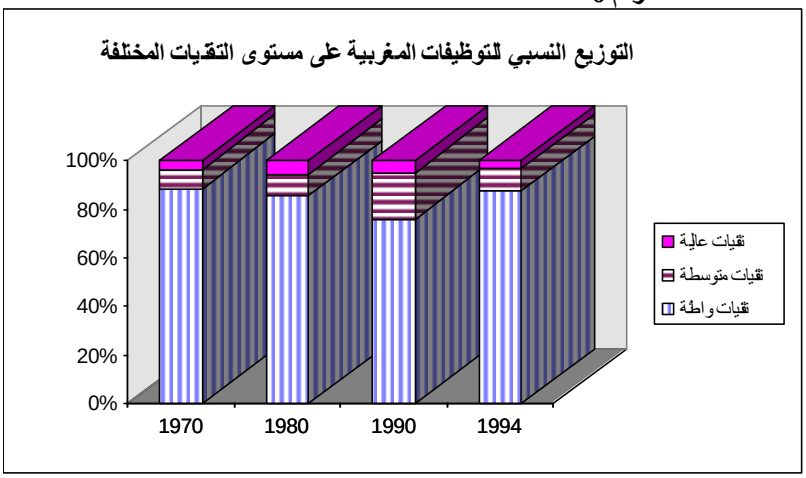

ويبدو مفيدا في هذا الصدد المرور على بعض المؤشرات المهمة حول واقع القطاع الصناعي الذي في مقدوره المساهمة في تقديم وشرح لوحة واضحة عن القطاع الصناعي الذي يفترض فيه أن يلعب دورا رئيسيا في عملية إعادة الإنتاج أو في مجمل العملية الاقتصادية في المغرب. وسنحاول أن قراءة وتحليل بعض تلك الاتجاهات من خلال أرقام الجدول رقم 124.

جدول رقم 23

تطور عدد العاملين في القطاع الصناعي وتطور الأجور والأرباح والإنتاجية في المغرب

	الأرقام المطلقة					الرقم القياسي 1990 = 100		
مؤشرات القطاع الصناعي	1980	1985	1990	1995	1965	1985	1995
تطور عدد العاملين بالآلاف	176	227	307	454	57.3	73.9	147.9
تطور إنتاجية الفرد في إجمالي الإنتاج/$	33920	19779	35272	33570	96.2	56.1	95.2
إنتاجية الفرد الواحد من القيمة المضافة/$ *	7801	5736	10011	11282	77.9	57.3	112.7
تطور القيمة المضافة/ مليون$	1485	1399	3289	5485	45.2	42.5	166.8
تطور الأجور والرواتب والمكافئة/مليون$	811.5	562.2	1232.7	1879.7	65.8	45.6	152.5
تطور أرباح أصحاب المنشآت مليون $	624.2	796.5	2017.1	3289.4	30.9	39.5	163.1

المصدر :

Industrial Development, Global Report 1997. Oxford University Press. UNIDO. Vienna .1998. P. 33

* المبالغ بالدولارات الأمريكية

يستدل من الجدول أعلاه على مجموعة من المؤشرات الاقتصادية المهمة حول طبيعة علاقات العمل السائدة في المغرب التي يمكن تسجيل الملاحظات التالية بشأنها:

- تضاعف عدد العمال المشتغلين في القطاع الصناعي أكثر من مرتين ونصف المرة خلال الفترة الواقعة بين 1980 و1995؛

- وتحسنت في الوقت نفسه إنتاجية العمل للفرد الواحد, سواء كان ذلك بالنسبة إلى حجم الإنتاج الإجمالي في الصناعة أم في إنتاج القيمة المضافة في هذا القطاع, إذ بلغت الزيادة أكثر من 44% خلال ذات الفترة. وهذا يعني بدوره تحسن نسبي ملموس في مستوى التقنيات المستخدمة في الإنتاج وارتفاع في مستوى مهارة العاملين, إضافة إلى تحسن في مستوى التنظيم الصناعي, رغم أن هذا المستوى الذي بلغته لا ينسجم مع الحاجة الفعلية للتطور ومع المستوى المتقدم الذي بلغته التقنيات الصناعية على الصعيد الدولي, والتي أشير إليها سابقا.

- وفاق مستوى الزيادة في الأرباح كثيرا مستوى الزيادة التي تحققت في الأجور, كما كانت الزيادة الحاصلة في الحجم الإجمالي للأجور أقل كثيرا من واقع الزيادة المناسبة التي كان من المفترض تحققها, بسبب الارتفاع الذي حصل في عدد العاملين في الصناعة. فقد أرتفع إجمالي الأجور والرواتب والمكافئات خلال الفترة بين 1980 و1995 حوالي مرتين وثلث المرة, في حين أرتفع صافي أرباح الرأسماليين إلى ثلاث مرات وثلث المرة تقريبا. وقد جرى توزيع صافي الدخل المتحقق بين الأجور والأرباح في عام 1980 مثلا بنسبة 58:42 وأصبح في عام 1995 بنسبة 60:40 بالمائة. ويبدو أن هذا الاتجاه آخذ بالتنامي سنة بعد أخرى ابتداء من أوائل العقد التاسع وبصورة واضحة.

- وسجل حجم الإنتاج الإجمالي في الصناعة تطورا ملموسا بين عامي 1985 و1995, إذ أرتفع من 19779 مليون دولار أمريكي إلى 35272 مليون و33570 مليون دولار أمريكي خلال عامي 1990 و1995 على التوالي, أي بنسب زيادة قدرها 78.3 % و69.7 %, علما بأن هذه الأرقام هي الأخرى كانت وفق الأسعار الجارية وتتضمن بالضرورة نسبة مهمة من التضخم الذي عرفه الاقتصاد المغربي خلال الفترة المنصرمة

- وإذ كانت كل مؤشرات القطاع الصناعي آخذة بالتطور الإيجابي فأن المؤشر الوحيد الذي عرف تذبذبا واضحا وتراجعا أحيانا هو معدل الأجور السنوية للفرد الواحد في القطاع الصناعي. فقد كان متوسط الأجر 4363 دولارا في عام 1980 وأنخفض إلى 2434 دولارا في عام 1985, ثم عاد وارتفع إلى 3774 دولارا في عام 1990 ثم إلى 4144 دولارا في عام 1995, ولكنه لم يصل إلى مستواه في عام 1980. علما بأن مؤشر الأسعار في الأسواق المحلية كان في ارتفاع مستمر. وقد أثر هذا الاتجاه غير المتناغم بين تحسن الأجور وزيادة الأسعار بصورة سلبية على مستوى معيشة العائلات العمالية والعائلات الكادحة بشكل عام, إذ تعرضت القوة الشرائية للدرهم المغربي للانخفاض بشكل ملموس وساهم في التأثير السلبي على الأجر الحقيقي أو الفعلي للعمال.

- ورغم الإشارة إلى التطور الذي صاحب القطاع الصناعي في المغرب فأن حجم التوظيفات لم ينسجم مع الأرباح التي تحققت لأصحاب رؤوس الأموال ولا مع الحاجة الماسة للتطور الصناعي لمواجهة حاجات البلاد الاستهلاكية والتنموية من جهة, وإيجاد فرص عمل جديدة للعدد المتزايد سنويا من السكان العاطلين عن العمل من جهة أخرى. إذ أن الصناعة لم تستوعب سوى نسبة ضئيلة من مجموع العاطلين عن العمل والقادرين عليه والراغبين فيه, خاصة وأن أصحاب رؤوس الأموال يحاولون تشغيل العمال ساعات إضافية بدلا من تشغيل عمال جدد تفرض عليهم التزامات مالية جديدة لا يريدون تحملها. وهذه الظاهرة ليست مغربية فحسب, بل هي دولية, كما أنها متفاقمة في الدول الرأسمالية المتقدمة والتي تصطدم بمقاومة شديدة من جانب العمال والنقابات. ومع ذلك فأن الرأسماليين يرفضون الخضوع لإرادة زيادة التشغيل وتقليص ساعات العمل الإضافية المتعاظمة للعمال, رغم أن النقابات قد وافقت في تلك الدول على تقليص مطالبتها بزيادة الأجور في مقابل زيادة عدد العاملين وتقليص ساعات العمل الإضافية. حتى في هذه الحالة يبذل الرأسماليون في الدول الصناعية المتقدمة محاولات مستمرة للتملص من التزاماتهم إزاء النقابات العمالية والعمال والمجتمع ومصالح الاقتصاد الوطني.

ولكن ما هي العوائق التي تقف في طريق التنمية الصناعية في المغرب؟

تؤكد أوضاع المغرب العامة إلى أن إمكانيات التنمية الصناعية متوفرة حقا لو توفرت السياسة الحكومية المناسبة التي تلتزم بمهمة التصنيع بصرامة عالية. وهذا لا يعني أن ليست هناك عوائق موضوعية تقف بوجه التنمية الصناعية منها على الأقل ضيق الأسواق المحلية وشدة المزاحمة الأجنبية للسلع المصنعة واضطرار المغرب إلى استيراد الكثير من لوازم الإنتاج من الخارج التي تتطلب الكثير من العملات الصعبة وذات التكاليف المرتفعة, إضافة إلى استيراد التقنيات من الخارج. فإلى جانب كل ذلك نجد العديد من المعوقات الذاتية التي يمكن إزالتها من خلال ممارسة سياسة اقتصادية أكثر فاعلية وحيوية وأكثر وعيا بالتغيرات الجارية في العالم وأكثر تحررا من الالتزامات والشروط المقيدة التي يفرضها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على المتعاملين معه والدائنين عنده. فإلى جانب أهمية التنسيق الداخلي بين القطاعات الاقتصادية المختلفة لا بد من التنسيق الصناعي على مستوى الإقليم ومع مجموعة الدول المغاربية في المنطقة, إضافة إلى الدول العربية في المشرق التي في مقدورها ضمان تنشيط التنمية الصناعية وفتح أسواق جديدة ومتبادلة أمامها, وتأمين تبادل الخبرة الفنية والمعلوماتية, والتطوير المشترك للبحوث العلمية والتقنيات في مجال الصناعة, والاستفادة الأكثر وعيا من الموارد الأولية المتوفرة في الداخل من خلال تصنيعها محليا بدلا من تصديرها كمواد أولية, إذ لا تساهم في مثل هذه الحالة في تعظيم لاحق للثروة الوطنية والدخل القومي, بل تحقق إيرادا ماليا لمرة واحدة فقط, إذ سرعان ما توجه وتصرف تلك الموارد المالية المتأتية من التسويق الدولي للموارد الأولية إلى استيراد السلع المصنعة من الخارج والموجهة عموما للاستهلاك المحلي.

ومن هنا تبرز عمليا المهمات التي تواجه الدولة في مجال التنمية الصناعية والتي يمكن تلخيصها في عدد من الملاحظات الأولية والعامة التي تساهم في حالة الأخذ بها أو تعديلها وإغنائها في زيادة دور الصناعة في التنمية الوطنية وفي تعظيم الثروة القومية وفي خلق فرص عمل جديدة أصبح المغرب بأمس الحاجة لها.

- وضع برنامج واقعي للتصنيع يأخذ بنظر الاعتبار موارد البلاد الأولية وتوزيعها العقلاني جغرافيا, أي بين مختلف المناطق الجهوية وفق حاجات الاقتصاد الوطني الفعلية وحاجة تلك المناطق للتطور وتحسين مستوى معيشة السكان, وكذلك تأمين التنسيق العملي مع بقية فروع وقطاعات الاقتصاد الوطني؛
- زيادة الجهد لاستخدام الموارد الأولية المحلية في الصناعة المغربية بدلا من تصدير القسم الأعظم منها كمواد أولية, إذ أن عمليات التصنيع المحلي تسهم في تأمين سلسلة من الصناعات المحلية وزيادة عدد المشتغلين في منشأتها أو في المجالات المرتبطة بها, كما أنها تساهم في خلق فائض اقتصادي في كل من تلك المراحل التصنيعية التحويلية, وبالتالي فأنها تساهم في تعظيم الثروة الاجتماعية من خلال سلسلة العمليات التصنيعية وغير التصنيعية المصاحبة لها أو المرتبطة عضويا بها؛
- تأمين التوظيفات المالية الضرورية مع اختيار عقلاني لمستوى التقنيات ينسجم مع التحديث الضروري وتحقيق إنتاجية عالية وتخفيض تكاليف الإنتاج من جهة, والقدرة الفعلية على استخدام تلك التقنيات من جانب القوى العاملة من جهة ثانية, إضافة إلى ضرورة اختيار الحجوم الإنتاجية المناسبة التي تسمح باستخدامها وتصريف منتجاتها بالأسواق المحلية والخارجية حقا؛

- تأمين التعاون والتنسيق على مستوى مراكز البحوث العلمية والجامعات المحلية ومع دول المنطقة لضمان تطوير أو تطويع مناسب للتقنيات التي تحتاجها المملكة المغربية ودول المنطقة والتي تساهم لا في تطوير المعارف والخبرات والكفاءات فحسب, بل وفي تقليص تكاليف التقنيات المقتناة من الخارج؛
- وضع برنامج خاص طويل الأمد من أجل توفير الأيدي العاملة الماهرة من خلال توفير سلسلة من المعاهد المهنية والفنية في مناطق مختلفة من البلاد وتأمين مشاركة الشبيبة في التأهيل الصناعي في المنشآت المختلفة والاتفاق مع أصحاب المشاريع الاقتصادية بصورة ملزمة على توفير فرص مناسبة للتدريب ومواقع للعمل بعد انتهاء هؤلاء الشباب, إناثا وذكورا, من تدريباتهم, أو من دراساتهم المهنية والفنية في مقابل المساعدات والإعفاءات التي يحصلون عليها من قبل الدولة لتكوين الأطر الفنية والعلمية الضرورية محليا. كما يتطلب الأمر تأمين التعاون الإقليمي والعربي في هذا المجال الحيوي؛
- إعداد مسبق للدراسات الخاصة بالجدوى الاقتصادية والاجتماعية من إقامة المشاريع الصناعية قبل إقامتها, بل حتى قبل البدء بالتعاقد عليها, بما يسهم في تأمين ربحيتها لصالح المستثمرين والاقتصاد الوطني ومنفعتها الفعلية للمجتمع؛
- تأمين استخدام التقنيات الصناعية التي تساهم في تقليص درجة تلوث البيئة المحلية وزيادة الاهتمام بمشكلات البيئة ابتداء بدلا من تحمل المجتمع تكاليف مضاعفة مستقبلا, إضافة إلى التكاليف غير المباشرة التي تترتب عن تلوث البيئة في مجال صحة الأفراد والأمراض الجديدة التي تتسبب بها.
- إيلاء عناية خاصة بالتوزيع الجغرافي للاستثمارات الصناعية الجديدة بما يسهم في تجنب تعميق الفجوة الراهنة في مستويات التطور في مختلف مناطق البلاد. فمن المعروف أن إقامة المشاريع الصناعية في منطقة ما لا تجلب معها إمكانية التشغيل والسيولة النقدية وتنشيط السوق المحلي فحسب, بل وتساهم في توفير مشاريع اقتصادية وخدمية أخرى ترتبط بالصناعة عضويا, إضافة إلى إنها تجلب معها المزيد من مظاهر الحضارة المدينية مثل المدارس والمعاهد المهنية والشوارع والمراكز الصحية ... الخ. ومثل هذا التوجه يتطلب تدخل الدولة بما يساعد على تشجيع أصحاب رؤوس الأموال إلى توجيه استثماراتهم صوب تلك المناطق التي تكون بحاجة ماسة إلى التصنيع وتشغيل الأيدي العاطلة عن العمل وتأمين رياح التغيير في المنطقة, إذ تشير التجارب إلى أن الرأسمال الخاص يتحرى عن المناطق التي تحقق له أقصى الأرباح دون النظر إلى مدى حاجة مناطق معينة أخرى إلى التصنيع. فالربح هو المحرك الأساسي للاستثمارات الخاصة.

وبسبب أهمية التوزيع الجغرافي للمنشآت الصناعية والعاملين في القطاع الصناعي في المغرب نورد الجدول التالي الذي يوضح مدى التشوه السائد في التوزيع الجغرافي للمنشآت الصناعية في المغرب وتأثيرها المباشر وغير المباشر على عدد غير قليل من المؤشرات الاقتصادية الأخرى. فالمعلومات الرسمية الواردة في كتاب الإحصاء السنوي لعام 1997 تساعد في وضع الجدول التالي عن عام 1995, وهي آخر أرقام منشورة رسميا حتى الآن.

جدول رقم 24

التوزيع الجغرافي للمنشآت الصناعية ولمؤشرات أخرى في المغرب في عام 1995

(المبالغ: 1000 دولار أمريكي)

المنطقة	السكان بالآلاف	عدد المنشآت	الأجور المدفوعة	عدد العاملين	قيمة الإنتاج	قيمة الصادرات	مقدار التوظيفات
الجنوب	3.284	327	11.060	6599	5.990	1.739	297
تينسفت	3.581	417	22.774	11682	11.517	5.765	423
الوسط	6.999	3236	212.148	90170	77.851	18.160	4.400
الشمال الشرقي	5.741	1273	7.791	22505	18.916	4.180	2.011
مركز الشمال	3.076	521	2.442	6400	5.954	1.276	410
الشرق	1.782	271	7.378	6293	6.052	830	186
مركز الجنوب	1.923	214	11.634	4034	3.756	400	125
الإجمالي	26.386	6259	367.289	147683	130.036	32.584	7.861

المصدر: Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.144.

وإذا ما ألقينا نظرة على التوزيع النسبي لهذه المؤشرات سنجد مدى الحيف الواقع على عدد كبير من المناطق السكانية التي لم تحظ بعناية الدولة والقطاع الخاص لتأمين تطور صناعي فيها, رغم أن بعض المناطق يصعب تطوير صناعات معينة فيها بسبب عدم وجود مواد أولية يمكن معها إقامة صناعة حديثة فيها.

جدول رقم 25

التوزيع الجغرافي النسبي للمنشآت الصناعية ولمؤشرات أخرى في المغرب في عام 1995

المنطقة	عدد السكان	عدد المنشآت	الأجور	العاملين	الإنتاج	الصادرات	التوظيفات
الجنوب	12.4	5.2	3.0	4.5	4.6	6.1	3.8
تينسفت	13.6	6.7	6.2	7.9	8.9	17.7	5.5
الوسط	26.5	51.7	57.8	61.1	59.9	55.7	56.0
الشمال الشرقي	21.8	20,4	21.2	15.2	14.5	12.8	2.6
مركز الشمال	11.7	8.3	6.6	4.3	4.6	3.9	5.2
الشرق	6.7	4.3	2.0	4.3	4.6	2.5	2.4
مركز الجنوب	7.3	3.4	3.2	2.7	2.9	1.2	1.6
الإجمالي	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0

المصدر: Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.144.
وضع هذا الجدول في ضوء الأرقام الواردة في الجدول السابق والمأخوذة من الأرقام الواردة في كتاب الإحصاء السنوي للمغرب 1997 و1998.

ومن الجدولين يتبين للقارئ ما يلي:

- أن منطقة الوسط التي شكلت نسبة سكانها 26.5 % من مجموع السكان في المغرب قد استحوذت على 51.7 % من عدد المنشآت في البلاد وعلى 57.8 % من مقدار الأجور المدفوعة وعلى 61.1 % من مجموع العاملين في القطاع الصناعي التحويلي, كما قامت بإنتاج 59.9 % من إجمالي الإنتاج الصناعي التحويلي وصدّرت 55.7 % من إجمالي الصادرات في هذا القطاع, إضافة إلى أنها استولت على 56.4 % من إجمالي التوظيفات فيه. أي أن بقية مناطق البلاد قد حصلت بشكل عام على أقل من النصف بكثير في أغلب تلك المؤشرات في حين بلغت نسبة السكان فيها 73.5 % من إجمالي سكان المغرب.
- وإذا أخذنا بالاعتبار أن منطقة الشمال الشرقي, التي استحوذت في عام 1995 على 21.8 % من السكان, فأنها استحوذت على 20.4 % من عدد المنشآت الصناعية وإنها قد حصلت على 21.2 % من الأجور المدفوعة, وأن نسبة عدد العاملين فيها قد بلغت 15.2 % وقيمة الإنتاج ,14.5 وكانت نسبة صادراتها 12.8 %, فأنها في المقابل لم تحصل إلا على 2.6 من التوظيفات في عام 1995. وإذا تتبعنا منطقتين مهمتين هما الوسط والشمال الشرقي, فسنجد بأن نسبة السكان فيهما بلغت 48.3 % من إجمالي السكان في المغرب فقط, ولكنهما قد استحوذتا معا على 72.1 % من مجموع المنشآت الصناعية, وعلى 79.0% من إجمالي الأجور المدفوعة,

وعلى 76.3 % من إجمالي العاملين, وعلى 74.4 % من إجمالي قيمة الإنتاج الصناعي, وعلى 68.5 % من إجمالي قيمة الصادرات في هذا القطاع, كما استحوذتا على 58.6 % من إجمالي التوظيفات الرأسمالية.

- وأن المناطق الأخرى, وبشكل خاص الجنوب ومركز الجنوب والشرق, كانت متخلفة حقا في مجال التصنيع, وكانت مشاركتها محدودة في مختلف المؤشرات الاقتصادية الواردة في الجدول السابق. إن هذا الواقع هو الذي لعب حتى الآن الدور البارز في هجرة مستمرة من المناطق الفقيرة والمتخلفة إلى المناطق الأكثر تصنيعا وتقدما, كما إنه شكل القاعدة أو القوى الاحتياطية المستعدة للهجرة إلى ما وراء حدود البلاد حتى الوقت الحاضر, ولا يمكن أن يتغير هذا الوضع في المستقبل ما لم تتغير العوامل التي تسببت في نشوئه.
- إن هذا الواقع ترك تأثيره السلبي المباشر على مستوى التشغيل والمعيشة والخدمات التي حصل عليها السكان في المناطق الأكثر تخلفا في مجال التصنيع والتي انعكس تأثيرها الواضح على قطاع الفلاحة أيضا وعلى الزراعة بشكل عام.

قطاع التجارة الخارجية

تعتبر مؤشرات قطاع التجارة الخارجية, وخاصة هيكل الصادرات والواردات, محكا مهما لمعرفة طبيعة ومستوى تطور ومشكلات الاقتصاد الوطني, ومدى مساهمة هذا القطاع في إغناء أو في استنزاف الدخل القومي بصورة مباشرة أو غير مباشرة. كما أن في مقدور هذا القطاع أن يقدم صورة دقيقة عن مضمون العلاقة القائمة بين الاقتصاد الوطني والاقتصاد الدولي وعن التأثيرات السلبية أو الإيجابية الناجمة عن تلك العلاقة. وتلعب سياسة الدولة في قطاع التجارة الخارجية في اقتصاديات بلدان العالم الثالث بشكل عام دورا كبيرا ومباشرا في تقرير وجهة التطور الاقتصادي في البلاد وفي مراكز ثقل السياسة الاقتصادية التي تريد الدولة التأثير المباشر فيها والمصالح التي تتبناها. فبمقدور السياسة التجارية أن تساهم في زيادة أو في تقليص التوظيفات الرأسمالية والتشغيل في القطاعات الاقتصادية المختلفة, سواء الإنتاجية منها أم الخدمية, وفي إبقاء أو تغيير هيكل الاقتصاد الوطني وإغناء أو استنزاف الثروة الاجتماعية. فمضمون السياسة التجارية الخارجية يبقى المحك الفعلي لمعرفة مدى جدية وفاعلية السياسة الاقتصادية للدولة, ومدى رغبتها في تحقيق التغييرات المنشودة في البلاد, وكذلك المصالح التي تسعى إلى خدمتها والدفاع عنها.

والمعطيات المتوفرة عن قطاع التجارة الخارجية المغربية يمكنها أن تساهم في توضيح تلك المؤشرات, أي في مقدورها توضيح طبيعة السياسات التجارية التي انتهجتها الحكومات المغربية المتعاقبة. إن متابعة تفاصيل سياسة التجارة الخارجية على امتداد الفترة المنصرمة تسمح بتقسيمها إلى مرحلتين متمايزتين هما:

- المرحلة الأولى: وبدأت مع إحراز الاستقلال السياسي للبلاد واستمرت في بعض جوانبها حتى نهاية الستينات أو مطلع السبعينات, حيث مارست الدولة سياسة الحماية للمنشآت الصناعية الجديدة وإنتاجها السلعي من مزاحمة السلع الأجنبية بصورة نسبية استهدفت إتاحة الفرصة لتطور الصناعة المحلية من خلال زيادة التعريفات الجمركية المفروضة على السلع الصناعية أو الزراعية المستوردة, بما يؤهل المنتجات المحلية من منافسة السلع الأجنبية. ولكن هذه السياسة لم تدم طويلا ولم تنفذ بصرامة وسرعان ما استبدلت بسياسة جديدة ميزت المرحلة الثانية بكاملها.
- المرحلة الثانية: وبدأت مع نهاية الستينات, ثم أصبحت سياسة ثابتة مع مطلع السبعينات, وهي ما تزال مستمرة حتى الآن, أي منذ أن توجه المغرب إلى التعامل الواسع والمتطور مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وممارسة سياسة الانفتاح الاقتصادي على بلدان السوق الأوروبية المشتركة, وفيما بعد على بلدان الاتحاد الأوروبي وبلدان الشمال عموما, بمختلف جوانبها. وخلال السنوات الأخيرة, وخاصة في أعقاب دورة أورغواي عام 1993, اتخذت المملكة المغربية إجراءات واسعة تم بموجبها تخفيض أو إلغاء التعريفات الجمركية على الكثير من السلع المصدرة إلى المغرب بنسب كبيرة. والانفتاح الاقتصادي, الذي شمل قطاع التجارة الخارجية, أي بفتح أسواق المغرب أمام السلع الأجنبية, والتوظيفات الرأسمالية الأجنبية, كانت له فوائد معينة على الاقتصاد المغربي, منها مثلا الانفتاح على الأسواق الدولية والاحتكاك بالتقنيات الحديثة والسعي

لمواجهة المزاحمة الدولية بتحسين أوضاع الاقتصاد الوطني ورفع الإنتاجية وتقليص التكاليف وتحسين النوعية, ولكنها كانت وما تزال تعني في الوقت نفسه تعرض الصناعات الوطنية للمزاحمة الحادة غير المتكافئة والكساد في تصريف السلع المنتجة محليا وبالتالي جني الفشل وتحمل خسائر اقتصادية كبيرة لأسباب ذاتية وموضوعية. كما أن سياسة الانفتاح الكامل على السوق الدولية والرأسمال العالمي دون وجود مقومات ومستلزمات التعامل المتكافئ تقود إلى نتائج سلبية على الاقتصاد الوطني, وهي معروفة سلفا, مثل دورها في زيادة حجم البطالة المكشوفة وفي زيادة نسبة الاستغلال واستنزاف أكبر للدخل القومي والمزيد من المشكلات الاجتماعية. أي أن الانفتاح الاقتصادي يمكن أن يلعب دورا مهما في زيادة تبعية الاقتصاد المغربي للسوق الدولية دون أن يمنحه أفضليات تساهم في تطويره ما لم تتخذ جملة من الإجراءات وتوفير مستلزمات العمل في السوق الدولية. ودلائل الوضع حتى الآن تشير إلى هذه النتيجة. فالدول الصناعية الكبرى التي تتعامل مع المغرب تعتبر المستفيدة الأولى من هذا الانفتاح الاقتصادي على الغرب, في حين أن المغرب لم يستفد منه بالدرجة التي كان يتوخاها أو الدرجة التي يحتاجها فعلا لتأمين ديناميكية التنمية المطلوبة, خاصة وأن بعض الاقتصاديين كانوا يتوقعون أو يتمنون تحقيق المعجزات للاقتصاد المغربي من خلال سياسة الانفتاح. والواقع الذي تعيشه المملكة المغربية يشير إلى أن الاقتصاد المغربي يعاني اليوم من تبعية اقتصادية ومالية مرهقة وكبيرة للدول الصناعية المتقدمة ولمؤسساتها المالية العملاقة تحد كثيرا من حرية حركته وحرية اختياراته. ويمكن أن تتعاظم هذه المشكلة في حالة الانتهاء من الاتفاق مع الاتحاد الأوروبي في أن يكون المغرب مرتبطا به ارتباطا كاملا, إذ أنه ما يزال لا يمتلك مستلزمات مثل هذه الخطوة وسيتعذر عليه تحقيقها حتى عام 2007 م.

إن المعطيات المتوفرة عن قطاع التجارة الخارجية تشير إلى أن هذا القطاع كان وما يزال يلعب دورا مهما في تكوين الناتج المحلي الإجمالي, ولكنه كان وما يزال يساهم أيضا في استنزافه بدرجة أكبر. فصادرات المغرب تساهم في إغناء الدخل القومي وفي توفير العملات الصعبة لصالح التنمية الإنتاجية, ولكنها ما تزال محدودة وتجد مصاعب كبيرة في التسويق الدولي, في حين تساهم الواردات بواقع بنيتها الراهنة في تقليص تلك الإيرادات. أي أن السبب يكمن في هيكل وحجم الواردات خلال السنوات السابقة. فالجزء الأكبر من ورادات المغرب يتركز في:

- استيراد السلع الاستهلاكية التي تهدف إلى إشباع حاجات السوق المحلية وتغطية الطلب الداخلي المتنامي عليها والناجم عن عجز الإنتاج الزراعي والصناعي المغربي عن تغطية تلك الحاجات الاستهلاكية المتنامية بحكم زيادة عدد السكان وتحسن مستويات معيشة فئات معينة من المجتمع؛
- استيراد السلع نصف المصنعة والمواد الأولية التي تستخدم في إنتاج المنشآت الصناعية المحلية, وهي في الغالب الأعم موجهة لإنتاج السلع الاستهلاكية والكمالية.

كما أن الميزان التجاري المغربي قد سجل منذ سنوات عجزا مستمرا ومتفاقما. ويمكن أن يلاحظ الخلل الكبير في الميزان التجاري من خلال الجدول في أدناه.

جدول رقم 26

تطور صادرات وواردات المغرب خلال الفترة 1980 - 1996

مليون دولار أمريكي

السنة	الواردات	الصادرات	العجز أو الوفرة
1980	4164	2493	- 1671
1985	3849	2165	- 1684
1990	6926	4234	- 2535
1991	7453	5094	- 2359
1992	8113	5009	- 3104
1993	7576	4936	- 2640
1994	8265	5527	- 2735
1995	8533	4712	- 3821
1996	8262	4775	- 3487

المصدر: -UNICTAD 1994 مصدر سابق.
- التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997. مصدر سابق. ص 329.

مخطط رقم 7

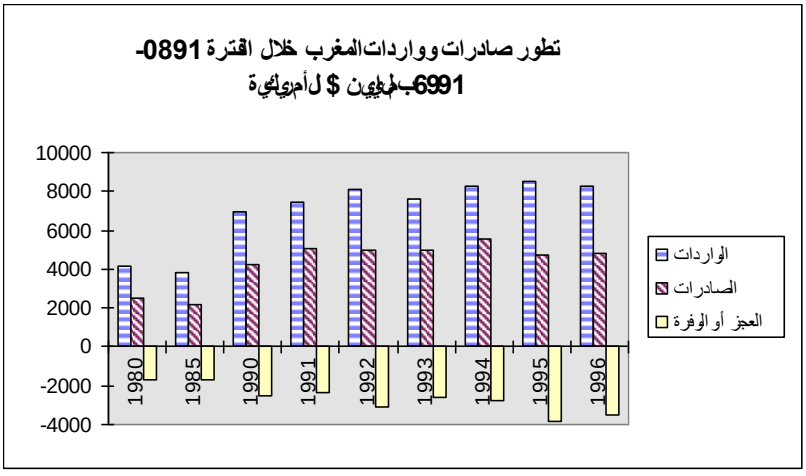

ومنه يستدل على أن العجز في الميزان التجاري قد أرتفع من 1671 مليون دولار أمريكي في عام 1980 إلى 1684 مليون دولار في عام 1985, وإلى 2535 مليون دولار في عام 1990, ثم وصل إلى 3821 مليون دولار في عام 1995, ولكن هذا العجز تراجع في عام 1996 قليلا فوصل إلى 3487 مليون دولار, أي إنه قد تصاعد من 100 في عام 1980 إلى 100.7 % في عام 1985 وإلى 151.7 % في عام 1990 وإلى 227.4 % في عام 1995 وإلى 208.7 % في عام 1996, أي إن العجز, وبدلا من أن يتقلص, قد تضاعف مرة واحدة خلال الفترة الواقعة بين 1980-1996. وكان لا بد إزاء استمرار وتفاقم هذا العجز في الميزان التجاري أن يجد تعبيره وينعكس تأثيره السلبي في ميزان المدفوعات وفي بروز عجز فيه ابتداء من عام 1995, ومن ثم تجليه في ارتفاع المديونية الخارجية للمغرب, والذي حصل فعلا, وهو ما سيعالج في فقرة أخرى من هذا البحث.

أما التوزيع الجغرافي للتبادل التجاري المغربي فقد تركز على بلدان أوروبا عموما ودول السوق الأوروبية المشتركة بشكل خاص, في حين كان التبادل التجاري مع اليابان والولايات المتحدة الأمريكية في أدنى مستوياته وخاصة في مجال الصادرات. فقد استولت أوروبا الغربية في سنوات الفترة الواقعة بين 1980-1996, والتي تتجلى بوضوح في الأرقام الخاصة بسنوات 1980 و1990 و1995, على حصة الأسد من حيث الصادرات والواردات. ويمكن للجدول التالي أن يحدد بوضوح وجهة التوزيع الجغرافي للصادرات المغربية في الفترة الواقعة بين 1989-1996.

جدول رقم 27

إجمالي قيمة الصادرات وتوزيعها الجغرافي بالنسب المئوية

لبعض سنوات الفترة 1989-1996

	الصادرات				
	1989	1990	1991	1995	1996
إجمالي قيمة الصادرات/ مليون $	3.127	3.856	4.124	4.751	4.700
التوزيع النسبي للصادرات %	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
أوروبا %	73.0	72.1	66.7	66.1	66.2
منها: السوق الأوروبية المشتركة %	64.6	65.0	62.4	62.1	61.4
أفريقيا %	8.1	7.8	10.0	8.6	7.6
أمريكا %	4.6	3.9	4.5	6.1	6.7
آسيا %	13.5	15.9	18.6	18.8	18.7
أستراليا والأقيانوس %	0.8	0.3	0.2	0.4	0.8

المصدر: قارن:1) UNICTAD 1994 مصدر سابق.
التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997 مصدر سابق. ص 125

وفي ضوء هذا الجدول يتبين للقارئ بوضوح كبير بأن دول السوق الأوروبية المشتركة قد استحوذت على حصة الأسد في الصادرات المغربية مع أوروبا والعالم في آن واحد. فقد استحوذت في الفترة الواقعة بين عام 1989 وعام 1996 على نسب تراوحت بين 64.6 % و61.4 %, في حين بلغت حصة أوروبا كلها 73 % في عام 1989 وتراجعت إلى 66.2 % في عام 1996, أي أن مؤشر صادرات المغرب لعموم أوروبا وبلدان السوق الأوروبية المشتركة كان من الناحية النسبية في تراجع, رغم تصاعده من ناحية الأرقام المطلقة. وجاء هذا التراجع النسبي لصالح مجموعتين من البلدان هما المجموعة الآسيوية والمجموعة الأمريكية. ففي الوقت الذي أرتفع مؤشر الصادرات النسبية للمجموعة الآسيوية من 13.5 % في عام 1989 إلى 18.7 % في عام 1996, أرتفع مؤشر صادراته إلى المجموعة الأمريكية في الوقت نفسه من 4.6% من مجموع صادرات المغرب في عام 1989 إلى 6.7 % في عام 1996. أما بالنسبة إلى مجموعة الدول الأفريقية فقد تراجع مؤشر صادرات المغرب إليها من 8.1 % في عام 1989 إلى 7.6 % في عام 1996. والظاهرة الإيجابية في صادرات المغرب تبرز في ارتفاعه من الناحية الإجمالية من 100 % في عام 1989 إلى 150.3 % في عام 1996, كما هو واضح من الجدول في أعلاه.

أما التوزيع الجغرافي للواردات المغربية فقد عرف التغيرات التالية التي يسمح الجدول التالي للفترة الواقعة بين 1989-1996 بتسجيلها.

جدول رقم 28

إجمالي قيمة الورادات وتوزيعها الجغرافي بالنسب المئوية

لبعض سنوات الفترة 1989-1996

	الواردات				
	1989	1990	1991	1995	1996
إجمالي قيمة الواردات/مليون $	5.154	6.308	6.606	8.604	8.065
توزيع نسبي لقيمة الواردات %	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
أوروبا %	66.5	64.8	65.3	66.4	62.6
منها: السوق الأوروبية المشتركة	55.1	54.1	55.8	56.1	54.9
أفريقيا %	2.6	5.9	6.1	5.9	8.1
أمريكا %	13.0	11.8	12.6	12.7	15.3
آسيا %	17.7	17.4	15.9	14.8	14.6
استراليا والأقيانوس %	0.1	0.09	0.1	0.3	0.7

المصدر : قارن:1) UNICTAD 1994مصدر سابق.

2) التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997 مصدر سابق. ص 125. المبالغ بالدولارات الأمريكية

- استحواذ أوروبا, كما هو الحال في الصادرات المغربية, على حصة الأسد من ورادات المغرب من العالم الخارجي. فقد بلغت نسبة واردات المغرب من أوروبا في عام 1989 حوالي 66.5 % ثم تذبذبت هذه النسبة صعودا وهبوطا خلال السنوات اللاحقة حتى بلغت 62.6 % في عام 1996 من إجمالي واردات المغرب. واحتلت دول السوق الأوروبية المشتركة مركز الصدارة في هذه النسبة. فقد بلغت حصتها في إجمالي الواردات المغربية 55.1 % وتذبذبت في السنوات اللاحقة صعودا وهبوطا حتى بلغت 54.9 % في عام 1996, أي ما يعادل 82.9 % من إجمالي واردات المغرب من الدول الأوروبية بالنسبة لعام 1989, وارتفعت هذه الحصة إلى 87.7 % في عام 1996. وقد جاء هذا التغير بسبب تقلص حصة الاتحاد السوفييتي وبلدان أوروبا الشرقية في إجمالي دول أوروبا بسبب سقوط النظم اشتراكية الدولة التي كانت قائمة فيها, رغم أنها كانت محدودة جدا في علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع المغرب.
- وعلى العكس من وجهة الصادرات تراجعت الحصة النسبية لآسيا من مجموع واردات المغرب خلال الفترة الواقعة بين 11989-1996 من 17.7 % في عام 1989 إلى 14.6 % في عام 1996, في حين ارتفعت حصة المجموعة الأمريكية من 13 % إلى 15.3 % خلال نفس الفترة.
- أما المجموعة الأفريقية, التي لم تكن تحتل مركزا مهما في الصادرات المغربية والتي تراجعت خلال الفترة الواقعة بين 1989-1996, فقد شهدت واردات المغرب منها نموا نسبيا ملموسا, حيث ارتفعت النسبة من 2.6

% في عام 1989 إلى 8.1 % في عام 1996, وهي ظاهرة إيجابية عموما, ولكنها ما تزال تشكل نسبة هزيلة.

وفي ضوء هذين الجدولين الواردين في أعلاه يمكن الإشارة إلى أن علاقات المغرب الأساسية في التجارة الخارجية كانت وما تزال وستبقى لفترة غير قصيرة قادمة متمركزة مع الدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة. وهذه الحقيقة تأتي على حساب التعاون والتبادل التجاري مع بلدان العالم الثالث من جهة, وعلى حساب الاقتصاد المغربي من جهة أخرى, بسبب طبيعة التبادل اللامتكافئ القائم بين البلدان النامية, ومنها المغرب, والبلدان المتقدمة القائمة على أساس التباين الشديد في مقدار القيم المتجسدة في السلع المنتجة في كل من هاتين المجموعتين والمرتبطة بالتباين الشديد في مرحلة التطور وفي مستوى التقنيات المستخدمة, وبالتالي في المستوى المتدني لإنتاجية العمل فيها, ومنها المغرب, بالقياس إلى مستواه في الدول الرأسمالية المتقدمة, علما بأن التبادل التجاري مع تلك الدول لا بد منه, وبشكل خاص من أجل استيراد سلع إنتاج وسائل الإنتاج وسلع إنتاج وسائل الاستهلاك, أو ما يطلق عليه بالسلع الرأسمالية, إضافة إلى استيراد التقنيات والخبرات الضرورية.

وإذا كان التبادل التجاري مع بلدان العالم الثالث في القارتين الآسيوية والأفريقية بهذا الضعف الذي بلغ في باب الصادرات 23.7 % و27,4 في عامي 1990 و1995, وفي باب الواردات 23.3 % و20.7 % لنفس العامين, فأنها كانت غاية في الضعف مع الدول العربية, المغربية منها والمشرقية, حيث بلغت الصادرات المغربية لكل الدول العربية في عام 1990 حوالي 388 مليون دولار أمريكي وانخفضت إلى 378 مليون دولار أمريكي في عام 1995, أما الواردات من الدول العربية فقد بلغت في عام 1990 حوالي 1.041 مليون دولار أمريكي وانخفضت في عام 1995 إلى 766 مليون دولار أمريكي. وأرقام عام 1996 لا تختلف كثيرا في هذا الصدد, إذ بلغت الصادرات فيها 345 مليون دولار أمريكي, والواردات 834 مليون دولار أمريكي[150]. ويفترض هنا الإشارة إلى أن الطبيعة المشتركة للتخلف الاقتصادي والتماثل النسبي في هيكل الإنتاج في القسم الأعظم من بلدان العالم الثالث كان وما يزال يعيق تطور وزيادة التبادل التجاري. ويصعب التغلب على هذه الظاهرة ما لم تعتمد تلك الدول أسلوب التنسيق في ما بينها لا في حقل التجارة فحسب, بل وبشكل خاص في حقل الإنتاج المادي بما يسهم في تنشيط تبادل السلع المنتجة فيها من خلال توسيع أسواقها الداخلية أمام السلع المنتجة في بلدانها.

أشرنا سابقا إلى أن التوزيع السلعي للتبادل التجاري, أي التركيب السلعي للصادرات والواردات المغربية, يحتل أهمية بالغة في إمكانيته الإبقاء على أو تغيير البنية الداخلية للاقتصاد المغربي باتجاه تحسينها. ومن متابعة بنية الصادرات والواردات يستطيع الإنسان أن يستنتج مدى الدور الذي لعبته بنية الورادات في تغيير الاقتصاد الوطني وفي تغيير بنية الصادرات. كما أن الإطلاع على بنية الصادرات يمكنها أن تكشف عن بنية الاقتصاد الوطني وعن دور الورادات في وجود مثل هذه البنية, سواء كانت متقدمة أم متخلفة. وعليه فأن من شأن الجدول التالي إعطاء صورة عن بنية الصادرات المغربية لبعض سنوات الفترة الواقعة بين 1989-1996, علما بأنها ليست نتاج تلك

[150] التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1996 و1997. ص 290 وص 330 على التوالي.

السنوات فحسب, بل هي حصيلة التطور التاريخي للتجارة الخارجية والسياسات الاقتصادية التي انتهجتها المملكة المغربية خلال العقود الأربعة المنصرمة أيضا.

جدول رقم 29

إجمالي قيمة الصادرات وتوزيعها السلعي بالنسب المئوية

لبعض سنوات الفترة الواقعة بين 1989-1996

الصادرات السلعية	1989	1901	1991	1995	1996
إجمالي قيمة الصادرات/مليون $	3127.0	3856.0	4142.2	4751.4	4700.1
توزيع نسبي لقيمة الصادرات %	100.0	.100	100.0	100.0	100.0
مواد غذائية % *	30.4	29.0	31.0	30.8	31.7
طاقة ودهون %	2.6	3.6	2.5	2.2	1.6
سلع معدنية %	18.6	13.4	11.0	14.0	14.8
سلع نصف مصنعة %	21.0	25.2	25.4	26.0	25.7
سلع تامة الصنع %	3.5	3.6	4.1	3.3	3.2
سلع جاهزة للاستهلاك %	23.9	25.2	26.0	23.7	23.0

المصدر: - التقرير الاقتصادي العربي. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة في البلاد العربية. 1994,
مصدر سابق.
- إحصاءات 1996. البنك المغربي للتجارة الخارجية. مصدر سابق.
* يشمل هذا الحقل مواد غذائية ومشروبات ومنتجات حيوانية وتبغ.

وعند المقارنة بين هيكل الصادرات المغربية بين عامي 1970 و1980 سيجد الإنسان حصول قفزة نوعية مهمة خلال الفترة 1970 و1980, ولكنها حافظت فيما بعد وحتى الوقت الحاضر على تناسب متقارب بين القطاعات الرئيسية المشاركة في تكوين القسم الأعظم من إيرادات الصادرات المغربية. ففي الوقت الذي شكلت نسبة صادرات السلع الغذائية, وهي سلع زراعية, حوالي 51.8 % والخامات الأولية 32.5 % والسلع المصنعة 9.7 % في عام 1970, فقد تغيرت هذه النسب في عام 1980 ولنفس القطاعات على التوالي كما يلي: 28.5 % و 40.5 % و23.5 %. وكانت لصالح السلع المصنعة والمواد الأولية. أما في عام 1990 فقد كانت النسب على النحو التالي: المواد الغذائية 26.1 %, الخامات الأولية
15.1 %, السلع المصنعة 52.3 %. وتحسنت هذه اللوحة في عام 1993 لنفس القطاعات
كما يلي: 26.7 %, 11.4 % و56.8 % على التوالي.

ومنذ عام 1970 تركزت واردات المغرب في عدة مجموعات من السلع, ومنها السلع الغذائية المصنعة والزراعية الأولية والوقود والخامات والسلع الصناعية الاستهلاكية والمكائن والمعدات المختلفة. ففي الوقت الذي بلغت في هذه الحقول في عام 1970 على التوالي 20.7 %, 8.1 %, 5.5 %, 2.1 % و63.7 %, تغيرت في عام 1980 إلى 19.8 % و6.5 %, و23.6 % و46.5 % على التوالي, ثم إلى 17.1 %, 5.2 %, 14.4 %, 3.6 % و59.7 % في عام 1993. ومن المفيد والمهم أن تتم الإشارة هنا إلى أن نسبة المكائن والمعدات ووسائط النقل قد بلغت 31.7 % من مجموع السلع المصنعة غير الغذائية في عام 1970, وأنها انخفضت في عام 1980 إلى 21.2 % ثم ارتفعت في عام 1990 إلى 29.6 % لتنخفض من جديد في عام 1993 إلى 28.5 % من إجمالي الواردات[151]. إن التطور الإيجابي النسبي في هيكل التجارة الخارجية لم يغير من صورة التخلف والتذبذب في هيكل الاقتصاد الوطني المغربي. فسياسة الباب المفتوح لم تكن خلال السنوات المنصرمة ذات أثر إيجابي على تطور الاقتصاد المغربي, بل برزت لها جوانب سلبية, إذ أن دول الاتحاد الأوروبي, ورغم الاتفاقيات الجديدة معها, ما تزال تعيق فتح أسواقها المحلية أمام السلع المغربية وبالطريقة المناسبة[152]. ويكشف الجدول التالي البنية المشوهة للواردات المغربية.

جدول رقم 30

إجمالي قيمة الواردات وتوزيعها السلعي بالنسب المئوية

للسنوات 1989-1991 و1995-1996

الواردات	1989	1990	1991	1995	1996
إجمالي قيمة الواردات/مليون $	5154.2	6307.7	6606.1	8604.4	8064.9
توزيع نسبي لقيمة الواردات %	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
مواد غذائية % *	18.1	14.7	15.1	16.0	15.8
طاقة ودهون %	15.4	17.0	14.5	13.8	15.8
سلع معدنية %	4.0	5.8	5.3	12.4	10.9
سلع نصف مصنعة %	26.0	24.1	25.5	24.5	23.7
سلع تامة الصنع %	25.7	26.8	27.2	22.3	21.7
سلع تامة للاستهلاك %	10.8	11.6	12.4	11.0	12.1

المصدر: - التقرير الاقتصادي العربي. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة في البلاد العربية. 1994, مصدر سابق.

- إحصاءات 1996. البنك المغربي للتجارة الخارجية. مصدر سابق. يشمل مواد غذائية ومشروبات ومنتجات حيوانية وتبغ.

---

[151] نفس المصدر السابق. ص 165/164.

[152] زكي, رمزي د. وداعا .. للطبقة الوسطى. مصدر سابق. ص 121-123.

قطاع السياحة

أولت المملكة المغربية عناية خاصة بقطاع السياحة بسبب تقديرها الصائب لأهميته في :

- توفير العملة الصعبة الضرورية للاقتصاد المغربي ومشاركته في تحسين ميزان المدفوعات؛
- زيادة وتوسيع النشاط الاقتصادي في عدد غير قليل من الفروع والقطاعات الاقتصادية مثل النقل والمواصلات والاتصالات وإقامة الطرق والبناء والفنادق وأعمال نقل القمامة وتنظيف الشوارع, إضافة إلى قطاع الآثار والعناية بها, سواء كان ذلك بصورة مباشرة أم غير مباشرة؛
- تطوير الصناعات الحرفية التقليدية ذات التقاليد العريقة والصناعة اليدوية الجيدة التي تعرف بها المملكة المغربية, حيث يسعى الكثير من السياح إلى اقتنائها؛
- تطوير التشغيل والسيولة النقدية والقوة الشرائية لمجموعة غير قليلة من السكان؛
- توفير الاحتكاك الثقافي والحضاري بين أوساط غير قليلة من سكان المغرب والسياح القادمين إليها من مختلف أرجاء العالم, وخاصة من البلدان الأوروبية والبلدان العربية.

ويعتبر قطاع السياحة, رغم مكانته المستقلة ودوره الخاص في التنمية, جزءا من قطاع الخدمات الواسع الذي يشتمل على مجالات اجتماعية عديدة مثل الصحة والتعليم والنقل وغيرها والتي تساهم كلها في توفير فرص عمل وفي إغناء الدخل القومي.

والمعلومات المتوفرة تشير إلى أن قطاع السياحة في المغرب شهد خلال العقد الأخير تطورا ملموسا وزيادة كبيرة في عدد السياح, إضافة إلى دوره في إنعاش النشاط العمراني والخدمي المرتبط بالسياحة كبناء الفنادق وتنمية الصناعات الحرفية التقليدية وتنشيط حركة المطاعم والنقل والبريد. ويمكن متابعة هذا التطور من خلال التعرف على عدد السياح وعلى جنسياتهم خلال السنوات الأخيرة.

جدول رقم 31

حول التوزيع الجغرافي لعدد السياح القادمين إلى المغرب

الدولة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996
الدول العربية*	152856	162222	122526	116238	102583	106513	112442
اتحاد المغاربي	1452645	2148616	1737823	1306171	751375	54562	59090
الدول الأوروبية	1123161	889950	1664906	1205740	1243629	1237485	1334643
أمريكا وكندا	105791	61020	106591	111194	112831	104893	103047
دول أخرى**	45061	40580	72187	67094	70216	80832	85994
إجمالي السياح	2879514	3302388	3252062	2945700	2293744	1584285	1695216

المصدر:

Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.243.

النشرة الإحصائية للسياحة في دول الوطن العربي. العدد الأول-1996. الأمانة العامة لجامعة الدول العربية. القاهرة. 1996. ص 13.

*وتضم السعودية ومصر والكويت والعراق وغيرها. ** وتضم البلدان التالية اليابان, روسيا, بلدان أفريقية أخرى, إضافة إلى بلدان الأوقيانوس, في ما عدا عامي 1990 و1991 حيث ضمت دول الأوقيانوس فقط.

ويستدل من الجدول في أعلاه على الملاحظات التالية:

- تراجع كبير جدا في عدد السياح الذين كانوا يؤمون المغرب قادمين إليها من الجزائر بشكل خاص, حيث بلغ عددهم في عام 1992 مثلا 1669134 شخصا, ثم تقلص إلى 1237946 في عام 1993, وإلى حوالي النصف في عام 1994, أي إلى 699763, ثم إلى 11178 في عام 1995 وإلى 11274 في عام 1996. وقد اتخذ قرار بشأن تقليص الأشخاص القادمين من الجزائر بسبب الأحداث الجارية في الجزائر وبسبب حصول محاولات جادة لتهريب الأسلحة وإحداث إشكاليات إرهابية في المغرب مماثلة لما يحصل في الجزائر. وكان هذا العامل هو السبب في هبوط عدد السياح من 2.3 مليون سائح في عام 1994 إلى حوالي 1.6 مليون سائح في عام 1995, وإلى 1.7 مليون سائح في عام 1996.
- كما تقلص عدد السياح العرب من بلدان المشرق العربي من 152856 سائح في عام 1990 إلى 112442 سائح في عام 1996, أي بنسبة انخفاض قدرها 26.5 % .
- وعلى العكس من ذلك تزايد عدد السياح القادمين من البلدان الأوروبية من 1123161 سائح في عام 1990 إلى 1334643 سائح في عام 1996, أي بنسبة زيادة قدرها 18.8 %.
- ورغم الانخفاض في إجمالي عدد السياح القادمين إلى المغرب فأن إجمالي العائدات لم تتقلص بل شهدت نموا ملموسا, رغم محدودية ذلك النمو أو تذبذبه في السنوات الأخيرة. إذ أن الانخفاض في عدد السياح الأجانب, ومنهم السياح العرب, كان كبيرا حقا حيث يشير إليه تطور الرقم القياسي لإجمالي السياح.

جدول رقم 32

تطور الرقم القياسي لإجمالي عدد السياح القادمين إلى المغرب خلال الفترة 1990-1996

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996
الرقم القياسي	100	114.7	112.9	102.3	79.7	55.0	58.9

- وفي ضوء ذلك تذبذبت العائدات السنوية من قطاع السياحة وفق الجدول التالي:

جدول رقم 33

عائدات المغرب من قطاع السياحة بملايين الدولارات الأمريكية

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996
الإيرادات	1.311	1.082	1.294	1.189	1.265	1.172	1.307

المصدر: قارن: - النشرة الإحصائية للسياحة في دول الوطن العربي. العدد الأول 1996. الأمانة العامة- الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية ,إدارة الإحصاء. جامعة الدول العربية. ص 3.
- إحصاءات 1996. البنك المغربي للتجارة الخارجية. مصدر سابق.
- Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.252.

وعند مقارنة هذه المبالغ السنوية بمقدار العجز في الميزان التجاري المغربي, سيجد الإنسان أنه قد غطى نسبة قدرها 51.7 % من هذا العجز في عام 1990, وحوالي 37.5 % من عجز عام 1996. وهو أمر بالغ الأهمية بالنسبة للاقتصاد المغربي. كما شكلت إيرادات السياحة نسبة قدرها حوالي 5.07 % من الناتج المحلي الإجمالي لعام 1990 وحوالي 3.55 % منه في عام 1996. وبهدف المقارنة وإبراز واقع التطور المهم الجاري في قطاع السياحة المغربي نشير إلى أن إيرادات عامي 1975 و1980 بلغتا حوالي 486 و685 مليون دولار أمريكي على التوالي[153], أي أقل من نصف ما تحقق في عامي 1990 و1996 تقريبا على التوالي. ولا شك في أن المملكة المغربية لم تستنفذ في هذا المجال سوى جزء يسير من إمكانياتها الفعلية على السياحة, خاصة وأنها تمتلك ساحلا يمتد 1800 كم على المحيط الأطلنطي والبحر الأبيض المتوسط, إضافة إلى تراثها الثقافي والحضاري الثري والاستعداد الطيب لتقبل السياح الأجانب لدى الغالبية العظمى من السكان.

---

[153] راجع: Kerkab, Mohamed. Erfolgsbedingungen der Entwicklungsstrategien unter besonderer Beruecksichtigung des Aussenhandels. Inaugural-Dissertation. Ludwig-Maximilians Universitaet-Muenchen. 1986. S. 62.

ويشير نفس المصدر إلى أن المغرب قد وظف خلال الفترة 1991-1994 مبلغا إجماليا قدره 1370323دولارا أمريكيا ساهم فيه كل من القطاع الخاص المحلي والقطاع الأجنبي, وكانت مساهمة القطاع الأجنبي جزئية وضئيلة جدا. وكانت هذه المبالغ موزعة على السنوات والقطاعين الخاص المحلي والأجنبي على النحو التالي.

جدول رقم 34

حجم الاستثمارات السنوية في قطاع السياحة في المغرب

للفترة 1991-1994 (ألف دولار أمريكي)

	1991	1992	1993	1994
القطاع الخاص المحلي	195128	399296	430782	345033
القطاع الخاص الأجنبي	13	23	4	43
إجمالي الاستثمارات	195141	399319	430786	345077

المصدر: النشرة الإحصائية للسياحة في دول الوطن العربي. العدد الأول-1996. الأمانة العامة لجامعة الدول العربية. القاهرة. 1996. ص 178.

ومنه يبدو بوضوح ضآلة المبالغ الموظفة في هذا القطاع الحيوي في الاقتصاد المغربي الذي في مقدوره أن يدر مبالغ طائلة حقا لو استخدمت الإمكانيات المتوفرة بصورة أكثر عقلانية ومرونة. كما أنه يشير إلى أن القطاع الأجنبي الذي يجري التعويل عليه وعلى إمكانياته واستعداداته كثيرا, لم يكن مستعدا للتوظيف الواسع في هذا القطاع حتى الآن, إذ أن مجموع ما وظفه خلال أربع سنوات لم يزد عن 83 مليون دولار أمريكي, أي بمعدل سنوي قدره 20.75 مليون دولار أمريكي. إن أهمية قطاع السياحة لا تكمن في ما يدره من عوائد مالية فحسب, بل وبسبب مساهمته في إيجاد فرص عمل جديدة يمكنها امتصاص جزء مهم من البطالة المتسعة في المغرب, وهو أمر بالغ الأهمية للعاطلين عن العمل ولعائلاتهم وللاقتصاد والمجتمع في المغرب في آن واحد.

ورغم الأهمية الملموسة لقطاع السياحة, فأن إشكالية المنافسة في هذا المجال بين مختلف الدول المتخصصة بالسياحة الدولية واستقبال السياح الأجانب تتخذ اليوم أبعادا جديدة وستزداد في المستقبل أيضا وستبرز مصاعب غير قليلة أمام تنميتها. وهذا يعني أن على المغرب أن يأخذ بالاعتبار احتمالات احتدام المنافسة معه أولا, واحتمال تقلص عدد السياح القادمين من أوروبا بسبب المصاعب المالية التي تواجه عددا متزايدا من العوائل الأوروبية بالارتباط مع تفاقم البطالة فيها والزيادة المستمرة في الأسعار وفي تكاليف المعيشة. وهذا يعني أن على دولة المغرب أن تضمن تحسينا مستمرا في ظروف ومستلزمات وإمكانيات السياحة فيها وزيادة التوظيفات في هذا المجال وتنويع مستويات السياحة من ناحية الفنادق والتغذية وغيرها.

ويفترض أن يشار هنا بشكل خاص إلى أن السياحة, في الوقت الذي تكسب الكثير من المنافع المالية والمادية والحضارية للاقتصاد الوطني والمجتمع, فأنها تجلب في الوقت نفسه العديد من الأضرار المرئية وغير المرئية

للبيئة والطبيعة في المغرب, سواء تم ذلك بصورة مباشرة أم غير مباشرة أو على المدى القريب أو البعيد. فالسياحة الواسعة تدفع باتجاه الاعتداء على الطبيعة والبيئة بأشكال عديدة وتساهم في تلويث البيئة بما تنتجه من فضلات وأوساخ وقاذورات وتراكمها, وخاصة في المناطق السياحية, والعواقب التي تترتب عنها وعليها. ويمكن أن يلاحظ ذلك على الأنهر والسواحل البحرية أو حتى الغابات الطبيعية. ويلاحظ بوضوح بأن الدول الأوروبية المتقدمة صناعيا الواقعة على حوض البحر الأبيض المتوسط مثلا هي الأخرى, رغم إمكانياتها المالية والمادية والإجراءات التي اتخذتها لمواجهة تلوث البيئة بسبب السياحة, فأنها تعاني اليوم من نتائج كارثية في هذا الصدد, ومنها جزيرة مايوركا في أسبانيا أو جزيرة كريتا في اليونان أو غيرها من المدن السياحية الأوروبية. والأضرار التي تلحق بالطبيعة والبيئة المغربية أكبر بكثير بسبب قلة الإجراءات المتخذة لمعالجة هذا الوضع الاحتمالي الناجم عن تطور السياحة وارتفاع عدد السياح القادمين إلى المغرب سنويا. إن التصدي لهذه المشكلة تتطلب تعاونا واسع النطاق على المستوى المحلي والإقليمي والدولي ووضع برنامج يساعد على مواجهة هذه الحالة وتقليص آثارها السلبية أو منع وقوعها, رغم استمرار المحافظة على تطور السياحة. إذ بدون ذلك ستمتص مصروفات حماية البيئة أو تطهيرها أضعاف ما تحققه المغرب من موارد مالية من جراء تطور السياحة فيها. ويفترض أن يؤخذ بالاعتبار عند تحديد أسعار السياحة المختلفة ضريبة إضافية لحماية البيئة أو تطهيرها مما يعلق بها بسبب تلك السياحة.

الميزانية العامة للدولة المغربية

عند متابعة ميزانية الدولة المغربية خلال عقد أو عقدين من السنين سيجد الباحث أمامه اللوحة التالية التي تتضمن بابي الإيرادات والنفقات العامة.

جدول رقم 35

ميزانية الإيرادات والنفقات العامة في المغرب

السنة	الإيرادات مليون $ أمريكي	نسبتها إلى إجمالي الناتج المحلي %	النفقات مليون $ أمريكي	نسبتها إلى إجمالي الناتج المحلي %	العجز أو الوفرة في الميزانية مليون$ أمريكي
1981	3763	25.5	5594	37.9	- 1831
1985	2658	22.4	3444	29.0	- 786
1990	6182	23.9	7329	28.4	- 1147
1991	6378	22.9	7242	26.0	- 864
1992	7456	26.8	7959	28.0	- 503
1993	7349	27.4	8147	30.4	- 798
1994	7565	24.9	8558	28.2	- 993
1995	7900	24.0	9618	29.2	- 1718
1996	7740	21.0	9424	25.6	- 1684

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي للسنوات 1988, 1995 و1997. مصدر سابق.

إن النظرة العامة إلى الجدول تساعد على استخلاص الملاحظات التالية:

* كانت الإيرادات المتحققة باستمرار أقل كثيرا من النفقات الفعلية؛

* وخلق هذا الفرق عجزا سنويا متذبذبا بين سنة وأخرى, ولكنه تميز بالارتفاع والتراكم خلال الفترة موضوع البحث؛

* وقادت سياسة العجز الدائم في ميزانية الحكومات المتعاقبة إلى اعتماد الحكومات المتعاقبة مبدأ الاقتراض الداخلي من أجل تغطية العجز في الميزانية العامة؛

* وكان الاقتراض الداخلي يتم من خلال إصدارات أذونات الخزانة والاقتراض من المصارف المحلية وغيرها؛

* وتشير المصادر الرسمية إلى أن العجز كان بسبب تسديد الفوائد المترتبة على القروض الخارجية التي بذمة الدولة, أو بسبب تغطية حاجة السوق المحلية للسلع الزراعية الاستهلاكية والأولية نتيجة الجفاف الذي كان يصاحب

المواسم الزراعية, أو بسبب الزيادات غير المتوقعة في نفقات مختلف الوزارات وخاصة مؤسسات الدفاع والأمن الداخلي؛

*وكانت القروض الداخلية الجديدة تتسبب في زيادة نفقات الدولة وتحميلها فوائد إضافية تنهك الاقتصاد الوطني وتأتي على تلك الحصة التي كان في الإمكان توجيهها لصالح التثمير الإنتاجي أو لصالح تحسين الخدمات الاجتماعية للسكان عموما وللمناطق الفقيرة والريفية على نحو خاص. ومن الجدير بالملاحظة أن أغلب تلك الفوائد المترتبة على الديون الداخلية, ومنها الأذونات والسندات التي تصدرها الدولة, تذهب إلى جيوب الفئات الغنية والميسورة في المجتمع, إذ أن الفئات الفقيرة غير قادرة على تقديم القروض للدولة أو شراء سندات من الدولة, وبالتالي فأن دفع تلك الفوائد يشكل عملية إعادة توزيع للضرائب المجباة أو المستوفاة من المجتمع من جانب الدول لصالح الفئات الغنية والبنوك المحلية, وفي ذلك خسارة كبيرة تلحق بالاستثمارات المتوفرة التي يفترض توجيهها لصالح المشاريع الاقتصادية والاجتماعية الحكومية, بما فيها الخدمات الصحية والتعليمية وغيرها. ولا بد من الإشارة إلى أن هذا العجز في الميزانية العامة ينعكس مرة أخرى وبوضوح كبير في ميزان المدفوعات ويتسبب في زيادة العجز فيه؛

* وكانت هذه السياسة تتم لصالح الفترة الراهنة وعلى حساب الأجيال القادمة, إذ أن على الأجيال الجديدة تحمل تبعات تراكم الديون والفوائد المترتبة عليها وتأمين دفعها.

وتبدو صورة الميزانية أكثر وضوحا عند متابعة أبواب الإنفاق العام. ويمكن هنا أخذ بعض السنوات كنماذج تشرح واقع الحال في جميع سنوات الفترة, إذ إنها لا تختلف كثيرا عنها.

جدول رقم 36

أبواب الإنفاق العام في ميزانية الدولة المغربية

	1981		1990		1996	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
نفقات الخدمات العامة	850.3	15.2	945.4	12.9	1225.1	13.0
نفقات الأمن والدفاع	1007.0	18.0	1861.6	25.4	2403.1	25.5
نفقات الخدمات الاجتماعية	1549.5	27.7	2000.8	27.3	2582.2	27.4
نفقات الشؤون الاقتصادية	1303.4	23.3	322.5	4.4	386.4	4.1
نفقات أخرى	883.8	15.8	2198.7	30.0	2827.2	30.0
المجموع	5594.0	100.0	7329.0	100.0	9424.0	100.0

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنوات 1988, 1995 و1997. مصدر سابق.

ورغم عمومية الأبواب الرئيسية في ميزانية الإنفاق الحكومي, فأنها تقدم للقارئ أسبقيات السياسات الحكومية المتعاقبة والتي يمكن فيما يلي بلورة بعض الملاحظات بصددها:

- كان الإنفاق في الميزانيات الحكومية خلال الفترة موضوع البحث متذبذبا, ولكنه شهد خلال السنوات الأربع الأخيرة تصاعدا ملموسا يعبر عن زيادة التبعات المالية للدولة بشكل عام؛
- تراجع شديد بين نسبة الموارد المالية التي وجهت للأغراض الاقتصادية في عام 1981 والأعوام التالية. فالتقلص بلغ حوالي 19 نقطة بين عامي 1981 و1990 و1996 وكذلك بالنسبة للأعوام الأخرى التي لا تظهر في الجدول. وهذه الظاهرة تعبر في الجوهر عن تراجع الحكومات المتعاقبة عن التدخل في الشؤون الاقتصادية, حيث تُرِكَ هذا الحقل الحيوي للقطاع الخاص أساسا, وهي بذلك تجسد سياسة الخصخصة الراهنة التي فرضتها المؤسسات المالية الدولية, صندوق النقد الدولي والبنك الدولي, على المغرب في إطار ما سمي بسياسة التثبيت والإصلاح الهيكلي التي ما تزال حكومات المغرب المتعاقبة تقوم بتنفيذها؛
- ولا شك في أن فقرة الخدمات العامة تشكل إنفاقا على أجهزة الدولة الإدارية ووزارة الداخلية والبلاط الملكي. وهي أجهزة متضخمة باستمرار وأصبحت منذ سنوات تشكل عبئا ثقيلا على الاقتصاد الوطني والمجتمع بسبب تزايد عدد العاملين فيها وزيادة عالية في نفقاتها السنوية؛
- إن ما أنفق على الخدمات الاجتماعية لم يرتفع خلال الفترة المنصرمة إلا قليلا عن ربع الإنفاق العام, في حين كان هذا القطاع بالذات وما يزال يعاني من أكبر الإشكاليات في المغرب والذي يحتاج إلى أكثر من نصف موارد الميزانية السنوية, إذ أنه يشمل حقول الصحة والتعليم ومكافحة الأمية والثقافة والنقل العام الخ.

ومن أجل تكوين صورة أكثر ملموسية عن جوانب الإنفاق الحكومي يمكن الإشارة إلى أن الدولة التي حققت إيرادات سنوية بلغت 6378 و7456 و7349 مليون دولار أمريكي في سنوات 1991, 1992 و1993 على

التوالي, وكانت حصة مشاركة الضرائب المباشرة وغير المباشرة المستوفاة من السكان منها حوالي 3230.6 و3846.3 و3766.0 مليون دولار أمريكي خلال نفس السنوات على التوالي, أي بنسبة 50.53, و 51.59 و51.25 بالمائة من إجمالي إيرادات الدولة المالية, فأن هذه الموارد توجهت للأنفاق على أجهزة الإدارة المتضخمة سنة بعد أخرى. فالمقارنة الرقمية المجردة بين ما أنفق على التجهيز من جهة, والنفقات العادية على أجهزة الإدارة الحكومية من جهة أخرى, تشير إلى حقيقة هذا التفاقم في النفقات الإدارية التي كانت وما تزال ترهق الميزانية الحكومية وتأتي على حساب الأغراض الأخرى كالتعليم والصحة والخدمات الاجتماعية الأخرى. فقد كان التناسب على سبيل المثال لا الحصر بين تجهيزات وزارة الداخلية ونفقاتها الإدارية والإعلامية قد بلغ في عام 1991 حوالي 10.9 : 89.1 %, ثم تراجع هذا التناسب لصالح تجهيزات وزارة الداخلية إلى 13 : 87 %, وإلى 22.5 : 77.5 % في عامي 1992 و1993 على التوالي.

لقد شكلت النفقات الاعتيادية في ميزانية الإنفاق الحكومي في أعوام 1991, 1992 و1993 كما يلي: 3660 و3864 و4335.5 مليون دولار أمريكي على التوالي, أي بنسب بلغت 57.4 % و51.8 % 59.3 %. وهذا يعني أن الإنفاق الحكومي قد تجاوز إيرادات الضريبة المباشرة وغير المباشرة. وبلغت نسبة المصروفات العادية لوزارتي الدفاع الوطني ووزارة الداخلية والأعلام مجتمعة حوالي 33% من إجمالي الإنفاق الاعتيادي لعام 1991 وانخفضت هذه النسبة إلى أكثر من 30 % بقليل في عام 1993. وتجاوزت نفقات هاتين الوزارتين نفقات وزارة الصحة العامة بأكثر من ستة مرات في عام 1991 وحوالي ست مرات في عام 1993. وكانت حصة الإنفاق على البلاط الملكي هي الأخرى آخذة بالتنامي من سنة إلى أخرى. ففي السنوات المشار إليها سابقا ارتفعت نفقات البلاط الملكي من 100 في عام 1991 مثلا إلى 132.7 في عام 1993. وشكلت نفقات البلاط الملكي حوالي 3.7 % من إجمالي باب الإنفاق العادي أو الإداري في الإنفاق الحكومي في عام 1991, وارتفعت إلى حوالي 3.9 % في عام 1993. وكانت النفقات المرئية للبلاط الملكي والهيئات التابعة له في عام 1991 أعلى من نفقات كل من وزارات الأشغال العامة والإسكان والنقل والتجارة والصناعة والطاقة والمناجم والسياحة مجتمعة بنسبة قدرها 26 %, وارتفعت هذه النسبة في عام 1993 إلى أكثر من 55 %[154]. وهذا الاتجاه في الإنفاق يشير بطبيعة الحال إلى النمو السرطاني للبيروقراطية في جهاز السلطة المركزية (المخزن) وتطور نفقاتها الإدارية التي كانت وما تزال تلتهم جزءا مهما من ميزانية الدولة الاعتيادية وتأتي على حساب دخل المواطنين والاقتصاد الوطني.

- شكل الإنفاق الحكومي السنوي على الأغراض الدفاعية والأمن الداخلي جزءا كبيرا جدا ومتزايدا من سنة إلى أخرى من الميزانية الاعتيادية وأستنزف حتى الآن نسبة مهمة من الموارد المالية والطاقات التي كانت الضرورة تستوجب توجيهها لمواقع وأغراض أخرى, وخاصة في مجال التنمية البشرية, إذ أن موارد البلاد المالية كانت وما تزال محدودة وشحيحة. وبسبب أهمية هذا الموضوع نفرد له فقرة خاصة.

---

[154] الأرقام الأساسية مأخوذة من التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1994. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة في البلاد العربية. مصدر سابق. ص 841.

ومن هنا يمكن الادعاء بوجود خلل فعلي في إعادة توزيع إيرادات الدولة على المجالات المختلفة, إذ أن مثل هذا الخلل يلحق أضرارا فادحة وملموسة بصورة مباشرة وغير مباشرة بالمجتمع بشكل عام والفئات الكادحة على نحو خاص, من خلال تقليص المصروفات على قطاعات الصحة والتعليم والثقافة, أو الدعم الحكومي لأسعار السلع الأساسية ذات الاستهلاك الشعبي الواسع, بما يساعد على تحمل نفقات المعيشة المرتفعة للناس الأكثر فقرا في المجتمع.

الإنفاق على الدفاع والأمن الداخلي في الميزانية الحكومية

تشير المعلومات المتوفرة عن مصروفات الدفاع الوطني والأمن الداخلي في المغرب إلى إنها كانت في زيادة مستمرة تؤكدها أرقام الجدول التالي.

جدول رقم 37

إجمالي الإنفاق السنوي على الأغراض العسكرية

السنة	الإنفاق السنوي مليون $ أمريكي	100=1986	نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي	نسبتها إلى الإنفاق العام
1986	909	100.0	4.2	21.8
1987	933	102.6	4.3	18.3
1088	1007	110.8	4.1	16.0
1989	1091	120.0	4.3	17.7
1990	1070	117.7	4.1	14.6
1991	1123	123.5	4.2	15.5
1992	1114	122.6	4.3	14.0
1993	1176	129.4	4.6	14.4
1994	1207	132.9	4.2	14.1
1995	1109	122.0	4.1	11.5
1996	1392	153.1	4.2	14.8

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد للسنوات 1993 و1997. مصدر سابق

SIPRI Yearbook 1997. Armaments, Disarmament and International Security. Stockholm International Peace Research Institute. Oxford University Press. 1997. P. 199.

.

مخطط رقم 8

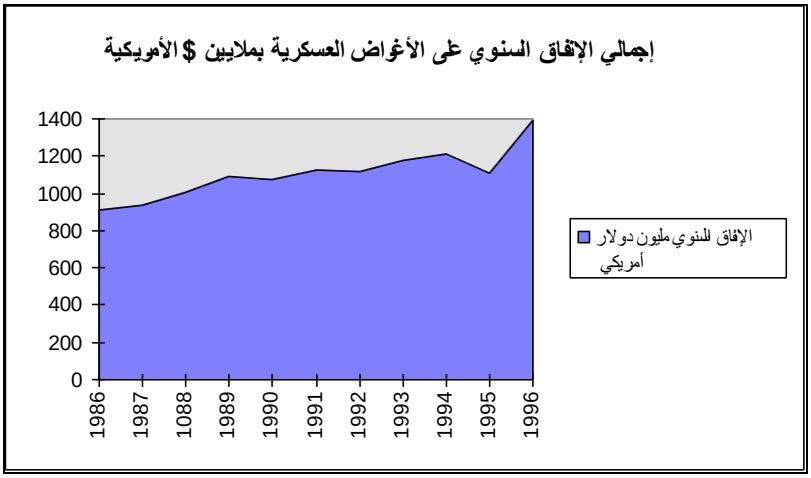

وهذا الجدول المهم يشير إلى إن المبالغ التي وجهت لهذه الأغراض الدفاعية والأمنية كانت طائلة حقا بالمقارنة مع إمكانيات المغرب المالية وظروف العمل والعيش فيها بالنسبة للغالبية العظمى من السكان. ولا شك في أن الحرب التي اندلعت منذ سنوات في الصحراء الغربية كانت من أكثر وأهم العوامل التي ساهمت في استنزاف هذه المبالغ الطائلة, كما لا شك في أن نسبة مهمة من النفقات الأخرى يفترض أن تحسب على تلك الحرب المتوقفة حاليا, والتي يأمل الإنسان أن تنتهي لصالح توطيد الأمن والسلام في المنطقة وفق القرار الدولي بأجراء الاستفتاء العام في الصحراء الغربية, والذي أصبح موعده غير بعيد.

وعند المقارنة بين هذه المبالغ المصروفة على أغراض الدفاع الوطني والأمن الداخلي من جهة, وبين الإنفاق على الأغراض الدفاعية فقط من جهة أخرى, يمكن معرفة المبالغ التي وجهت لأغراض الأمن الداخلي. وهي مبالغ كبيرة جدا تعكس حقيقتين على الأقل هما:

- التضخم المستمر والتوسع الأخطبوطي في جهاز الأمن الداخلي من حيث عدد العاملين والمساحة التي امتد نشاطه إليها في الداخل وفي المهجر, والمهمات الأمنية الموكلة إليه, إضافة إلى الأجهزة الفنية والتقنيات الحديثة التي وضعت تحت تصرفه حتى الآن؛
- الصرف الكبير على هذا المجال من أجل تنشيط دوره السلبي في الحياة العامة للناس وفي تحسين قدرته على مراقبتهم وتقديم التقارير الوافية عنهم, وخاصة عن قوى المعارضة, واتخاذ الإجراءات التي يراها الجهاز ضرورية للمحافظة على الأمن الداخلي وفق مفهوم هذا الجهاز له.

وفي ضوء ذلك بلغت الموارد المالية الموجهة للأمن الداخلي خلال السنوات المشار إليها في أعلاه كما يلي:

جدول رقم 38

الإنفاق السنوي على الأمن الداخلي في المغرب

السنة	الإنفاق السنوي مليون $ أمريكي	100=1986	حصته في إجمالي الناتج المحلي %	حصته في إجمالي النفقات العامة %
1986	207.0	100.0	1.2	5.0
1987	562.0	217.5	3.0	11.0
1988	701.2	338.7	3.2	11.2
1989	502.8	242.9	2.2	8.5
1990	800.7	386.8	3.1	10.9
1991	754.8	364.6	2.7	10.4
1992	916.0	424.5	3.2	11.5
1993	1055.4	510.0	3.9	12.9
1994	967.1	467.2	3.2	11.3
1995	1344.6	649.6	4.1	14.0
1996	1012.1	488.9	2.7	10.7

المصدر: قارن:

SPRI Yearbook 1997. Armaments, Disarmament and International Security. Stockholm International Peace Research Institute. Oxford University Press. 1997. P. 199.

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد للسنوات 1993 و1997. مصدر سابق.

وتقدم هذه الأرقام صورة حية عن الواقع المغربي في مجال نشاط الأمن الداخلي والنفقات الضخمة جدا والمتزايدة سنة بعد أخرى التي وجهت لنشاطها وتطوير عملها. فخلال أحد عشر سنة أرتفع الإنفاق عليها بنسبة تتراوح بين الضعفين وخمسة أضعاف. كما إنها شكلت استنزافا كبيرا للناتج المحلي الإجمالي ولميزانية الإنفاق الحكومي. ومن تجارب البلدان المختلفة, بما فيها تجارب المغرب, فأن الأرقام المنشورة لا تعبر عن الإنفاق الفعلي على الأمن الداخلي, إذ أن هناك أرقاما سرية غير معلنة تدخل في أبواب أخرى مثل باب الخدمات العامة وباب نفقات أخرى, ترفع من حجم الإنفاق على هذه المجالات السرية وتزيد على المبالغ المعلنة رسميا بنسبة كبيرة, كما يمكن في مجال المناقلة بين الأبواب المختلفة أن تنقل نسبة مهمة من الموارد المالية لصالح الأمن والأغراض العسكرية عموما. ومن الجدير بالملاحظة أن نسب الزيادة على نفقات الأمن الداخلي كانت أعلى بكثير من نسب الزيادة في النفقات العسكرية الدفاعية خلال سنوات الفترة التي وردت في الجداول السابقة. وهذا يعني بدوره أن أجهزة الأمن الداخلي ونفقاتها كانت تنمو بوتائر أسرع من نمو أجهزة الدفاع الوطني. وكانت لهذه الحالة عواقب كثيرة بما فيها ارتفاع

المديونية الخارجية للمغرب وتفاقم نشاط العيون وإقلاق راحة الناس وتجاوزات فظة على الديمقراطية وحقوق الإنسان والتي سنأتي على ذكرها لاحقا.

الديون الخارجية

إن السياسات الاقتصادية, بما فيها المالية والتجارية, والسياسات الاجتماعية والعسكرية والإنفاق الحكومي العام, قد ساهمت كلها في توجه حكومات المغرب المتعاقبة إلى تنشيط الطلب على القروض الخارجية, وخاصة القروض ذات الآجال الطويلة. ويلاحظ المتتبع إلى أن الاستيرادات العسكرية والأمنية واستيرادات السلع المختلفة وتمويل بعض المشاريع الاقتصادية والاجتماعية قد لعبت دورها في تراكم ديون كبيرة على المغرب, بحيث أصبحت اليوم تشكل عبئا ثقيلا على الاقتصاد والمجتمع وتستنزف جزءا مهما من الدخل القومي ومن الموارد المالية التي كان المفروض وضعها في خدمة عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية, في حين إنها تذهب على شكل فوائد عالية ومتزايدة إلى الدول والمؤسسات الدولية الدائنة. ويلاحظ أيضا أن المغرب قد اضطر إلى جدولة بعض ديونه عبر نادي باريس ونادي لندن بسبب عدم قدرته على تسديد الأقساط المستحقة الدفع وكذلك الفوائد السنوية المترتبة عليها[155]. وإلقاء نظرة على تراكم الديون السنوية ومقدار ما يدفعه المغرب سنويا من أموال بسبب تلك الديون تشرح حقيقة الوضع المالي والاقتصادي والاستنزاف السنوي الجاري لموارد البلاد المالية والدخل المتحقق فيه, أو بتعبير آخر استنزاف جزء مهم من الفائض الاقتصادي المتحقق في البلاد وترحيله إلى الدائنين في الخارج. فالأرقام المتوفرة تقدم اللوحة التالية:

[155] زكي, رمزي د. وداعا.. للطبقة الوسطى. مصدر سابق. ص 128.

جدول رقم 39

إجمالي الدين الخارجي وإجمالي خدمة الدين المتراكمين بذمة المغرب

السنة	مقدار الدين مليون $ أمريكي	الفوائد/ مليون $ أمريكي	خدمة الدين/ مليون $ أمريكي	ديون مستحقة غير مدفوعة مليون $
1980	9247	651	1241	2291
1988	20716	854	1395	3077
1989	21753	1110	1734	3244
1990	23527	801	1512	3981
1991	21139	1610	2120	4847
1992	21273	2279	3667	4649
1993	20687	1243	3089	4998
1994	21587	1282	3156	4981
1995	22147	1346	3410	5032
1996	21767			

المصدر:

Global Development. Finance 1997. Volume 2. Summary Tables, 1997. The World Bank. Washington, D.C. pp. 376-379.

ويمكّن هذا الجدول من قراءة الواقع الاقتصادي للمغرب ومعرفة مدى التبعية المالية والاقتصادية التي يعاني منها في سياساته وقراراته الاقتصادية, وخاصة للمؤسسات المالية الدولية العملاقة مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. ومن الجدير بالإشارة إلى أن القروض الطويلة الأجل شكلت في عام 1995 مثلا 97 % من إجمالي القروض التي هي بذمة المغرب بعد أن كانت 95 % في عام 1991, كما أن هذه القروض شكلت نسبة قدرها 61 % من إجمالي الناتج المحلي في عام 1996 بعد أن كانت 80 % في عام 1991. إن الإشكالية الكبيرة التي تواجه المغرب تبرز في كون إجمالي خدمة الدين يشكل نسبة كبيرة من إجمالي قيمة صادرات المغرب السنوية, وبالتالي يصعب استخدام مبالغ التصدير المستوفاة لاستيراد السلع المطلوبة, بل تضطر إلى طلب قروض جديدة للإيفاء بالتزاماتها المالية. وهكذا تستمر حلقة المديونية المستنزفة للقدرات المالية للمغرب. فقد بلغت نسبة خدمة الدين في عام 1991 حوالي 33.4 % وتقلص إلى 32.1 % في عام 1995. وقد كانت القروض المغربية موزعة في عام 1991 بين القطاعين الحكومي والخاص بنسبة 70 : 30 % تقريبا, وأصبحت 73 : 27 % في عام 1995. كما إن

القروض الحكومية وزعت على أساس قروض متعددة الأطراف وقروض ثنائية وكانت في عام 1995 بنسبة 31 : 42 من إجمالي الدين الخارجي الذي بذمة المغرب على التوالي[156].

إن الفوائد السنوية المترتبة على الدين الخارجي للمغرب استنزفت جزءا مهما جدا من صافي الدخل القومي الذي تحقق للمجتمع المغربي خلال الفترة المنصرمة بدلا من توجيه هذا الجزء المستقطع سنويا لأغراض التثمير الإنتاجي ومن أجل توفير فرص عمل جديدة للعاطلين المتزايد عددهم. والمعروف أن معدل النمو السنوي لقوة العمل الجديدة بلغت خلال الفترة المنصرمة 2.6 %, وهي بذلك أعلى من نسبة النمو السنوية للسكان. وبمعنى آخر إن الشغيلة في المغرب يكدحون يوميا ليذهب جزء كبير من صافي إنتاجهم السنوي إلى جيوب الدائنين, دع عنك تلك الحصة الأخرى من صافي الدخل القومي التي تذهب سنويا إلى جيوب المستغلين في الداخل والتي لا تستخدم بصورة عقلانية لتنمية الاقتصاد الوطني وتعظيم الثروة الاجتماعية.

وفضلا عن ذلك فأن الدولة كانت ملزمة على دفع فوائد عالية أيضا عن ديونها الداخلية والتي ساهمت هي الأخرى بتقليص القسم الذي كان يفترض أن يخصص من صافي الدخل القومي لصالح التنمية الاقتصادية والاجتماعية. إن قلة موارد الدولة بشكل عام والديون التي كانت وما تزال بذمتها وصيغة توزيع وإعادة توزيع الدخل القومي, إضافة إلى سوء استخدام هذا الدخل في العمليات التنموية, وكذلك ما ينشر في الصحف المغربية يوميا عن انتشار الفساد والرشوة في أجهزة الدولة الإدارية والاقتصادية وغياب العدالة الاجتماعية, إن كل ذلك وجد تعبيره الصارخ في الواقع الاجتماعي المغربي والذي سيجري التطرق إليه في فقرة تالية.

---

[156] Global Development. Finance 1997. Volume 2. Summary Tables, 1997. The World Bank. Washington, D.C. pp. 376-379

ميزان المدفوعات في المغرب

يعبّر ميزان المدفوعات عن واقع العلاقات المالية القائمة بين المغرب والعالم الخارجي, عن الالتزامات المالية المتبادلة إزاء الآخرين. فهو يشير إلى الحركة المالية من الخارج باتجاه الداخل ومن الداخل باتجاه الخارج, أي المقبوضات المالية من الخارج والمدفوعات المالية إلى الخارج. ويتضمن ميزان المدفوعات على هذا الأساس التبادل التجاري الخارجي من حيث الصادرات والواردات, كما يشير إلى العجز أو الوفرة في صافي الميزان التجاري الناشئين عن هذا التعامل, ثم يتضمن ميزان الخدمات وميزان التحويلات الخارجية دون مقابل والميزان الجاري, إضافة إلى ميزان حساب رأس المال. وعلى هذا الأساس فهو يتضمن القروض الداخلة للبلاد وتلك الأقساط السنوية التي استحقت الدفع والفوائد المترتبة عليها وجميع الالتزامات الدولية ذات الطبيعة المالية الأخرى. إنه صورة العلاقات المالية والواقع المالي للبلاد بدون رتوش, وهو بذلك تجسيد حي لمستوى العمليات الاقتصادية والمالية في الداخل ومع الخارج وموقع البلاد من كل ذلك. وتعتمد مصداقية ميزان المدفوعات على صحة المعلومات التي أدخلت إلى الموازين المختلفة التي تشكل مجتمعة ميزان المدفوعات. ولهذا فأن مسؤولية العاملين في وزارة المالية وأولئك الخبراء بميزان المدفوعات كبيرة حقا في ضمان صحة المعلومات المنسابة إليه والتدقيق الجاد لتأمين مصداقية الميزان وشفافيته أمام الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية وأمام المجتمع بشكل عام.

ويمكن للجدول التالي إعطاء صورة عن ميزان المدفوعات وأبوابه المختلفة في المغرب للفترة الواقعة بين 1990-1995, وبالتالي, فهو تعبير عن الواقع الذي مر به الاقتصاد الوطني المغربي في النصف الأول من العقد الأخير من القرن العشرين.

جدول رقم 40

ميزان المدفوعات في المغرب للفترة 1990-1995

(الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية)

	1990	1991	1992	1993	1994	1995
الصادرات السلعية	4210.0	5094.0	5010.0	4936.0	5504.7	6864.2
الواردات السلعية	6282.0-	6858.0-	7473.0-	7001.0-	7467.4-	9270.6-
صافي الميزان التجاري	**2072.0-**	**1764.0-**	**2463.0-**	**2106.7-**	**2406.4-**	**2119.6-**
ميزان الخدمات والدخل	462.0-	925.0-	503.0-	751.0-	886.7-	1389.2-
ميزان التحويلات الخارجية	2332.0	2271.0	2527.0	2292.0	2269.6	2246.8
الميزان الجاري	**200.0-**	**418.0-**	**439.0-**	**524.0-**	**723.8-**	**1548.8-**
ميزان حساب رأس المال	1888	1379	1242	973	1123-	3.7-
ميزان صافي السهو والخطأ	9.0	3.0	9.0-	6.0-	39.3-	689.6
الميزان الكلي	1697.0	964.0	794.0	443.0	360.1	862.9-

المصدر: 1) التقرير الاقتصادي العربي الموحد. سنوات عديدة. مصدر سابق.
2) التقرير الاقتصادي العربي 1994. الاتحاد العام لغرف التجارة

وتقدم فقرات ميزان المدفوعات المغربي صورة واقعية عن الحالة المالية الراهنة والتي تجسد في الوقت نفسه الحالة الاقتصادية الصعبة للمغرب, والتي لا بد وأن تلمسها القارئ من خلال الاستعراض التحليلي السابق. إذ أن الميزان التجاري سجل خلال جميع السنوات الواردة في الجدول عجزا متواصلا ومتباينا من سنة إلى أخرى, ولكنه كان على العموم عاليا جدا ودلّل على فقدان التوازن في التعامل التجاري مع البلدان الأخرى واختلالا في غير صالح الاقتصاد المغربي واستنزافا للثروة الوطنية. وكانت معالجة هذا الخلل الكبير تتم عمليا من خلال ميزان التحويلات الخارجية الناشئة عن تحويلات بنات وأبناء المغرب المقيمين في البلدان الأخرى إلى عائلاتهم في الداخل. فهذه التحويلات بشكل خاص غيرت من صورة ميزان المدفوعات من العجز إلى الوفرة, رغم إنها لم تستطع تحقيق ذلك في عام 1995, إذ كان العجز كبيرا جدا. وساهم قطاع السياحة في تعديل ميزان الدمفوعات أيضا, إذ لولاه لسجل قطاع الخدمات عجزا كبيرا في ميزان المدفوعات. ومن هنا تنشأ أيضا أهمية هذا القطاع ودوره الراهن والمستقبلي

في الاقتصاد المغربي. ولكن المشكلة التي يعاني منها الاقتصاد المغربي تكمن في نقص الإنتاج الداخلي عن إشباع حاجات السكان أو تغطية نسبة عالية من تلك الحاجات, سواء كان ذلك في مجال السلع الزراعية أم السلع المصنعة, أي أن الطلب على السلع والخدمات قد فاق العرض المحلي لهما, مما أجبر الدولة على تغطية الفرق نسبيا بينهما من خلال تنشيط عمليات الاستيراد من الخارج وفتح البواب أما السلع والخدمات الأجنبية للولوج دون قيود إلى الاقتصاد والمجتمع المغربي.. وبسبب النقص الكبير في الإنتاج يصعب على المغرب المشاركة في زيادة صادراته للحصول على العملات الصعبة الضرورية, كما أن القيود التي تضعها الدول الأخرى بصورة مباشرة أو غير مباشرة تحرم المغرب من القدرة المتوفرة نسبيا على زيادة صادراته السنوية من سلعه التقليدية أو السلع المصنعة التي ينتجها بكميات مناسبة يمكنه معها تصدير جزء منها. والنقص الذي يعاني منه الإنتاج الزراعي والصناعي في فروع أو سلع معينة خلال السنوات المنصرمة قد دفع الحكومات المتعاقبة في المغرب إلى زيادة وارداتها من تلك السلع الزراعية والصناعية لتغطية حاجة السوق المحلية, واستيراد المواد الأولية والسلع نصف المصنعة لتموين المصانع المختلفة لتغطية عجزها المستمر لتلك السلع. فالمشكلة أذن تكمن في ضعف الإنتاج المادي الذي يحتاج إلى معالجة تشمل القطاعين الإنتاجيين الأساسيين في اقتصاد المغرب, قطاعي الزراعة, أي الفلاحة والثروة الحيوانية والسمكية والغابات, والصناعة بمختلف فروعها, وإيجاد علاقة إيجابية فعالة وضرورية بينهما أولا, ومع بقية قطاعات وفروع الاقتصاد المغربي ثانيا. إذ في حالة إيجاد مثل هذه العلاقة المتغيرة بين فترة وأخرى سيمتلك الاقتصاد المغربي القدرة على خلق الوحدة العضوية والديناميكية المستمرة في عملية إعادة الإنتاج الموسعة, وتعجيل ورفع وتائر النمو الاقتصادي وضمان مزيد من فرص العمل للعاطلين وتحسين ظروف وشروط العمل, وزيادة السيولة النقدية والقوة الشرائية للسكان وتحسين مستوى المعيشة وتقليص معدلات التضخم السنوية. وتحقيق هذا الأمر يتطلب بدوره زيادة الموارد المالية الموجهة لإغراض التراكم والتثمير الإنتاجي من خلال تغيير واقع الحال الراهن, أي إعادة نظر جادة وعادلة في عملية توزيع وإعادة توزيع الدخل القومي في المجتمع المغربي, بما يغير من القاعدة المعمول بها حتى الآن نظريا وعمليا, أي "زيادة غنى الأغنياء وزيادة فقر الفقراء".

المبحث الثاني: الواقع الاجتماعي للسكان في المغرب

السكان والتشغيل والبطالة

تركت التطورات التي حصلت في المغرب في أعقاب انتزاع الاستقلال الوطني, بغض النظر عن مدى عمقها وسعتها وأهميتها, آثارها الإيجابية الواضحة على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والفكرية, رغم إنها اقترنت بتناقضات وصراعات متنوعة ما تزال فاعلة في المجتمع المغربي, كما إنها لم تكن دون سلبيات, وهي مسألة طبيعية في مجتمع عانى الأمرين من الاستعمار والاستغلال الأجنبي. ويمكن أن يتلمس الإنسان نتائج تلك التطورات لا في حقول الصناعة والزراعة والتجارة والنقل والتعليم والصحة فحسب, بل وفي عموم حركة السكان, سواء كانت تلك التغيرات إيجابية أم سلبية, وسواء كانت في صالح الغالبية العظمى من المجتمع أم في صالح الأقلية الحاكمة والمالكة لوسائل الإنتاج, وخاصة بالنسبة لمالكي الأرض وأصحاب رؤوس الأموال. ويمكن متابعة بعض أهم تلك التغيرات التي ما تزال تجري في المغرب في عدد من المؤشرات السكانية:

1. تقلص تدريجي في معدل النمو الطبيعي السنوي للسكان بشكل عام وفي الحضر بشكل خاص. فبعد أن كانت معدلات النمو السنوية تتراوح بين 3.6-3.2 % في سنوات العقد السادس تراجعت إلى حدود 3.0 % في سنوات العقد السابع وإلى 2.6 % في سنوات العقد التاسع وإلى 2.0 % في سنوات العقد الأخير من القرن العشرين. وقدّر معدل النمو السنوي خلال الفترة الواقعة بين 1980 - 1996 بحدود 2.1 %[157]. وهذا الانخفاض النسبي في معدلات الولادات الجديدة, رغم إنها ما تزال مرتفعة, فأنه يعني استمرار تقلص معدل عدد أطفال العائلة الواحدة بشكل عام, ولكن بشكل خاص بين العائلات التي تقطن المدن الكبيرة والعائلات الميسورة والمثقفة والمتعلمة ونسبة عالية من عائلات موظفي الدولة.
2. وحصل تقلص واضح في عدد ونسب الوفيات بين الأطفال, سواء بين الولادات الجديدة أم في صفوف الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات. وهذه الظاهرة الإيجابية اقترنت بتحسن نسبي في مستوى الوقاية والعناية الصحية والمعالجة الطبية وكذلك في الوعي الصحي عند السكان وفي التعليم, وخاصة في المدن, رغم إن الخدمات ما تزال دون المستوى المطلوب بكثير ولم تصل إلا نادرا إلى المناطق الريفية النائية التي كانت وما تزال بأمس الحاجة إلى تلك الخدمات. فمقارنة بسيطة بين معدل الولادات لكل ألف من السكان في فترات متباينة وكذلك معدل الوفيات لكل ألف مولود حي يمكنها أن تشرح المسألة بوضوح كبير.

[157]Population. P. 2. World Development Indicators 1998, Worl Bank 1998.

جدول رقم 41

حول تطور معدل الولادات والوفيات في المغرب

المغرب	1975-1970	1994-1990
معدل الولادات لكل 1000 من السكان	46	23
وفيات الرضع لكل 1000 مولود حي	122	68

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1995. مصدر سابق. ص 214لف و217.

ويساعد الجدول في أعلاه على استنتاج واقعين هما:

- أن عدد المواليد لكل 1000 من السكان قد تقلص خلال الفترة الثانية إلى نصف ما كان عليه في الفترة الأولى من جهة, كما أن عدد الوفيات بين الأطفال الرضع قد تقلص هو الآخر ولكن بنسبة أقل من تقلص عدد الولادات حيث بلغت نسبة التقلص في الفترة الثانية حوالي 44.3 % بالمقارنة مع الفترة الأولى.
- إن عدد الوفيات بين الأطفال الرضع ما يزال مرتفعا حقا ويرتبط بضعف مستوى العناية الصحية والوقاية والتلقيح ضد الأمراض المختلفة, أو بسبب سوء تغذية الأمهات التي تجد تعبيرها في اختلال صحة الولادات الجديدة التي ارتبطت بدورها بالواقع الاجتماعي والمعيشي للفئات الفقيرة والكادحة, إذ أن القسم الأعظم من تلك الوفيات يحصل بين مجموعتين من السكان وهما: العائلات الفقيرة والمهمشة اقتصاديا واجتماعيا, وبين العائلات التي تعيش في الأرياف أو البادية البعيدة عن مراكز المدن أو مناطق جبال الأطلسي حيث تفتق إلى مراكز العناية بالصحة العامة والخدمات العامة الأخرى.

3. حصول تغير ملموس في نسب توزيع السكان بين سكان الحضر والريف. فحسب المعلومات المتوفرة فقد تغير التناسب خلال العقود الثلاثة المنصرمة لصالح الحضر أو المدينة كما يوضحه الجدول التالي.

جدول رقم 42

تطور سكان الحضر والريف في المغرب

السنة	سكان الحضر		سكان الريف		إجمالي السكان	
	العدد/بالآلاف	النسبة	العدد/بالآلاف	النسب	العدد/بالآلاف	النسبة
1960	3.389	29.2	8.237	70.8	11.626	100.0
1971	5.410	35.2	9.969	64.8	15.379	100.0
1980	7.945	41.1	11.387	58.9	19.332	100.0
1985	9.754	44.7	12.037	55.3	21.791	100.0
1990	11.708	48.4	12.469	51.6	24.177	100.0
1995	13.684	54.7	12.702	45.3	25020	100.0
1996	14100	52.5	12.748	47.5	26.848	100.0
1997	14.524	53.2	12.786	46.8	27.310	100.0

Quelle: 1- Annuaire Statisique du Maroc 1997. & 1998. Direction de la Statistique. P.13. e. p. 15.

ومع أهمية هذا التغير في توزيع السكان بين الحضر والريف من الناحية الرقمية, إلا أنه من الناحية العملية لا يعني بالضرورة أن هذا التحول كان إيجابيا باستمرار خاصة إذا عرفنا سعة البطالة الراهنة في المدن, والأحياء الفقيرة والبائسة التي تشكل حزام الفاقة والبؤس والحرمان المحيط بأطراف المدن الكبيرة والصغيرة والمشكلات الاجتماعية والخدمية الناشئة عن ذلك لا لهؤلاء الناس فحسب, بل ولجميع سكان المدن المغربية. وتؤكد معطيات المغرب إلى أن اقتصاد المدينة لم يستطع استيعاب هذه الأعداد المتزايدة النازحة من الريف إلى المدينة, وبالتالي أصبحت تعيش على هامش الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المدينية. وجولة سريعة في بعض المدن المغربية المهمة مثل دار البيضاء والولوج إلى حي المحمدية القريب من القصر الملكي يمكن أن يقدم صورة مريعة عن حياة جمهرة واسعة من بنات وأبناء الشعب المغربي ويطرح التمايز الاجتماعي والاستقطاب بين الغنى والفقر القائمين إلى مستويات جديدة. فالحياة في هذا الحي الشعبي الكادح تجسد الجحيم بعينه. وهو نموذج لعدد من الأحياء الفقيرة والكادحة في الدار البيضاء ومثله كثير في المدن المغربية الأخرى.

4. إن عملية التطوير الصناعي في المدن, رغم التوزيع المشوه لتلك المنشآت الصناعية على المناطق المختلفة من المغرب وتركزها في مناطق قليلة جدا, والتوسع التجاري والخدمي قد أدت كلها إلى تغير في التناسب بين العاملين في القطاعين الزراعي والصناعي لصالح القطاع الصناعي, رغم أن عدد العاملين الإجمالي في الزراعة ما يزال كبيرا ويفوق كثيرا عدد العاملين في الصناعة. ففي الوقت الذي بلغ عدد العاملين في القطاع الزراعي في عام 1985 حوالي 2.715.000 نسمة وأرتفع إلى 4.272.000 نسمة في عام 1995 أي بنسبة

زيادة قدرها 57.3 %, كان عدد العاملين في القطاع الصناعي التحويلي الكبير في عام 1985 حوالي 227.000 نسمة وأرتفع إلى 453.575 نسمة في عام 1995, أي بزيادة قدرها 100%, وإلى 463.237 نسمة في عام 1996, أي بنسبة زيادة قدرها أكثر من 104 % بالقياس إلى عام 1985. وكان التناسب بين القطاعين الزراعي والصناعي في عام 1985 حوالي 92.3 : 7.3 % في إجمالي العاملين في القطاعين. وتغير هذا التناسب بين القطاعين في عام 1995 إلى 90.4 : 9.7 % في إجمالي العاملين في الزراعة والصناعة. وهو كما يبدو للمتتبع تغير بسيط ولا يتناسب مع حاجات التنمية الصناعية والتغيير الحضاري في المجتمع المغربي.

5. ورافق هذا التطور تحسن نسبي ملموس في إقامة المعاهد أو المدارس الخاصة بالدراسات المهنية والفنية التي أثرت بدورها على هيكل العاملين في الصناعة وفي الخدمات المختلفة, إضافة إلى ارتفاع في عدد الأطر الفنية الموجهة للقطاع الفلاحي[158]. ومع أهمية هذا التطور واتجاهه الإيجابي, فأنه لم يكن بالسعة التي تتطلبها ضرورات التنمية وحاجات الشبيبة إلى الدراسة المهنية والفنية والتدريب المهني والفني. وينعكس ذلك في الشكوى الكبيرة التي تعبر عنها الدراسات الاقتصادية والاجتماعية الصادرة عن المعاهد العلمية في المغرب[159].
6. وصاحبت هذا التطور تغيرات أخرى شملت عدد طلاب المدارس في مختلف المراحل ونسبة السكان القادرين على القراءة والكتابة, كما رافقت ذلك تطورات ملموسة في الوعي الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للسكان وفي موقفهم من عدد من العادات والتقاليد القديمة والدينية مثل تقلص ملموس في تعدد الزوجات وخاصة في المدن وبين الفئات المثقفة والمتعلمة وكذلك بين العائلات الميسورة. وعلى الرغم من زيادة عدد العاملات في الاقتصاد الوطني المغربي, فأن هذه النسبة ما تزال منخفضة جدا وتشكل إحدى أبرز المشكلات الاقتصادية والاجتماعية في المغرب والتي تنتظر حلا لها في المستقبل.

وعند البحث في قضايا السكان ومعدلات النمو السنوية ومشكلات التشغيل والبطالة ومستوى الديناميكية في الاقتصاد المغربي يواجه الباحث السؤال التالي: **ما هي الخصائص الأساسية التي تميز بها سوق العمل في المغرب؟**

إن الإجابة عن هذا السؤال ليست سهلة بسبب صعوبات الحصول على أرقام ومعطيات وافية ومدققة تمتد لسلسلة زمنية مناسبة يمكن معها ممارسة البحث والتحليل والاستنتاج. ومع ذلك فإن الاستعراض التحليلي السابق حول واقع التطورات الاقتصادية منذ انتزاع الاستقلال السياسي في المغرب يساعد في بلورة عدد من النقاط المهمة, منها بشكل خاص:

---

[158] راجع: حالة المغرب - التقرير السنوي 1997/1996 . مركز الدراسات والابحاث في العلوم الاجتماعية (CERSS). الرباط. المغرب. 1997. ص 147-256. وكذلك التقرير السنوي لعام 1998/1997.

[159] نفس المصدر السابق.

- **اختلال متفاقم بين العرض والطلب على قوة العمل:** تشير المعطيات المتوفرة عن السكان في المغرب إلى أن الهرم السكاني فيها لا يختلف كثيرا عن الواقع السائد في بلدان العالم الثالث عموما, حيث يشكل الأطفال والصبية والشباب نسبة عالية من عدد السكان, إضافة إلى أن نسبة كبيرة من السكان هم في عمر العمل, ولكن نسبة مهمة من هؤلاء القادرين على العمل تقف في صف العاطلين عن العمل. فلو تناول البحث معطيات عام 1995 عن السكان في المغرب لتبين بأن مجموع الأفراد الذين بلغت أعمارهم أقل من 15 سنة وصل إلى 514 9 ألف نسمة من الذكور والإناث, والذين تراوحت أعمارهم بين 15-59 سنة بلغ 418 15 ألف نسمة, وأن عدد الذين كانت أعمارهم 60 سنة فما فوق بلغ 215 2 ألف نسمة, أي أن نسب توزيع السكان من حيث العمر كان في عام 1996, وفق كتاب الإحصاء السنوي للمغرب 1998, كانت على النحو الآتي[160]:

جدول رقم 43

التوزيع النسبي للسكان على فئات العمر في عام 1996

فئة أقل 15 سنة	فئات 15-59 سن	فئات 60 سنة فأكثر	المجموع
% 35.05	% 56.79	8.16	100.00

ومنه يتبين بأن نسبة عالية من السكان كانوا في عمر العمل أولا, وأن نسبة مهمة منهم أيضا كانوا كل عام في طريقهم إلى هذه المجموعة السكانية ثانيا, إذ أن عدد الذين كانت أعمارهم تتراوح بين 10-14 سنة بلغ 3243 ألف نسمة , أي بنسبة قدرها حوالي 12 % تقريبا. ولكن هذا الجدول يشير أيضا إلى ظاهرة سلبية هي قلة السكان الذين تزيد أعمارهم عن 60 سنة بسبب معدل العمر الواطئ عموما في المغرب وفي مختلف بلدان العالم الثالث, وبالمقارنة مع معدل عمر الفرد الواحد في أوروبا.

إن الأرقام المتوفرة تشير إلى أن البطالة, وفق الأرقام المنشورة في الإحصاءات الدولية وفي بعض الكتب الصادرة في المغرب, التي تستند إلى الإحصاء الرسمي للدولة, قد تطورت على النحو الوارد في الجدول التالي.

---

[160] راجع: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1997. مصدر سابق. ص 241 و244 . قارنها مع الأرقام الواردة في تقرير البنك الدولي.
Monthly Bulletin of Statistics. vol. II No. 2 - Feb. 1998. U.N. New Yor. P. 184.

جدول رقم 44

تطور البطالة في المغرب للفترة 1960-1996

السنة	عدد العاطلين عن العمل /نسمة	نسبة البطالة إلى القوى القادرة على العمل %
1960	351500	-
1980	642182	13.8
1990	601200	15.4
1991	695500	17.0
1992	649900	16.0
1994	1184000	16.0
1995	1100000	23.0
*9619	910000	18.7

المصدر:

Kerkab, Mohamed. Erfolgsbedingungen der Entwicklungsstrategien unter besonderer Beruecksichtigung des Aussenhandels. Inaugural-Dissertation. Ludwig-Maximilians Universitaet-Muenchen. 1986.S.45.

Monthly Bulletin of Statistics. vol. II No. 2 - Feb. 1998. U.N. New York. P. 184

- Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.383.

• ملاحظة: الإحصاء الرسمي يشير إلى أن عدد العاطلين عن العمل بلغ 871215 شخصا في عام 1996.

مخطط رقم 9

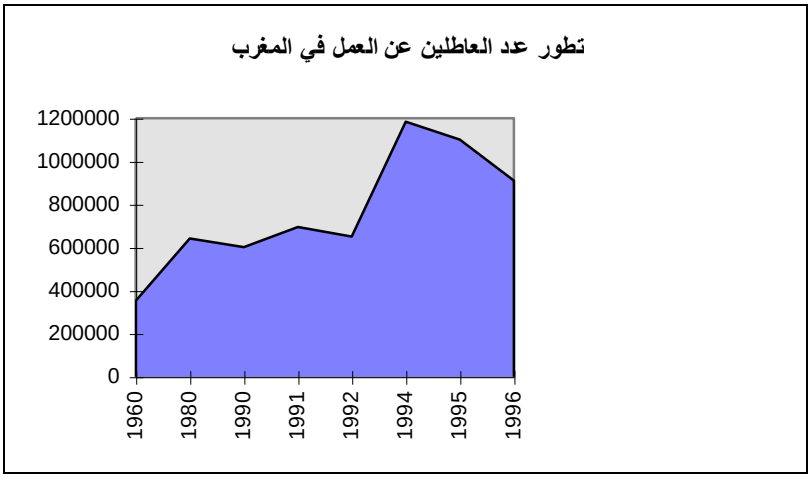

ويستدل من هذا الجدول على أن وجود مثل هذه النسبة العالية من البطالة ناتجة عن ضعف كبير في قدرات الاقتصاد الوطني المغربي على توفير فرص عمل جديدة مما أدى وسيؤدي في المستقبل أيضا إلى اختلال شديد ومتفاقم بين عرض قوة العمل والطلب عليها في سوق العمل المغربي. وهذا يعني أن هناك عوامل طاردة لقوة العمل من المغرب إلى الخارج, في حين يرفض الخارج استقبال قوة العمل الفائضة عن حاجة المغرب. ولكن في الخارج قوى وعوامل جاذبة للأيدي العاملة, منها ظروف حياة ومعيشة أفضل واحتمال الحصول على عمل أو التمتع ببعض الضمانات المتاحة للفرد التي لا يتمتع بها المواطن في المغرب. ويؤدي هذا الواقع بطبيعة الحال إلى نتائج سلبية تندرج ضمن خصائص سوق العمل في المغرب[161]. ويبدو بأن الإحصاء الرسمي لا يرى وجود مثل هذا الاختلال الكبير بين العرض والطلب على القوى العاملة في سوق العمل في المغرب. والسبب يكمن في الحقائق التالية, وهي:

1. تشير إحصائيات المغرب إلى أنهم يعتبرون السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 15-59 سنة هم فقط في سن العمل, في حين أن المؤسسات الدولية المتخصصة, ومنها منظمة العمل الدولية, تعتمد الفئات العمرية بين 15-64 سنة باعتبارهم في سن العمل[162]. ولكن الأصوب بالنسبة إلى المغرب

---

[161] قارن:
Weltentwicklungsbericht 1997. Tabelle 5 Verteilung von Einkommen und Verbrauch. Der Staat in einer sich aenderenden Welt, Teil IV. Weltbank, UNO-Verlag-Bonn, 1997. S. 252.

[162] ملاحظة: لا بد من الإشارة الواضحة في هذا الصدد إلى أن بلدان العالم الثالث عموما تعتبر سن العمل يتراوح بين 15 - 59 سنة بسبب أن تقدير متوسط عمر الإنسان عند الولادة في هذه البلدان, ومنها المغرب, ضعيف عموما وأن كان متباينا بين بلد وآخر. ويقدر هذا المعدل في المغرب بحدود 68 سنة, وفق الأرقام الرسمية.

وبلدان العالم الثالث عموما هو العمر الذي يتراوح بين 15-59 أو 60 سنة, بسبب التقدير الواقعي لمعدل عمر الفرد الواحد من السكان عند الولادة والذي لا يزيد إلا قليلا عن 68 سنة[163]؛

2. نسبة مهمة من هؤلاء السكان تعيش في الريف ولا تحسب ضمن إجمالي العاطلين عن العمل, في حين أنها من الناحية العملية مجموعة كبيرة منهم عاطلة عن العمل؛
3. نسبة مهمة من النساء غير العاملات لا تحسب ضمن القوى العاطلة عن العمل, باعتبارهن ربات بيوت, في حين تعتبر هذه النسبة ضمن القوى التي تقع في سن العمل, وهي من حيث المبدأ عاطلة عن العمل؛
4. قوى عاطلة فعليا تعمل في فترات قصيرة جدا ولا تحسب ضمن العاطلين كما يصعب إدخالها ضمن العاملين, فهي قوى عاملة بصورة مؤقتة أو موسمية فقط.

■ ومن هنا يصعب على الإنسان أحيانا كثيرة القبول بأرقام البطالة في المغرب وفي عموم البلدان النامية أو حتى غيرها من البلدان على علاتها, إذ إنها غالبا ما تكون أرقاما محسنة ذات خلفية سياسية لا تعبر تماما عن الواقع القائم, كما تتوفر دوافع غير قليلة للتلاعب بأرقام البطالة.

- **اختلال توزيع القوى النشيطة في سن العمل:** يشير سوق العمل في المغرب إلى أن القسم الأعظم من السكان في سن العمل يتحدرون من أصل ريفي ويقطنون الريف, كما إن القسم الأعظم من العاملين يشتغلون في القطاع الزراعي. إلا أن قدرات هذا القطاع على استيعاب الأيدي العاملة الجديدة محدودة جدا, وبالتالي, فهو جاهز باستمرار لتصدير المزيد من العاطلين عن العمل إلى اقتصاديات المدينة. والمعلومات المتوفرة تشير إلى تطور توزيع العاملين على القطاعات الثلاثة الأساسية كما في الجدول التالي.

جدول رقم 45

التوزيع النسبي للقوى العاملة بالمغرب

السنة	القطاع الزراعي	الصناعة	الخدمات
1965	61	15	24
1985	41.1	28.2	30.7
1995	40.7	21.4	37.9

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1993, 1995, 1996 و1997. مصدر سابق.

[163] نفس المصدر السابق. ص 185.

مخطط رقم 10

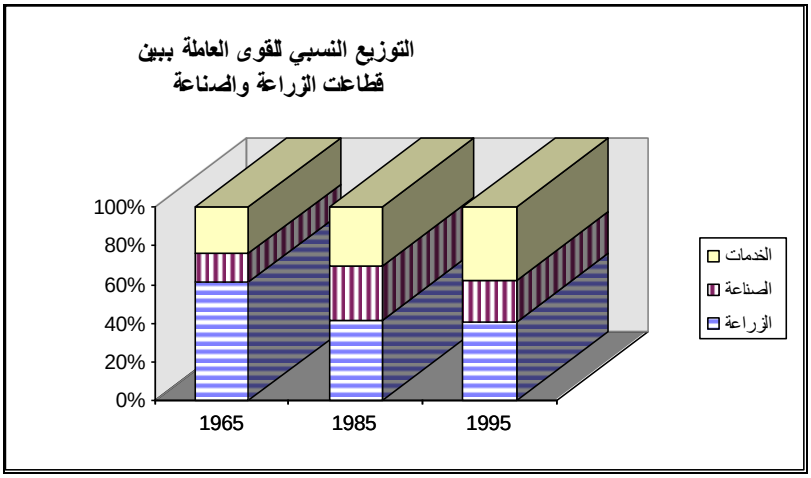

الجدول والمخطط في أعلاه يشيران إلى أن التغير البارز قد حصل خلال الفترة الواقعة بين 1965 و1985, إذ تراجعت القوى العاملة في القطاع الزراعي من 61 % إلى 41.1 % وارتفعت في القطاع الصناعي من 15 % إلى 28.2 % خلال نفس الفترة, في حين حافظ التوزيع في القطاع الزراعي على نسبته تقريبا, في مقابل تراجع القطاع الصناعي كثيرا لصالح قطاع الخدمات. ويبدو واضحا أن القطاع الزراعي وقطاع الخدمات قد استوليا على نسبة تصل إلى حوالي أربع أخماس القوى العاملة والباقي كان من حصة القطاع الصناعي. وهذه الظاهرة السلبية لا تعبر عن تخلف القطاع الزراعي فحسب, بل وعن تخلف بنية الاقتصاد المغربي, وهي سمة تشترك بها الغالبية العظمى من بلدان العالم الثالث[164], والتي تعبر بدورها عن تخلف مستوى تطور القوى المنتجة, وخاصة وسائل الإنتاج المستخدمة في العمليات الاقتصادية المختلفة. وفي هذا الصدد يتطلب التنبيه إلى وجود فارق كبير بين مستوى التطور في قطاع الخدمات في البلدان الصناعية المتقدمة وبين مستواه في المغرب وفي غيره من بلدان العالم الثالث. فهذا القطاع في الدول الصناعية المتقدمة أصبح رمزا وعنوانا للتقدم التقني والعلمي واستخدام الثورة المعلوماتية في مختلف فروع وقطاعات الاقتصاد الوطني. ومن هنا يلاحظ الإنسان زيادة ملموسة في عدد العاملين في هذا القطاع في البلدان الصناعية المتقدمة على حساب عدد العاملين في قطاعي الزراعة والصناعة وبعض الهياكل الارتكازية. في حين أن زيادة عدد العاملين في قطاع الخدمات في المغرب لا يعبر عن تقدم بقدر ما هو تعبير عن وجود تخلف ونقص في استخدام التقنيات والعلوم الحديثة فيه وبطالة مقنعة في هذا القطاع. وبعض فروع قطاع الخدمات في المغرب يساهم في استهلاك الدخل القومي أكثر من مشاركته في إنتاجه. وهي سمة تعبر عن طبيعة بنيته الراهنة وعن ضعف مستوى تطور تقنياته في آن.

---

[164] منصور, محمد ابراهيم د. السكان وقوة العمل والبطالة في المغرب العربي. مجلة. المستقبل العربي. العدد 1991/3. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ص 123/122.

- وإحدى الظواهر السلبية الكبيرة في الاقتصاد والمجتمع في المغرب تبرز في واقع أن النساء وبالرغم من كونهن كن وما زلن يشكلن نسبة تزيد عن نصف إجمالي سكان البلاد على امتداد العقود الثلاثة المنصرمة (50.9% في عام 1995 مثلا) فأن نصيبهن في التشغيل كان واطئا جدا, وبالتالي, فأن نسبتهن في إجمالي العاطلين عن العمل وكذلك في القوى التي لم تحسب في عداد العاطلين ولا ضمن المشتغلين هي الأخرى مرتفعة جدا. وتؤثر هذه الظاهرة على دور المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتربوية وعلى مكانتها في المجتمع وعلى شخصيتها المستقلة وقدرتها في طرح رأيها ومواقفها المستقلة ودورها المتميز والمتعدد الجوانب, رغم النضال الدؤوب الذي تخوضه المرأة منذ سنوات ورغم وجود منظمات نسائية تعمل لهذا الغرض وشخصيات نسائية مرموقة في الحياة العامة تناضل لتغيير وضع ودور المرأة في المجتمع المغربي. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن نسبة تشغيل المرأة بلغت حوالي 33 % من إجمالي القوى العاملة, أي بحدود3401210 امرأة في مقابل 67 % من القوى العاملة كانوا من الذكور, أو ما يعادل 6705500 رجلا. وهذه الظاهرة تتجلى في مختلف مجالات الحياة, بما فيها الدراسة بمختلف مراحلها والعمل والوظائف الحكومية أو العمل في المهن المختلفة وفي الأسواق التجارية. ووفق الإحصاء الرسمي للدولة المغربية نجد أن توزيع القوى النشطة وغير النشطة والقوى العاملة وغير العاملة بين النساء والرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 - وأكثر من 60 عاما كانت على النحو التالي:

جدول رقم 46

توزيع القوى النشطة والعاطلة وغير النشطة بين النساء والرجال

في المغرب في عام 1996

الجنس	القوى العاملة النشطة	العاطلة عن العمل	غير النشطة	الإجمالي
النساء	1017643	303139	5870183	7190965
الرجال	3016238	568076	3361353	6945667
المجموع	4033881	871215	9231536	14136632

Quelle: Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique. P.383.

- ويتميز التشغيل في المغرب ببطالة مقنعة منتشرة في جميع منشآت ومؤسسات الاقتصاد الوطني, وبشكل خاص في قطاع الزراعة وفي أجهزة الدولة والخدمات. وتؤثر هذه البطالة المقنعة مباشرة في الضغط على مستوى الإنتاجية وتخفيضه وعلى وقوع هدر اقتصادي كبير. وقد دلّلت دراسة أجراها الدكتور محمد إبراهيم منصور حول الإنتاجية الحدية لقوة العمل الزراعية في المغرب على حصول تدهور في إنتاجية العمل خلال الفترة

1965-1980[165]. كما أن الأرقام التي وردت في هذا البحث في مجال القطاع الزراعي تشير إلى تدهور في معدلات الإنتاجية بشكل عام وفي قطاع الفلاحة على نحو خاص.

- ومعطيات كثيرة تشير إلى أن نسبة مهمة من الأطفال تعمل في المغرب بصورة غير رسمية وغير شرعية وهي لا تحسب ضمن القوى العاملة أساسا. ويتقاضى الأطفال أجرا ضئيلا جدا لا يسد رمق عائلاتهم المحتاجة إلى مدخولاتهم الضئيلة جدا. كما إن هؤلاء الأطفال والصبية يعملون لساعات تزيد عن ساعات العمل المقررة تشريعا, رغم أن القوانين الدولية تحرم أصلا عمل الأطفال الذين هم في سن الدراسة الابتدائية والمتوسطة. ولا بد من الانتباه إلى أن الكثير من تلك العائلات لا يملك معيلا غير هؤلاء الأطفال بسبب كون الأب أو الأم أو الاثنين معا ضمن العاطلين عن العمل أو بسبب طلاق الأبوين أو وفاة أحدهما...الخ. إن وجود بطالة واسعة بالمغرب, والتي تقدر بصورة غير رسمية بأكثر من ضعف العدد المثبت رسميا, يفترض أن يساعد على رفض تشغيل الأطفال أساسا, إلا إن الرغبة في استغلال هؤلاء الأطفال بسبب قلة الأجور التي تدفع من قبل أرباب العمل وبسبب سرعة تعلمهم والمهارة التي يتميزون بها واستعدادهم لأداء مختلف الأعمال للوصول والحصول على لقمة العيش, تشجع الرأسماليين المحليين على تشغيل المزيد من الأطفال, علما بأن لهذا الاتجاه نتائج وخيمة على صحة الأطفال وعلى تعلمهم وأوضاعهم النفسية ومستقبلهم وعلى الاقتصاد الوطني والمجتمع بشكل عام.
- والخاصية الأخرى التي تميز سوق العمل المغربي تبرز في كون نسبة مهمة من العاطلين عن العمل هم من أصحاب الشهادات بمختلف مستوياتها, وخاصة حملة الشهادات العليا, كما يشير إلى ذلك التقرير السنوي عن حالة المغرب 1997/1996. فالتقرير يستند في تقديره إلى الحقائق الرقمية التالية بالنسبة لعام 1996: [166]
  - بلغت نسبة البطالة بين حملة الشهادات العليا في النصف الأول من عام 1996 21.3 %, وارتفعت هذه النسبة إلى 22.7 % في النصف الثاني من نفس العام؛
  - بلغت نسبة البطالة بين حملة الشهادات المتوسط في النصف الأول من عام 1996 حوالي 28.3 %, وانخفضت إلى 27.8 % في النصف الثاني من نفس العام؛
  - بلغت نسبة البطالة بين فئة غير حملة الشهادات 14.1 % في النصف الأول من عام 1996, وانخفضت إلى 12.0 % في النصف الثاني من نفس العام.
- وبسبب التفاوت القائم في التوزيع الجغرافي للنشاط الصناعي والتقدم الاقتصادي في مناطق المغرب المختلفة فأن التشغيل والبطالة في تلك المناطق كانا متباينين أيضا. فمعلومات مكتب الإحصاء في البنك المغربي للتجارة الخارجية تشير إلى أن إجمالي البطالة في الجنوب بلغ في عام 1996 حوالي 20.9 %, وفي تينسفت 17.1 %, وفي الوسط 18.1 %, وفي الشمال الشرقي من البلاد 17.2 %, وفي شمال الوسط 18.2 %, وفي

---

[165] منصور, محمد ابراهيم د. السكان وقوة العمل والبطالة بالمغرب العربي. مصدر سابق. ص 125.
[166] حالة المغرب. التقرير السنوي. 1997/1996. انجاز مركز الدراسات والاتحاث في العلوم الاجتماعية. عدد خاص 43/42/41/40 . عام 1997. الرباط. ص 251.

الشرق 23.9 %, وفي جنوب الوسط 13.6 %[167]. كما أن توزيع البطالة بين الذكور والإناث وفي ذات المناطق يشير إلى حقيقة التباين البارز لا في مستوى التطور الاقتصادي فحسب, بل وفي مستوى التطور الاجتماعي ودور المرأة في المجتمع. وأرقام البطالة المتوفرة عن عام 1996 تشير إلى توزيعها الجغرافي وبين الإناث والذكور وفق النسب الواردة في الجدول رقم (37). (راجع المخطط رقم 29).

جدول رقم 47

التوزيع النسبي للبطالة بين الإناث والذكور في مناطق

المغرب المختلفة في عام 1996

المنطقة	ذكور %	إناث %	إجمالي البطالة %
الجنوب	16.7	34.1	20.9
تينسفت	13.7	27.0	17.1
الوسط	16.7	21.4	18.1
شمال الشرق	15.6	22.6	17.2
جنوب الوسط	17.0	21.7	18.2
الشرق	19.9	41.6	23.9
جنوب الوسط	13.1	14.6	13.6
إجمالي المناطق	**16.1**	**23.6**	**18.1**

المصدر: البنك المغربي للتجارة الخارجية - إحصاءات 1996 - دائرة الإحصاء. الرباط. 1997. ص 16.

ومنه يبدو أن منطقة شرق المغرب تعتبر من أكثر المناطق معاناة من البطالة الإجمالية ومن بطالة الإناث بشكل خاص, حيث يزيد حجم البطالة فيها عن إجمالي البطالة في كل المغرب بنسبة كبيرة, كما إن النسبة عالية جدا بين الإناث.

- وبسبب الاختلال القائم بين ضعف الطلب على قوة العمل وبين الزيادة المستمرة في عرض قوة العمل في سوق العمل المغربي تبرز ظاهرة سلبية أخرى تميز سوق العمل المغربي هي مستوى الأجور الواطئة للعاملين في قطاعات الزراعة والصناعة والخدمات بشكل عام. ويؤثر هذا المؤشر الاقتصادي المهم بدوره على مستوى حياة ومعيشة عائلات المشتغلين. كما يتجلى ذلك في شروط العمل القاسية. وليس نادرا أن تتأخر مؤسسات مختلفة سواء كان ذلك في القطاعات الإنتاجية أم الخدمية عن دفع أجور العمال لفترات غير قصيرة مما يفرض

[167] البنك المغربي للتجارة الخارجية - إحصاءات 1996 - دائرة الإحصاء. الرباط. 1997. ص 16.

على العمال خوض الإضرابات لانتزاع حقهم. إن ضعف إنتاجية العمل في القطاعات الاقتصادية المختلفة, وخاصة في الزراعة, له تأثير سلبي على مستوى الأجور التي تدفع للعاملين. ولا يأتي ضعف الأجور التي تدفع للمشتغلين بسبب مستوى الإنتاجية الواطئ أو بسبب قلة الفائض الاقتصادي المتحقق في العملية الاقتصادية, بل بسبب التوزيع غير العادل للدخل القومي بين الأجور وفائض القيمة أو الربح, إذ أن الرأسماليين يسيطرون على حصة الأسد من الدخل القومي المنتج. وهذا الاختلال في توزيع الدخل القومي يقود بدوره إلى اختلالات جديدة في مجمل العملية الاقتصادية. إذ لا بد من الإشارة الواضحة إلى أن ضعف مستوى الأجور وسوء شروط ومستلزمات وظروف العمل يؤثران بصورة مباشرة وسلبية على الحوافز المادية الضرورية للعاملين لتنشيط وزيادة الإنتاج, ويتجليان في بقاء إنتاجية العمل منخفضة وكذلك الناتج المحلي الإجمالي, وأخيرا يؤثران على مستوى الاستثمار في البلاد. إذ أن ضعف الأجور يعني بالضرورة ضعف القدرة الشرائية للسكان وضعف الطلب على السلع والخدمات والذي يعني بدوره ضعف القدرة على تنمية ورفع وتائر نمو وتعجيل عملية إعادة الإنتاج, خاصة وان الاقتصاد المغربي غير قادر على تصدير كميات كبيرة من السلع المنتجة فيه إلى الخارج, بل يعتمد في استهلاكها على الطلب في السوق الداخلي. إن ضعف الأجور واختلال التوازن بينها وبين الأرباح التي يجنيها أصحاب رؤوس الأموال لصالح الأرباح يتسبب في سلسلة من الاختلالات الأخرى التي يفترض أن يحسب لها حساب, إذ إنها تعود بالمحصلة النهائية لا على المنتجين الفعليين من العمال والفلاحين والعاملين في القطاعات الخدمية فحسب, وهم الأكثر تضررا طبعا من هذا الاختلال, بل ويعود بالضرر في المدى البعيد على أصحاب رؤوس الأموال والاقتصاد الوطني والاستثمارات الجديدة, بسبب ما ينشأ عن كل ذلك من تطور محدود أو نمو بطيء في الطلب على السلع وتعرض المنشآت إلى عدم استخدام كامل طاقاتها وسعاتها الإنتاجية أو حتى إلى توقف بعضها وتسريح العاملين فيها.

إن الظواهر التي أشير إليها في فقرة السكان والتشغيل والبطالة والخصائص التي ميزت سوق العمل بالمغرب حتى الآن كانت وما تزال تتسبب, ضمن عوامل أخرى في بروز واقع موضوعي هو وجود عدد كبير ومتزايد من سنة إلى أخرى من الأيدي العاملة العاطلة عن العمل الذي لا يجد أمامه فرصة للكسب والعيش سوى التوجه صوب الهجرة إلى دول أخرى للتحري عن عمل من أجل العيش بكرامة. ولكن أصبحت حتى هذه الفرص نادرة ومحفوفة بمخاطر كبيرة لا حصر لها, بما فيها الموت في أعماق مياه البحار وغذاء لحيتانها. كما أن مثل هذه البطالة الواسعة تقود شاء الإنسان أم أبى إلى بروز جمهرة واسعة من بنات وأبناء المجتمع التي تقف في صف المحتجين على مثل هذه الظاهرة, إذ أن البطالة تدخل في واقع الحال ضمن التجاوز على أكثر من واحد من أبرز وأهم حقوق الإنسان, ومنها الحق في العمل والحق في صيانة وحماية كرامة الإنسان وحقه في الحصول على ما يشبع حاجته وأفراد عائلته. وعندما لا يجد الإنسان ذلك متوفرا سيكون مستعدا لقبول مختلف الصيغ التي تسمح له, بتجاوز هذه الحالة وتغييرها. وهي مسألة ستكون محل بحثنا في الفصول القادمة من هذا الكتاب.

مخطط رقم 11

التوزيع النسبي للبطالة بين الأنلث والذكور في عام 6991بالمغرب

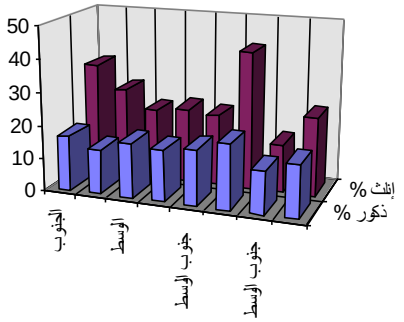

الواقع الاجتماعي في المغرب

يصعب على الإنسان وضع تحديد دقيق للبنية الطبقية في المجتمع المغربي, بسبب التداخل والتشابك النسبي بين العديد من الفئات الاجتماعية, وخاصة الكادحة منها. فالمجتمع المغربي يمتلك اليوم فئة من كبار مالكي الأراضي الزراعية التي تهيمن على مساحات واسعة من الأراضي الزراعية والتي كانت مصالحها ومواقعها ما تزال متداخلة مع مصالح المؤسسة الملكية التي تشكل بدورها إحدى أكبر العائلات المالكة للأرض الزراعية في المغرب, ومع فئات الكومبرادور التجاري والعقاري. علما بأن هذه الفئة الاجتماعية ذات الغنى الواسع لا تعيش في الريف ولا تمارس الزراعة ولم تعد لها علاقة عملية بالريف سوى جني الريع السنوي من الفلاحين العاملين على الأراضي المسجلة بأسمائهم والتي تم الاستحواذ عليها بأساليب وطرق عديدة, بما فيها انتزاع الأراضي من الفلاحين وصغار المزارعين. وبجوار هذه الفئة الاجتماعية الغنية التي ترتبط مصلحيا وريعيا بالريف توجد فئات واسعة جدا من الفلاحين الامازيغيين بشكل خاص وكذلك العرب الذين ينتمون إلى الفئات الفقيرة التي لا تمتلك أرضا زراعية وتعمل في الأراضي التابعة لكبار الملاكين أو تستأجر قطعة أرض زراعية صغيرة للعمل عليها. كما توجد فئة غير كبيرة من صغار المزارعين, وهي في الغالب الأعم تقترب في معيشتها ونمط حياتها من أسلوب حياة ومعيشة وتقاليد فقراء الريف, إضافة إلى وجود فئة غير واسعة أيضا من الفلاحين الأغنياء ومن أصحاب البساتين المحيطة بالمدن, والتي تشتمل على جمهرة من كبار موظفي الدولة. ولا شك في أن البرجوازية الزراعية تتداخل مصالحها وتقترب من فئة كبار ملاكي الأراضي الزراعية, وبعضهم ينتمي بصورة ما إلى البرجوازية البيروقراطية الحاكمة التي حصلت على الأراضي الزراعية بعد الاستقلال واستولت بمساعدة الدولة على قسم من الأراضي التي كانت بحوزة المعمرين الفرنسيين وصادرتها الدولة. وقد كانت هذه الفئات هي الأكثر استفادة بسبب طبيعة السلطة السياسية التي عبرت عن تحالف هذه الفئات الغنية التي التقت مصالحها بمصالح المؤسسة الملكية أيضا. ومن هنا نشأت كذلك تلك السياسة الاقتصادية المغربية المحافظة والسلفية التي لم تكن موالية للتصنيع في المغرب, وأن كانت قد أجبرت على ذلك تدريجا[168]. إذ إنها أولت عناية نسبية أكثر بالزراعة وتطوير السدود وزيادة مساحات الأراضي الزراعية المروية سقيا, والتوجه صوب زيادة المحصول الزراعي لأغراض التصدير وتأمين مستلزمات تطوير الفئات الاجتماعية الغنية المرتبطة مصالحها بمصالح الزراعة والتحويل التدريجي المنظم والمراقب من جانب الدولة للريف والزراعة صوب العلاقات الرأسمالية, أي تحويل كبار الملاكين الزراعيين إلى برجوازيين زراعيين يستخدمون التقنيات الحديثة نسبيا, على أن تبقى هذه الفئة البرجوازية الجديدة مخلصة في ولائها للمؤسسة الملكية وللاتجاهات المحافظة في السياسة الاقتصادية والاجتماعية.

---

[168] الهرماسي, محمد عبد الباقي د. المجتمع والدولة في المغرب العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. ط1. بيروت. 1987. ص 81-83.

وبجوار هذه الفئات نشأت الطبقة العاملة المغربية في عدد من المجالات الاقتصادية, سواء في الموانئ المغربية أم في منشآت الكهرباء والماء والسكك الحديد وكذلك في منشآت الصناعة التعدينية ومنشآت الصناعة التحويلية الحديثة. كما توجد جمهرة واسعة من العاملين في الصناعات الحرفية واليدوية في المدن المغربية, الكبيرة منها والصغيرة وفي قطاعات التجارة والنقل والمواصلات والتنظيف. ومع أن الطبقة العاملة في المغرب نشأت مبكرا واقترنت بالهيمنة الاستعمارية على البلاد, إلا أنها لم تتطور بسرعة لا في العهد الاستعماري ولا في عهد الاستقلال, إذ كان نموها بطيئا. وكان هذا الواقع يجسد طبيعة سياسة الدولة غير الموالية للتصنيع والمعرقلة له كلما أمكنها ذلك, إذ أنها كانت تخشى التصنيع وتخشى من نشوء طبقات اجتماعية جديدة وقوية وواسعة في قاعدتها الاجتماعية وتنظيمها النقابي والسياسي بما يهدد مصالحها الاقتصادية ومواقعها الاجتماعية والسياسية. وهي إحدى أبرز إشكاليات التصنيع في المغرب حتى الوقت الحاضر.

وتطورت في المغرب على مدى سنوات الهيمنة الاستعمارية وما بعدها برجوازية متوسطة مدينية وبرجوازية صغيرة في أوساط المثقفين والحرفيين وصغار التجار وفي غيرها من المجالات. ويمكن للإنسان أن يلتقي بالبرجوازية المتوسطة في مجالات الصناعة التعدينية والتحويلية وفي قطاع التجارة والمال والنقل وفي الزراعة أيضا. وهي التي تسيطر على الحكم في المغرب بالتحالف مع بعض أوساط البرجوازية الصغيرة والفئات المحافظة من البرجوازية المغربية الكبيرة المرتبطة مصالحها بمصالح الزراعة من جهة, والتجارة الخارجية وتجارة الجملة الداخلية من جهة أخرى. والسياسة الاقتصادية والاجتماعية الجارية منذ سنوات في المغرب تعبر في مضمونها الأساسي عن مصالح هذه الفئات المرتبطة عضويا بمصالح العائلة المالكة الاقتصادية والسياسية, رغم وجود تناقضات وصراعات غير قليلة, سواء في داخل هذه الأوساط وبين أجنحتها المختلفة والأحزاب السياسية التي تنتمي إليها, أم مع القوى السياسية الأخرى التي تناهض التحالف القائم في المغرب, علما بأن ربيع عام 1998 قد جاء بقوى تحالف واسع من المعارضة المغربية إلى الحكم برئاسة السيد عبد الرحمن اليوسفي, رئيس حزب الاتحاد الاشتراكي, والتي تحاول ممارسة سياسة اقتصادية جديدة لم تبرز مضامينها وجوانبها المختلفة بوضوح حتى الآن, كما أن العائلة المالكة استطاعت عبر الدستور والقوانين المختلفة ضمان اتجاهات معينة ومقبولة من جانبها في التطور الجاري لا تسمح بتجاوزه أو إجراء تغييرات واسعة جدا عليه تتجلى في سياسات اقتصادية واجتماعية من شأنها أن تقود إلى حصول تغييرات واسعة في البنية الطبقية للمجتمع المغربي أو التحرش بالمؤسسة الملكية. علما بأن مثل هذه التطورات لا تخضع بالضرورة إلى القوانين الوضعية إذ إن لها قوانينها الموضوعية الفاعلة بغض النظر عن إرادة الإنسان ومستوى وعيه لها وتعامله معها, كما إنها مرتبطة بموازين القوى الاجتماعية والسياسية في البلاد, إضافة إلى السياسات التي تمارسها القوى الحاكمة في المرحلة القادمة.

لقد وفرت سنوات الاستقلال السياسي شروطا أفضل لتوسيع قاعدة المثقفين والمتعلمين في البلاد, بعد أن عانت هذه الفئة من حرمانات ومصاعب غير قليلة في فترة الهيمنة الفرنسية وشاركت بصور شتى في النضال ضدها. وهي اليوم تشارك في الحياة الثقافية والسياسية وفي أجهزة الدولة ومختلف المجالات, كما تلعب أدوارا مختلفة في صفوف الأحزاب السياسية في البلاد. ونسبة مهمة من فئة المثقفين الواسعة نسبيا في المغرب, وخاصة أصحاب

الشهادات العالية, تعاني من شرور البطالة والعواقب الناشئة عنها. وتلعب هذه الفئات دورا محركا للمجتمع من نواحي الفكر والثقافة والسياسة. وقد أجبر هذا الواقع نسبة غير قليلة منهم على مغادرة البلاد والتفتيش عن فرصة عمل وعيش أفضل في بلدان أخرى, ومنها بعض بلدان الاتحاد الأوروبي. ويفترض أن يكون المتتبع للواقع الاقتصادي والاجتماعي في المغرب أن لاحظ بأن سنوات ما قبل الاستقلال وما بعده لأكثر من عقدين من الزمن حتى الآن وبحدود معينة قد لعبت دورا مهما في تصدير عدد كبير من فلاحي وعمال المغرب إلى فرنسا وإلى عدد آخر من بلدان الاتحاد الأوروبي كقوة عمل مستعدة للعمل هناك بأبخس الأثمان, وأنها كانت وما تزال تساهم في إنتاج الدخل القومي فيها. أما اليوم, فالمتتبع يمكن أن يلاحظ بأن عددا أقل من هؤلاء يجد طريقه إلى فرنسا وأوروبا, بسبب مشاق الهجرة وصعوبات الحصول على عمل, ولكن بدأت فرنسا والعديد من بلدان الاتحاد الأوروبي تستقبل مزيدا من خريجي ومثقفي ومتخصصي المغرب, إذ أنهم لا يجدون مجالا للعمل في وطنهم. وهي خسارة فادحة حقا, إذ أن أغلبهم لا يعود إلى البلاد ثانية. والخسارة هنا مضاعفة, إذ يكون المجتمع قد صرف على تكوين هؤلاء من خزينة الدولة مبالغ طائلة, ولكن نفعهم يكون لدولة واقتصاد آخر. وهي الإشكالية التي نطلق عليها بهجرة الأدمغة لا حبا في الهجرة, بل سعيا وراء العيش والاستقرار والديمقراطية.

والمجتمع المغربي المنقسم إلى قسمين متساويين تقريبا بين المدينة والريف ويميل في تطوره الكمي باستمرار لصالح المدينة, يشكل أكثرية فلاحية وعمالية في إجمالي السكان, خاصة وأن السنوات الأخيرة تشير إلى زيادة كبيرة في نسبة السكان التي تبيع قوة عملها لقاء أجر يومي أو شهري. والمغرب بهذا المعنى يعتبر نموذجا حيا للواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في الكثير من بلدان العالم الثالث. ونموذجيته تبرز في تداخل علاقات الإنتاج السائدة فيه مع تطور بطيء صوب سيادة العلاقات الإنتاجية الرأسمالية في المدينة وبصورة أكثر بطئا في الريف, مجتمع طبقي متخلف تسوده علاقات الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي, حيث تبرز فيه أقلية غنية ومتخمة وأكثرية فقيرة وكادحة, في حين تتقلص باستمرار قاعدة الفئات المتوسطة. ولا بد من الإشارة إلى أن كثرة من سكان المدن ما تزال ترتبط بعلاقات وطيدة ومصالح عديدة بالريف المغربي وتعيش فيه ولكنها تحسب على سكان المدن. وكما أشرنا سابقا فأن مستوى التطور المتباين في مناطق المغرب المختلفة قاد إلى تباين في مستوى التشغيل والبطالة والفقر والغنى فيها. والمعلومات المتوفرة تشير إلى اختلال شديد في توزيع الدخل القومي في البلاد وكذلك في إعادة توزيع الدخل القومي التي تجد تعبيرها في مدى وصول الخدمات الاجتماعية إلى الفئات الفقيرة والكادحة من السكان عموما وفي الريف خصوصا. ولوحة توزيع الدخل بين فئات المجتمع تشير إلى ذلك بوضوح.

جدول رقم 48

توزيع الدخل بين الفئات الاجتماعية في المغرب لعام 1991/1990

الفئات الاجتماعية	نسب توزيع الدخل
10 % مجموعة الفئات الاجتماعية ذات الدخل الأدنى	2.8
20 % مجموعة الفئات الاجتماعية ذات الدخل الواطئ	6.6
20 % مجموعة الفئات الاجتماعية الثانية ذات الدخل الواطئ	10.5
20 % مجموعة الفئات الاجتماعية الدخلية الثالثة	15.0
20 % مجموعة الفئات الاجتماعية الدخلية الرابعة	21.7
20 % مجموعة الفئات الاجتماعية ذات الدخل العالي	46.3
10 % مجموعة الفئات الاجتماعية ذات الدخل الأعلى	30.5

Quelle: Weltentwicklungsbericht 1997. Tabelle 5 Verteilung von Einkommen und Verbrauch. Der Staat in einer sich aenderenden Welt, Teil IV. Weltbank, UNO-Verlag-Bonn, 1997. S. 254.

ويستدل من هذا الجدول المهم على أن حوالي 20 % من الفئات الاجتماعية الأكثر غنى تستحوذ على نسبة تصل إلى النصف تقريبا من الدخل السنوي لعام 1991/1990, في حين لا تحصل نفس هذه النسبة من الفئات الكادحة والفقيرة إلا على 6.6 % من الدخل. ويمكن للإنسان أن يتصور الفجوة الدخلية الهائلة بين أغنياء وفقراء المغرب. فهذه اللوحة تدلل على مدى غياب العدالة الاجتماعية وعلى العواقب التي تترتب على مثل هذه الحالة في المجتمع. فامتلاك الثروة في المغرب لا يعني امتلاك النقود فحسب, بل يعني في الوقت نفسه امتلاك السلطة السياسية وامتلاك القرار السياسي والاقتصادي, وامتلاك الجاه والنفوذ والموقع المتميز, وكذلك امتلاك القدرة على التحكم والاستفادة بصورة أفضل وأوسع من الخدمات الاجتماعية. فمن غير المعقول أن يجد الإنسان من بين أبناء الفئات الاجتماعية الغنية من لا تتوفر له إمكانية المعالجة الطبية أو العناية الصحية أو الدخول إلى المدارس أو القبول في الجامعات وما إلى ذلك, إلا أن هذا ليس احتمالا بالنسبة لأفراد العائلات الكادحة والفقيرة وخاصة في الريف والبادية المغربية ومنطقة جبال الأطلسي بل واقعا قائما. والإحصاء الرسمي يشير إلى أن معدل الفقراء الذين لا يزيد دخلهم اليومي على دولار واحد خلال الفترة الواقعة بين 1981-1995 بلغ 1.1 % من السكان, أي أن العدد قد أرتفع وفق هذا المعدل من 220550 نسمة في عام 1981 إلى 292600 نسمة, أي بنسبة زيادة قدرها 32.7 %[169]. وهي نسبة زيادة عالية حقا, ولكنها مع ذلك لا تنسجم مع واقع الحال, إذ إن الحالة الفعلية تعتبر أكثر مأساوية مما ترد في

169 Weltentwicklungsbericht 1997. Tabelle 1 Verteilung von Einkommen. S. 246.

الإحصاءات الرسمية. فالتقرير الاقتصادي العربي الموحد يشير إلى التطورات في أوضاع الفئات الفقيرة على النحو الوارد في الجدول أدناه.

جدول رقم 49

تطور أوضاع الفئات الفقيرة في المغرب

	خط الفقر	نسبة الفقراء % 1985 / 1984	نسبة الفقراء 1991 / 1990
الحضر	الأدنى	9.0	2.8
	الأعلى	17.3	7.6
الريف	الأدنى	22.2	10.7
	الأعلى	32.6	18.0
المجموع	الأدنى	16.5	7.0
	الأعلى	26.0	13.1

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1996. مصدر سابق . ص 166

ومن هذا الجدول يستدل الإنسان على أن حالة الفقر كانت في الغالب وما تزال تعتبر من المشاكل الكبرى التي تواجه المجتمع كله. ومع أن الأرقام تعود للفترة 1991/1990, فأن الحالة الراهنة ليست أفضل كثيرا من الفترة الواردة في الجدول, إذ أن البطالة خلال الفترة المنصرمة قد ارتفعت عن مستواها في عام 1991/1990, وهو ما أشير إليه في الجدولين رقم 142 ورقم 145 حيث بلغت نسبة البطالة في عامي 1990 و1991 حوالي 15.4 % و17.0 % من إجمالي القوى العاملة, في حين ارتفعت في عام 1995 إلى 23 %. ولا بد من الإشارة إلى أن نسبة الفقراء التي تتراوح بين 7.0 % و13.1 % من إجمالي السكان بين خط الفقر الأدنى وخط الفقر الأعلى تعني أن عدد الفقراء قد بلغ بالنسبة لخط الفقر الأدنى 1867880 نسمة وبالنسبة لخط الفقر الأعلى 3495604 نسمة. إن مثل هذه الحالة التي يصعب تصور تراجعها خلال السنوات الأخيرة تساهم في تفسير ما تردده الإذاعات والصحف العالمية عن مشكلات الهجرة غير الرسمية من المغرب إلى بلدان البحر الأبيض المتوسط الأوروبية.

أما عن حالة السكان الاجتماعية فيجسدها, بالإضافة إلى ما ورد في أعلاه, بصورة ما مستوى توفر الخدمات الاجتماعية للسكان بغض النظر عن مضمون توزيع هذه الخدمات بين الطبقات والفئات الاجتماعية المختلفة. والأرقام التالية تقدم لوحة التغير التي تحققت في المغرب خلال الفترة الواقعة بين 1980 - 1995 ونسبة توفر الخدمات للسكان.

جدول رقم 50

بعض المؤشرات الاجتماعية في المغرب

الموضوع	1980	1995
الأمية بين السكان الراشدين %	-	56
توفر الرعاية الصحية %	-	*62
توفر المياه الصالحة للشرب %	32	**59
توفر المراكز الصحية %	50	63
وفيات الرضع لكل 1000 ولادة حية	99	55
الإصابة بنقص التغذية لكل 1000 طفل بعمر أقل من 5 سنة %	-	9
وفيات الأمهات لكل 100000 ولادة حية	-	***372
التطعيم الوقائي	-	***50
المشاركة في المدارس الابتدائية/ذكور وإناث	60	** 63

المصدر:Weltentwicklungsbericht 1997 - مصدر سابق. ص 246 و256 و257.
* سنة 1993؛ ** سنة 1994-1995؛ ***معدل الفترة 1989-1995.

إن الجدول في أعلاه يشير إلى أنه ورغم مرور ما يقرب من أربع عقود ونصف العقد من السنين منذ انتزاع الاستقلال السياسي للمغرب فأن الدولة لم تستطع إنجاز مهمة مكافحة الأمية في البلاد أو تأمين التطعيم الوقائي الواسع ضد الأمراض بين الأطفال أو توفير المياه الصالحة للشرب لجميع سكان الريف والبادية المغربية, أو أن تجعل الدراسة إلزامية قولا وفعلا بالنسبة لجميع الأطفال في سن التعليم الابتدائي. وهذه الحالة تساهم بدورها في زيادة مصاعب مجموعات بشرية كبيرة تجد نفسها في وضع اقتصادي واجتماعي غير ملائم وغير عادل ومتخلف. وهنا تماما تبدأ عملية التحري عن مكان يوفر لها ولأطفالها ظروفا أفضل لحياتها الراهنة وللمستقبل أيضا. وإذا ما حاول المتتبع إلقاء نظرة فاحصة على واقع البطالة الفعلية بين السكان في المغرب بالنسبة لعام 1994 حيث تتوفر بصدده بعض الأرقام المهمة فسيلاحظ الحقيقة التالية:[170]

جدول رقم 51

• النسبة العامة للأمية وفق إحصاء عام 1994	% 55
• النسبة حسب الجنس:	
الرجال	% 41
النساء	% 67
• النسبة حسب الفئات العمرية:	

[170] - القباح, محمد مصطفى. الأمية في المغرب: هل من علاج؟ سلسلة شهرية - المعرفة للجميع 2. منشورات رمسيس. الرباط. 1998. ص 29.
- التقرير لاستراتيجي للمغرب 1998/1997. مركز الدراسات والابحاث في العلوم الاجتماعية. العدد 46-47. 1998. الرباط. ص 232.

• من 10 إلى 14 سنة	% 36
من 15 إلى 24 سنة	% 42
من 25 إلى 34 سنة	% 54
من 35 إلى 49 سنة	% 26
أكثر من 50 سنة	% 87
• النسبة في المناطق الحضرية والقروية:	
الرجال في الوسط الحضري	% 25
الرجال في الوسط القروي	% 61
النساء في الوسط الحضري	% 49
النساء في الوسط القروي	% 89

ووفق الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية التي وضعتها وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية فقد قدرتها على النحو التالي حتى عام 1999-2000 كما يلي:[171]

1997-1996	% 51
1998-1997	% 47
1999-1998	%44
2000-1999	%40

وليس هناك ما يؤكد إمكانية الوصول إلى هذه النتيجة, رغم تواضعها. ومثل هذه النسبة العالية في مجال الأمية تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على الوعي الديمقراطي والحقوق للسكان وعلى العلاقات العامة في ما بين أفراد المجتمع, وبين المجتمع والدولة وسياسات الحكومات المتعاقبة التي كانت عائقا في طريق مكافحة الأمية في البلاد. ومن المخاطر البارزة في المؤشرات الرقمية السابقة تشير إلى الأمية بين أولئك الذين تتراوح أعمارهم بين 10-14 سنة, أي أولئك الأطفال والصبية الذين يفترض بهم أن يكونوا على مقاعد الدراسة في المدارس الابتدائية والمتوسطة, والذين بلغت نسبة الأمية في صفوفهم 36 %, وهي نسبة عالية جدا. إذ أن هؤلاء يشكلون مستقبل الاقتصاد والمجتمع.

إن البطالة المتفاقمة والفقر المنتشر في المدن المغربية, ولكن بشكل خاص في الريف المغربي, وضعف الخدمات التي تقدم لهؤلاء الناس والرعاية الحكومية اللازمة تدفع بعدد غير قليل من هؤلاء الناس إلى الإنجرار وراء أعمال كثيرة وإلى التورط بنشاطات غير مشروعة تحاسب عليها القوانين السائدة في البلاد, بما فيها الرشوة والسرقة وعصابات النهب وتهريب البشر وتهريب المخدرات والمتاجرة بالجسد والعهر وغيرها من الأمراض الاجتماعية

[171] نفس المصدر السابق 138.

والنفسية. ويستحيل على الوعظ وحده أن يبعد نسبة من الشبيبة والناس عموما عن هذه الأعمال ما دامت البطون خاوية وما لم تتخذ الإجراءات العملية الكفيلة بمعالجة جذرية للواقع المغربي القائم حاليا. فمكافحة الظاهرة تتطلب أولا وقبل كل شيء مكافحة الأسباب التي خلقت تلك الظاهرة السلبية والحادة.

واقع ودور أجهزة الإدارة في المغرب

ومما يزيد من إشكاليات وفشل عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية واستمرار وتفاقم وتعمق حالة الفقر والبطالة والتمايز الطبقي بين معسكري الأغنياء والفقراء في المغرب حالة التضخم والفساد والتفسخ المستشري في أجهزة الإدارة المغربية, حيث تلعب وزارة الداخلية والأجهزة الأمنية, باعتبارها المعبرة عن إرادة ورغبات ومصالح المخزن, ودور المؤسسة الملكية في هذا المخزن, دورا أساسيا ومركزيا في كل ذلك. فالإدارة المغربية تتسم اليوم, وبعد مرور أكثر من أربعة عقود على الاستقلال, بمجموعة من الخصائص التي تستوجب التغيير, إذ لم يعد في المغرب إنسان طبيعي لم يحتج على ما تقوم به هذه الأجهزة ويطالب بتغييرها على وجه السرعة. وقد انعكس هذا في رسالة وجهها الملك محمد السادس إلى الندوة الوطنية التي عقدت بالرباط بتاريخ 29 أكتوبر/تشرين الأول 1999 تحت شعار "دعم الأخلاقيات بالمرفق العام", حيث جاء فيها في بداية الرسالة قوله: "يطيب لنا أن نتوجه إليكم معشر المشاركين في الندوة الوطنية حول موضوع "دعم الأخلاقيات في المرفق العام" وهو الموضوع الذي أتى في أبانه نظرا لمكانة هذا المرفق والتصاقه بمصالح المواطنين, ونظرا كذلك لما أصبح يتعرض له من انتقادات وما يقتضيه من ترشيد وإصلاحات"[172]. فما هي تلك الخصائص السلبية التي تميز أجهزة الإدارة المغربية والتي يعاني منها المجتمع المغربي على امتداد العقود المنصرمة والتي كانت في تفاقم مستمر؟ يمكن تلخيص تلك الخصائص بالآتي:

- تضخم سرطاني في جهاز الإدارة وعلى مختلف المستويات بحيث أصبح يبتلع نسبة مهمة من موارد الدولة المالية بصورة مشروعة وغير مشروعة؛
- يستند إلى المحسوبية والمنسوبية والجهوية في عمليات التعيين وفي مختلف المستويات, إضافة إلى تحكم ذلك في منح الأقدمية والمراكز والوظائف المهمة في جهاز الدولة,
- تعدد الجهات التي تشرف عليه, ولكنها تعود في المحصلة النهائية إلى الجهة التي ترعى شؤون المخزن, أي **وزارة الداخلية**, بحيث تحولت هذه الوزارة إلى العامل الحاسم في التعيين والفصل والإبعاد لكل وظائف الدولة كبيرها وصغيرها تقريبا, إضافة إلى تحكمها الفعلي بالأمناء العامين الذين يمثلون المخزن وليس تبعيتهم الطبيعية لرئيس الوزراء, والذين يتحكمون بدورهم بالوزراء وعبر أجهزة الدولة ذاتها؛
- تضخم النظم والتعليمات الإدارية الموجهة لنشاطه وتعقدها بحيث لم يعد في مقدور الوزير أن يستوعب ما يجري في وزارته, كما لم تعد الصورة واضحة للمواطنين. وقد زيّد هذا الواقع من إمكانية التعامل البيروقراطي المتشدد مع المواطنين من جهة وفسح المجال أمام الموظفين لمزيد من الفساد الإداري وضمان الحصول على رشوة لإنجاز معاملات المواطنين التي أرهقت كاهلهم جدا وساعدت على سقوطهم في مزيد من البؤس والحرمان؛

---

[172] الاتحاد الاشتراكي. جريدة يومية مغربية. 1999/10/30. ص 3.

- غربة جهاز الدولة عن المجتمع وتفاقم الفجوة بينهما مما عمق عدم ثقة واحترام الجماهير الواسعة لهذا الجهاز من جهة, وخشيته منه وفزعه أحيانا كثيرة من جهة أخرى, بسبب استعداده للقيام بكل المحرمات استجابة لمصالح المخزن ووزارة الداخلية وأجهزة الأمن, وكذلك في مقابل رشاوى تدفع للعاملين فيه وعلى مختلف المستويات؛
- الامتيازات الكبيرة الممنوحة لكبار موظفي الدولة والمراكز الخاصة ومن يراد إرضائه أو التعويل عليه لمهمة معينة لصالح المخزن, بحيث أصبحت هذه الامتيازات تفوق الرواتب الممنوحة وتفسح في المجال لمزيد من الثراء غير المشروع. فعلى سبيل المثال لا الحصر نشرت جريدة "المنظمة" خبرا يشير إلى أن أحد الوزراء قبل التغيير الوزاري في عام 1998 "يرفض إرجاع ما هربه من أثاث وأجهزة, وتتضمن لائحة ما هو مطالب بإرجاعه: مكتب من النوع الممتاز وصالونات من الجلد الرفيع وطاولات ومكيفات هوائية وجهاز لجز العشب وأدوات أخرى قدرت بحوالي 133 ألف درهم ... رغم أن "سيادته" تلقى رسائل وإنذار من أجل الإسراع بإعادة هذه الممتلكات إلى المصلحة المعنية, فأنه ما زال مصرا على الاحتفاظ بها..."[173]؛
- تساعد نظم الإدارة الحالية وأساليب العمل على نهب الأموال العامة بدون رقيب أو حسيب وفي الحصول على رشاوى عالية جدا من الشركات الأجنبية والمحلية العاملة في المغرب. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن المملكة المغربية تحتل المركز ال 47 بين الدول التي تأخذ أجهزة الإدارة فيها رشاوى من الشركات الأجنبية[174]. ويبدو أن هذه المكانة ليست حقيقية, إذ أن الواقع يفوق المرتبة الممنوحة للمملكة الغربية بكثير, فكل المطلعين على الأوضاع داخل البلاد يشير إلى احتلالها مواقع متقدمة في هذا المضمار.
- ولا يقتصر نشاط الجهاز الإداري على البيروقراطية وقبول الرشوة وما إلى ذلك بل تجاوزه إلى السقوط في شرك الموبقات والمشاركة في عصابات الجريمة المنظمة والتورط في فعالياتها المختلفة, سواء بالنسبة للمخدرات أم المتاجرة بالبشر, وخاصة بالنسبة للنساء والأولاد؛ وتنشر الصحف المحلية الكثير من أخبار تلك الأفعال الشريرة؛
- ومارست أجهزة الإدارة الموجهة من جانب وزارة الداخلية حتى الآن دورا كبيرا في تزوير الانتخابات البرلمانية والمحلية, وفي الإساءة لمن يراد تشويه سمعته أو توفير مستلزمات اعتقاله أو إبعاده أو إلحاق الضرر به وبعائلته, كما ساهمت في الهيمنة على أجهزة القضاء والادعاء العام وتغييب استقلاله..الخ.

وإذ ترتفع اليوم أصوات عالية جدا تطالب بالتغيير, وإذ وصلت إلى الحكم أحزاب كانت تطالب بالتغيير والإصلاح الإداري الجذري, وإذ يعلن الملك استعداده للتغيير, إذ لم يعد ممكنا ممارسة الحكم بهذه الأجهزة المتفسخة التي لا تعرف الانضباط وتهدر موارد البلاد والوقت وكل شيء, فأن عملية التغيير والإصلاح الجذري, أبتداء من التشريع ووضع النظم والتعليمات الجديدة وتبسيط العلاقات والهرمية الوظيفية وانتهاء بتنفيذ تلك الإصلاحات, لا يمكن أن تتم في إطار هذه الأجهزة التي تتعارض مصالحها تماما مع مصالح التغيير. ولهذا لا بد من اتخاذ جملة من

---

[173] المنظمة. جريدة يومية مغربية. العدد 728. 1999/10/31. ص 1.

[174] بيان اليوم. جريدة يومية مغربية العدد 2893. 1999/10/27. ص 1. كما ورد هذا الخبر في جميع الصحف المغربية تقريبا الصادرة في هذا اليوم أو الأيام التالية.

الإجراءات التي تحقق ابتداء التناغم المطلوب في قمة الدولة, أي تحديد العلاقة بين الملك والمجتمع, بين الملك ومجلس الوزراء وبين الملك وأجهزة الدولة, أي بين المخزن والمجتمع. وفي هذا ترد مرة أخرى موضوعة الفصل بين السلطات ومن ثم بناء أجهزة الدولة وفق أسس أخرى تستند إلى المجتمع المدني والديمقراطية والشرعية الدستورية ومبادئ حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية, بين نشاط أجهزة الدولة والعملية التنموية البشرية والاقتصادية لتأمين مكافحة الفجوة المتسعة بين الأغنياء والفقراء في الموارد ومستوى المعيشة والامتيازات والحقوق والواجبات.

الواقع القومي في المغرب أو (مكونات المجتمع المغربي)

عند دراسة تاريخ المجتمعات المغاربية والبنية السكانية فيه تبرز بوضوح حقيقة مهمة هي أن هذه المجتمعات تتكون من مجموعتين كبيرتين من البشر هما: المجموعة الأمازيغية وتفرعاتها المختلفة أولا, والمجموعة العربية بالدرجة الثانية. ويختلف توزيع هاتين المجموعتين من السكان على البلدان المغاربية الثلاثة في الفترات التاريخية المختلفة منذ الفتح الإسلامي للمنطقة. إلا أن منطقة شمال أفريقيا عموما كانت وما تزال الموطن الأصلي والأساسي للأمازيغيين عبر عشرات القرون, في حين جاء العرب إليها مع الفتح الإسلامي وفي موجات لاحقة وخاصة بعد انهيار الدولة الإسلامية في أسبانيا. وإذا كان الأمازيغيون يشكلون اليوم النسبة الأكبر من السكان في المغرب ونسبة أقل في الجزائر, فأن العرب في تونس أو العرب والمستعربين منهم على نحو خاص يشكلون معا النسبة الأكبر من السكان في الوقت الحاضر. فالدراسات العلمية المتوفرة تحت تصرف البحث واللقاءات الكثيرة والمكثفة التي أجراها الباحث في المغرب مع أوساط واسعة نسبيا من الرأي العام المغربي تشير إلى أن قبائل الأمازيغ كانت تعيش منذ قرون كثيرة قبل الإسلام وتنتشر على مساحة شاسعة من المنطقة التي يطلق عليها شمال أفريقيا, سواء تلك القبائل التي عاشت في المناطق الجبلية أم في مناطق السهول والوديان, حيث كانت تمارس الرعي والتنقل في المنطقة, إضافة إلى الزراعة وتربية الماشية. وهي لا تختلف في تطورها عن بقية القبائل في مختلف أنحاء العالم. وهي التي تمتد "من موريتانيا عبر المغرب إلى جنوب مصر وشمال النيجر وشمال مالي .. "[175]. وواجه الأمازيغيون القدامى قدوم موجات بشرية كبيرة ابتداء من الفينيقيين والإغريق والرومان, ثم العرب منذ الفتح الإسلامي للمنطقة, وأخيرا الفرنسيين منذ القرن التاسع عشر. وكان المحتلون المتعاقبون يبذلون أقصى الجهود لاحتواء سكان البلاد الأصليين وصهرهم في لغتهم وثقافتهم وديانتهم وحضارتهم. ولم ينجح في ذلك إلا العرب نسبيا, بسبب تبني سكان هذه المنطقة للديانة الإسلامية والمشاركة فيما بعد في الدفاع عنها واعتبارها جزءا من هويتهم ذات الأوجه المتعددة. ومع أن الأمازيغيين قد تبنوا في مختلف مراحل التاريخ لغة وثقافة وأحيانا ديانة الشعوب القادمة إلى مناطقهم أو الاجتياحات التي كانت تتعرض لها تلك المناطق, فأنهم حافظوا على ثلاث مسائل جوهرية ما تزال تميز الأمازيغيين في البلدان المغاربية, ونعني بها: استمرار وجودهم كمجموعة بشرية تتحدر من القبائل الآمازيغية القديمة التي قطنت هذه المنطقة, وبالتالي فهم استمرار لها, ثم الحفاظ على اللغة الأمازيغية وبالتالي الثقافة الأمازيغية, بما فيها العادات والتقاليد والأعياد والتراث المشترك المتراكم عبر التاريخ, رغم أن الكثير من هذا التراث غير مكتوب, بل كان وما يزال يتناقل شفاها ومحفوظ في الصدر وعبر ممارسته العملية من قبل الأجيال المتتابعة. فالأمازيغيون أخذوا عن الآخرين وفي فترات مختلفة:

---

[175] أخياط, إبراهيم. لماذا الأمازيغية. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. البوكيلي للطباعة. القنيطرة. المغرب. 1994. ص 8.

* جملة من التقاليد والعادات والثقافات, وعن المسلمين القادمين لهم الديانة وبعض الطقوس والأعياد الدينية والشعبية التي يؤدى بعضها على طريقتهم الخاصة, التي تتداخل مع التقاليد الأمازيغية القديمة والمتوارثة عبر الأجيال, كما هو الحال مع بيلماون أو تموكايت (وفقا للغة الأمازيغية) أي البقرة[176]؛

* إنهم أعطوا للآخرين الكثير من التقاليد والعادات وشيئا من ثقافتهم والفنون التي يمارسونها, كما ساهموا بمستويات مختلفة في بناء وتطوير تلك الحضارات التي تبنوها ولفترات متباينة. وقد حصل هذا للحضارة الفينيقية والحضارة اليونانية واللاتينية وكذلك للحضارة العربية والحضارة الإسلامية؛

* وإذا كان الأمازيغيون قد حافظوا بهذا القدر أو ذاك وبشكل متباين ومن منطقة إلى أخرى في الشمال الأفريقي, على وجودهم ولغتهم وثقافتهم, فأنهم عجزوا في واقع الأمر عن المشاركة الفعالة في تطوير لغتهم الأمازيغية وثقافتهم الأمازيغية المكتوبة, إذ استمرت ولفترة طويلة, وهي ما تزال تعاني من ضعف كبير حتى الآن, في التعبير عن الحداثة الراهنة والتكيف معها. ولا يتحمل الأمازيغيون تبعات ذلك, بل تتحملها الدول والحكومات المغاربية المتعاقبة على المناطق المختلفة من شمال أفريقيا وعلى امتداد قرون طويلة والتي مارست سياسات لا أُبالية أو حتى مناهضة ومعرقلة لتطوير وإغناء الأمازيغية, بما فيها سياسات التعريب والفرنسة على سبيل المثال لا الحصر. ومن هنا يلاحظ اليوم بأن الأمازيغيين الذين انتشروا على مساحة واسعة من تونس, لم يعودوا اليوم بتلك الكثافة السكانية, إذ اندمج الكثير منهم أو "انصهر" بالعرب القادمين إلى المنطقة من مناطق مختلفة من المشرق العربي, ولكن أصول السكان الأمازيغية ما تزال تلاحظ في الثقافة والفن والتقاليد والعادات التونسية, كما هو الحال في بقية بلدان شمال أفريقيا أو الدول المغاربية.

لم يواجه الأمازيغيون في المغرب عقدة اللغة العربية والحضارة العربية الإسلامية طيلة قرون خلت, إذ أنهم كانوا يتعاملون معها من خلال الدين الإسلامي الذي تبنوه وساهموا بفعالية مشهودة في تكريسه وترسيخه في المنطقة, كما شاركوا بشكل متميز في النضالات المناهضة للاحتلال الفرنسي لبلادهم. ولكنهم وبمرور الزمن واجهوا حالتين ملموستين, هما:

- محاولات جادة ومتواصلة لتعريبهم وفرض العروبة عليهم وكأن الشعب الأمازيغي لا لغة ولا ثقافة أو حضارة له. أي أنهم واجهوا محاولات غير منقطعة لصهرهم في المجتمع والحضارة أو الثقافة العربية, ومحاولة الدمج بين الإسلام واللغة العربية وكأنهما شيء واحد, وهما ليس كذلك, رغم كون لغة القرآن هي العربية, إذ أن القوميين العرب سعوا إلى تكريس شعار محدد رفع على امتداد عقود عديدة هو "العروبة والإسلام" معا, وأهمل كلية موضوع الأمازيغية أو موضوع العرب من غير المسلمين في بلدان أخرى؛
- واجه الأمازيغيون جحودا من مجموعات من القوميين العرب المتسمين بالتعصب القومي والشوفينية, وفي عدم تقدير أهمية مشاركتهم في النضال وفي دعم الإسلام, وكذلك في إنكار دور القادة الأمازيغيين الذين شاركوا في

---

[176] محمد, أديوان. "بيلماون" أو جدلية الظاهر والخفي في الأصول الأنتربولوجية للظاهرة المسرحية بالمغرب. بحث في كتاب تاسكلان تمازيغت: مدخل للأدب الأمازيغي. أعمال الملتقى الأول للأدب الأمازيغي. الدار البيضاء 17-18 مايس/آيار 1991. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. مطبعة المعارف الجديدة. الرباط. 1991. ص 65-78.

الدعوة والفتوحات الإسلامية, إذ أن العرب دأبوا على تسمية القادة العسكريين الأمازيغيين في الإسلام على أنهم قادة عرب بدلا من القول بأنهم قادة مسلمين أمازيغيين. ويرد في هذا الصدد أسم طارق بن زياد, على سبيل المثال لا الحصر, حيث تشير كتب التاريخ العربية على أنه قائد عربي, في حين أنه كان قائدا أمازيغيا وإسلاميا في كل الأحوال.

إن هذا الواقع أوجد خلال العقود التي أعقبت إحراز الاستقلال في كل من الجزائر والمغرب مشكلة اجتماعية اتخذت خلال الفترة المنصرمة ويوما بعد آخر, كلما طال أو تأخر أمر معالجتها عقلانيا وموضوعيا, شكل خلاف ونزاع سياسي في هذين المجتمعين على نحو خاص. وبالتالي فأن إغفال هذه المشكلة أو تجاوزها يمكن أن يحولها إلى قنبلة موقوتة في المقدور تفجيرها وتعقيد الوصول إلى حلول عملية بشأنها.

وفي هذا الصدد كتب السيد أحمد عصيد يقول: "إن انتشار العربية عبر وسائل الحياة العصرية وقنواتها المستحدثة, لا يمكن أن يكون في حد ذاته مصدرا لأي ضرر أو موجبا لأي احتجاج أو استنكار, إذ رضي بها المغاربة لغة لهم منذ قرون, ولكن أن يتم ذلك اليوم على حساب الأمازيغية التي خلافا للفرنسية لا تتمتع بأية حماية قانونية أو مؤسسية, فذلك بالضبط هو ما ينبغي أن يقرأ فيه الإسلاميون وغيرهم أسباب انبثاق المطالب الأمازيغية, وليس "الظهير البربري".[177]"

إن إهمال اللغة والثقافة الأمازيغيتين تجلى في دستور البلاد منذ عام 1962 وفي جميع التعديلات التي أجريت عليه في الفترات اللاحقة, كما تجلى في التشريعات الأخرى المنظمة للحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المغرب. ففي الوقت الذي ركز الدستور على اللغة العربية باعتبارها لغة البلاد الوطنية والرسمية وعلى الإسلام باعتباره دين الدولة والمجتمع, تجنب كلية الإشارة إلى اللغة الأمازيغية أو الثقافة الأمازيغية, في حين تشكل اللغة صلة القربى والوصل الأساسية بين جميع السكان الأمازيغيين في الدول المغاربية, بغض النظر عن اللهجات المتنوعة التي تستند في الجوهر إلى أساس رئيسي واحد, أو جذر لغوي واحد. أكد المشرع في مقدمة الدستور (تصدير) الفقرة التالية:

" المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة, لغتها الرسمية هي اللغة العربية, وهي جزء من المغرب العربي الكبير.

وبصفتها دولة إفريقية, فإنها تجعل من بين أهدافها تحقيق الوحدة الأفريقية.

وإدراكا منها لضرورة إدراج عملها في إطار المنظمات الدولية, فأن المملكة المغربية, العضو العامل النشيط في هذه المنظمات, تتعهد بالتزام ما تقتضيه مواثيقها من مبادئ وحقوق وواجبات, وتؤكد تشبثها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا.

كما تؤكد عزمها على مواصلة العمل للمحافظة على السلام والأمن في العالم"[178].

---

[177] عصيد, أحمد. الأمازيغية في خطاب الإسلام السياسي. حوار حول إشكاليات المرجعية الدينية والعلمانية والمسألة اللغوية. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. سلسلة الدراسات الأمازيغية. البو كيلي للطباعة والنشر والتوزيع. القنيطرة. ط 1. 1998. ص 105.

[178] قاسمي, إدريس. والمير, خالد. الدستور والمؤسسات الدستورية بالمغرب. مصدر سابق. ص 81.

من هذا النص يتعرف الإنسان على جزء مهم من الهوية المغاربية أو المغربية على وجه الخصوص, ولكنها تبقى هوية جزئية, أي هوية ناقصة, رغم أن هوية هذا الإنسان أو ذاك غير ثابتة ومتغيرة ومتعددة الجوانب ومتطورة باستمرار. فالنص يدلنا على المسائل التالية: إن الإنسان المغربي يحمل هوية إسلامية من الناحية الدينية أولا وأخرى عربية من الناحية اللغوية والقومية والتاريخ, وثالثة إفريقية من حيث القارة التي يقطنها أو الإقليم الذي يعيش فيه, إضافة إلى كونه إنسانا يسعى للسلم وحل الخلافات بالطرق السلمية. ولكن هذه التحديد للهوية أو تشخيص سمات الفرد المغربي, نست تماما أو تجاوزت على واقع وموضوعي آخر هو كون هذا الإنسان ليس بالضرورة عربيا بل هو أمازيغي أفريقي أساسا ومسلم ايضا ومن منطقة البحر الأبيض المتوسط, أي أنه غير عربي, رغم قبوله العربية لغة ثانية له. إن نسيان هذه الحقيقة الموضوعية لا يثير الجدل والصراع في ما بين المثقفين فحسب, بل وينقله إلى الأوساط الشعبية ويقود إلى إشكاليات جديدة كان وسيبقى المجتمع في غنى عنها.

وفي ما عدا ذلك فالاعتراف بحقوق الإنسان يتطلب بدوره الاعتراف للجماعة السكانية الأمازيغية بحقها في تطوير لغتها وثقافتها وفي أن يسجل ذلك في دستور البلاد باعتبار الأمازيغيين يشكلون أصل وأكثرية السكان في المغرب. ولكن المشرع يتجاوز ذلك أيضا ولا يعير أي انتباه لما يمكن أن ينشأ عن هذا التجاوز من سلبيات وحيف وبالتالي رفض من جانب الأمازيغيين في البلاد, وما ينجم عن ذلك من عواقب في غير صالح وحدة البلاد, شاء الإنسان أم أبى. والحديث لا يمس ما يجري اليوم بل ما يمكن أن يحصل غدا وبعد غد, علما بأن ما يجري اليوم هو الذي يساهم في تحديد ما يمكن أن يحصل غدا.

إن كل ذلك ساهم ومنذ سنوات النصف الأول من العقد السابع من هذا القرن في بروز حركة أمازيغية نشطة في المغرب, وكذا الحال في الجزائر, تدار من جانب جمعيات المجتمع المدني وتجد المساندة والتأييد من جانب منظمات حقوق الإنسان في المطالب التي تطرحها والتي تتعلق بالجانب اللغوي والثقافي, إذ لم يعد بالنسبة لهؤلاء الناس مقبولا أن لا تشكل اللغة الأمازيغية لغة وطنية جنبا إلى جنب مع اللغة العربية, بل أن الدستور المغربي لا يتعرض لها بكلمة في حين يؤكد على أن العربية هي لغة البلاد الرسمية, كما هو الحال في الجزائر. وإذ أنهم لا يعارضون ذلك انطلاقا من تقديرهم للغة العربية, فأنهم لا يجدون, وهم في ذلك على حق كبير, إساءة للغة العربية إذا ما جرى إبراز طبيعي للغة الأمازيغية واستخدامها في التعليم والإعلام والصحافة وفي غيرها من المجالات, والمشاركة الحكومية والشعبية والمؤسسات العلمية في تطويرها وإغنائها.

ليس هناك إحصاء رسمي حول توزيع السكان بين الأمازيغيين والعرب, خاصة وأن هناك تشابكا ملحوظا في المدن الكبيرة بينهما, ولكن مع ذلك فأن إغفال هذه المسالة في الإحصاء الرسمي يثير عند الأمازيغيين إشكالية كبيرة وعادلة تستوجب المعالجة. وتطرح في الأحاديث العامة إلى أن التناسب بين الأمازيغيين والعرب يصل أحيانا إلى نسبة 70 : 30 على التوالي, وبعضهم الآخر يقدر الأمازيغيين بأكثر من ذلك, إذا ما احتسب الجزء المستعرب من الأمازيغيين في البلاد.

تؤكد المعلومات المتوفرة في ضوء تطور البحوث العلمية التاريخية والحفريات وما اكتشف حتى الآن من آثار إلى أن الأمازيغيين يعتبرون سكان البلاد الأصليين. أما العرب, الذين أصبحوا اليوم جزءا من بنات وأبناء هذه المنطقة

أيضا, بسبب الفترة الزمنية التي تبلغ عدة قرون على وجودهم فيها, فقد قدموا إلى شمال أفريقيا, ومنه الدول المغاربية الثلاث, في حالات ثلاث هي:[179]

- الفتح الإسلامي للمغرب في القرن السابع الميلادي, والذي جوبه في البداية بمقاومة كبيرة جدا؛
- الهجرة التي وصلت إلى المنطقة من قبيلتي هلال وسليم من مناطق مصر في القرن الحادي عشر؛
- وهجرة العرب من الأندلسيين بعد سقوط الأندلس بيد الأسبان.

ولكن هذه الحقيقة تضع أمام المغرب مسؤولية التحري عن أفضل الصيغ لتطوير العلاقة بين العرب والأمازيغيين باعتبارهم شعبا واحدا, وأن تكّون من مجموعتين كبيرتين من السكان, خاصة إذا ما احترمت الدولة مطالب الأمازيغيين التي كلها تتعلق باللغة والثقافة لا غير, والتي ستعالج بشكل أوسع عند البحث في قضايا حقوق الإنسان في المغرب.

تعني كلمة أمازيغ, وهي أسم فاعل, غزا أو أغار مترجمة إلى العربية, كما أنها تعني مفهوم الشهامة والنبل[180], ويمكن أن تعني بالتالي الفروسية أو الفارس كمصطلح يجمع في إطاره المفهوم القديم للفروسية بكل خصائصه[181]. فالفارس في عرف الشعوب القديمة, بمن فيهم الشعب الأمازيغي, هو الشخص الذي يقوم بالغزو والإغارة على القبائل الأخرى, وهو الذي يتسم في سلوكه بالنبل والشهامة, وهو الذي يدافع عن القبيلة ويسعى إلى حماية أفرادها من عدوان الآخرين. وبالتالي فأن القبائل التي كانت تقطن هذه المنطقة وذات الأسماء الكثيرة والمتغيرة عبر المراحل التاريخية المختلفة, هي التي تشكل الشعب الأمازيغي, وهو الذي يشكل سوية مع عرب المغرب في هذه

---

[179] راجع في هذا الصدد: - المناصرة, عز الدين. المسالة الأمازيغية في الجزائر والمغرب, إشكالية التعددية اللغوية. دار الشروق. عمان. الأردن. 1999. ص 96.
- الصافي, مومن علي. من هو الأمازيغي؟ مقال منشور في جريدة تاماويغت المغربية. العدد 42. السنة الأولى. الخميس 21 أكتوبر/تشرين الأول 1999. ص 1 و3.

[180] شفيق, محمد. لمحة عن ثلاثة وثلاثين قرنا من تاريخ الأمازيغيين. الطبعة الثالثة. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. 2000 م. ص 9.

[181] ورد في كتاب المختصر في أخبار البشر (تاريخ أبي الفدا) لصاحبه عماد الدين إسماعيل أبي الفدا عن الأمازيغ تحت عنوان "ذكر البربر" قوله "وقد اختلف في البربر اختلافا كثيرا فقيل أنهم من ولد فاروق بن بيصر بن حام والبربر يزعمون أنهم من ولد قيس عيلان وصنهاجة من البربر تزعم أنها من ولد أفريقس بن صيفي الحميري وزناتة منهم تزعم أنها من لخم والأصح أنهم من ولد كنعان حسبما ذكرنا (جاء في مكان آخر قوله أن كنعان هو ابن مازيغ بن حام أبن نوح. ك. ح) وانه لما قتل ملكهم جالوت وتفرقت بنو كنعان قصدت منهم طائفة بلاد المغرب وسكنوا تلك البلاد وهم البربر. وقبائل البربر كثيرة جدا...ومنازلهم في تأمسنا وجهات سلا على البحر المحيط والبربر مثل العرب في سكنى الصحارى ولهم لسان غير العربي قال ابن سعيد ولغاتهم ترجع إلى أصول واحدة وتختلف فروعها حتى لا تفهم إلا بترجمان". ويلاحظ هنا بوضوح كيف ينفي بعض الفرضيات ويقبل ببعضها الآخر دون أن يشير إلى أسباب رفضه أو قبوله بهذه الفرضية أو تلك. وترد في هذا المقطع إلى ثلاث مسائل جوهرية هي: 1) إلى قدم وجود الأمازيغ في هذه المنطقة من القارة الأفريقية (المغرب), وكانت لهم ممالك فيها وكانت لهم قبيائل كثيرة تقطن فيها؛ 2) وأنهم ينتسبون إلى حام حيث يقال أن كل الأفارقة يعودون في اصلهم إلى حام بن نوح, وليسوا من سام بن نوح, أي ليسوا من العرب الذين يعودون في أصلهم إلى سام, كما تشير إلى ذلك الأساطير القديمة؛ 3) وأن لهم لغة أخرى غير العربية. راجع في هذا الصدد: عماد الدين إسماعيل أبي الفدا. المختصر في أخبار البشر (تاريخ أبي الفدا). المجلد الأول. مكتبة المتنبى. القاهرة. بدون تاريخ. ص 97.

المنطقة من شمال أفريقيا الشعب المغربي. ومن هنا يتبين لنا, إذا ما أردنا الحفاظ على وحدة هذا الشعب وتطوره المتناسق والمتناغم وتضامنه المستمر, أهمية رؤية هويته على حقيقتها باعتباره إنساناً يحمل في داخله أو معه الأمازيغية والأفريقية والمتوسطية والإسلامية والعربية في آن واحد, فهو لا يحمل واحدة من تلك فحسب, بل يحملها جميعا, بغض النظر عن قوة ودور وتأثير كل منها فيه. ولا شك في أن هناك في المغرب إلى جانب المسلمين من يحمل أو يؤمن بديانة أخرى غير الإسلام ولكن يعتبر نفسه مغربيا أيضا. فالمغربي لا يرتبط بدم أو إثنية أو قبيلة معينة, بل يرتبط بالأرض التي ولد فيها أو ارتضى العيش عليها.

ومن هنا نشير مرة أخرى وبلا كلل إلى أن المجتمع المغربي يتحمل مسؤولية خاصة في تجنب تجاهله المتواصل للهوية الأمازيغية والتركيز على الهوية العربية فقط, أو تهميش الهوية الأولى لحساب الثانية على المستويات اللغوية والثقافية المتنوعة, بما فيها الأغنية والموسيقى والرقص والشعر والقصة, والحياة الجامعية والإعلامية والإعلانية, إذ يمكن بالقطع أن يقود ذلك إلى اتجاهات متطرفة لا تكتفي بمطلبها العادل في مجال اللغة والثقافة الأمازيغية, بل يتحول إلى كره ومعاداة للغة والثقافة العربية, وهو أمر سلبي يقود إلى شق وحدة المجتمع المغربي, وإلى نزاعات سياسية مضرة بتطور هذا المجتمع.

خلاصة واستنتاجات

حول التطور الاقتصادي والاجتماعي في المغرب

كانت تركة الهيمنة الاستعمارية الفرنسية على المغرب ثقيلة وشاملة. وكان لا بد من أجل إزالة تلك التركة وفتح الأبواب الرحبة أمام التطور الاقتصادي والتقدم الاجتماعي والتحضر السياسي انتهاج سياسة اقتصادية-اجتماعية جديدة تستند إلى إمكانيات المغرب وطاقاته المادية والبشرية الفعلية من جهة, وتنطلق من حاجات الشعب المادية والروحية, هذا الشعب الذي عانى من الفقر والحرمان والفاقة ردحا طويلا من الزمن من جهة أخرى, وتستفيد من العلاقات الاقتصادية الدولية لا لفك ارتباطاتها القديمة ذات المضمون التبعي فحسب, بل وفي وضعها عملية التغيير المنشودة في البنية الاقتصادية والاجتماعية والبناء السياسي الديمقراطي للدولة الجديدة في خدمة الشعب من جهة ثالثة. ولم تكن مثل هذه المهمة سهلة ولا قصيرة الأمد.

ورغم أن السياسة الاقتصادية - الاجتماعية التي انتهجتها الفئات الاجتماعية التي تسلمت السلطة في أعقاب الاستقلال عبرت في مضمونها الأساسي ووجهتها عن مصالح لم تكن تتطابق تماما مع مصالح التغيير الاقتصادي والتقدم الاجتماعي المنشودين, فأنها حققت للمغرب في مسيرته التنموية بعض النتائج الإيجابية على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي. ويبدو هذا واضحا في تطور الناتج المحلي الإجمالي وفي التغيرات التي حصلت في مجال التصنيع والزراعة ومشاريع الهياكل الارتكازية. كما عرف المجتمع المغربي تحولات ملموسة في التناسب السكاني بين الريف والحضر وفي المستوى التعليمي والمهني ومكافحة الأمية بين الكبار. إلا إن جميع هذه التطورات الإيجابية لم تستطع تأمين التغيير الضروري في بنية الاقتصاد والمجتمع في المغرب, إذ ما تزال العملية الاقتصادية تتسم بالحركية الضعيفة وبالكثير من مظاهر الأزمة والاختلال الداخلي وضعف التنسيق بين قطاعاته المختلفة. وكانت وجهة التنمية ونموذجها في المجالين الصناعي والزراعي غير مخططة بالطريقة التي تسمح بتغيير هيكل الاقتصاد وإزالة التبعية بل كانت وكأنها تريد المحافظة عليهما وتكريسهما معا. وإذا كانت الفترة الأولى قد حققت تطورا ملموسا وارتفاعا واضحا في حجم الاستثمارات السنوية ومعدلات النمو الاقتصادي, وزيادة في التشغيل وفي الإنتاج المحلي, إضافة إلى الزيادة المستمرة في مصروفات الدولة على الخدمات الاجتماعية, فإنها ومنذ سنوات بدأت تعاني من تراجع في هذه المؤشرات الأساسية. فإلى جانب ضعف الاستثمارات السنوية ومعدلات النمو السنوية وارتفاع البطالة وصعوبات الحصول على فرص عمل جديدة وتراجع في حجم إجمالي الإنتاج المحلي وإنتاجية العمل وتقلص نسبي كبير في مصروفات الدولة على الخدمات الاجتماعية ذات الأهمية الفائقة للفقراء من بنات وأبناء الشعب المغربي, ارتفعت المديونية الخارجية للدولة وزادت الفوائد المترتبة عليها واشتد انكشاف الاقتصاد الوطني على الخارج وتنوعت وتعمقت التبعية للاقتصاد الدولي. وكانت هذه الحصيلة نتيجة منطقية لتوازن القوى الطبقية والسياسية ومصالح كبار ملاكي الأراضي الزراعية والبرجوازية الكبيرة وبعض فئات البرجوازية المتوسطة.

وفي فترة مبكرة اعتمدت الدولة المغربية الجديدة على النموذج والسياسات التي قدمها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للتنمية في البلدان النامية, وكانت, كما يبدو, شرطا لتقديمهما المزيد من القروض أو لجدولة الديون المستحقة على تلك البلدان, بغض النظر عن واقعها الفعلي وعن مشكلاتها الحقيقية, وخاصة في الجانب الاجتماعي. وهي ما تزال سارية المفعول حتى الآن. واقترن نموذج التنمية والتطور الاقتصادي للبلدان النامية والذي يطلق عليه ببرنامج التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي بشروط ومستلزمات يمكن تلخيصها فيما يلي:

- "تحرير الأنشطة الاقتصادية من القيود والتوجيه الإداري المركزي, وإفساح المجال أمام آلية السوق لتقوم بالدور الأساسي في تخصيص الموارد.
- تشجيع القطاع الخاص لتولي الدور الرئيسي في العملية الاقتصادية في مختلف مراحلها وإبعاد الدولة عن هذه المجالات.
- الاستعاضة عن إستراتيجيات التنمية ذات التوجه الداخلي باستراتيجية ذات توجه خارجي ساعية للاندماج في الاقتصاد الدولي للاستفادة من الإمكانيات التي يتيحها في زيادة وتسريع النمو وتحسين فرص المعيشة"[182].
- الابتعاد عن التصنيع الثقيل والإنتاجي والتركيز على الزراعة والتنمية الصناعية الخفيفة والاستهلاكية وبعيدا عن الإنتاج الكبير, والكف عن مشاركة قطاع الدولة الاقتصادي في عملية التنمية والسعي للتخلص من دوره من خلال عملية خصخصة تدريجية, ولكنها تامة وشاملة, اتخذت أبعادها الواسعة في سنوات العقدين التاسع والأخير من هذا القرن.
- التخلي عن سياسة دعم أسعار السلع والخدمات الضرورية للمجتمع التي كانت وما تزال لها عواقب ثقيلة على الفئات الفقيرة والكادحة, ووضعت مصاعب إضافية أمام نسبة مهمة من القوى العاملة والقادرة على العمل في سعيها للحصول على الحد الأدنى الضروري من لقمة العيش لتجديد قوة عملها والمشاركة الفعالة في النشاط الاقتصادي.

وجدير بالإشارة إلى أن الأزمة الاقتصادية والمالية والاجتماعية التي بدأت تبرز بشكل ملموس ومتفاقم في المغرب منذ نهاية سنوات العقد الثامن وبداية العقد التاسع وسنوات هذا العقد قد ساهمت بتوفير أفضل الفرص أمام صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للتدخل المباشر في رسم الاتجاهات الأساسية في السياسة الاقتصادية والاجتماعية لدولة المغرب وفي التأثير المباشر على سياساتها الخارجية, إضافة إلى الدور المتزايد لمجموعة الاتحاد الأوروبي حيث يسعى المغرب إلى الاقتران به ابتداء من عام 2006 م.

وفي ضوء ذلك يمكن استخلاص جملة من النتائج الواضحة حول الواقع الراهن للاقتصاد المغربي:

- ضعف مستمر في حجم الاستثمارات الرأسمالية الموجهة للتنمية الإنتاجية والخدمات الإنتاجية ذات الطبيعة الاجتماعية, إضافة إلى أن وجهة التثمير الإنتاجي غير العقلانية والتوزيع الجغرافي غير الفعال للاستثمارات والمستوى غير المتقدم للتقنيات المستخدمة يقلل من الاستفادة القصوى التي يحتاجها المغرب من استثماراته الشحيحة؛

[182] التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أيلول/ سبتمبر 1996. مصدر سابق. ص 159.

- معدلات نمو واطئة وبطيئة تتجلى في ثلاث مؤشرات أساسية هي الضعف البارز لنمو الناتج المحلي الإجمالي, وضعف إنتاجية العمل ومتوسط نصيب الفرد الواحد من إجمالي الناتج المحلي. وهي حالة نموذجية ومنطقية للهيكلية الاقتصادية المتخلفة والمحدودة الديناميكية التي تجد تجلياتها المباشرة وغير المباشرة في عمليات إنتاج وإنفاق الناتج المحلي الإجمالي؛
- **ولم يستطع** هذا النموذج في التنمية إيجاد حلول عملية لثلاث مسائل جوهرية هي: حل المسألة الزراعية وفق الأسس الديمقراطية البرجوازية بما يخدم مصالح التنمية الزراعية وتوفير السلع الضرورية للتصنيع والتصنيع الزراعي وإشباع نسبة عالية من حاجات السكان للسلع الزراعية وتحسين مستوى حياة ومعيشة الفلاحين أولا؛ وتحقيق عملية تصنيع متجانسة ومترابطة وقادرة على التأثير الفعال في مجمل العملية الاقتصادية وتأمين التطور الصناعي المناسب جغرافيا في المناطق المختلفة من البلاد ثانيا؛ والعجز عن إيجاد حلول عملية للبطالة المتسعة التي كانت وما تزال تعاني منها نسبة عالية من السكان في المغرب ثالثا. ويمكن القول بأن البطالة قد اتسعت في السنوات الأخيرة بدلا من تقلصها, وأصبحت تشكل عبئا ثقيلا على الاقتصاد الوطني والتنمية اللاحقة, إذ يمكن أن تجلب معها مشكلات اجتماعية وسياسية ونفسية جديدة. والمشكلة في المغرب لا تكمن في البطالة المكشوفة فحسب, بل وفي البطالة المقنعة التي تنتشر بشكل خاص في مؤسسات الدولة ودوائره المختلفة والتي تستنزف بدورها نسبة مهمة من الدخل القومي دون أن تكون لها أية حاجة فعلية. وستبقى هذه المؤشرات ضمن المهمات التي تستوجب الحل في المرحلة الجارية والقادمة من تطور المغرب.
- إن ضعف الإنتاج وضعف القدرة على إشباع حاجات نسبة عالية من السكان قادا بسياسة الدولة إلى زيادة حجم الواردات السنوية لمواجهة الطلب المتسع على السلع وخلقا عجزا مستمرا ومتزايدا سنة بعد أخرى في الميزان التجاري المغربي, خاصة وأن المغرب ينتهج سياسة الباب المفتوح في التجارة الخارجية وفي مجال التوظيفات وتصدير الأرباح والتعريفات الجمركية غير الحمائية للصناعات الوطنية. وقد اقترن كل ذلك بتدهور مستمر في شروط التبادل التجاري الدولي وتراجع أسعار المواد الأولية التي يصدرها المغرب وارتفاع في أسعار السلع المصنعة ونصف المصنعة التي يستوردها المغرب. ولم يكن المغرب وحده يعيش هذه الوجهة في التطور, بل كانت نصيب الغالبية العظمى من بلدان العالم الثالث.
- وقاد هذا العامل وغيره, إضافة إلى عمليات التسلح والعمليات العسكرية الواسعة التي ميزت سنوات الحرب في الصحراء الغربية وتنامي أجهزة ونشاط ومصروفات الأمن الداخلي, إلى مزيد من المديونية الخارجية التي باتت تستنزف جزءا مهما من الدخل القومي, تستنزف ذلك الجزء من الموارد التي كان من المفروض توجيهها نحو التنمية وتوفير فرص عمل جديدة للعاطلين. وأصبح الدائنون يتحكمون عمليا بوجهة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويفرضون السياسات التي تعمق من التمايز الاجتماعي والتناقضات والصراعات الطبقية. ويعتبر البنك الدولي وصندوق النقد الدولي من المؤسسات المالية الدولية المسؤولة بشكل خاص عن وجهة السياسة الاقتصادية الراهنة في المغرب والتي يطلق عليها بسياسة اللبرالية الجديدة, وهي مسؤولة أيضا عن النتائج السلبية التي ترتبت عنها على المجتمع وعلى الفئات الكادحة منه على نحو خاص.

- إن حصيلة هذه السياسة تجلت في أتساع الفجوة الدخلية بين فئات المجتمع وتفاقم التمايز الطبقي بين الفقراء والأغنياء, بين مالكي وسائل الإنتاج ورأس المال وبين المحرومين منهما. والفقر في المغرب لم يعد ينمو أفقيا فحسب, بل وعموديا بشكل خاص. وأثّر وجود العاطلين عن العمل والاختلال بين فائض عرض قوة العمل مقابل ضعف الطلب عليها في سوق العمل المغربي وقاد إلى تدهور في سعر قوة العمل تجلى في تدني مستوى الأجور في جميع فروع وقطاعات الاقتصاد الوطني تقريبا. وقادت هذه الحالة بدورها إلى تعاظم الاستقطاب الاجتماعي بحيث راحت الفئات المتوسطة تفقد مواقعها لتحل في صفوف الكادحين والعمال والفقراء, ونسبة ضئيلة من هذه الفئة تسعى للارتقاء إلى مشارف الأغنياء. كما أن حراكا مستمرا يجري في صفوف الفئات الغنية يتجلى في تدهور غنى بعضها وتنامي ثروات البعض الآخر منها. وكان لهذا التغير في الثروة والموقع تأثيره الواضح في الحياة السياسية للفئات المالكة لوسائل الإنتاج وللنخبة الحاكمة وبروز الكثير من المشكلات والمناورات السياسية في داخلها.
- وتلعب البرجوازية البيروقراطية الكبيرة دورا مهما ومتميزا في الحفاظ على مصالح الأغنياء والدفاع عنها في حين تفقد الفئات الكادحة مزيدا من قدرتها على إيجاد حلول عملية لمشكلاتها والتي يمكن أن تقود إلى نتائج سياسية غير معروفة النتائج حاليا. وتستولي البرجوازية البيروقراطية على نسبة مهمة من الناتج المحلي الإجمالي من خلال الإنفاق على الناتج المحلي الإجمالي. ويجد هذا الواقع تعبيره في ميزانية الحكومة السنوية وزيادة المخصصات والإنفاق السنوي على الأجهزة الدولة المتضخمة سنة بعد أخرى. ومثل هذه الظاهرة تضر بمصالح المجتمع وتزيد من أعباء الدولة المالية, إذ أنها تلقي بهذه الأعباء على المجتمع من خلال زيادة الضرائب غير المباشرة التي تجهد كاهله.
- ويزيد من مصاعب إيجاد حلول عملية للمشكلات القائمة والمتفاقمة في المجتمع ضعف الحياة الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني واعتبار الديمقراطية "منحة" تعطى من قبل الحاكم والتي يمكن أن يستردها متى رأى ذلك ضروريا. ومثل هذه الحالة لا تسمح بتطور قواعد وأسس وتقاليد حياة وممارسات ديمقراطية مؤسسية, وبالتالي, تسمح لأجهزة الأمن وغيرها من أجهزة القمع بتعزيز دورها وزيادة نشاطها وتأثيرها في الحياة العامة. وهي ظاهرة سلبية حادة ومنتشرة لا في المغرب فحسب, بل وفي الغالبية العظمى من بلدان العالم الثالث, والجارة والشقيقة, تونس, خير مثال على ذلك.
- ومما يزيد من مصاعب المجتمع تراجع الدولة, وفق نصيحة وشروط التعامل مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي, عن دعم أسعار السلع والخدمات الأساسية وتقليص الإنفاق على الاستهلاك العام الذي يتمثل في الخدمات الاجتماعية الضرورية جدا للفئات الفقيرة والكادحة.
- إن واقع البطالة والفقر الواسعين والعميقين اللذين تعاني منهما فئات واسعة من السكان دفعت حتى الآن, وستكون هذه الحالة في المستقبل أيضا ما لم تتخذ إجراءات أخرى وتنتهج سياسات أخرى, بأعداد كبيرة من بنات وأبناء المغرب, من هم في عمر العمل وخاصة من الشباب, إلى ترك بلادهم والهجرة إلى بلدان أخرى للتفتيش عن عمل وعن عيش آمن ومستقر يحفظ لهم كرامتهم وحريتهم ومستقبلهم.

- وبما إن أبواب الهجرة الرسمية غير مفتوحة أمام الجميع, كما إن الهجرة غير الرسمية محفوفة بمخاطر غير قليلة وغير مضمونة العواقب, فأن جملة من المشكلات الاجتماعية التي لم تكن في العقود السابقة بهذه الحدة راحت تتفاقم, وبشكل خاص الجريمة المنظمة والتعامل بالمخدرات وعصابات النهب والسرقة أو العهر الواسع والمتاجرة بالجسد من أجل إشباع الحاجات المادية والحصول على لقمة العيش. ولا شك في أن بروز مثل هذه الظواهر الاجتماعية السلبية لا تكون مقلقة للمجتمع فحسب, بل وتكون مصحوبة بأمراض نفسية وعصبية متزايدة, إضافة إلى اختلالات في التوازن الإنساني عند الفرد والمجتمع عموما.
- وجدير بالإشارة إلى أن الدولة التي تعاني من ضائقة مالية ومجبرة على الاحتفاظ بجيش جرار من الموظفين والمستخدمين بسبب وجود بطالة واسعة ستنتهج سياسة تقليص الرواتب أو القوة الشرائية لها بدلا من التسريح من العمل أو سياسة المراوحة فيها, في حين تستمر الأسعار في الارتفاع. وهذه الظاهرة قادت بدورها حتى الآن إلى تدهور في مستوى حياة ومعيشة صغار ومتوسطي الموظفين بشكل خاص. وارتباطا بهذا السبب أيضا اشتدت في السنوات الأخيرة ظاهرة الفساد الوظيفي في دوائر الدولة المختلفة بصيغ وأساليب متنوعة. وكان للقطاعين الخاص المحلي والأجنبي دورهما في إفساد كثرة من الموظفين عبر الرشوة والقومسيون الذي يدفع لهم, أو عبر الاستيلاء غير المشروع على أموال الدولة عبر التحايل والتلاعب. وهذا العامل يلحق أضرارا مباشرة وغير مباشرة لا بسمعة الدولة فحسب, بل وبعملية التنمية وبثقة الناس بالحكومات المتعاقبة وبجهاز الدولة. ولا تدفع الرشوة من قبل القوى الداخلية لتحقيق المكاسب فحسب, بل ومن الشركات الأجنبية التي تعمل في المغرب أو التي تسعى للحصول على عقود جديدة فيه, إذ لم يعد هذا الأمكر خافيا على أحد كشفته الكثير من الدراسات الحديثة في فرنسا, والذي لا يقتصر على المغرب, بل يشمل جميع بلدان شمال أفريقيا وغيرها من بلدان العالم الثالث.
- أحد الشروط الأساسية في نموذج صندوق النقد الدولي والبنك الدولي كان وما يزال يخص تقليص ثم إلغاء دور الدولة الاقتصادي ودورها في تنظيم وإدارة الاقتصاد والخدمات في المجتمع. إلا أن هذا الشرط الذي تمارسه المغرب بصورة متسعة ومعمقة سنة بعد أخرى أثار وسيبقى يثير مشكلات جمة للمجتمع والاقتصاد الوطني, كما إنه يتعارض حقا مع الرؤية الواقعية لمسألتين أساسيتين هما: واقع هذه البلدان وضرورات تدخل الدولة من جهة, وحقيقة أن نموذج السوق نفسه يتطلب تدخلا فعليا للدولة في مجالات مختلفة بما فيها الاقتصاد والخدمات الاجتماعية. إذ أن عملية التنمية وممارسة واقعية لنظرية السوق في اقتصاديات بلد مثل المغرب أو بقية بلدان شمال أفريقيا أو بلدان العالم الثالث عموما تتطلب بالضرورة تدخلا واسع النطاق للدولة من أجل المشاركة الفعالة في توفير مستلزمات تلك التنمية, سواء بإقامة مشاريع الهياكل الارتكازية ذات التكاليف العالية التي يعجز عن, أو لا يريد, القطاع الخاص إقامتها برؤوس أمواله الخاصة ويرفض تحمل ضخامة الاستثمارات المالية فيها من جهة, أو بإقامة تلك المشاريع الاقتصادية, وبشكل خاص الصناعية, الضرورية للبلاد التي يعجز القطاع الخاص عن إقامتها بسبب إمكانياته المحدودة أو عدم رغبة القطاع الخاص الأجنبي المساهمة فيها, والتي تتطلب استثمارات كبيرة وتحمل في ثناياها مخاطر غير قليلة على رأس المال من جهة أخرى.

ودور الدولة مطلوب أيضا على مستوى تنظيم العلاقات الاقتصادية والتجارية والمالية الدولية وإدارة مصالح الاقتصاد الوطني, سواء كانت مصالح القطاع الخاص أم القطاع الحكومي. وليس من باب الصدف أن تعرضت التنمية الاقتصادية إلى انتكاسات حادة وإلى فشل في تحقيق أهدافها بسبب كون الدولة لا تملك خبرة كافية بالإدارة الاقتصادية, أو لا تمتلك الكفاءة الإدارية والفنية التي تسمح لها بتنظيم وإدارة شؤون البلاد الاقتصادية, بما فيها دعم نشاط القطاع الخاص الاقتصادي, أو تأمين أفضل المكاسب من علاقاتها الاقتصادية الدولية. إن هذه الحقائق, كما يشير الباحث السيد ريتشارد ساندبروك في بحثه الموسوم "الأزمة الاقتصادية, التكيف الهيكلي والدولة, في أفريقيا جنوب الصحراء"[183] بصواب, ليست خافية على ممثلي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. كما أن منظري ومسؤولي الدول الصناعية الأوروبية وغير الأوروبية يدركون تماما بأن هذه البلدان لا يمكن أن تستغني عن دور الدولة الاقتصادي, كما لم تستطع دولهم في القرن التاسع عشر أو في القرن العشرين وبشكل خاص بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية الاستغناء عن تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية من أجل توفير مستلزمات تعجيل التنمية وتحقيق نتائج ملموسة ومساعدة القطاع الخاص أيضا في نشاطه الاقتصادي. وشملت هذه الظاهرة لا البلدان الاشتراكية في أعقاب الحرب العالمية الثانية فحسب, بل وجميع البلدان الرأسمالية التي تعرضت لعواقب الحرب الفاشية. ومن هذا المنطلق يفترض أخذ دعوات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي إلى إلغاء دور الدولة الاقتصادي باعتبارها تطرفا مرفوضا ومضرا باقتصاديات المغرب وبقية بلدان العالم الثالث, واتجاها يزيد من مشكلاتها ويطيل من أجل تخلفها وتبعيتها الشديدة للاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة, كما يبقيها تدور في محيط متخلف بعيدا عن تلك المراكز المتقدمة. إن نظرة التحفظ والرفض لمثل هذه الدعوات لا تعني عدم الأخذ ببعض الملاحظات الحكيمة التي تؤكد على جملة من المظاهر السلبية في نشاط قطاع الدولة وفي دور الدولة عموما, أو التي تدعو إلى عقلنة وإصلاح دور الدولة الاقتصادي وتنسيقه مع القطاع الخاص وتأمين توزيع رشيد للنشاطات بينهما, إضافة إلى تخليصه من البيروقراطية المتضخمة فيه أو الفساد الوظيفي المنتشر بين العاملين أو ضعف الرقابة على دوره ونشاطه من جانب أجهزة الرقابة الحكومية والنقابية والشعبية, أو تخليص الدولة من المركزية المقيتة في إدارة تلك النشاطات أو القرارات الإدارية غير الحكيمة وغير الاقتصادية التي تلحق أضرارا كبيرة باقتصاديات البلاد. إن المجتمع لا يحتاج للدولة باعتبارها شرطيا يحرس نشاط ومصالح القطاع الخاص وقطاع الدولة, بل يحتاج إلى الدولة باعتبارها قادرة في أن تلعب دور الموجه والمنظم والمحفز للنشاط الاقتصادي الخاص والعام والمعجل للتنمية الاقتصادية والبشرية والمساهم في تنشيط وتطوير الأسواق الداخلية وفي توفير الخدمات الاجتماعية, إضافة إلى التزامها بتأمين العدالة الاجتماعية والاعتماد في كل ذلك على مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان والشفافية التامة إزاء المجتمع. من هنا يتبين بوجود فارق كبير بين عقلنة وترشيد وتطوير دور الدولة ونشاطها الاقتصادي وبين إلغاء هذه الدور كلية لصالح القطاع الخاص فقط, بين أن يفسح المجال

[183] دارام جاي. صندوق النقد الدولي وبلدان الجنوب" ط 1. مركز البحوث العربية-اتحاد المحامين العرب. القاهرة. 1993. ص 140-164.

للقطاعين في أن يلعبا دورهما في العملية التنموية التي تحتاج إلى تكثيف واستخدام كل الجهود المتوفرة وتأمين التنسيق الفعال بينهما دون التأثير السلبي على دورهما, وبين إلغاء دور قطاع الدولة وحصر النشاط الاقتصادي بالقطاع الخاص فقط.

- إن نموذج التنمية المتبع في المغرب لم يساعد على حماية البيئة من التلوث, بل ساهم في زيادة تلوثها. وهذه الحقيقة تكلف المجتمع المغربي خسائر فادحة على المدى القريب والبعيد, كما إنها سوف تستنزف المزيد من الموارد المالية لمواجهة عواقبها المباشرة أو غير المباشرة على الموارد المادية والبشرية في آن واحد.

إن ما أشير إليه حتى الآن يلخص لنا حقيقة الوضع في المغرب ويدلل على استنتاج مهم يمكن صياغته في الموضوعة التالية:

عرف المجتمع المغربي خلال العقود الأربعة الأخيرة حراكا اقتصاديا واجتماعيا ملموسا نتج عنه بروز صناعة وطنية وبرجوازية متوسطة موزعة على قطاعات الصناعة والزراعة والتجارة والمال وفي غيرها من القطاعات والفروع الاقتصادية, إضافة إلى تطور واتساع في قاعدة الطبقة العاملة في المدينة والريف, ونمو ملموس في قاعدة المثقفين والمتعلمين في البلاد وزيادة في دور النقابات المهنية. إلا أن هذا الحراك وما حققه من نمو اقتصادي واجتماعي وسياسي لم يستطع حتى الآن إلغاء التشوه في البنية الاقتصادية وتحقيق الإصلاح الزراعي المنشود, وبالتالي لم يستطع تأمين التغيير الفعال في البنية الاجتماعية أولا, ولم يخلق الديناميكية الداخلية الضرورية للتغيير الاقتصادي والاجتماعي الواسعين ثانيا, كما لم يستطع تخليص البلاد من السياسية المحافظة ومن هيمنة القوى السلفية المحافظة في السلطة وأجهزة الدولة ومن نفوذها في الاقتصاد والمجتمع. فهذه القوى كانت وما تزال, رغم بعض التغيرات في بنيتها ودورها وقوة تأثيرها, ما تزال تشكل العقبة الفعلية أمام النمو المعجل والرفيع للاقتصاد المغربي باتجاه التصنيع والتنمية والتغيير الاجتماعي والتحديث السياسي الديمقراطي. إن التغيير الحكومي الذي وقع في عام 1998 وموافقة ملك المغرب الحسن الثاني على ممارسة مبدأ التداول الديمقراطي والبرلماني للسلطة بين القوى السياسية العاملة في البلاد والتحرك باتجاه توسيع ممارسة حقوق الإنسان السياسية تشير إلى إمكانية التطور السياسي بالاتجاه الصحيح وبالتالي تأمين مستلزمات تطور عملية التنمية باتجاهات أكثر إيجابية لصالح الاقتصاد الوطني. وأن هذا الاتجاه بعد وفاة الملك الحسن الثاني وتتويج محمد السادس ملكا على المغرب ما يزال مستمرا. إلا أن كل هذا ما يزال يعيش عملية سياسية واجتماعية واقتصادية معقدة سوف تستغرق وقتا غير قصير للتبلور وحسم الوجهة وفق التغيرات الجارية في موازين القوى في المغرب والمنطقة وعلى الصعيد الدولي. وهنا تتحمل الجماهير الواسعة والمنظمات الشعبية والمهنية والنقابية, مؤسسات المجتمع المدني دورا حيويا متميزا في ترسيخ هذه الوجهة وإرسائها وفق حياة ديمقراطية مؤسسية مستقرة ومتطورة غير قابلة للتراجع أو الارتداد.

الباب الثاني

الحياة الدستورية والديمقراطية وملف حقوق الإنسان في الدول المغاربية الثلاث

الفصل الأول: الحياة الدستورية والديمقراطية وملف حقوق الإنسان في تونس

المبحث الأول: الحياة الدستورية والديمقراطية في تونس

قاد النضال الطويل الذي خاضه الشعب التونسي البلاد إلى انتزاع موافقة فرنسا في مفاوضات قرطاجة في عام 1954 على منح تونس الحكم الذاتي ضمن الدولة الفرنسية. وفي مفاوضات لاحقة تم التوقيع في 1955/6/3 على اتفاقية البدء بتنفيذ الحكم الذاتي فعلا. واعتبر ذلك حدثا كبيرا في حياة بلدان شمال أفريقيا التي كانت حتى تلك الفترة تخضع للهيمنة الاستعمارية الفرنسية. فكانت تونس السبّاقة إلى انتزاع مثل هذا الحق على طريق الاستقلال التام. إذ في هذا العام انطلقت الثورة الجزائرية المسلحة أيضا, كما كان الشعب المغربي على وشك انتزاع سيادته.

وفي قيادة الحزب الدستوري, الذي قاد هذا النضال, تفجر الصراع على السلطة بين جناحي الحبيب بورقيبة, رئيس الحزب, وجناح صالح بن يوسف, أمين عام الحزب حينذاك. وعمد جناح الحبيب بو رقيبة في الحزب في شهر أكتوبر/ تشرين الأول إلى إجراء عملية استقصاء راديكالية, حيث تقرر فصل صالح بن يوسف من مركز أمين عام الحزب ومن عضوية المكتب السياسي وعضوية الحزب في آن واحد, كما اتخذت قرارات مماثلة بحق أتباعه في الحزب. ودفع هذا القرار صالح بن يوسف وأتباعه إلى التمرد وإعلان الكفاح المسلح. وبدأت عمليا الحرب الأهلية التي كادت تقود البلاد إلى كارثة الخراب والتقهقر السياسي, إذ كان في مقدور تلك الحرب الأهلية أن تعقد موضوع التحرر وأن تمنع عن الشعب التونسي حقه المشروع في الاستقلال التام, خاصة وأن فرنسا الاستعمارية كانت حتى ذلك الحين ما تزال تفكر بالبقاء في تونس. وقد بادر الأمين, باي تونس, إلى إعلان إجراء انتخابات المجلس التشريعي التونسي في شهر ديسمبر/كانون الأول من عام 1955 على أن تتم في الشهر الثالث من عام 1956,

وبالتالي ساعد هذا القرار على التخفيف من وطأة تلك الحرب الأهلية التي كانت قد اندلعت في شهر أكتوبر/تشرين الأول من نفس العام.

وقبل إجراء الانتخابات بعدة أيام, أي في 1956/3/20 جرى إعلان الاستقلال التام عن فرنسا في ضوء مفاوضات جرت بين فرنسا وتونس قادها الحبيب بو رقيبة في باريس باعتباره ممثلا لتونس. وبعدها جرى تعيين الحبيب بو رقيبة من قبل سيدي الأمين باي تونس رئيسا لمجلس وزراء أول حكومة تونسية مستقلة عن فرنسا. ولم يمض وقت طويل, أي في 1957/7/25, أعلن الحبيب بو رقيبة عن إلغاء نظام الباي في تونس وعن قيام الجمهورية التونسية, ونُصّب كأول رئيس للدولة التونسية الفتية[184].

وشهدت هذه الفترة صراعات حادة بين الحزب الدستوري, الذي كان قد تسلم زمام الحكم في البلاد والذي كان يقف على رأسه الحبيب بو رقيبة, وبين القوى والتيارات السياسية الأخرى, ومنها على نحو خاص القوى القومية التي كانت تدين بالولاء للرئيس المصري جمال عبد الناصر, والقوى الإسلامية المحافظة التي كانت ما تزال تملك تأثيرا ملموسا في البلاد. وقاد هذا الصراع إلى توترات شديدة وإلى حملات اعتقالات واسعة, إضافة إلى صدور حكم الإعدام غيابياً على صالح بن يوسف, الخصم اللدود للحبيب بو رقيبة, رغم كونه كان في المنفى الفرنسي[185]. وقد كانت الفترة الواقعة بين 1955 و1959 فترة صعود التيار الفكري والسياسي القومي في المشرق العربي وفي بلدان شمال أفريقيا والتي فجرتها معركة قناة السويس والعدوان الثلاثي على مصر حينذاك, مما زاد من تعقيد العلاقة بين القيادة التونسية الجديدة وقيادة عبد الناصر التي ادعت لنفسها قيادة النضال العربي في كل أقطاره, وساهمت, شاءت ذلك أم أبت, في خلق تعقيدات غير قليلة للعديد من الحركات والأحزاب السياسية الديمقراطية في بعض الأقطار العربية وعمقت الخلافات والصراعات والنزاعات في ما بينها, إذ سمحت لنفسها بالتدخل الفظ والتآمر على حكومات تلك البلدان بدعوى المصالح القومية العليا التي حاولت أن تكون مرجعيتها المباشرة والرئيسية.

وفي خضم هذه الصراعات عمدت الحكومة التونسية إلى اتخاذ إجراءات كثيرة لتقليص النفوذ السياسي والمالي والاقتصادي والقانوني (المحاكم) الفرنسي في تونس, ومنها منع نشاط الأجانب في الحياة الاقتصادية والمالية وخاصة في قطاعي التجارة والبنوك.

وفي الأول من يونيو/حزيران من عام 1959 تمت المصادقة على أول دستور للجمهورية الجديدة الذي تضمن مجموعة من المبادئ الديمقراطية الحديثة, ولكنه كان في الوقت نفسه قد وضع بالشكل الذي يلائم قيادة الحبيب بو رقيبة للبلاد وهيمنة الحزب الدستوري على الحكم بلا منازع[186]. وأقر الدستور في مقدمته ثلاث قواعد أساسية

---

[184] توفى سيدي الأمين, وهو أخر باي تونسي, في سبتمبر/ايلول 1962.

[185] تم اغتيال صالح بن يوسف في عام 1961 في باريس على أيدي أشخاص مجهولين, ولكن كانت أصابع الإتهام قد توجهت إلى مخابرات الحكومة التونسية الجديدة.

[186] Faath Sigrid. Tunesien: Die politische Entwicklung seit der Unabhaengigkeit 1956-1986. Kommentare und Dokumentation. Mitteilung des deutschesn Orient - Institut. Deutsches Orient - Institut. Im Verbund der Stiftung deutsches Eubersee - Institut. Hamburg. 1986. S. 20.

للدولة التونسية والتي لم تكن دورن تأثير مباشر وغير مباشر من جانب القوى الدينية المحافظة في الحزب وخارجه, وهي:[187]

* اعتبار الإسلام دين الدولة الرسمي؛ * رابطة تونس العضوية للمغرب الأكبر؛ * اعتبار اللغة العربية لغة الدولة الرسمية.

ولكن الدستور المغربي تميز بمجموعة من المبادئ المهمة, منها, الالتزام بالمجتمع المدني والمحاكم المدنية وبعيدا عن المحاكم الشرعية, والإقرار بمساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات, والاعتماد على العلمانية في نظام الحكم السياسي, رغم ورود ما يؤكد بأن الإسلام دين الدولة الرسمي, وفي العلاقات في ما بين الناس وفي التشريع العام للدولة والمجتمع.

ولكن الدستور التونسي الجديد منح رئيس الجمهورية صلاحيات كبيرة وكثيرة بحيث سمحت له من الناحية التشريعية, وفيما بعد عمليا, أن يتحول إلى رجل مستبد برأيه وسياسته وأمره, أو ملتزما بالسياسة التي كانت تنتهجها النخبة الحاكمة التي كان يقودها الرئيس نفسه. فقد أصبح رئيسا للجمهورية ورئيسا للحكومة والقائد العام للقوات المسلحة ومسؤولا عن المؤسسات الاستشارية التي أقيمت في رئاسة الجمهورية. لقد أصبح الحاكم المطلق في نظام حكم "دستوري" شمولي, ومارس الحكم بهذه الطريقة المخلة بالدستور, حتى إبعاده عن السلطة بانقلاب سلمي هادئ, مع استمرار نظام وأسلوب الحكم على ما كان عليه في عهده.

وقد مارست الدولة التونسية, رغم الدستور الذي منح المجتمع وقوى المعارضة السياسية هامشا ملموسا من الحرية والديمقراطية, سياسة إبعاد كل القوى السياسية من غير الحزب الحاكم عن المشاركة في الحكم أو في الانتخابات أو تشكيل الأحزاب ولسنوات طويلة, حتى إنها منعت الأحزاب التي كانت قائمة قبل ذاك, أي في فترة الخمسينات, كما حصل مع الحزب الشيوعي التونسي الذي منع منذ عام 1963, ولم يحصل على إجازته ثانية إلا في عام 1981 مثلا وبعد أن وافق على الاتجاهات التي وضعها الحزب الدستوري الحاكم بشأن طبيعة الحكم في تونس. وعلى امتداد فترة حكم الحبيب بو رقيبة قدمت الكثير من طلبات تأسيس الأحزاب السياسية التي كانت تجابه بالرفض من جانب وزير الداخلية. وبدأت أولى محاولات منح مثل هذا الإجازات وبصورة محدودة ومقننة ومراقبة جدا في بداية الثمانينات. ويمكن أن يلاحظ ذلك بالنسبة للحزب الذي سعى سنوات طويلة إلى تأسيسه أحمد المستيري باسم الحركة الاشتراكية الديمقراطية, أو حركة المسلمين الأحرار التي سعت هي الأخرى إلى تأسيس حزب سياسي, ولكنها لم تمنح إجازة العمل الشرعي, أو بالنسبة لحزب العمال الشيوعي الذي ما يزال ممنوعا من النشاط. وكانت تصفية قوى المعارضة السياسية سياسيا أو جسديا تجري بطرق مختلفة, منها الإعلان عن إلقاء القبض على متآمرين أرادوا اغتيال رئيس الدولة, أو إلقاء القبض على متآمرين كانوا يدبرون مؤامرة لقلب نظام الحكم في البلاد, كما حصل مع مجموعة صالح بن يوسف في عام 1962 حيث جرى محاكمة 26 شخصا منهم حضوريا وغيابيا وجرى تنفيذ حكم الإعدام ب 11 شخصا منهم, أو كما حصل مع أحمد بن صالح. أو في محاولة اغتيال حبيب عاشور, سكرتير عام النقابات التونسية في عام 1977, ثم اعتقاله والحكم عليه بالحبس للتخلص من دوره البارز في النقابات

[187] قارن: نفس المصدر السابق. ص 20.

وفي موجات الإضرابات العمالية التي اجتاحت تونس حينذاك. لقد كانت سياسة الاغتيال والاعتقال والحكم هي الوسيلة المحببة والمفضلة للتخلص من المعارضين والمناهضين لنظام الحبيب بو رقيبة, بغض النظر عن وجهتهم السياسية أو الحزب الذي ينتمون إليه.

نظم الحزب الحاكم والحكومات التونسية المتعاقبة انتخابات نيابية وبلدية "وفق" دستور البلاد من الناحية الزمنية. ولكنها تميزت بغياب المعارضة عن ترشيح نفسها بسبب منع الحياة الحزبية عمليا واعتقال المعارضين وزجهم بالسجون أو فرض الهجرة عليهم من خلال هروبهم من تونس والعيش في المنفى. وبالتالي كانت انتخابات مجلس النواب تنتهي بفوز ساحق للحزب الحاكم. فقد وصلت نسبة ما حصل عليه الحزب الحاكم من أصوات في عام 1964 إلى 96.8 % من أصوات المشاركين بالانتخابات, وإلى 94.77 % في انتخابات عام 1981 على سبيل المثال لا الحصر[188]. وكان الحزب الحاكم يدخل بقائمة انتخابية مشتركة تضم مرشحي الحزب ومرشحي اتحاد النقابات العام التونسي واتحاد الفلاحين العام التونسي والاتحاد الوطني للنساء التونسيات واتحاد الغرف الصناعية والتجارية التونسية.

في السابع من نوفمبر/تشرين الثاني من عام 1987 جرت عملية إزاحة سلمية وأبعاد هادئ للرئيس الحبيب بو رقيبة عن رئاسة الجمهورية واحتلال زين العابدين بن علي هذا المنصب منهيا بذلك حكم رجل دام ثلاثة عقود ليبدأ حكم رجل آخر لعقود أخرى. كانت سنوات حكم الحبيب بو رقيبة في غالب الأحيان عجاف في مجال الحياة الديمقراطية وحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية. ولم يكن الصراع عبثيا ضده وضد هيمنة الحزب الحاكم. وكانت الرغبة الشعبية تميل بشكل قاطع صوب الخلاص من هذا الوضع الاستبدادي. وحال تسلم زين العابدين بن علي رئاسة الجمهورية أعلن, واستجابة لمشاعر الجماهير الواسعة, عن رغبته واستعداده لفتح صفحة جديدة في تاريخ تونس السياسي طارحا أفكارا كانت تبدو مشجعة لممارسة الديمقراطية وحقوق الإنسان في البلاد, دون أن يجري تغييرا ضروريا في الدستور لتقليص دور رئيس الدولة والتخلص من احتمال استمرار الفردية والشمولية في الحكم. ففي إعلان السابع من نوفمبر أكد الرئيس زين العابدين بن علي على أهمية الحريات العامة والتعددية واحترام وممارسة حقوق الإنسان, ومؤكدا على ذلك حين قال: "شعبنا يستحق حياة سياسية متقدمة ومؤسسية, تقوم بالكامل على التعددية الحزبية وتعدد المنظمات"[189]. وفي ضوء تلك التصريحات اتخذت جملة من الإجراءات على المستوى التشريعي التي لم تجد صدى لها على المستوى العملي, بل اتخذت إجراءات ممتقاطعة ومناقضة لتلك التصريحات والتشريعات والتي سنأتي على بحثها لاحقا.

وعلى العموم فقد تميزت فترة العقود المنصرمة من حياة الشعب التونسي والدولة التونسية بحياة سياسية قلقة وتوترات مستمرة اقترنت بسلسلة من الإضرابات السياسية والطلابية والعمالية وموظفي البنوك والمحاكم ومؤسسات حكومية وغير حكومية أخرى, وحصول انتفاضات ووثبات شعبية غير قليلة لأسباب ترتبط بالتجاوز على الحياة الديمقراطية أو بسبب جوع وحرمان أوساط واسعة من السكان, أو بسبب اتساع حجم البطالة في البلاد

---

[188] نفس المصدر السابق. ص 31-34.

[189] محمد حسن, صبري. نشطاء تحت الحصار 1987-1997. البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان /سلسلة تقارير البلدان. المقدمة بقلم الدكتورة فيوليت داغر. القاهرة. 1999. ص 11.

والنتائج المعاشية والاجتماعية المترتبة عن ذلك على نسبة كبيرة من السكان. كما برزت أعمال عنف صارخة من جانب بعض القوى الإسلامية المتطرفة اعتبرت بمثابة ردود فعل لسياسات الحكم غير الديمقراطية والعنفية إزاء القوى السياسية المعارضة, التي اتخذت بدورها لزيادة الضغط على القوى السياسية المعارضة. وكانت لهذه السياسة المناهضة للديمقراطية نتائج سلبية على المجتمع, سواء في فترة حكم الرئيس التونسي الحبيب بو رقيبة, أم في فترة رئاسة زين العابدين بن علي المستمرة منذ عام 1987 حتى الوقت الحاضر بدون انقطاع.

وجرت خلال هذه الفترة عدة تعديلات على دستور البلاد استهدفت بالأساس التأثير المباشر على الانتخابات العامة, أو من أجل تثبيت رئاسة الجمهورية للحبيب بو رقيبة مدى الحياة, كما حصل في عام 1975. أو جعل رئيس الدولة ورئيس الوزراء مسؤولين مباشرة أمام مجلس النواب في تعديلات عام 1976, بعد أن كان رئيس الوزراء وحده مسؤولا أمام مجلس النواب. وبالتالي أصبح من حق مجلس النواب أن يحجب الثقة عن الحكومة في حالة التصويت بثلثي أعضاء مجلس النواب, وعندها على رئيس الدولة إقصاء الحكومة والطلب بتشكيل حكومة جديدة. إلا أن المشكلة كانت لا تكمن في مثل هذه المسؤولية من الناحية التشريعية فحسب, بل بالقضية العملية, إذ أن مجلس النواب كان وما يزال عمليا مسؤولا أمام رئيس الدولة, إذ ليس أمام مجلس النواب سوى التصويت على ما يريده رئيس الدولة سابقا وحاليا.

وكان جهد الدولة وحزبها الحاكم منصبا على كيفية إخضاع النقابات والطلاب والمرأة وغيرها من المنظمات المهنية غير الحكومية لإرادتها وجعلها تابعة لها في قراراتها واتجاهات نشاطها. وقد فشلت في ذلك بسبب التقاليد الديمقراطية التي تشربت بها تلك النقابات التي تأسست في فترة الحكم الاستعماري وتعاونت بشكل واسع مع النقابات الفرنسية. وكانت هذه الظاهرة الاستقلالية للنقابات تجابه بالرفض من جانب الحكم وبالمحاربة والتدخل الفظ في شؤونها مما كان يشدد الصراع بين الحكم والنقابات.

لقد اعتبر المجتمع في تونس مدنيا يستند إلى مؤسسات تشريعية وتنفيذية وقضائية, إضافة إلى وجود منظمات غير حكومية وسلطة رابعة هي الصحافة أو الإعلام عموما. ولكن المشكلة برزت في التباعد القائم بين الواجهة الديمقراطية والمضمون غير الديمقراطي للحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإعلامية في تونس, بين الدستور الذي يعترف بالحريات الديمقراطية وبين الممارسة التي كانت تصادر تلك الحريات, بين وجود المؤسسات ذات الوجهة الدستورية وبين مصادرة مضمونها الديمقراطي من خلال تزوير الانتخابات أو منع القوى الأخرى من الترشيح للانتخابات, بين وجود منظمات غير حكومية وبين السعي لمصادرة استقلاليتها التي يفترض أن يضمنها المجتمع المدني. فالمجتمع بالاسم مدنيا وبالواقع تفرض عليه سياسات غير مدنية وغير ديمقراطية. وهي ظاهرة كانت وما تزال إلى حدود بعيدة عامة وسائدة في أغلب بلدان العالم الثالث, ومنها جميع الدول العربية في المشرق أو المغرب تقريبا, وأن اختلفت في شدة وعمق وحدة الفردية والاستبداد في الحكم.

تشير التقارير والوثائق الخاصة بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية التونسية إلى وجود اتجاهين متناقضين برزا منذ أكثر من ثلاثة عقود من السنين في السياسة الداخلية التونسية. وهي تعبر عن ازدواجية في السلوكية السياسية للحكام في تونس, رغم الوعود المتكررة التي قطعت للشعب والقوى السياسية المختلفة, وبشكل خاص بعد التغيير

الذي حصل في رئاسة الدولة وتسلم زين العابدين بن على رئاسة الجمهورية وإبعاد الحبيب بو رقيبة عن قيادة البلاد بعد أن أصبح كبير السن وعاجز عن الحكم تماما. وتؤكد الكثير من الأوساط العاملة في مجال حقوق الإنسان بأن هذا التناقض بين التشريع والممارسة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان قد تفاقم بعد التغيير واتخذ نهجا مكرسا وثابتا في مختلف مجالات الحياة السياسية والاجتماعية. ويبرز التناقض في واقع الأمر على النحو الآتي:

اعتراف الدولة التونسية بلائحة حقوق الإنسان الدولية والإعلان عن احترامها, وكذلك التوقيع على كافة الوثائق الدولية الصادرة بهذا الشأن تقريبا, وتولي العديد من ممثلي تونس في الأمم المتحدة وظائف متقدمة في اللجان الدولية الخاصة بحقوق الإنسان نتيجة تدخلها الواضح على الصعيد الدولي إلى جانب حقوق الإنسان من جهة, وانتهاك مستمر ومتنوع لحقوق الإنسان في مختلف المجالات من جانب السلطة السياسية وعبر أجهزتها العاملة في مجالات الأمن والشرطة والقضاء من جهة أخرى. فأخر تقرير صادر عن المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس في /مارس/آذار من عام 2000 يقول بالحرف الواحد ما يلي: "ولم يعد أحد في تونس في مأمن من التعذيب والسجن التعسّفي والعقاب الجماعي والمحاكمات الجائرة، والاعتداء الجسدي، والحرمان من الشغل وخرق حرمة الحياة الخاصة والحرمان من حق التنقّل، وبجُرْح مواطنين بسبب استعمال السلاح الناري ضدّهم، وبأكثر من ثلاثين حالة وفاة تحت التعذيب، وبملاحقة الإسلاميين ومناضلي أقصى اليسار ملاحقة شرسة، وتفكيك الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، وفبركة شرائط الفضائح الجنسيّة، وأتباع "سياسة الأرض المحروقة" بهدف تحييد كلّ العاملين على إيجاد سلطة موازية (الاتحاد العام التونسي للشغل، الاتحاد العام لطلبة تونس، عمادة المحامين، جمعية الصحفيين التونسيين، ومنظمات أخرى غير حكومية)"[190].

إن تسجيل هذه الحقيقة يتطلب بلورة الازدواجية بين النظرية والتطبيق, بين الادعاء بشيء والعمل بنقيضه, ومحاولة معرفة العوامل الكامنة وراء مثل هذا الموقف المزدوج الذي تمارسه البلدان المغاربية عموما, ولكنها لا تختلف في ذلك عن بلدان المشرق العربي أو الكثير من بلدان العالم الثالث. فتونس تريد أن تقدم للعالم الخارجي وجها ناصعا مزينا بدفاعها عن حقوق الإنسان, باعتبارها قضية الإنسان الأولى في كل مكان وتهم التونسيين حكومة وشعبا. فعلى سبيل المثال لا الحصر يقول رئيس الدولة التونسية, السيد زين العابدين بن علي, في هذا الصدد ما يلي: "لما كانت قضية الإنسان واحدة في العالم كله اعتزمنا الدفاع عنها في كل مكان"[191]. ويفترض في البحث أن يتابع على أرض الواقع التناقض القائم بين النظرية والتطبيق, بين التصريحات والواقع الفعلي في تونس.

---

[190] المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس. تقرير حول وضع الحرّيات في تونس. لتكن سنة 2000 سنة استرداد الحقوق و إطلاق الحريات. تونس في 15 مارس 2000. الرئيس الشرفي المرحوم الدكتور الهاشمي العياري. العنوان : 4 نهج أبو ظبي 1000 تونس- الهاتف و الفاكس: (216-1) 335 871. العنوان بالانترنيت: http:// www.cnlt98.org. ص 1.

[191] من خطاب للسيد رئيس الجمهورية التونسية زين العابدين بن علي في 12 مايو/ آيار عام 1992. راجع في هذا الصدد: منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. رقم الوثيقة .MDE 30/01/94 الطبعة الأولى 1994. ص 11.

المبحث الثاني: حول ملف حقوق الإنسان في تونس

الاعتراف بحقوق الإنسان

كانت تونس من بين الدول العربية القليلة التي اعترفت مبكرا ومنذ سنوات بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأقرت ودعت إلى ضرورة الالتزام به. كما وقعت فيما بعد وصادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية, والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, والاتفاقية الدولية المناهضة للتعذيب, والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري, والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها, واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, واتفاقية بشأن حقوق المرأة السياسية, واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها, وكذلك اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الخاص باللاجئين والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان. ولكن تونس لم توقع حتى الآن على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهذا البروتوكول يسمح, عند التوقيع والمصادقة عليه من جانب تونس, للجان الدولية الخاصة بشؤون حقوق الإنسان استقبال والنظر في الرسائل التي تتهم السلطات المحلية بالتجاوز على أي حق من حقوق الإنسان. أي أن من حق اللجان الخاصة متابعة التحقيق في مثل هذه الشكاوى والوصول إلى نتيجة معينة تنفي أو تثبت ارتكاب مثل تلك التجاوزات أو الانتهاكات. فهو يطرح الآلية العملية لوصول إلى معرفة الحقيقة. والكثير من بلدان العالم الثالث تخشى التوقيع عليه لما فيه من التزامات دولية تكشف عن مدى التزام مختلف البلدان, ومنها تونس, عمليا بمبادئ حقوق الإنسان. فالاعتراف بالمبادئ شيء عام ومقبول, ولكن الاعتراف بالآليات التي يراد منها الكشف عن مدى التطابق بين التشريع والممارسة الفعلية هي التي يرفض الحكم القائم التوقيع عليها والالتزام بها وممارستها.

ويمكن اعتبار تونس, في ما عدا موقفها السلبي من هذا البروتوكول الاختياري, من الدول النموذجية في مجال التوقيع والتصديق على الوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان من جهة, والدعاية الكبيرة نحو الخارج التي تقوم بها لترويج موقفها من حقوق الإنسان من جهة ثانية. وهي في الوقت نفسه سمحت لتأسيس معهد عربي لحقوق الإنسان له صلة بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان التي مركزها في القاهرة, كما تنسق تونس مع اللجنة الدولية التابعة للأمم المتحدة والخاصة بشؤون حقوق الإنسان والتي مقرها في جنيف. وشاركت تونس في مختلف المؤتمرات الدولية والإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان بوفد رسمي, مما أعطى الانطباع بأن تونس تحترم في بلادها حقوق الإنسان ولا بد من تقديمها كنموذج في هذا الصدد. كما أنها وافقت على قيام الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان. ومن هنا تسنى للدولة التونسية أن تحتل مركزا مهما في المنظمة الدولية لحقوق الإنسان.

وكانت قيادة الدولة وما تزال تؤكد عبر وسائل الإعلام والنشر الخارجي على نحو خاص إنها تسعى إلى تعزيز وتكريس مبادئ المجتمع المدني واحترام دستور البلاد وتأمين استمرار وجود دولة القانون الديمقراطية حيث يتمتع السكان, كل السكان بالحرية والديمقراطية والحقوق المتساوية.

إن مثل هذه الالتزامات الدولية والدعاية الواسعة لحقوق الإنسان وإبراز تونس كدولة مؤسسية تستند إلى القوانين الديمقراطية وتدافع عن حقوق الإنسان لا في تونس فحسب, بل وحريصة على تلك الحقوق على النطاق الدولي, واستحداثها لوسام خاص لحقوق الإنسان وإنشاء كرسي جامعي لوضع وتدريس مادة حقوق الإنسان ووضعها في المناهج التعليمية, قد وضع, وما يزال يضع, على عاتق الدولة التونسية وعلى عاتق رئيس الجمهورية ومجلس النواب فيها والحكومة وبقية المؤسسات الحكومية مسؤولية الوفاء بتلك الالتزامات ومراقبة ما يجري في تونس بشأن حالة حقوق الإنسان أمام الرأي العام المحلي والعربي والإقليمي والدولي في آن واحد. ولهذا الغرض, وبسبب ورود احتجاجات ومعلومات نشرت من قبل منظمة العفو الدولية والجمعية العربية لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان واللجنة العربية لحقوق الإنسان والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان وغيرها من منظمات حقوق الإنسان في تونس وفي الخارج, بادر رئيس الجمهورية إلى تشكيل لجان خاصة مؤقتة للتحري عن تلك التجاوزات. كما جرى في عام 1991 تشكيل الهيئة العليا لحقوق الإنسان المؤلفة من 14 شخصية تونسية "مستقلة" ومعروفة, تضم 8 أعضاء يمثلون مختلف جمعيات حقوق الإنسان, و9 أعضاء يمثلون الوزارات المختلفة وفق الأمر الرئاسي رقم 54 لسنة 1991 [192]. وقد أسندت رئاسة اللجنة إلى السيد راشد إدريس, الذي اعتبر مستشارا لرئيس الدولة ومسؤولا أمامه فقط. وخلال ذات الفترة أعطى رئيس الدولة التعليمات لإنشاء وحدات حقوق الإنسان في عدد من الوزارات ذات الأهمية الكبيرة منها وزارة الخارجية ووزارة الداخلية ووزارة الخدمة الاجتماعية ومكتب الإعلام. وكلفت برفع تقارير دورية عن حالة حقوق الإنسان في تونس إلى المنظمات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. ووافقت تونس لأول مرة على فتح مكتب خاص بمنظمة العفو الدولية في تونس لمراقبة قضايا حقوق الإنسان فيها, رغم أن منظمة العفو الدولية لا ينصب اهتمامها على جميع قضايا حقوق الإنسان, ولكن بشكل خاص على سجناء الرأي والعقيدة وقضايا التعذيب والاختطاف وغيرها. ثم تم في عام 1992 استحداث وظيفة المحقق العام وأسندت لرئيسها مهمة استقبال الشكاوى من الأفراد المتعلقة بالشؤون الإدارية والمحلية والمؤسسات والمشاريع ومؤسسات الخدمة العامة.[193] وإذا كانت هذه وجهة الدولة في التشريع وجملة من الإجراءات الإدارية منذ تسلم الرئيس زين العابدين بن علي لمهامه, فما هي حقيقة وحالة حقوق الإنسان الفعلية في تونس ؟ الصفحات التالية من هذا البحث تسعى للإجابة عن هذا السؤال بقدر ما هو متوفر من معلومات موثقة.

حق الإنسان في الحياة

[192] محمد حسن, صبري. نشطاء تحت الحصار 1987-1997 تونس. مصدر سابق. ص 12.
[193] نفس المصدر السابق. ص 14.

تشير جميع التقارير السنوية الصادرة عن منظمة العفو الدولية والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان, وكذلك التقارير السنوية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان التي تبحث في أوضاع حقوق الإنسان في تونس إلى أن السلطات المسؤولة قد انتهكت خلال السنوات العشر المنصرمة عشرات المرات حق الإنسان التونسي في الحياة, حيث تعرض السياسيون المعارضون للنظام السياسي في تونس, وبشكل خاص قوى التيار الديني الأصولي وبعض المتطرفين, إلى شتى أشكال التعذيب أثناء التحقيق أو أثناء المداهمات التي أودت بحياة عدد غير قليل منهم.

لا شك في أن التطرف السياسي وممارسة العنف من جانب بعض الأوساط السياسية الأصولية والمتطرفة يجب أن يرفض, ويتطلب تعاملا حازما من جانب الدولة بما يتناغم مع الدستور وأسس الحياة الديمقراطية وقوانين البلاد المرعية ومع الوثائق الدولية التي وقعت وصادقت عليها تونس. ولكن الحزم في ممارسة القانون لا يعني بأي حال ممارسة العنف والتعذيب والقتل المتعمد بحق الناس المعارضين, أو حتى بحق الذين يستخدمون العنف ضد الدولة. إذ أن العنف والإرهاب مرفوض وعلى الجميع احترام هذا المبدأ.

ولكن أجهزة الأمن التونسية تمارس العنف والقمع والتعذيب ضد المحتجزين والسجناء السياسيين والموقوفين والمختطفين والمختفين قسرا مما أدى إلى موت العشرات حتى الآن, كما إنها أصدرت أحكاما بالإعدام على من اتهمتهم بممارسة العنف والإرهاب ضد الدولة والحزب الحاكم من قبل محاكم عسكرية أو محاكم خاصة شكلت للنظر في القضايا السياسية. وإذا كانت مثل هذه الممارسات, إضافة إلى عمليات القتل المتعمد التي وقعت اثناء قمع المظاهرات, ومنها مظاهرات الجياع المطالبين بالخبز, في سنوات العقد التاسع, وكان من المؤمل أن تلغى تلك الأحكام, ولكن المعلومات المتوفرة تشير إلى استمرارها وتزايد حوادث القتل المتعمد من جانب أجهزة الأمن التونسية بشكل خاص ضد الجماعات الدينية. فالموت داخل السجون وفي المعتقلات وأثناء الحجز الاحترازي لأغراض التحقيق أصبح ظاهرة مميزة ومستمرة في تونس منذ أن تسلم زين العابدين بن علي رئاسة الدولة وهو رئيس سابق لجهاز الأمن في تونس. فعدد السياسيين المعارضين الذين يلقون حتفهم في ظروف غامضة لم يعد قليلا, كما لا تبذل أجهزة السلطة المختصة أي جهد للتحقيق في أسباب الوفاة, إذ إنها, كما يبدو, تعرف أسباب الوفاة والجناة أيضا. فالمعلومات المتوفرة تشير إلى أن في عامي 1992/1991 مثلا توفى 8 أشخاص أثناء فترة الحجز[194], وكانوا جميعا من العناصر المتهمة بانتمائها أو وجود علاقة لها بالجماعات الدينية مثل حركة النهضة وحزب التحرير الإسلامي, وكلاهما محظور في تونس. وتتهم الحكومة التونسية هذا الحزب بسعيه إلى "قلب نظام الحكم وإقامة دولة إسلامية باستخدام العنف". كما صدرت في هذا العام, وعلى أثر أعمال العنف ضد مكاتب الحزب الحاكم تورطت فيها جماعات إسلامية, كما تقول الحكومة, أحكام بالإعدام على ثلاثة أشخاص, ثم نفذت تلك الأحكام بهم فعلا. كما قتل في مظاهرات وأعمال عنف وصدامات بين الشرطة والمتظاهرين جرت في بعض الكليات إلى مقتل ثلاثة أشخاص أيضا[195].

---

[194] منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. مصدر سابق. ص 43.

[195] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي 1992. ص 72/71.

ونشر تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية يوضح الطريقة التي تمارسها أجهزة الأمن مع المعتقلين والمحتجزين لديها:

- " بين إبريل/نيسان 1991 ويناير/كانون الثاني 1992 توفى ثمانية معتقلين سياسيين في ملابسات توحي بأن التعذيب هو سبب الوفاة. ولما كان هؤلاء -شأنهم شأن غيرهم- محتجزين رهن "الاحتفاظ" الذي تجاوزت مدته الحد القانوني أحيانا, فأن عائلاتهم لم تكن على علم بأماكنهم حتى أبلغتها مصالح الأمن بأنهم قد ماتوا من جراء "نوبة قلبية" في العادة. وعند تسليم الجثة للأقارب لا يسمح لهم بفحصها ويرغمون على دفنها بسرعة, بل بصورة شبه سرية في بعض الأحيان. ورغم الالتماسات المتواصلة لم يحدث على الإطلاق أن قدمت الحكومة تقارير طبية أو تقارير عن تشريح الجثث. أما التقرير الطبي الوحيد الذي حصلت عليه منظمة العفو الدولية (وهو التقرير الخاص بفيصل بركات) فقد ثبت على نحو جازم بأن الضحية, الذي قيل أنه مات في حادث سيارة, إنما مات في الواقع تحت وطأة التعذيب"[196]. إن رفض تقديم التقارير عن حالات وفاة بسبب التعذيب, أو حتى في حالة شكوى بوقوع تعذيب وإن لم تنجم عنه وفاة, يعتبر "مخالفة جسيمة تماما لنص المادة (15) من "اتفاقية مناهضة التعذيب" التي تقضي بضرورة التحقيق في شكاوى التعذيب وعدم الاعتداد بأية اعترافات يثبت أنها تم الإدلاء بها تحت وطأة التعذيب, كما ينتهك نص المادة (12) من نفس الاتفاقية التي تقضي بإجراء تحقيق قضائي نزيه على وجه السرعة, كلما وجدت أسباب معقولة تدعو للاعتقاد بأن عملا من أعمال التعذيب قد ارتكب, حتى في حالة عدم وجود شكوى رسمية بذلك"[197].

وفي نفس تلك الفترة عُثر على جثة نبيل بركات, المشتبه في انتمائه إلى حزب التحرير الإسلامي, في وسط أكوام من القمامة تنهش فيها الكلاب الضالة ويحمل جسده آثار ضرب وبقع حروق واضحة. وقد كانت أجهزة الأمن قد اعتقلته قبل ذاك. وقد نبّهت هذه الحادثة المجتمع إلى المدى الذي انزلقت إليه سياسة الدولة وأجهزتها الأمنية في مكافحة القوى السياسية المختلفة, وكان نذير شؤم صارخ.

إن القتلى الذين سقطوا في عامي 1992/1991 والطريقة المريعة التي لقوا حتفهم فيها والنشر الواسع الذي مارسته منظمات حقوق الإنسان في الخارج أجبر الحكومة التونسية على اتخاذ عدد من الإجراءات التي برز بعضها لاحقا, ومنها:

- قيام الشرطة باعتقال أولئك الذين تسببوا في قتل ورمي جثة نبيل بركات في أكوام القمامة وتقديمهم إلى المحاكمة والحكم عليهم؛
- إلزام الشرطة بأن لا يقود التعذيب إلى الموت بسبب الضجة الإعلامية التي يمكن أن يثيرها القتل المتعمد من جانب هذه الأجهزة لبعض السياسيين المعارضين؛
- ممارسة أساليب قمعية أخرى تحقق قمع المعارض السياسي دون دفعه إلى حد الموت, أو ممارسة أسلوب الاختطاف وتغييب أي اثر له دون الكشف عن اعتقاله رسميا.

---

[196] منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. مصدر سابق. ص 43.
[197] نفس المصدر السابق. تقرير عام 1997. ص 100.

ومن هنا يتبين إن محاكمة المسؤولين عن قتل نبيل بركات ما كانت توصلهم إلى الاعتقال والحبس لو كانوا قد أتقنوا ارتكاب جريمتهم أي تغييبه دون رميه في المزبلة, رغم أن عملية الرمي ذاتها كانت تهدف إلى بث الرعب في صفوف قوى المعارضة والناس بشكل عام.

ومن يطلع على تقارير منظمة العفو الدولية والمنظمة العربية لحقوق الإنسان واللجنة العربية لحقوق الإنسان سيجد, وهذه ظاهرة إيجابية, عدم وجود شكوى من حالات وفاة بسبب التعذيب لعدة سنوات, ولكنها عادت مرة أخرى في عامي 1997 و1998. حيث ذكر تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالات ثلاث وقعت أثناء عمليات إلقاء القبض والتفتيش أو الاحتجاز, أي من جراء الصدمة والمعاملة السيئة والتعذيب. وقد توفت امرأة مسنة بسبب أزمة قلبية بعد مداهمة الشرطة لدارها لإلقاء القبض على ابنتها بتهمة "حيازة مخدرات", ووفاة شخصين آخرين أحدهما في سجن بلاريجيا بعد إضراب عن الطعام دام 40 يوما احتجاجا على إعادة اعتقاله بتهم سبق وأن حكم عليها سبع سنوات قضاها في السجن, حيث لم تقم سلطات السجن بالعناية به ومعالجته طبيا, ووفاة شخص آخر توفي في المستشفى[198]. وتجدر الإشارة إلى إن البعض غير القليل ممن خرج من التوقيف أو السجن كان أقرب إلى الموت منه إلى الحياة بسبب المعاناة والعذابات التي يواجهها ويتعرض لها السجناء.

الحق في الحرية والأمان الشخصي

توقع وتمنى الكثيرون من القوى العاملة في الحقل السياسي ونشطاء حركة حقوق الإنسان في تونس حصول تغيير سياسي حقيقي بعد التغيير الذي حصل في قيادة البلاد, خاصة وإن أحداث مظاهرات الخبز في منتصف العقد التاسع قد أوجدت شرخا كبيرا في المجتمع وبرهنت على الخلل الكبير الذي يعاني منه النظام السياسي والاقتصادي التونسي. كما تجلت بشكل ملموس في التوترات الاجتماعية التي ارتبطت بمشكلات الناس المعيشية والبطالة المنتشرة والتفاوت المتفاقم في مستوى دخل الأغنياء والفقراء. وكان الأمل أيضا في أن يتمتع الناس بالحرية والأمان الشخصي وفق قوانين البلاد والوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان, خاصة وأن رئيس الجمهورية الجديد كان قد أعطى ضمانات كثيرة وألقى تصريحات في مناسبات عديدة تصب في هذا المجرى, سواء في بداية حكمه أم في الفترة التي تفاقمت فيها الصراعات السياسية وتنامي النشاط العنفي لبعض المجموعات الدينية. فبمناسبة يوم الفلاحة في 21 مايو/أيار 1992 أكد مثلا على "أن حقوق الإنسان هي خيارنا وهي سياستنا التي لا نحيد عنها"[199].

ولكن إلى ماذا تشير الأحداث الجارية على أرض الواقع في تونس؟ إنها لا تزكي هذا الادعاء بأي حال من الأحوال. فقوى المعارضة الدينية وبعض نشطاء حزب العمال الشيوعي والمناضلين النشطاء في منظمات حقوق الإنسان يتعرضون منذ سنوات حتى الوقت الحاضر إلى مزيد من المصاعب والعراقيل والإساءات والتعذيب.

---

[198] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة عن حالة حقوق الإنسان 1998. مصدر سابق. ص 88/87.

[199] منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. مصدر سابق. ص 7.

وتشير المعلومات المتوفرة إلى تعرض المحامين والمدافعين عن المتهمين بقضايا سياسية إلى شتى صنوف الإهانات وتشويه السمعة والاعتقال وسوء المعاملة. فعمليات استدعاء الناس والتحقيق معهم أو اعتقالهم عملية مستمرة ولم تنقطع. كما أن التقارير السنوية حول حالة حقوق الإنسان في تونس تشير إلى تزايد حملات الاعتقال ومداهمات البيوت خلال السنوات العشر الأخيرة, وهي لا تقتصر على تونس العاصمة بل تشمل سائر أنحاء الجمهورية, كما إنها لا تقتصر على المدن بل تشمل الريف أيضا, رغم كثافتها في المدن الرئيسية مثل تونس وبنزرت. وتتخذ الإجراءات التي يتعرض لها المعارضون السياسيون أو المتهمون بأن لهم علاقات مع القوى الدينية حيث تقوم أجهزة الأمن الداخلي بالتجاوزات التالية:

- الاختطاف من الشوارع والمحلات العامة والمكاتب؛
- إلقاء القبض لأسباب سياسية على بعض المواطنين القادمين من الخارج بزيارة لعائلاتهم أو العائدين إلى البلاد, وكذلك بعض المغادرين الذين يحملون جوازات سفر صادرة عن الجهات المسؤولة؛
- حملات اعتقال واسعة في مختلف المدن وعلى شكل محاصرة وتمشيط أحياء سكنية بكاملها واقتحام المنازل. وتجري في هذه الحملات أعمال الاعتداء والإهانة على المقبوض عليهم أو أهالي المشتبه بهم وأخذ بعض أفراد العائلة رهائن, وخاصة زوجات المطلوبين من قبل الشرطة لإجبار أزواجهن على تسليم أنفسهم لأجهزة الأمن؛
- ممارسة أسلوب التصنت على أجهزة الهاتف أو نصب ما يمكن أن يوقع بالمواطنين بصورة غير شرعية أو يمكن أن تستخدم للابتزاز ضد المواطنين من جانب أجهزة الأمن؛
- فرض مراقبة شديدة على المواطنين وملاحقتهم من قبل عناصر الأمن في كل مكان بحيث تتحول حياة المراقبين إلى جحيم لا يطاق.

وحصول مثل هذه الحوادث دون انقطاع تعتبر تجاوزا صارخا على حقوق الإنسان, إذ إنه يصادر حرية الإنسان وحقه في الأمان الشخصي, وخاصة من قبل الدولة التي يفترض أن تكون مهمتها حماية أمن وسلامة المواطن لا تعريضهما إلى المخاطر. والجدير بالإشارة إلى أن الصحافة في بلدان الاتحاد الأوروبي قد نشرت خلال السنوات المنصرمة الكثير من الأخبار عن الطلبة الذين تحتجزهم السلطات التونسية عند عودتهم إلى عائلاتهم لأغراض الزيارة أو عند عودتهم لاستكمال الدراسة في أوروبا. كما أن المنظمات الطلابية الأوروبية تنشر باستمرار مثل هذه الأخبار التي تشير إلى تفاقم عدد المعتقلين والمحتجزين لأسباب سياسية. وهذا يعني أن أجهزة الأمن التونسية لا تلاحق المواطنين في الداخل فحسب, بل لها عيونها في الخارج أيضا. وهي لا تعبر إلا عن عدم احترام وإلى انتهاك فظ لحرية وكرامة الإنسان.

ممارسة التعذيب ضد السجناء والمحتجزين السياسيين

ابتداء تستوجب الإشارة مرة أخرى إلى ثلاث ملاحظات جوهرية في هذا الصدد, وهي:

- إن تونس من الدول الموقعة والمصادقة على الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب؛

- هناك نص دستوري واضح يمنع التعذيب الجسدي والمعنوي في تونس. وهذا يعني بأن ليس هناك أي نص يبيح لأجهزة الأمن والتحقيق القضائي بممارسة التعذيب ضد المتهمين لانتزاع اعترافات منهم أو معاقبتهم لأي سبب كان؛ وبالتالي فأن القوانين, من الناحية التشريعية, تعاقب من يمارس التعذيب ضد الإنسان في تونس.
- وفي أكثر من مناسبة أعلن رئيس الجمهورية زين العابدين بن علي, بما فيها ما جاء في خطاب له في عام 1992 حيث قال: "نحن نعتز اليوم بأنه من خلال تطوير تشريعاتنا, ومن خلال مبادراتنا في هذا المجال وممارستنا اليومية, قد أصبح الإنسان التونسي مطمئنا إلى حقوقه, واعيا بأهمية ما يتوفر له من ضمانات ومكاسب... ففي مجال التشريع بادرنا أولا إلى ضمان الحرمة الجسدية للفرد من خلال تنظيمنا لأول مرة في تونس ..."[200].

وقد شاركت تونس في حملات عديدة تؤكد رفضها للتعذيب, كما كانت تبادر أحيانا للرد على الرسائل التي تحمل شكوى بحصول تعذيب على مواطنين رهن الاعتقال, رغم إن الإجابات كانت في الغالب الأعم تنفي وقوع التعذيب. ولكن إلى ماذا يشير الواقع المعاش في تونس في هذا الصدد:

- يتعرض السجناء, سواء كانوا من السياسيين أم من سجناء الحق العام, بشكل دائم إلى التعذيب من قبل أجهزة الأمن وحراس السجون بأمر من إداراتها؛
- يمارس التعذيب على نحو خاص من جانب أجهزة الأمن والشرطة مع الموقوفين والمحتجزين لأغراض التحقيق, وهي التي قادت في العديد من الحالات إلى الوفاة؛
- عدم قيام أجهزة الدولة المسؤولة بإجراء التحقيق الملزم الذي أكدت عليه الوثائق الدولية التي وقعت وصادقت عليها الدولة التونسية في الشكاوى التي ترفع من جانب ضحايا التعذيب أو عائلاتهم أو من جانب منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية, علما بأن آثار التعذيب تبدو واضحة على أجسام المعتقلين والمحتجزين, أو إنها كانت السبب في وفاة بعض المعتقلين؛
- غياب الرقابة الحيادية والعادلة من جانب لجان مختصة تشرف على أقبية الأجهزة الأمنية وإدارات السجون والمعتقلات حيث يقع التعذيب أو حيث يحصل الإخلال بالقوانين السارية حول مدى التزام تلك الأجهزة بفترة الحجز والتوقيف وعدم تجاوزها وضرورة الإفراج عن المتهمين الموقوفين على ذمة التحقيق وبكفالة ضامنة.

وخلال الأعوام المنصرمة تلقت المنظمات المحلية والإقليمية والدولية شكاوى تعد بالآلاف يعلن أصحابها أو ممثليهم عن تعرضهم لتجاوزات كثيرة وانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان. والتعذيب الذي تمارسه الأجهزة الأمنية يهدف إلى تحقيق ما يلي:

- الحط من كرامة الإنسان وتدمير معنوياته وإثارة البلبلة وبث الخوف والرعب في نفسه من حكامه وسجانيه وتشويه شخصيته وجعله يقتنع بأنه "شئ" صغير وتافه لا حول له ولا قوة أمام الدولة وأجهزتها القمعية, وأن في مقدور هذه الأجهزة التصرف به كما تشاء, بما فيه إرساله إلى العالم الآخر, ولا أحد يستطيع الدفاع عنه أو إنقاذه منها, ولهذا عليه الكف عن معارضتها أو رفع صوت الاحتجاج ضدها؛

[200] منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. مصدر سابق. ص 33.

- إنها تريد أن تنتزع من الضحية معلومات تستفيد منها في ملاحقة واعتقال آخرين أو جعلها أدلة للحكم عليه وعلى آخرين في آن واحد؛
- كما إنها تسعى إلى "إقناع" المواطن بأقصر وأقسى الطرق بضرورة "الابتعاد" عن العمل السياسي في صفوف المعارضة, وهي بذلك تريد تلقينه درسا لا ينسى, كما إنه يعتبر درسا لمن يسمع بما أصابه أثناء التحقيق أو في السجن من معارفه والأوساط التي يحتك بها أو يتعامل معها.

وخلال السنوات العشر المنصرمة تعرض الآلاف من المواطنين من الجماعات الدينية -حركة النهضة وغيرها- ومن حزب العمال الشيوعي التونسي وغيره إلى التحقيق والتعذيب, إذ مورست معهم أساليب شرسة في التعذيب الجسدي والنفسي, أو مورس معهم الابتزاز من خلال التهديد بممارسة التعذيب ضد عائلاتهم. جاء في كتاب الدكتور هيثم مناع الموسوم سلامة النفس والجسد - التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين- ما يشير إلى جملة من أساليب التعذيب التي مارستها أجهزة الأمن والقمع التونسية بحق السجناء السياسيين في تونس. فبين 1998/2/18 و1998/3/2 عمد بوليس "إدارة أمن الدولة" إلى استعمال الوسائل التالية بحق المعتقلين ممن اعتبروا أعضاء في حزب العمال الشيوعي التونسي:

- " التعذيب بطريقة "الهيلوكوبتر" أو الدجاجة المصلية" وهم عراة إلا من كرامتهم وشرفهم. تربط أيدي الضحية بحبل على مستوى المعصم ويحوط الذراعان الركبتين التي يمرر تحتهما قضيب حديدي طوله متر ونصف إلى مترين. وتعلق الضحية في هذه الوضعية بين طاولتين تستخدمان لتعليق القضيب الحديدي مما يضع الرأس في الأسفل وراحة القدمين في مواجهة الجلاد مربوطة عند العقبين لمنع الضحية من تجنب ضربات العصي أو خراطيم الكاوتشوك أو الكرباج. وتوجه الضربات إلى أسفل القدمين وسائر أنحاء الجسم. ولتحطيم معنويات الضحية يجري التهديد والشتم بألفاظ جنسية كذلك إدخال العصا في الشرج أو إطفاء السجائر عليه. وهذه الطريقة شائعة الاستعمال في تونس ويمكن أن تستمر كل جولة تعذيب لساعات....؛
- الصدمات الكهربائية على أعضاء حساسة من الجسم؛
- تعليق المعتقل من قدم واحدة بالسقف والتصرف بشكل سادي معه. هذه الطريقة ينجم عنها إقياء وآلام رأس وإغماء؛
- تعريته وصب الماء البارد على جسمه؛
- حرمانه من النوم بوضعه على كرسي وكلما حاول النوم إيذاءه بسيجارة تطفأ على جلده أو وخزه بالإبر على رقبته أو غيره؛
- حرمانه من الغذاء, والضغط على المرضى بالحرمان من الدواء أو المساومة عليه في حال الضرورة القصوى له عند المصابين بأمراض كالربو والإصابات القلبية والسكري"[201].

[201] مناع, هيثم د. سلامة الروح والجسد. التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين. اللجنة العربية لحقوق الإنسان. المتحدة للطباعة والنشر. القاهرة. 1999. ص 140/139.

ويشير التقرير ذاته إلى حالة أخرى من حالات التعذيب كان الضحية هذه المرة أحد نشطاء الدفاع عن حقوق الإنسان في تونس وهو السيد خميس قسيلة, نائب رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان, الذي كان مضربا عن الطعام بسبب اعتقاله غير الشرعي, والذي أصيب من جراء الإضراب بوعكة قلبية حادة. وبدلا من المعالجة الطبية له أدخل إلى زنزانة مظلمة تعرض للضرب المبرح والإهانات المستمرة من قبل 15 من العاملين في أجهزة القمع والتعذيب وتحت سمع وبصر وإشراف مسؤول من دائرة السجن[202]. وقد نظمت حملة عالمية لإطلاق سراحه, كما وجهت الكثير من الرسائل إلى رئيس الجمهورية تطالبه بإطلاق سراح السيد خميس قسيلة فورا ودون قيد أو شرط, علما بأن خميس قسيلة كان قد حكم عليه ابتدائيا واستئنافيا لمدة ثلاث سنوات وغرامة مالية بتهمة قلب "نظام الحكم" ونشر أخبار "زائفة بسوء نية" و "حث السكان على خرق قوانين البلاد" [203].

ويمكن إيراد عدد كبير من حالات التعذيب التي تمارسها السلطات الأمنية والسجنية التونسية ضد الموقوفين على ذمة التحقيق أو ضد المسجونين استنادا إلى أخر تقرير صادر عن المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس, ومنها ما يلي:

"السيد الفاهم بو كدوس تم إيقافه يوم 21 فيفري (شباط) 1999 من طرف البوليس السياسي واقتيد إلى ثكنة بوشوشة ثم إلى محلات وزارة الداخلية وتعرض إلى الاعتداء باللكمات والضرب على الرأس (عملية "الدربوكة" التي لا تترك آثارا ولكنها تتسبب في آلام حادة)؛ وتم وضع كيس كريه الرائحة على رأسه خلال حصص عديدة ومطولة, -والحال أنه مصاب بشكل حاد بمرض الربو يتسبّب له في عدة أزمات في اليوم الواحد – وهو ما استدعى نقله إلى مستشفى "شارل نيكول" ثم إلى "مستشفى المرسى لقوى الأمن الداخلي" للعلاج المكثف. وكانت هذه الأعمال قد جرت تحت أوامر المدعو "سي توفيق". وتجدر الإشارة إلى أن استنطاق السيد الفاهم بو كدوس تم بدون أدنى موجب قانوني حيث لم يصدر قاضي التحقيق إنابة في هذا الشأن. وعند تقديمه، لاحقا، إلى عميد قضاة التحقيق، السيد نور الدين بن عياد، كمتهم –في نطاق القضية التحقيقية عدد 1/78301 لـ "حزب العمال الشيوعي التونسي" –رفض القاضي طلب الدفاع الهادف إلى عرض مندوبهم على الفحص الطبي.

السيد عبد المؤمن بالعانس قام أعوان البوليس السياسي باقتحام منزله "يوم 21 فيفري (شباط) 1999 دون إذن قضائي وألقوا عليه القبض". و "بمجرد إخراجه من محل سكناه انهال عليه الأعوان بالضرب المبرح في الطريق العام حتى أن الدم سال من خده الأيسر", واقتيد إلى ثكنة بوشوشة حيث قضى اليوم الأول و "كان خلال الوقت الذي قضاه هناك يتلقى كل أنواع التعذيب : الضرب ركلاً ولكماً على كامل أجزاء الجسد وخاصة على الوجه والرأس. ونزع الأعوان ثيابه كلها وتركوه عاريا تماما ليلة كاملة. وقُيّد على كرسي بالغلّ وحرم من النوم إذ كلّما أغمض عينيه ضربه الأعوان وسكبوا الماء على جسده وحركوا رأسه بعنف". وبالإضافة إلى كل ذلك، فقد هدد بحضور زوجته الحامل، لطيفة الكوكي الموقوفة هي الأخرى، "بالاعتداء بالفاحشة عليه" ثم "باغتصابها على مرأى منه"، ونُقل من الغد إلى وزارة الداخلية وبمجرد وصوله شرع أعوان أمن الدولة، تحت إشراف محافظ الشرطة

[202] نفس المصدر السابق. ص 141/140.
[203] محمد حسن, صبري. نشطاء تحت الحصار. مصدر سابق. ص 112 و 129.

رضا الشابي، في تعذيبه بالضرب على كامل أجزاء الجسد - مع التركيز على الرأس حتى الإغماء عليه - و "بتهديده بالقتل ومسكه من شعره و لطم رأسه على الحائط بكل عنف", و "بحرمانه من النوم مدة أربعة أيام بلياليها" .. لقد سبق أن تعرض السيد عبد المؤمن بالعانس للتعذيب سنة 1995 حيث أوقف يوم 28 نوفمبر (تشرين الثاني) صحبة الطالبين البشير عبيد وعلي الجلولي وتم اقتيادهم إلى محلات أمن الدولة الموجودة بالمبنى المركزي لوزارة الداخلية وتعرض للتعليق -في الوضعية المسماة بـ "الدجاجة المصلية"- لحصص مطولة و متكرّرة خلال سبعة أيام. كما تعرّض إلى "البلانكو" وإلى الصعقات الكهربائية والحرمان من النوم طيلة سبعة أيام بلياليها والتهديد بالموت... ثمّ عاش يوم الجمعة 2 ماي (أيار) من سنة 1997 داخل الجناح التأديبي لسجن الناظور حصصا أخرى من التعذيب. إن ما تعرض له السيد عبد المؤمن بالعانس لا يمكن اعتباره "تجاوزات" أو "تصرفات فردية". و تجدر الإشارة هنا إلى أنّه عند حدوث جميع هذه الوقائع بادر محامو السيد بالعانس بمكاتبة وزير الداخلية عن طريق برقية عاجلة لإعلامه بأن مندوبهم قد تعرض للتعذيب من قبل أعوان مصالح راجعة بالنظر للوزارة. وقامت، من جهتها، الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان باتصالات في نفس الغرض. كما تمت مكاتبة وكالة الجمهورية ومطالبتها بالإذن بعرض المعتقل على الفحص الطبي حسبما يخوله القانون. ولم تأت هذه المراسلات بأي جدوى ولم تقع الاستجابة إلى أي واحد من مطالب العرض على الفحص الطبي. ولم تأت كل هذه التدخلات بأية نتيجة ولم تتضايق المصالح المسؤولة عن التعذيب من هذه التدخلات، حيث استمرت في تعذيب السيد بالعانس في حصانة تامة. وإضافة إلى هذا فإن قاضي التحقيق الذي مثل أمامه إثر الاحتفاظ به في ديسمبر (كانون الأول) 1995 ثم في مارس (آذار) 1999 واستمع في كل مرة إلى شهادته بل وتمكن من معاينة البعض من آثار التعذيب على جسده. لكنّه اكتفى، وبإلحاح من الدفاع، على التنصيص على ذلك ضمن محاضر البحث ورفض الإذن بإجراء الفحص الطبي مثلما يقتضيه القانون واعتمد محاضر الشرطة، التي امتنع السيد بالعانس من التوقيع عليها، لإدانته والإذن بإيداعه السجن وإحالته على المحكمة. وكان في استطاعة وكيل الجمهورية - الذي يطّلع وجوبا على جميع أوراق الملف أثناء التحقيق - أن يأذن بفتح بحث عدلي في شأن أعمال التعذيب لكنه لم يفعل. علما بأن ما تعرض له السيد بالعانس من أعمال تعذيب سنتي 1995 و1997 كان من بين العناصر المعروضة على اللجنة الأممية لمناهضة التعذيب ضمن التقرير المشترك المقدم من طرف "الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان" و "الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان" و "لجنة احترام الحريات وحقوق الإنسان في تونس"، واعتمدت حالة السيد بالعانس كمرتكز لقرار الأمم المتحدة المشار إليه بداية"[204].

أما في السجون التونسية فالتعذيب لم يتوقف, وبعض المعذبين يلقون حتفهم على أيدي أجهزة السجون. فحسب المعلومات الواردة يشك في أن "عماد طنقا قد يكون توفى تحت التعذيب بسجن برج الرومي في شهر جوان (حزيران) من هذه السنة", كما أن الدولة ورغم نشر أسماء "القائمة الأولى من الضباط والأعوان التابعين لإدارة

---

[204] المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس. تقرير حول وضع الحرّيات في تونس. لتكن سنة 2000 سنة استرداد الحقوق وإطلاق الحريات. تونس في 15 مارس 2000. الرئيس الشرفي المرحوم الدكتور الهاشمي العياري. العنوان : 4 نهج أبو ظبي 1000 تونس- الهاتف و الفاكس: (216-1) 335 871. العنوان بالانترنيت: http:// www.cnlt98.org.

السجون والمتورطين في أعمال التعذيب"[205], فلم تتخذ أية إجراءات تذكر بحق هؤلاء, "علمنا أن جلهم ما زال يباشر الإساءة للسجناء بل هناك من تمتع بترقية مهنية. كبلحسن الكيلاني الذي أصبح مديرا وتورط في قتل السيد الطاهر بن بشير الجلاصي تحت التعذيب يوم 24 جويلية (تموز) 1999 بسجن قرنبالية. وهذا المواطن العاطل عن العمل في سن يناهز الثلاثين عاما كان قد وصل يومها السجن بسبب حكم ب 15 يوم من أجل السكر. وقد يكون رفض التعري والخضوع لإجراء "طبس كح" تقرير A فتقرر عقابه واقتيد داخل الجناح التأديبي حيث انهال عليه الأعوان - تحت إشراف مدير السجن بلحسن الكيلاني - بالضرب المبرح والركل والرفس بأحذيتهم العسكرية حتى تسبب له ذلك في نزيف باطني أدى إلى وفاته"[206].

ومن الجدير بالإشارة إلى أن الاستبداد الذي تعاني منه تونس قد انتهى إلى الهيمنة من جانب السلطة التنفيذية وإلى حدود بعيدة على السلطة التشريعية والسلطة القضائية, كما أنه يسخر الكثير من دوائر الدولة لأغراض اضطهاد السجناء, ومنهم بعض الأطباء ومساعدي الأطباء وبعض الحكام الذين يأتمرون بأمر الذي بيده السلطة. وفي هذا إساءة كبيرة للسلطتين التشريعية والقضائية معا.

فعلى سبيل المثال يشير التقرير الصادر عن منظمة العفو الدولية إلى فشل نظام القضاء التونسي في وقف التعذيب, أو في إجراء التحقيق في الشكاوى المقدمة حول التعذيب أو الرقابة على ما يجري في السجون والمعتقلات فيذكر ما يلي: "لم تفلح أحكام "مجلة الإجراءات الجزائية" في منع التعذيب, وكانت النتيجة أن ظل مرتكبوه بمنجاة من العقاب. فثمة ثغرات مختلفة في النظام القانوني التونسي تجعل الضمانات الواقية من التعذيب غير ذات مفعول. ولكن الأدهى من ذلك هو عدم قيام مسؤولي الأمن والقضاء التابعين لوزارتي الداخلية والعدل بأتباع الإجراءات القانونية, وعدم تنفيذهم للضمانات القائمة, وعدم ممارسة أي رقابة أو إشراف على مراكز الاعتقال ومسؤوليها, وعدم مقاضاتهم للمذنبين"[207]. ويواصل تقرير منظمة العفو الدولية فيذكر بأنه رغم كون المادتين 12 و13 من اتفاقية مناهضة التعذيب تنصان على وجوب التحقيق في شكاوى وبلاغات التعذيب, كما ينص المبدأ 16 من المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن دور أعضاء النيابة العامة على ما يلي: "إذا أصبحت في حوزة أعضاء النيابة العامة أدلة ضد أشخاص مشتبه بهم وعلموا أو اعتقدوا, استنادا إلى أسباب وجيهة, أن الحصول عليها جرى بأساليب غير مشروعة تشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان بالنسبة للمشتبه فيه, وخصوصا باستخدام التعذيب أو المعاملة أو المعاقبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة, أو بواسطة انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان, وجب عليهم رفض استخدام هذه الأدلة ضد أي شخص غير الذين استخدموا الأساليب المذكورة أو إخطار المحكمة بذلك, واتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان تقديم المسؤولين عن استخدام هذه الأساليب إلى العدالة"[208]. وتؤكد التقارير التي تحت تصرف البحث إلى أن الادعاء العام قد تجاوز كل هذه التحذيرات واستخدم المعلومات المنتزعة تحت التعذيب ضد المتهمين حيث نزلت بالكثير منهم أقسى العقوبات. إن ممارسة التعذيب ضد سجناء الرأي والعقيدة في تونس

---

[205] نفس المصدر السابق.
[206] نفس المصدر السابق.
[207] نفس المصدر السابق. ص 35.
[208] نفس المصدر السابق. ص 37/36.

أصبحت من الظواهر التي لا يرقى إليها الشك من جهة, وأنها تمارس دون انقطاع ضد السجناء السياسيين وكذلك ضد سجناء الحق العام على نطاق واسع من جهة ثانية. وهذا يعني أن تحسس الناس بمشكلات السجناء والتعذيب المسلط عليهم بدأ يضعف, وبالتالي لم تعد الحكومة تهتم بما يقال عن ممارسة أجهزتها مختلف أساليب التعذيب والحرمان ضد السجناء, خاصة وأن الحكومات في الدول الصناعية المتقدمة لم تعد تبدي اهتمامها السابق في مسائل حقوق الإنسان بعد انهيار الاتحاد السوفييتي وبلدان المنظومة الاشتراكية, وأن غالبية حكومات بلدان العالم الثالث, ومنها جميع الدول العربية, تمارس هي الأخرى التعذيب ضد السجناء والمعتقلين.

في فبراير/شباط من عام 1998 قامت السلطات الأمنية والشرطة التونسية بحملة اعتقالات واسعة شملت مجموعة بارزة من النقابيين وقدمتهم إلى المحاكمة موجهة لهم تهما عديدة, لخص رئيس المحكمة فوزي بن عمارة, المعروف برئاسته للمحاكمات السياسية ودوره في إصدار الأحكام القاسية على المتهمين بالنشاط السياسي "المحظور" في تونس, أهمها بما يلي:

"الاحتفاظ بجمعية غير مرخصة تدعو للكراهية، الاعتداء بالثلب على النظام العام، الاعتداء بالثلب على الدوائر القضائية، توزيع مناشير من شأنها تعكير صفو النظام العام، تحريض السكان على خرق قوانين البلاد، الدعوة إلى العصيان..."[209].

وقد حضر جلسات المحاكمة وفد من قيادة اللجنة العربية لحقوق الإنسان مكون من خمسة أشخاص هم: بشير الصيد في مقعد الدفاع، منصف المرزوقي وفيوليت داغر وعمر المستيري وهيثم منّاع. كما تمثلت معظم المنظمات العالمية والإقليمية بملاحظ (مراقب). ويشير الدكتور منّاع إلى المعلومات التي وصلت إلى اللجنة العربية لحقوق الإنسان عن أساليب معاملة المعتقلين وأوضاعهم فيقول: "كنت قد تابعت قضية الطلبة وراضية النصراوي منذ البداية، وكانت تردنا المعلومات بشكل دقيق ودوري عما يجري: الملاحقات والاعتقال والتخفي، التعذيب وأساليبه، رسائل الاحتجاج، الإضراب عن الطعام، وأخيرا وليس آخر، أشهر الحمل القاسية لراضية التي كان لولادة طفلتها سارا الفضل في تأجيل آخر جلسة إلى اليوم."[210].

وتشير وقائع المحكمة إلى أن المتهمين جميعا قد تعرضوا إلى:

- شتى أنواع التعذيب الجسدي والنفسي بقسوة بالغة تتجاوز حدود الوصف؛
- كما تعرض بعضهم إلى الاغتصاب الجنسي, ومنهم السيدة إيمان درويش التي أشارت إلى ذلك بقولها إن رجل الأمن "... هددني يغتصبني ثم نزع ملابسه وشرع في عملية الاغتصاب.." بوضوح وصراحة في قاعة المحكمة وبحضور والدتها التي كانت تبكي بحرقة شديدة وألم مضاعف؛
- وجرى تهديد زوجات وأزواج المتهمين بالاغتصاب أيضا والملاحقة لا ضد المعتقلين فحسب, بل ضد أفراد عائلاتهم؛
- الإساءة إلى سمعتهم وتزوير التهم بحقهم وأخذ تواقيعهم على محاضر معدة سلفا تحت التعذيب.

---

209 منّاع, هيثم د. دولة القانون في تونس! مصدر سابق.

210 نفس المصدر السابق.

"في الرابع عشر من يوليو/تموز صدرت الأحكام التي تراوحت بين ستة أشهر وتسع سنوات, وهي على النحو الآتي:

راضية النصراوي (محامية من مواليد 1953/11/21، عضو الهيئة الوطنية للمحامين) ستة أشهر مع وقف التنفيذ.

نجيب البكوشي (نقابي وممثل الطلبة في المجلس العلمي بكلية 9 أفريل) أربع سنوات.

نور الدين بن نيشه (مواليد 1973/9/21، طالب علوم اقتصادية، عضو المكتب الفدرالي للاتحاد العام لطلبة تونس) أربع سنوات.

الشاذلي الهمامي (مولود في 1964/6/16) نقابي في الاتحاد العام التونسي للشغل) ثلاث سنوات وتسعة أشهر.

طه الساسي (مولود في 1975/7/8، كلية الآداب، عضو الاتحاد العام لطلبة تونس) ثلاث سنوات وستة أشهر.

علي الجلولي (طالب فلسفة، كاتب المكتب الفدرالي للاتحاد العام للطلبة في كلية الآداب بالقيروان) ثلاث سنوات ونصف.

الفاهم بو كدوس (عضو المكتب الفدرالي بالقيروان وسجين سياسي سابق) ثلاث سنوات وستة أشهر.

رشيد طرابلسي (مواليد 1971/5/10. طالب حقوق ونقابي) سبعة عشر شهرا.

رضا الوسلاتي (مولود في 1971/1/29 طالب في كلية العلوم، نقابي)، سبعة عشر شهرا.

هندة عروة (مولودة في 1961/3/28) سبعة عشر شهرا.

الحبيب الحسني (مواليد 1971/1/6 طالب في كلية الآداب ونقابي) سبعة عشر شهرا.

قيس الوسلاتي (مواليد 1974/9/25، كلية الحقوق، نقابي) 17 شهرا و16 يوما.

لطفي الهمامي (مواليد 1971/9/19، طالب فلسفة، عضو الاتحاد العام للطلبة) 17 شهرا و16 يوما.

هيكل المناعي (مواليد 1976/5/22، طالب حقوق، نقابي) 17 شهرا و16 يوما.

جلال بوراوي (مواليد 1969/10/8) يحضّر دكتوراه في علم الاجتماع، نقابي) 17 شهرا و16 يوما.

برهان القاسمي (مواليد 1967/12/14، سجين سابق) 17 شهرا و16 يوما.

إيمان درويش (مولودة في 1973/10/16 ، ممثلة الطلبة في المجلس العلمي، طالبة اقتصاد، نقابية) 17 شهرا و16 يوما.

عفاف بن روينة (مولودة في 1971/11/4، تحضر اطروحة في العلوم السياسية حول الإسلاميين والديمقراطية، خطيبة المناضل النقابي الطاهر قرقورة) 15 شهرا و 16 يوما.

وقد حكمت المحكمة غيابيا على السادة:

سمير طعم الله (مواليد 1968/12/10، كلية الآداب، سجين سياسي سابق، عضو المكتب الفدرالي بالقيروان) بالسجن 9 سنوات و3 أشهر.

حمة الهمامي (مواليد 1952/1/8، قيادي حزب العمال الشيوعي التونسي، سجين سابق) بالسجن 9 سنوات و3 أشهر.

عبد الجبار المدوري (مواليد 1966/3/15، قيادي نقابي وسجين سياسي سابق) بالسجن 9 سنوات و3 أشهر.[211]"

ويشير الدكتور هيثم مناّع بمرارة إلى الحقيقة التالية: "عاد المتهمون إلى الزنزانة وفي نفسهم مرارة اغتيال سلطة معنوية أرادوا حتى آخر لحظة، الإيمان بغيرتها على سمعة القضاء. إلا أن من الصعب استقراء مفهوم حديث للقضاء يأخذ اعتبارات الضحية بعين الاعتبار قبل التعرض للأمن العام من خلال قانون جنائي يحمي السلطة ويدعمها عبر من حولته إلى مجرد موظف في أحد أجهزتها."[212].

إن هذه اللوحة لواحدة من المحاكمات التي كانت وما تزال تجري في تونس تشير بما لا يقبل الشك إلى واقع وطبيعة التسلط الراهن في تونس, وإلى التجاوز الفظ والمستمر على شرعة حقوق الإنسان في دولة تدّعي التزامها بحقوق الإنسان, إذ لم تكن "جريمة" هؤلاء الناس سوى إلقاء القبض عليهم حيث وجد "بيان" لحزب محظور في البلاد في بيوت المتهمين, علما بأن البيان كان يعود لسنتين مضتا قبل "إلقاء القبض على البيان" أولا, وأن البيان قد دس في بيوت المتهمين من قبل أجهزة الأمن والشرطة أثناء قيامها بتفتيش بيوت المتهمين واعتقالهم ثانيا, وفق ما جاء في أقوال المتهمين[213].

الحق في محاكمة عادلة

رغم ادعاء المسؤولين باستقلال القضاء التونسي وعدم تدخل السلطة التنفيذية بشؤون المحاكم وبالأحكام التي تصدرها بشأن القضايا السياسية, فأن الوقائع تؤكد عكس ذلك. فالمعلومات المدققة والموثقة تشير إلى أن المحاكم تعمد إلى إجراء محاكمات غير قليلة بصورة سرية, وأحيانا تسمح لبعض المحامين وأفراد العائلة بالدخول إلى قاعة المحكمة. وغالبا ما توجه التهم دون وجود أدلة بشأنها, ومع ذلك يصّر الادعاء العام عليها. وهي التهمة التي تتعلق بالخيانة العظمى والمرتبطة بوجود علاقة أو اتصال بقوى أجنبية. وكانت ليبيا هي المقصودة غالبا بالقوى الأجنبية.

وكانت شكوى منظمات حقوق الإنسان غالبا ما تنصب على عدم توفر الحرية للمتهم في الدفاع عن نفسه أو توكيل من يدافع عنه من جهة, وكون المحاكم غير مستقلة في قراراتها بسبب صدور الأحكام رغم عدم توفر الأدلة الكافية من جهة أخرى. ويزيد من هذا الهاجس لدى منظمات حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية وجود نصوص في الدستور التونسي من شأنها أن تحد من استقلالية القضاء لصالح السلطة التنفيذية. فمثلا ينص الفصل 66 من الباب الرابع من الدستور على أن "تسمية القضاة يكون بأمر من رئيس الجمهورية بمقتضى ترشيح من مجلس القضاء الأعلى وكيفية انتدابهم يضبطها القانون"[214], علما بأن غالبية أعضاء مجلس القضاء الأعلى يعينون وفق اقتراح من السلطة التنفيذية, وليس من قبل مجلس النواب. وهذا يفسر بوضوح مدى إمكانية واحتمال تدخل وزير الداخلية

---

211 مناّع, هيثم. نفس المصدر السابق.

212 نفس المصدر السابق.

213 نفس المصدر السابق.

214 المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير عام 1995. مصدر سابق. ص 85.

وأجهزة الأمن والشرطة التابعة له في شؤون القضاء التونسي, سواء بالنسبة إلى الحكام أم الادعاء العام, إذ ليس هناك ما يضمن عكس ذلك من الناحية التشريعية والتنفيذية.

إن الأساليب التي انتهجتها السلطة السياسية في مكافحة الجماعات الدينية التي تميزت بالعنف, وحجتها في ذلك أن لا تصبح تونس مرتعا لنشاط القوى الدينية المتطرفة المنفلت ومسرحا لعملياتها العسكرية المناهضة للديمقراطية وحقوق الإنسان, على غرار ما يجري في الجزائر منذ عام 1992/1991, قد استطاعت أن تحد من النشاط العلني للجماعات الإسلامية المتطرفة, إذ إنها زجت بعدد كبير من نشطائهم وقادتهم في السجون والمعتقلات أو دفعت بهم للهرب إلى خارج البلاد, ولكنها, وكما يبدو للمتتبع, قد خسرت عدة مسائل جوهرية, منها:

- الإساءة إلى حقوق الإنسان بشكل عام إذ كان الثمن باهضا حقا بالنسبة للمجتمع؛
- الإساءة إلى سمعة الدولة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان على الصعد العربية والإقليمية والدولية؛
- إنها دفعت بالحركة الدينية المتطرفة إلى الوراء وأعطتها فرصة لكسب عطف وتأييد كثرة من الشباب والشابات, وبشكل خاص تلك التي ما تزال عاطلة عن العمل ولا ترى مستقبلا لها في ظل الحكم القائم, وبالتالي قدمت للحركة الدينية مستلزمات نمو غير مبررة وبطريقة مضرة.

ولا شك في أن الدولة لو كانت تريد سلوك طريق آخر غير طريق العنف وانتهاك حقوق الإنسان لكان في مقدورها تحقيق نتائج أفضل وأكثر حيوية وأكثر استجابة لمصالح الشعب.

والمشكلة الكبيرة في تونس, كما هو حال الكثير من دول العالم الثالث, تبرز في الدور الاستثنائي الذي تؤديه أجهزة الأمن والشرطة والجيش في حياة البلاد الأمنية وفي الساحة السياسية بصورة غير مباشرة وفي التأثير على العلاقة بين الفئات الاجتماعية المختلفة وأحزابها السياسية من جهة, وبين سلطة الدولة أو الحكم القائم من جهة أخرى. فلهذه الأجهزة, وعلى رأسها وزير الداخلية, اليد الطولى في نشاط القضاء التونسي. ولا يمكن أن تتم آلية من هذا النوع وفي بلد تسوده الهيمنة الفردية للحاكم الأول دون علم رئيس الدولة وموافقته على ما يجري في هذا الصدد, إذ إنها الرديف لمقاييس قديمة بالية منها تأكيد قوة الحكم وسيطرته وقدرته على تسيير دفة الحكم وإسكات من يخول نفسه حق النقد والتدخل في شؤون البلاد. وهذا يعني أن هذه القوى لا يمكنها أن تتخلى عن العنف والاستبداد الأبوي لضمان تسيير دفة البلاد والبقاء في السلطة.

يشير تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلى حادثة ذات مغزى كبير تدلل بشكل واضح على مدى الضغط الذي يتعرض له القضاة من جانب سلطة الدولة التنفيذية. ففي الفترة الواقعة بين 14-24 نوفمبر/تشرين الثاني من عام 1994 جرى تنظيم دورة تدريبية في تونس تحت شعار "وظائف السلطة واستقلال القضاء في تونس" شارك فيه المعهد العربي لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للحقوقيين ومركز استقلال القضاة والمحامين. ويؤكد التقرير ما يلي: "... أبدى القضاة المشاركون في الدورة عدة ملاحظات عن استقلال القضاء في الوثيقة الختامية للدورة, لكن بعد انتهاء الدورة قامت وزارة العدل في تونس بالضغط على القضاة التونسيين المشاركين لسحب دعمهم لهذه الوثيقة, وإصدار بيان يدين تشويه وقائع الدورة ويؤكد على جهود الحكومة للتأكيد على سيادة القانون"[215]. إن هذا الموقف

[215] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير 1995. مصدر سابق. ص 86.

بحد ذاته يدلل على مدى فظاظة التدخل في شؤون القضاة بحيث يجبرون على سحب تأييدهم لقرار ساهموا بصياغته, ويسيئون بذلك إلى سمعتهم وسمعة المركز الذي يحتلونه في القضاء التونسي. إذ أن الموقف يعبر عن أحد أمرين هما: إما أنهم كانوا غير صادقين في اتهامهم القضاء التونسي بعدم الاستقلالية, وهو الواقع الجاري على الساحة القضائية والسياسية التونسية, وإما أنهم كانوا صادقين في ذلك وأجبروا على تكذيب أنفسهم الآن تحت ضغط وزارة العدل وبقية المسؤولين, وهو الأمر الأكثر وجاهة وقبولا.

الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع

كفل الدستور التونسي حرية الصحافة, كما كفلته من حيث المبدأ وبشكل عام قانون الصحافة. فهذا القانون, الذي وضع في عام 1975, وتعديله في عام 1988, ثم التعديل الأخير الذي جرى عليه في عام 1993 لم يعزز من حرية الصحافة بل وضع جملة من العقبات الإضافية في طريق ممارستها, بما فيها ضرورة الحصول على موافقة وزارة الإعلام قبل طبع المطبوعات, وحق وزير الداخلية بمصادرة الصحف قبل وضعها في السوق[216]. والتقارير المتوفرة عن حرية الصحافة والصادرة عن العديد من منظمات حقوق الإنسان العربية والدولية, بما فيها منظمة العفو الدولية, تشير إلى كيفية ممارسة هذا الحق الجوهري من حقوق الإنسان في تونس. فبالرغم من تأكيد الحكومة على احترامها لهذا الحق ونشرها الكثير من الكراسات, التي توزع على نطاق واسع في مختلف بلدان العالم وعلى المؤسسات الدولية, حول أهمية هذا الحق للمجتمع والدولة, فأن أجهزتها المختصة مثل أجهزة وزارة الإعلام ووزارة الداخلية وأجهزة الأمن والشرطة تقوم يوميا بالتجاوز الفظ على حرية الصحافة وحق النشر. فالرقابة شديدة وصارمة على الصحافة وعلى النشر عموما. فرغم وجود أحزاب معارضة لسياسة الحكومة بصورة رسمية ومن حقها انتقاد سياسة الدولة ومسؤوليها وأجهزتها المختلفة, فأنها لا تمتلك عمليا الحق في نشر ما تراه أو ما يفترض أن تنتقده في سياسة الدولة, خاصة في ما يخص نشاطات أجهزة الأمن والشرطة وما تقوم به من مصادرة لحرية الرأي وحرمانها من التمتع بالحرية العامة والأمان الشخصي, أو الكتابة عما يتعرض له المعتقلون من سوء المعاملة والتعذيب أو حتى التسبب بالموت تحت التعذيب. وقد دأبت الصحافة الرسمية تمارس وتنشر أساليب التمجيد المفخمة, كما تفعل بقية الصحف الرسمية في الدول العربية الأخرى للرؤساء والملوك العرب, للرئيس زين العابدين بن علي. وانتقلت عدوى ذلك إلى بعض صحف "المعارضة". ولم يعد أمام الصحافة مجالا مفتوحا لأي نقد موضوعي ومسؤول إزاء رئيس الدولة أو غيره من كبار المسؤولين. وفي الوقت الذي منح قانون الصحافة من الناحية التشريعية هامشا ضيقا للأحزاب السياسية المعارضة بالكتابة والنشر, فأن هذا الحق بدأ يضيق سنة بعد أخرى, بل يوما بعد آخر. ولا يتعرض الصحفيون والساسة الذين يمارسون الكتابة النقدية في ما إذا تجاوزوا على ما حدد لهم من هامش إلى المحاسبة أمام وزير الإعلام ووزارة الداخلية, أو تقديمهم إلى المحاكمة وفرض الغرامات عليهم, أو حتى إصدار

[216] محمد حسن, صبري. نشطاء تحت الحصار. تونس. مصدر سابق. ص 20.

أحكام بالحبس لفترات متباينة بحقهم فحسب, بل تعمد الأجهزة المكلفة إلى تشويه سمعة هؤلاء والإساءة لهم في المجتمع وملاحقتهم في رزقهم. ولم تكتف الدولة بملاحقة الصحفيين المحليين, بل إنها تطارد الصحفيين التونسيين الذين يعملون في الخارج ويمارسون النقد الجريء من خلال ملاحقة عائلاتهم والتضييق عليها, أو سحب جوازات سفر المقيمين منهم بالخارج عند عودتهم إلى الوطن ومن ثم اعتقالهم. ويعاني الصحفيون الأجانب من سياسة التضييق على حرية الرأي والنشر الصريح من خلال طردهم من البلاد أو عدم منحهم موافقات الدخول. إن الحكم التونسي يسعى بكل السبل للوصول إلى خلق رأي واحد في البلاد هو رأي الرئيس زين العابدين بن علي والذي ينعكس في سياسة الحزب الذي يقوده, أي الحزب الحاكم. يشير تقرير منظمة العفو الدولية بهذا الصدد فيؤكد ما يلي:

"منذ عام 1991 أصبح من شبه المستحيل أن يعثر المرء على أي مقال في الصحف التونسية ينطوي ولو على نقد طفيف لسياسة الحكومة"[217].

وعندما أجازت بعض الصحف التي تمارس النقد بهذا القدر أو ذاك لم تستطع السلطة تحملها ومنعتها من الصدور, كما حصل مع صحيفة "الفجر" التي كانت تصدر عن حركة "النهضة", أي حركة النهضة الإسلامية, التي حرمت فيما بعد, وصحيفة "البديل" التي كان يصدرها حزب العمال الشيوعي ومنعت منذ عام 1991 واعتقل صاحبها في عام 1993 ثم اختفى عن الأنظار بعد الإفراج عنه[218]. ويشير التقرير الصادر عن عدد من منظمات حقوق الإنسان الدولية إلى أن الصحافة في تونس هي شبيهة بالصحافة في عهد بو مدين, فهي حرة, ولكنها غير قادرة على التمتع بهذه الحرية, حيث جاء فيه "(...) إنني مرتاب, فالسلطة تؤكد بكل الطرق احترامها لحرية الصحافة, بيد أن سلوكها في الواقع ينم عن زيغ استبدادي خليق بعهد بو مدين, **وهي بهذا المعنى ترتضي لنفسها نموذجا صحافيا من قبيل الصحافة التونسية, هي حرة بالتأكيد, لكنها تتلقى الأوامر وجوفاء وتتجاهل القضايا الجوهرية التي تهز المجتمع"**[219].

وفي الوقت الذي لا تمنح وزارة الداخلية إجازة لإقامة تجمعات سياسية أو تراقب بصرامة ودأب حتى التجمعات والنشاطات الثقافية, فأنها توجه أقسى الضربات لمن يفكر بالتجمع أو إعلان الإضراب أو التظاهر احتجاجا على بعض سياسات الدولة أو مواقفها المختلفة, بالرغم من أن القوانين السارية المفعول لا تعاقب على عقد الاجتماعات والقيام بإضراب أو التظاهر للتعبير عن رأي المتظاهرين بقضية أو حدث معين. ومن الجدير بالإشارة إلى أن مواقف الحكم الصارمة لا تمارس على التجمعات الإسلامية فحسب, بل وتشمل بقية أحزاب المعارضة, بما فيها المصرح بوجودها ونشاطها رسميا.

وخلال السنوات العشر المنصرمة تراكمت كمية كبيرة من المعلومات حول أساليب انتهاك حرية الرأي والتعبير والتجمع, وبلغ الأمر بالمسؤولين مطاردة منظمات حقوق الإنسان العاملة في تونس, ومنها الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان, وهي أقدم منظمة لحقوق الإنسان شكلت في الأقطار المغاربية, وهي عضو في المنظمة العربية

---

[217] منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. مصدر سابق. ص60.

[218] نفس المصدر السابق. ص 60.

[219] الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, مراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 48/47.

لحقوق الإنسان وتتمتع بسمعة طيبة ومصداقية عالية في الموقف من انتهاك حقوق الإنسان. وقد أشارت مصادر مستقلة وحيادية عديدة إلى أن عددا من المحامين الذين يدافعون عن المتهمين والمشتبه بكونهم من التجمعات الدينية أو المتهمين بنشاطات معينة من أعضاء حزب العمال الشيوعي يتعرضون دوما إلى الملاحقة والمساءلة والاعتقال وحتى الحكم عليهم بغرامة أو الحبس لفترات متباينة. وكان هذا شأن الدكتور منصف المرزوقي الذي كان يترأس الرابطة التونسية لحقوق الإنسان عضو اللجنة العربية لحقوق الإنسان التي تهتم بحقوق الإنسان في العالم العربي, والتي مقرها في فرنسا, والذي رشح نفسه لرئاسة الجمهورية كمنافس لزين العابدين بن علي. فقد اعتقل أكثر من مرة بسبب نشاطاته في مجال حقوق الإنسان, وبسبب ترشيحه أيضا, رغم أن أجهزة وزارة الداخلية والأمن أحالت سبب الاعتقال إلى أسباب عديدة بعيدة عن الواقع منها سعيه للسفر إلى الخارج والمشاركة في مؤتمرات دولية تقول عنها الحكومة التونسية إنها تهدف إلى تشويه سمعة الدولة التونسية وملفها في مجال حقوق الإنسان.

ولم تنج النساء التونسيات من ملاحقة أجهزة الأمن والشرطة بسبب نشاطهن أو جمعهن التواقيع على بيان يطالب الحكومة بالعمل على ضمان حرية الرأي والنشر في تونس, كما حصل معهن في عام 1994 مثلا.أو في فترات لاحقة أيضا ولأسباب أخرى مماثلة.

والمعلومات المتوفرة عن حرية التعبير والصحافة وحرية التجمع وعقد الندوات في عام 1998 لا تختلف كثيرا عن السنوات السابقة, بل تسير بنفس الاتجاه واتخذت إجراءات جديدة للتشديد على عقد الندوات أو التجمعات بحيث أصبح من غير الممكن عقد تلك الاجتماعات. وتمارس أجهزة الدولة في هذا الصدد أساليب عديدة خانقة تمنع عمليا عقد أي لقاء ما لم يكن تحت إشراف الدولة مباشرة أو الجهات التي ترتضيها. ومن بين تلك الإجراءات نشير إلى ما يلي[220]:

- تقديم طلب بعقد الندوة إلى وزارة الداخلية مشفوعا بجدول عمل الندوة ومعلومات مفصلة عن زمان ومكان الاجتماع؛
- يرفق مع الطلب نسخة من الخطب أو الأبحاث المزمع تقديها في الندوة لتسجيلها رسميا, ويمنع تقديم غيرها؛
- ترفق بالطلب قائمة بأسماء المشاركين في الندوة.
- تلزم إدارات الفنادق والمراكز التي يمكن أن تعقد فيها الندوات بإخطار وزارة الداخلية بالطلبات المقدمة لها, وعليها الحصول على تصريح من الشرطة قبل الموافقة على عقد الندوة في صالاتها؛
- اعتماد أجهزة الأمن أسلوب الضغط على إدارات الفنادق وأصحاب القاعات لإلغاء الحجز. وفي حالة عدم الاستجابة يمنع عقد اللقاء بقرار رسمي يصدر عن وزارة الداخلية. وهذه الإجراءات تمس المؤتمرات المختلفة بما فيها اجتماعات حقوق الإنسان.

ويبدو مفيدا الإشارة في هذا الصدد إلى رأي منظمة "صحفيون بلا حدود" حول وضع الصحافة وحرية الصحفيين في تونس حين وضعت العنوان التالي لتقرير لها حول ما يجري للصحافيين في تونس:

[220] قارن: المنظمة العربية لحقوق الإنسان. تقرير عام 1998. مصدر سابق. ص 89.

"طرد، منع، إيقاف، هذه هي العناوين المركزية للسياسة الإعلامية التونسية" (تقرير 1996)[221]. إن هذه الإجراءات وحدها تكفي للتدليل على واقع حقوق الإنسان في تونس في المرحلة الراهنة.

الحق في تشكيل الأحزاب والتنظيمات

تبيح القوانين التونسية التعددية السياسية وتشكيل الأحزاب والجمعيات والمنظمات المختلفة. كما تؤكد العهود والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان على أهمية هذا الحق وضرورة ممارسته. وقد برزت التعددية منذ فترة مبكرة في تونس وفرضت نفسها بعد الاستقلال رغم المحاولات التي بذلت لإعاقة قيام هذا الحزب أو ذاك بصورة رسمية وعلنية. وبالتالي فقد وقعت تجاوزات كثيرة على ممارسة هذا الحق خلال فترة حكم الحبيب بو رقيبة التي دامت أكثر من 30 عاما. إلا أن هذا الحق الذي كرسه القانون الجديد الذي صدر في مايو/أيار من عام 1988, الذي تعمل به تونس يواجه تجاوزات من جانب السلطة السياسية باتجاهين رئيسيين هما:

- فرض الرقابة والتصنت على الأحزاب القائمة وتعريض قياداتها وأعضائها بين فترة وأخرى إلى المحاسبة والاعتقال وسوء المعاملة وتشويه السمعة؛
- منع بعض الأحزاب والجمعيات من ممارسة هذا الحق, مما يجبرها على العمل بسرية وخارج نطاق القانون, في حين أن قرارات منع تشكيل هذا الحزب أو ذاك هو تجاوز فظ على القوانين المرعية وعلى الديمقراطية وحقوق الإنسان.

ورغم أن القانون ذاته قد منح الحق في الاعتراض على منع هذا الحزب أو ذاك من جانب وزير الداخلية, إلا أن إجراءات السلطة غالبا ما تحد وتعرقل القدرة على ممارسة هذا الحق المشروع, والتي يمكن أن تقود بدورها إلى الإضرار بحق الناس الذين تقدموا بطلبات تأسيس الأحزاب. إذ أن القانون يمنح كل متقدم إلى طلب تأسي حزب أن يصبح حزبا مشروعا رسميا في حالة عدم وصول ما يناقض ذلك من وزارة الداخلية. وتُستخدم الكثير من الأساليب لعرقلة ذلك, بما فيه تقديم أصحابها إلى المحاكمة بحجة تشكيل أحزاب أو منظمات غير مصرح بها, والتي تتراوح عقوبتها بين 5 سنوات و12 سنة.

لا يخطئ المرء إذا ما أشار إلى أن بعض القوى السياسية, وبشكل خاص بعض التجمعات الدينية, لعبت دورا متميزا في دفع السلطة إلى التشدد في منح إجازات عمل الأحزاب أو الجمعيات والمنظمات المختلفة, ومنحتها الحجة التي كانت تريدها لكي تستند إليها لتبرير انتهاكها لهذا الحق, الذي لا يجوز تحت أي ظرف كان, التجاوز عليه ومنع تشكيل الأحزاب. فالأعمال التي تتقاطع مع الديمقراطية واحترام دولة القانون الديمقراطية يفترض فيها أن لا تدفع المسؤولين إلى ارتكاب أخطاء فادحة بحق العهود والمواثيق الدولية الخاصة بشرعة حقوق الإنسان التي وقعت عليها تونس. ولكن الواقع يقول شيئا آخر تماما غير الذي يفترض أن يسود في تونس. ففي تونس توجد اليوم

[221] منّاع, هيثم د. دولة القانون في تونس! مصدر سابق.

مجموعة صغيرة من الأحزاب إلى جانب الحزب الحاكم, في حين منعت السلطة التنفيذية قيام أحزاب منها حزب النهضة الإسلامية وحزب العمال الشيوعي وحزب التكتل الديمقراطي, إضافة إلى بعض التنظيمات والجمعيات الأخرى التي لم يسمح لها بالنشاط. ولم يحظر نشاط هذه الأحزاب فحسب, بل تعرض أعضاء ونشطاء هذه الأحزاب إلى الملاحقة والاعتقال والتعذيب والسجن والمحاربة بالرزق وتشويه السمعة أيضا. "كما امتدت الضغوط, كما يشير إلى ذلك تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان الصادر في عام 1998, إلى حركة الديمقراطيين الاشتراكيين, وكذلك الحركة النقابية التونسية, وكذلك التقرير الصادر عن الجمعية العربية لحقوق الإنسان في تقريرها الموسوم نشطاء تحت الحصار الذي أشير إليه في مكان آخر من هذا البحث. والمعلومات المتوفرة تشير إلى وزارة الداخلية قد منعت دون وجه حق تأسيس حركة النهضة وحزب العمال الشيوعي والتجمع الديمقراطي الوحدوي وحركة الوحدة الشعبية, في حين أنها منحت البعض القليل إجازة العمل السياسي في البلاد.

وقانون العقوبات التونسي يساهم بشكل فعال في التضييق على حرية الإنسان وعلى حقوقه العامة, حتى تلك التي كفلها الدستور, إذ أنها قد تمت صياغتها بالطريقة التي تكون حمالة أوجه من جهة, وتسمح لأجهزة الدولة الإيقاع بالناس ودفعهم للوقوع, بهذا الشكل أو ذاك, تحت طائلة القانون من جهة أخرى. ويمكن إيراد نموذج واحد من هذا القبيل جاء في الكتاب الصادر عن اللجنة العربية لحقوق الإنسان تحت عنوان نشطاء تحت الحصار. فقد ورد في هذا الكتاب ما يلي: "ينص قانون العقوبات على السجن لكل من ينتمي إلى "جمعية غير مرخص بها "مهما كانت طبيعتها ونشاطها وأن كانت سلمية ومنسجمة مع القوانين المرعية. ونجد في القسم الثالث من هذا القانون جزءا يتعلق بجريمة أطلق عليها "تشارك المفسدين" أو تكوين عصابة القصد منها الاعتداء على الأشخاص أو الأملاك, وهو نص وضع في الأساس لتجريم حق الاجتماع. وقد جرى استخدامه ضد نشطاء حقوق الإنسان والمعارضة السياسية"[222]. وقانون العقوبات المعدل رقم 23 لسنة 89 المؤرخ في 27 فبراير 1989 يتضمن جملة من المواد التي تسمح بتطبيق تلك العقوبات على السياسيين بحجج واهية. ففي الفصل 131 يرد ما يلي: كل عصابة تكونت لأي مدة مهما كان عدد أعضائها وكل اتفاق وقع بقصد تحضير أو ارتكاب اعتداء على الأشخاص أو الأملاك, يعد جريمة ضد الأمن العام. وفي الفصل 132, يعاقب بالسجن ستة أعوام كل من اشترك في عصابة أو شارك في اتفاق من النوع المقرر بالفصل المتقدم ومدة هذه العقوبة أثنى عشر عاما لرؤساء العصابة المذكورة. والفصل 133, يعاقب بالعقوبات المقررة بالفقرة الأولى من الفصل المتقدم, كل إنسان تعمد قصدا, إعداد محل لاجتماع أعضاء عصابة مفسدين أو أعانهم بالمال أو على الاستفادة بمحصول أفعالهم الخبيثة أو أعطاهم محلا للسكنى أو للاحتفاء[223]. والمقصود بهؤلاء, بطبيعة الحال, تلك القوى السياسية التي لا تمنح إجازة رسمية لممارسة نشاطها وبالتالي يجري تحين الفرص للإيقاع بها وزجها بالسجن لسنوات طويلة, أو تهديد الناس لكي لا ينتموا لمثل هذه الأحزاب أو ممارسة النشاط والتعاون معهم.

[222] محمد حسن, صبري. نشطاء تحت الحصار. مصدر سابق. ص 17.
[223] نفس المصدر السابقز ص 17.

يشير كتاب اللجنة العربية لحقوق الإنسان, الذي أعده السيد صبري محمد حسن, قائمة أولية بأسماء 89 شخصية سياسية واجتماعية وعلمية وأدبية وفنية ومن نشطاء حقوق الإنسان ممن تعرضوا للاعتقال والتعذيب أو الإهانة والسجن لأسباب ترتبط بعقيدتهم الفكرية والدينية ولنشاطهم السياسي أو لدفاعهم عن الديمقراطية وحقوق الإنسان في تونس[224].

لم تكف السلطة منذ سنوات طويلة عن التدخل في شؤون النقابات وفي التأثير على انتخابات هيئاتها القيادية, وغالبا ما تعرض النقابيون إلى الاعتقال والسجن لسنوات طويلة دون وجه حق. وعندما يحتج النقابيون على التدخل في شؤون النقابة الداخلية ويطالبون السلطة بالكف عن ذلك يواجهون بالقمع المتنوع الذي يتقاطع مع الدستور والقوانين المعمول بها, رغم التغييرات المستمرة التي طرأت على تلك القوانين بالتضييق على مضامينها وتقنينها مما يقلل من حريتها وحرية العاملين فيها, ويفتح ثغرات فيها لتدخل الأجهزة الحكومية المختلفة في شؤونها. وحسب المعلومات التي نشرت في الآونة الأخيرة والمستقاة من تقارير اللجنة العربية لحقوق الإنسان تشير إلى تعرض قادة وأعضاء الاتحاد العام التونسي للشغل إلى الاعتقال والملاحقة القانونية بسبب دعوى قضائية أقامتها مجموعة من النقابيين على الاتحاد العام التونسي للشغل حول ظروف انعقاد مؤتمر الاتحاد الأخير والنتائج التي خرج بها ومخالفتها لدستور النقابة. كتب الدكتور هيثم منّاع بهذا الصدد ما يلي:

"في الثاني والعشرين من شهر مايو 1999 تقدّم النقابيون عبد المجيد الصحراوي وعلي بن رمضان والطاهر الشايب وعبد النور المداحي وحليم شعبان والحبيب بن عاشور مخلوف وجيلاني الهمامي وحامد بن نجيمة ونور الدين ونيسة وعبد المجيد بن مبروك الجعايدي بدعوى على الاتحاد العام التونسي للشغل باعتباره منظمة نقابية مستقلة خاضعة للفصول 242 إلى 271 من مجلة الشغل وخاضع لقانونها الأساسي يطعنون فيها من وجهة النظر القانونية الصرفة، بظروف انعقاد المؤتمر التاسع عشر للاتحاد ويؤكدون بطلان كل أعمال المؤتمر ويظهرون غياب الشرعية في كل إجراءات انتخاب الأمين العام ويشيرون إلى منع نائب الرئيس عبد المجيد الصحراوي من دخول قاعة المؤتمر ومنع عدد من المسؤولين النقابيين من حق الترشح لعضوية المكتب التنفيذي. وكان الرد على تقديم محضر الاستدعاء للجلسة اعتقال النقابيين المذكورين للتحقيق معهم لمدة 48 ساعة في محاولة لوضع حد لسابقة خطيرة من وجهة نظر السلطة: اللجوء إلى السلطة القضائية لوقف تجاوزات السلطة التنفيذية. الأمر الذي وضح للعيان سقف وحدود مفهوم القانون ودولته في تونس. والذي يفسر ما يتردد عن طلب 150 قاض الاستقالة من مناصبهم بسبب التقزيم المتسارع للسلطة القضائية."[225].

إن التجاوزات التي تمارسها السلطة في تونس لا تطال القضاء أو المحاكم والمنظمات المهنية والنقابات العامة فحسب, بل شملت نقابة المحامين التي من واجبها الدفاع عن الإنسان, بمن فيه الشخص الذي يتعرض لعسف السلطة وقمعها. فقد رفع المحامون التونسيون مذكرة تؤكد التجاوزات التي يتعرض لها المحامون من قبل السلطات المسؤولة. كتب الدكتور هيثم منّاع ما يلي:

---

[224] نفس المصدر السابق. ص 35-68.

[225] منّاع, هيثم د. دولة القانون في تونس! مصدر سابق.

"في نفس اليوم الذي أعلنت فيه الهيئة العليا للمحامين التونسيين عن مباركتها ودعمها لترشيح الرئيس بن علي للانتخابات الرئاسية (الأحد 1999/7/11) كان نص اللائحة الصادرة عن الجلسة العامة للمحامين بسوسة قد تحول إلى منشور حقوقي يجد فيه كل نقابي وكل سياسي اللغة التي تحتاجها البلاد في وضع ألغت السلطة فيه كل شكل من أشكال الوساطة بينها وبين المجتمع. ولأهمية هذا المثل للمقاومة السلمية لطغيان السلطة نورد نص هذه اللائحة كاملا:

" إن المحامين المجتمعين بالجلسة العامة السنوية للفرع الجهوي بسوسة يوم 2 جويلية 1999 :

يطالبون الهيئة الوطنية بالتحرك من أجل وضع حد للمحاولات الهادفة إلى المس من استقلالية المحاماة ويناشدونها بالعمل على أن تولي اهتماما أكثر بمصالح وحقوق المحامين التونسيين،

يستنكرون التهديدات والمضايقات التي يتعرض لها باستمرار العديد من المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان،

يعلنون تضامنهم مع كافة الزملاء المستهدفين للتعسف والمحاكمة الجائرة ومصادرة جوازات السفر،

يؤازرون القضاة التونسيين في مطالبهم المشروعة الرامية إلى تحسين ظروف العمل بالمحاكم ومن أجل استقلال العدالة والقضاة."[226].

وتشير المعلومات الواردة إلى أن حركة شعبية تتسع تدريجا تعارض بصراحة وتدين إجراءات الحكومة المتفاقمة الهادفة إلى مزيد من تقييد الحريات الديمقراطية وحرية التنظيم وحرية الصحافة وعلى الحريات السياسية والدينية وحرية التعبير وتداول المعلومات. وقد شارك في هذه الحملة مجموعة من النقابيين وأساتذة جامعيين وأطباء وصحفيين ومحامين ودعاة حقوق الإنسان[227].

حرية التنقل والسفر

تمارس السلطات التونسية إجراء مخالفا لحق مهم من حقوق الإنسان الذي تنص عليه اللوائح الدولية الخاصة بحقوق الإنسان, كما يكفله من حيث المبدأ الدستور التونسي وكذلك القوانين السارية المفعول. فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان يشير في المادة 13 منه إلى ما يلي:

1. لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.
2. يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه"[228].

إن نص المادة صريح وقاطع لا يقبل التفسير كما يرفض التبجح بأي سبب لمنع الإنسان من التنقل الحر أو السفر داخل البلاد أو خارجها. ومع ذلك فقد صدرت خلال السنوات العشر المنصرمة قرارات كثيرة عن وزارة الداخلية, أو عن وزير الداخلية مباشرة, حجبت عن عدد كبير من المواطنين هذا الحق المشروع وذلك بمنع سفرهم أو سحب

---

226 نفس المصدر السابق.

227 المنظمة العربية لحقوق الإنسان. تقرير عام 1998. مصدر سابق. ص 90.

228 الأمم المتحدة. الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. الرسالة رقم 2. مصدر سابق. ص 31.

جوازات سفرهم أو اعتقالهم عند مغادرة البلاد أو عند الدخول أو حتى منع تنقلهم من منطقة أو مدينة إلى أخرى في داخل الجمهورية التونسية. وكانت الحجة التي تساق لتبرير هذه المواقف غير المشروعة والمتعارضة مع الدستور تدعي احتمال قيام هؤلاء الأشخاص بدعاية مناهضة لتونس في الخارج أو بسبب نشاطهم ضمن قوى لمعارضة التونسية الموجودة في داخل أو خارج البلاد. وكان أغلب من سحبت جوازات سفرهم أو منعوا من السفر والتنقل هم من السياسيين المعارضين لنظام الحكم القائم أو المختلفين معه في المواقف السياسية والسياسات الاقتصادية والاجتماعية أو من نشطاء حقوق الإنسان في تونس أو من السجناء السياسيين الذين قضوا فترات متباينة في السجن ثم افرج عنهم. والبعض من هؤلاء كانوا قد تلقوا دعوات للمشاركة في مؤتمرات تبحث في قضايا انتهاك حقوق الإنسان مثل التعذيب أو انتهاك حرية الرأي والتعبير في العالم. وعلى سبيل المثال لا الحصر منع السيد الدكتور منصف المرزوقي من السفر إلى خارج البلاد لاستلام جائزة دولية بسبب دوره في الدفاع عن حقوق الإنسان, كما منع من السفر للمشاركة في مؤتمرات المنظمة العربية لحقوق الإنسان, إذ كان في حينها عضوا في أمانتها العامة.

وتحت واجهة الحفاظ على الأمن والاستقرار تفرض وزارة الداخلية على بعض المواطنين السياسيين عدم الانتقال من مدينة إلى أخرى داخل تونس. ورغم إصرار وزير الداخلية التونسي على ممارسة هذا الإجراء فأنه يخالف بذلك روح ونصوص الدستور التونسي من جهة, ويتقاطع مع تصريحات رئيس الدولة حين أكد بأنه يعتز بعهده الجديد, حيث "يتمتع" المواطن التونسي بحريته وحقوقه من جهة أخرى.

وجاء في أخر تقرير صادر عن المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس حول مشكلة جواز السفر ما يلي: إنّ الحرمان التعسّفي من جواز السّفر يُعدّ إحدى تقنيات القَمع الأكثر شُيوعًا. وفي الوقت الراهن فإن صنفين من المواطنين ما يزالان الهدف المفضّل لهذا الإجراء التمييزي: الشبان الراغبون في الهجرة والمثقّفين (إذ أنّ الحصول على الجواز باهظ الثمن).

و إدراكًا من الإدارة للأهمية الحيويّة التي يكتسبها جواز السّفر بالنسبة إلى الجامعي أو المحامي أو الصحافي أو الطبيب حتّى يتمكّن من المشاركة في الملتقيات العلمية والمهنيّة الدّوليّة فإنّها، تتلاعب بهذا الحقّ مُهَدِّدةٍ بحرمانهم من هذه الوثيقة لشراء صمتهم ومواقفهم الباهتة. بَلْ إنّ الأمرَ لَيَصِلُ بالعديد من المواطنين إلى حَدِّ الامتناع عن تقديم طلبٍ للحصول على وثيقة السفر خِشيَةَ أن يكون المطلب منطلقا لتتبُعات قضائية ملفقة بالكامل، وهو ما حدث بالفعل في مناسبات عديدة. وفي بيان مؤرّخ في 7 جوان (حزيران) 1999 عَبّرتْ كُلُّ مْنْ الرابطة التونسية للنساء الديمقراطيات وجمعية المحامين الشبان عن احتجاجها على هذا الشكل من أشكال مُصادرة الحرّيات. ومن جهة أخرى فإنّ عددًا من المنظمات الدولية المدافعة عن حقوق الإنسان (منظمة العفو الدولية، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، مراقبة حقوق الإنسان، صحفيين بلا حدود، لجنة حماية الصحفيين (...قد أثارت هذا الموضوع في العديد من المناسبات، لكنّ السلطات التونسية مع الأسف، لم تُعِرْ ذلك اهتمامًا يذكر.

وعلى الرغم من التنقيحات التي أُدخلت سنة 1998 على قانون 1975 المتعلّق بجوازات السّفر، وهي التنقيحات التي قيل إنها جاءت لتحدّ من تعسُّف الإدارة وذلك بجعل القاضي هو المخوّل لسحْب جَواز سَفَرِ لدى المواطنين، فإنّ الإدارة العامّة للحدود والأجانب واصلت التصرّف في هذا الحقّ الأَسَاسِي المتمثّل في حرّية المواطن في امتياز

التنقّل، جاعلةً من منْح الجواز وتجديده بمثابة المنّة. لذلك فإنّه ليس لهذا القانون المنقّح مِن وظيفةٍ سوى إضفاء بَهْرَج الشرعيّة على واقع التعسّف.

ويتعرّض آلاف الأشخاص المنسوبين إلى الحركة الإسلامية لهذه الاضطهادات. ومن هؤلاء بن عيسى الدمني العضو السابق للهيئة المديرة للرابطة وفاضل البلدي أحد القياديين السابقين في "حركة النهضة" الممنوعان من السفر منذ سنوات عديدة. كما أنّ أقاربهم هم ضحايا هذه الاضطهادات مثلما هو حال رشيدة بن سالم وراضية العويديدي و سُعاد الشربطي. وهنالك محامون قد سُلّط عليهم أيضا هذا المنع منذ سنوات عديدة: الأساتذة أنور القوصري المسؤول في الرابطة، ومُحسن الربيع، نائب رئيس جمعية المحامين الشبان، وعبد الفتاح مورو، القيادي السابق في "حركة النهضة"، والعياشي الهمامي، وسمير بن عمر، وجمال الدين بيدة، الكاتب العامّ السابق للهيئة الوطنية للمحامين، المحروم من جواز سفره منذ سنتين والذي شنّ إضرابًا عن الطعام في جويلية و أكتوبر 1999 بسبعة أيّام في كلا المرّتين، وذلك احتجاجًا على هذا الإجراء المسلّط عليه. كما أنّ نجيب الحسني محروم أيضا من السّفر منذ ديسمبر 1996.

وتُسلّط هذه العقوبة خاصّة على المثقفين الملتزمين مثل عالم الاجتماع صالح الحمزاوي والسجين السياسي السابق محمد الهادي ساسي أو مثل الطالب عبد الوهاب الهمامي (شقيق لطفي الهمامي) المسجّل بالمرحلة الثالثة في جامعة باريس على أنّه يحدث أيضا أن يحرم بعض أقارب المناضلين من جواز السّفر، مثلما هو الحال بالنسبة إلى نادية وأسيْمَة بنتيْ حمّة الهمّامي.

و قد مُنع خميّس قسيلة نائب رئيس الرابطة من التحوّل إلى الخارج في شهر أوت (آب/أغسطس) 1996، وهو منذ ذلك التاريخ محروم من وثيقة سفره. كما أنّ زوجته فاطمة لم تتمكن من السّفر لتلتقي في جنيف بالسيدة ماري روبنسن المندوبة السامية لدى الأمم المتحدة المكلّفة بحقوق الإنسان.

وإنّ الدكتور المنصف المرزوقي قد وجد نفسه، منذ ماي 1996، تحت طائلة هذا الإجْراء. كما أنّ سهام بن سدرين محرومة هي أيضا من جواز السفر منذ سبتمبر 1995. ويخضع الدكتور مصطفى بن جعفر الأمين العام لـ "التكتّل الديمقراطي من أجل العمل و الحرّيات" لنفس الإجراء الزجري وذلك منذ أكتوبر 1994. والأمر نفسه بالنسبة إلى السيد علي رمضان القيادي النقابي والمحروم من جواز سفره منذ خمس سنوات. كما أنّ السيد علي بن سالم هو أيضا في نفس الحالة منذ 5 سنوات. وقع حرمان يسين الحمزاوي أحد مناضلي الحركة الطلابية وعبد الرؤوف البكوشي وحاتم العويني طيلة أشهر من جواز السفر.

وعلاوة على سحْب جواز السفر أو رفض تسليمه فإنّ الإدارة العامّة للحدود والأجانب لا تتورّع عن استعمال أي وسيلة لمنع بعض الأشخاص من السفر. ومثال ذلك ما حدث لتوفيق بن بريك. فقد مُزقت صفحة من جواز سفره خِلْسة في المطار إبان تقدمه إلى حواجز العبور!"[229]. وجاء في النشرة الشهرية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

---

[229] المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس. تقرير حول وضع الحرّيات في تونس. لتكن سنة 2000 سنة استرداد الحقوق و إطلاق الحريات. تونس في 15 مارس 2000. الرئيس الشرفي المرحوم الدكتور الهاشمي العياري. العنوان : 4 نهج أبو ظبي 1000 تونس- الهاتف و الفاكس: (216-1) 335 871. العنوان بالانترنيت: http:// www.cnlt98.org. ص 1.

بشأن الصحفي توفيق بن بريك ما يلي: "لجوء الصحفي توفيق بن بريك إلى الإضراب عن الطعام منذ 3 أبريل الماضي, وذلك للمطالبة بحقه المشروع في استرجاع جواز سفره, وممارسة مهنته, ووضع حد للمضايقات التي تتعرض لها أسرته. بدل من أن تستجيب السلطة لذلك أحالته إلى القضاء ووجهت له تهم رأي. ولما ساندته قوى المجتمع المدني والفعاليات الديمقراطية والشبكة الدولية للصحافيين وحقوق الإنسان, تم تمكينه من جواز سفره وحفظت التهم الموجهة إليه ووقع تمكينه من مغادرة البلاد, لكن مع إيقاف شقيقه جلال الذي حكم عليه بالسجن مدة ثلاثة أشهر في قضية رأي, وتشويه سمعته بادعاء أنه اعتدى بالعنف على شرطي"[230].

[230] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان. العددان 145-146. أبريل/نيسان - مايو/أيار 2000.
ص 8.

طبيعة السلطة في تونس

إن الاستعراض التحليلي للوقائع الخاصة بحقوق الإنسان في تونس على امتداد العقود المنصرمة تسمح للباحث بتسجيل مجموعة من الاستنتاجات حول واقع وطبيعة السلطة فيها, التي يمكن تلخيص أبرزها فيما يلي:

- إن الإشكالية المركزية والمتميزة في مجال الدولة والسلطة والديمقراطية وحقوق الإنسان في تونس لا تتجلى في الفجوة بين مهمات الدولة وواجباتها إزاء المجتمع وبين دور هذه الدولة فعليا, أو بين أقوال المسؤولين وأفعالهم, أو بين التشريعات المقررة رسميا وبين الممارسات العملية, فحسب, بل تبرز على نحو أخص في التقاطع الفعلي بينهما, وبالتالي يجد الباحث نفسه أمام ازدواجية مستقرة تقريبا بين الاثنين؛
- غياب استقلالية السلطات الثلاث, إضافة إلى غياب استقلالية ما يطلق عليه مجازا بالسلطة الرابعة, أي الإعلام بمختلف جوانبه, بما فيه الصحافة, في حياة المجتمع والدولة. فبقدر ما يؤكد المشرع والمسؤول الأول في الدولة أن هناك استقلالية تامة بين هذه السلطات في الدولة المؤسسية, بقدر تتعرض هذه الاستقلالية إلى التجاوز من جانب السلطة التنفيذية, أو بتعبير أدق, تُخضع السلطة التنفيذية بقية السلطات, إضافة إلى الإعلام, لهيمنتها وفي خدمة السياسات والمصالح التي تتبناها وتدافع عنها. وهو أمر لا يشكل خطورة على الحياة العامة ومصالح البلاد فحسب, بل هو تجاوز على مفهوم الدولة المدنية وعلاقتها بالمجتمع وتخلي عن العقد المتفق عليه بينهما, وإفراغ مضمون الدولة المؤسسية الديمقراطية من مضمونها الديمقراطي والحديث لصالح السلطة السياسية؛
- وفي ضوء الحقائق التي أشير إليها في الصفحات السابقة يمكن اعتبار الدولة القائمة في تونس دولة تسلطية تتناقض سياساتها وتصرفاتها مع المبادئ الأساسية التي أقرها دستور البلاد, رغم نواقصه والقوانين التي صدرت لاحقا وحدَّت من مضامينه الديمقراطية, وهي بالتالي تتعارض مع مصالح المجتمع أو مع مصالح الغالبية العظمى من الشعب التونسي؛
- والدولة التسلطية التونسية تستند إلى حكم الفرد المستبد الذي يقرر, وبالاعتماد على حزب سياسي حوله إلى أداة خاضعة له وللمصالح التي تدافع عنها النخبة الحاكمة, ما يراه مناسبا, ويمكنه فرض ذلك على المجلس النيابي والمؤسسات الرسمية الأخرى بعيدا عن المضامين الديمقراطية للدستور التونسي؛
- وإجراءات الحاكم تجسد, إضافة إلى تبنيها ودفاعها عن مصالح معينة, لكنها تتضمن في الوقت نفسه سلوكا انتقائيا يقترن بأهواء ومزاجات معينة يتسم بها الحاكم ذاته, وكذلك الأجهزة المختصة التي تقدم له المشورة؛
- وتغيب في مثل هذه الأوضاع المعايير الضرورية للحكم والرقابة على سياسات الدولة وإجراءاتها المختلفة. وبغياب الرقابة المتعددة الجوانب تنشأ ظروف مساعدة لنمو الفساد واتساع الفجوة بين المجتمع والسلطة مما يعيق عملية التطور والتقدم في المجتمع, ويتعرض

ما تحقق إلى الضياع. وكان على حق عندما أشار الدكتور هيثم منّاع في كتابه الجديد الذي يبحث في **"دولة القانون في تونس!"**, إلى ما يلي :

"يمكننا تقديم التحليل الذي نريد عن طبيعة السلطة، إلا أن أي جهاز سلطوي، هو بطبعه فاسد ومفسد إذا لم يفّعل الأشكال الرئيسية لمراقبة وتقييد السلطات، أي:

-الرقابة القضائية،

-الرقابة البرلمانية،

- المحققون والوسطاء الإداريون،

- السلطة المضادة،

- رقابة القلم الحر.

إن الاغتيال المنهجي والمنظم لأشكال الرقابة السلمية والدستورية هذه هو الذي يجعلنا نقرأ في سلوك السلطة التونسية اختيارا محددا لنمط الحكم وبناء سلطة من طابع معين. من هنا آثرنا طرح السؤال انطلاقا من صلب الإيديولوجية المعلنة للسلطة وليس من النعوت التي تطلقها أطراف المعارضة المختلفة.[231]".

- إن سلطة الدولة في تونس لا تعتمد على الحزب السياسي الذي تحكم باسمه فحسب, بل تستفيد من دورها في التأثير المباشر على موظفي الدولة ومستخدميها لتجعل منهم مساندين لسياساتها وإجراءاتها, ومكونة منهم فئة بيروقراطية واسعة ذات مراتب متعددة, تقف النخبة الحاكمة على رأسها وكأنها فوق الطبقات والفئات الاجتماعية. وغالبا ما يجمع كبار البيروقراطيين بين الموقع الحزبي والموقع الوظيفي المتقدم في جهاز الدولة. ويشعر هؤلاء الموظفين في أن استمرار وجودهم في الوظيفة والحصول على رواتبهم والحفاظ على امتيازاتهم منوطة باستمرار سلطة الدولة ذاتها ورئيس الدولة ذاته, وبالتالي يبذلون الجهد كله لتحقيق هذه الغاية, بغض النظر عن الأساليب والأدوات التي تمارس لتأمين ذلك.
- وتمارس قيادة الحزب الحاكم ورئاسة الدولة في تونس سياسة تهدف إلى ضمان استمرار وجودها في السلطة عبر أسلوبين, إضافة إلى ما ذكر في أعلاه, هما:

* إصدار المشرع قوانين تضمن استمرار الحزب الحاكم في الحكم؛

*قيام أجهزة الدولة بتزوير الانتخابات كلما دعت الحاجة إلى ذلك لضمان الفوز الحاسم للحزب الحاكم وللرئيس زين العابدين بن علي.

فقد فرض المشرع, ومنذ إزاحة الحبيب بو رقيبة عن منصب رئاسة الجمهورية وصعود بن علي إلى هذا المنصب, مسألتين هما: منح أحزاب المعارضة السياسية في البلاد عددا محدودا من المقاعد النيابية تتنافس عليها في ما بينها؛ ومنح البقية للحزب الحاكم, أولا, ثم منع الترشيح لرئاسة الدولة ومنافسة بن علي عليها. ثم تغير الموقف الأخير في الانتخابات الأخيرة حيث سمح بالترشيح لرئاسة الجمهورية وبشروط مقيدة جدا.

[231] منّاع, هيثم د. الدولة القانون في تونس!

وفي ضوء ذلك كانت نتائج الانتخابات الرئاسية والتشريعية في عام 1994 تشير إلى النتائج التالية:[232]

- حصول المعارضة التونسية على 19 مقعدا كانت مخصصة لهم أصلا, أي بنسبة قدرها 10.7 % من المقاعد في مجلس النواب تقريبا؛
- حصول الحزب الحاكم (حزب التجمع الدستوري الديمقراطي) على 163 مقعدا خصصت له وللمتحالفين معه أصلا, أي بنسبة قدرها 89.3 % من مجموع مقاعد مجلس النواب؛
- حصول رئيس الدولة التونسية, وكان المرشح الوحيد في انتخابات الرئاسة على 99.91 % من أصوات الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم, في حين تم اعتقال المرشح الوحيد الذي وجد في نفسه الثقة والجرأة على الترشيح وهو الدكتور الطبيب منصف المرزوقي ؛
- لعبت أجهزة الدولة دورها في مساعدة من تريد إيصاله إلى مجلس النواب من قوى المعارضة ومنعت من كانت لا تريد وصوله إلى المجلس, إضافة إلى إنها منعت أصلا ممثلي بعض الأحزاب على الترشيح من خلال حرمان تلك الأحزاب من شرعية العمل العلني.

أما في انتخابات الرئاسة والتشريعية في عام 1999 فقد منح المشرع (أي رئيس الدولة عمليا) الحق للمعارضة التونسية بالحصول على أقل من 20 % من مجموع مقاعد البرلمان, أي 34 مقعدا فقط تتنافس في ما بينها عليها, وأحتفظ للحزب الحاكم والقوى المساعدة له بأكثر من 80 % من مجموع مقاعد المجلس الجديد, أي على 148 مقعدا في مجلس النواب. كما سمح في هذه الانتخابات ترشيح آخرين لرئاسة الجمهورية بجوار الرئيس بن علي. وكانت النتائج على النحو الآتي:

- حصول المعارضة على 34 مقعدا كان مخصصا لها وفق القانون وتنافست عليها, وكانت نسبتها إلى مجموع المقاعد حوالي 18.7 % من مجموع المقاعد في مجلس النواب؛
- حصول الحزب الحاكم (حزب التجمع الدستوري الديمقراطي) والمتحالفين معه على 148 مقعدا كان مخصصا لهم أصلا وفق القانون, أي بنسبة قدرها 81.3 % من مجموع مقاعد المجلس؛
- حصول رئيس الدولة التونسية زين العابدين بن علي على 99.4 % من مجموع من أدلى بصوته في الانتخابات, في حين كانت حصة منافسيه, وهما عبد الرحمن التليلي, رئيس

[232] تونس: إعادة انتخاب بن علي بأكثرية تفوق 99 في المائة. تونس. جريدة الزمان الصادرة في لندن. جريدة يومية. عربية. العدد 463. السنة الثانية. 1999/10/26.

الاتحاد الديمقراطي الوحدوي, ومحمد بلحاج عمر, رئيس حزب الوحدة الشعبية, 0.20 % و0.10 % على التوالي من مجموع من أدلى بأصواتهم[233]؛

- تدخل أجهزة الدولة في جانبين من هذه الانتخابات وهي: سعي هذه الأجهزة إلى إسقاط من لا يريده الحزب الحاكم والرئيس بن علي, وإنجاح من يريده في الانتخابات سواء كان من الحزب الحاكم والمتحالفين معه, أم من أحزاب المعارضة السياسية المدجنة عموما أولاً, وإلى ضمان أعلى نسبة ممكنة من الأصوات للرئيس زين العابدين بن علي في انتخابات الرئاسة ثانيا.

وكانت الغاية الأساسية للحزب الحاكم وقيادة الدولة وأجهزتها المختلفة تتركز حول ثلاث نقاط أساسية تريد الوصول إليها من خلال تلك الانتخابات:

- استمرار الحزب الحاكم على رأس السلطة ودون منافسة معتبرة من جانب قوى المعارضة السياسية, رغم أن المعارضة العلنية لا تشكل خطرا على بقاء الحزب الحاكم والحاكم ذاته في السلطة, إذ إنها ابتداء لا يحق لها امتلاك أكثر مما منحها الحاكم ذاته وفق "ديمقراطيته الموجهة", وهي بعيدة كل البعد عن تداول ديمقراطي للسلطة؛
- استمرار رئيس الدولة في الرئاسة ما دام حيا وقادرا على مزاولة الحكم, وبعدها يمكن أن يحصل كما حصل للرئيس بو رقيبة, حيث يزاح من قبل رئيس أجهزة الأمن في البلاد مثلا, وهكذا يراد للعبة أن تتواصل وتبقى في إطار الحزب الحاكم الوحيد أو ربما في إطار العائلة كما يحصل اليوم في جمهوريات المشرق العربي, لا في الدول الملكية فحسب؛
- استمرار سياسة البلاد الراهنة على حالها دون تغيير يذكر, فهي تقدم للعالم صورة الانتخابات النزيهة حيث تشارك المعارضة فيها, بغض النظر عن رأي الداخل في تلك الانتخابات وما يقال عنها حين يفوز رئيس دولة بهذه النسبة العالية التي تصل إلى حد اللامعقول, والتي تشبه في جوانب كثيرة منها لما كان يحصل في الانتخابات العامة في البلدان الاشتراكية قبل انهيارها, والذي كان أحد أسباب انهيارها أيضا. إن نتائج انتخابات الرئاسة والمجلس التشريعي أو النيابي في الدورتين الأخيرتين, أي في عامي 1994 و1999, تعتبر دليلا على طبيعة هذه الانتخابات وابتعادها عن النزاهة, وهي الإشكالية التي ستبقى تعاني منها تونس ما لم تغير هذا النهج التسلطي في الحكم. ومن الجدير بالإشارة, وعلى خلاف القاعدة العامة المعمول بها في كل الدول التي تحترم الدستور والقوانين الديمقراطية وإرادة الشعب, إلى أن أحد المرشحين الآخرين لمنصب رئاسة الجمهورية قام أثناء حملته الانتخابية بالدعاية للرئيس زين العابدين بن علي وأكد على دوره وأهليته

[233] تونس: إعادة انتخاب بن علي بأكثرية تفوق 99 في المائة. تونس. جريدة الزمان الصادرة في لندن. جريدة يومية. عربية. العدد 463. السنة الثانية. 1999/10/26.

لمنصب الرئاسة, في وقت كان بفترض فيه أن يتحدث عن خصائصه بالذات وأن يدعو لانتخابه وأن يوجه النقد لسياسات الرئيس القائم ليبين اسباب ترشيحه ضد الرئيس الحالي. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن الحزب الحاكم والحكومة قد طلبت من هؤلاء للترشيح بهدف التعبير عن وجود ديمقراطية في البلاد ووجود أكثر من مرشح للرئاسة, إضافة إلى أن حصولهما على أصوات قليلة جدا تعبر عن شعبية الرئيس زين العابدين بن علي, ولو جاءت على حساب رشيسي حزبين قائمين و"معارضين".

وبسبب هذه الاتجاهات في الحكم **نشأت فجوة متسعة باستمرار بين المجتمع وبين سلطة الدولة وأجهزتها المختلفة**, والتي يمكن أن تتسع لاحقا أيضا لتتحول إلى عبْ ثقيل على الدولة ذاتها وعلى المجتمع في آن واحد. علما بأن هذه الفجوة يمكن أن لا يلاحظها الإنسان المقيم في الخارج للوهلة الأولى, بسبب الدور الذي تمارسه أجهزة الدولة, وخاصة الإعلام, في التغطية على تلك الفجوة من جهة, وفي سعي السلطة لتحييد جماعات واسعة من خلال دورها وعلاقتها باقتصاد المجتمع والعاملين لديها والمستفيدين منها من جهة أخرى, وبسبب الإرهاب الذي تمارسه الأجهزة الأمنية والقمعية من جهة ثالثة. إلا أن هذه الحالة لا يمكنها أن تستمر طويلا, إذ سرعان ما تصطدم بحقائق الوضع الذي يتجلى في تفاقم الإشكاليات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية, واتساع نشاط المعارضة السياسية لسياسات السلطة التي يمكن أن تجمع حولها كل المعارضين للسلطة القائمة, وما يمكن أن ينشأ عنه أو يترتب عليه. ومثل هذه الحالة لا تتحملها قوى المعارضة السياسية, بل السلطة ذاتها التي ترفض الانصياع للدستور وللقوانين التي سنتها بنفسها, بل تسعى إلى تشويهها. إن الديمقراطية الشكلية يمكن أن تنجح لفترة معينة في التغلب على أو تجاوز المصاعب الناجمة عن تسلط السلطة فعليا, ولكنها لا يمكن أن تستمر طويلا, إذ سرعان ما تصطدم موضوعيا بالمجتمع وحاجاته وضروراته وبالقوانين الموضوعية التي تؤدي فعلها, شاء الإنسان أم أبى. كما لا يمكن للمجتمع الدولي أن يبقى متفرجا بصمت على ما يجري في تونس في مجال التجاوز على الديمقراطية وحقوق الإنسان.

الفصل الثاني: الحياة الدستورية والديمقراطية وملف حقوق الإنسان في الجزائر

المبحث الأول: حول الحياة الدستورية والديمقراطية في الجزائر

بعد انتزاع الجزائر لاستقلالها السياسي عن فرنسا في عام 1962 كانت القوى السياسية المختلفة التي شاركت في الثورة وقدمت التضحيات فيها تتطلع إلى المشاركة في الحكم, أو على الأقل السماح لها بالعمل السياسي والتخلص من بقايا حكم الاستعمار من خلال إطلاق الحريات الديمقراطية وتأمين التطور المستقل للمجتمع الجزائري. والذي حصل على أرض الواقع مخالف لذلك. فقد تسلم حزب "جبهة التحرير الوطني" الحكم في البلاد بمفرده, رغم المشاركة الواسعة لقوى سياسية عديدة في النضال الثوري الذي خاضه الشعب الجزائري. وفرض على البلاد منذ البدء نظام حكم يقوم على هيمنة الحزب الواحد, رغم قبوله غير الرسمي أو سكوته عن وجود قوى سياسية أخرى فاعلة نسبيا في الحياة السياسية بصيغة هامشية واستخدامه لها.

لم تكن القوى السياسية والشعبية الواسعة التي شاركت في الثورة الجزائرية ضد الهيمنة الفرنسية متجانسة في ما بينها, بل كانت جبهة ضمت إليها تيارات سياسية مختلفة, سواء كانت دينية أم علمانية, ومن مختلف المعتقدات الفكرية والسياسية من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار. وبالتالي كانت الحكومة الجديدة قد جسدت جزئيا هذه التلاوين الفكرية والسياسية التي تمثلت في جبهة التحرير الجزائرية, وأبعدت عنها القوى التي شاركت في الثورة ولكنها كانت خارج الجبهة. وفي عام 1965 قام هواري بو مدين بإزاحة أحمد بن بيللا من دست الحكم ووضعه مع صحب له في السجن وتولى قيادة البلاد بتأييد من أهم قيادات الجيش وبعض قيادات الحزب الحاكم. وتوجهت الضربة في حينها أيضا إلى القوى اليسارية التي ساندت مجهودات أحمد بن بيللا وسعت إلى دعم برنامجه السياسي والاقتصادي والاجتماعي. وزجت القيادة الجديدة بالكثير من القوى المعارضة لها أو التي كانت تخشى معارضتها للانقلاب السلمي الذي نفذته واحتمال تحركها ضدها في السجون أو اضطرتها على مغادرة البلاد سرا. ومنذ تلك الفترة أقام حزب جبهة التحرير الوطني الجزائرية نظام حكم شمولي في البلاد, كما مارس الحكام الجزائريون سياسة تميزت بخصائص الاستبداد الفردي والحزبي والمجافاة الشديدة للديمقراطية وحقوق الإنسان, نشير في أدناه إلى أبرزها:

- جرى فرض سياسة الحزب الواحد في الجزائر إلى جانب اعتباره الحزب القائد والرائد والموجه للحياة السياسية والمحدد لوجهة التطور الاقتصادي والاجتماعي والعلاقات الاقتصادية الدولية والمقرر لطبيعة السياسة الثقافية والإعلامية. وكان رئيس الدولة ورئيس الحزب, وهما شخص واحد, يلعب الدور الأول والحاسم في الحكم وفي رسم تلك السياسة مستفيدا من بعض التكنوقراطيين والبيروقراطيين في أجهزة الدولة العسكرية والمدنية. ولم يسمح الحزب الحاكم والحكم القائم لأي حزب سياسي بممارسة نشاطه بصورة علنية ورسمية, بل أجبر العديد من التنظيمات السياسية على ممارسة نشاطاتها بصورة سرية, وبالتالي, كانت القوى

السياسية غير المرخص بها والعاملة في السر تعتبر بالنسبة للحكم في تقاطع مع القوانين المعمول بها في البلاد وتعرض نفسها للملاحقة القانونية والعقاب القاسي من الناحية التشريعية والعملية. وكانت ضمن القوى العاملة سريا قوى دينية وقوى علمانية ومنها الحزب الشيوعي الجزائري الذي غير اسمه فيما بعد إلى حزب الطليعة الاشتراكية. وبعض القوى الدينية الذي شارك في قيادة الثورة الجزائرية قد اعتبر أن الجيش وبعض القوى العلمانية قد صادرت الحكم في الجزائر منه, وبالتالي, اتخذت ابتداء موقف العداء من النظام ومن هواري بو مدين, دون أن يتسنى له القيام بفعاليات كبيرة في حينها؛

- إن قيام العقيد هواري بو مدين بانقلابه العسكري, وهو القائد الأول للقوات الجزائرية, ضد رئيس الدولة, قد منح الجيش ابتداء, الذي ساند ذلك الانقلاب, الحق في التدخل بالشؤون السياسية وممارسة سياسة الإشراف الفعلي على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلاد عبر ممثله البارز الهواري بو مدين, أي أن الحكم الذي أقامه بو مدين لم يكن من الناحية العملية حكما مدنيا بل عسكريا, رغم أن عددا غير قليل من الوزراء كانوا من المدنيين وممن يعملون في حزب جبهة التحرير وممن عملوا في صفوف الثورة الجزائرية؛
- وأوجد هذا الواقع تشابكا بين الحياة المدنية والعسكرية. ففي الوقت الذي استمر الحكم بممارسة العمل بمؤسسات المجتمع المدني الرسمية والشعبية في الجزائر, فرض عليها عمليا الرقابة العسكرية والأمنية الصارمة أولا, ووضعها تحت حماية ووصاية الدولة والجيش ثانيا, وفرض عليها الالتزام بمقررات الحزب الحاكم والسلطة السياسية ثالثا, إذ كان رئيس الدولة أو من يمثله يقرر طبيعتها السياسية وبنيتها والعاملين في قيادتها ووجهة نشاطها. وقد شمل هذا نشاط المجلس الشعبي الوطني والمجالس الشعبية في البلديات المختلفة, وكذلك المنظمات المهنية مثل النقابات العمالية واتحاد الطلبة واتحاد الشباب والنساء أو منظمة المجاهدين والجمعيات الفلاحية وغيرها. كما صدر تشريع خاص يمنع أي طرف آخر غير الجبهة بتأسيس منظمات مهنية مستقلة عن منظمات جبهة التحرير؛
- ومنح النظام الجديد أجهزة الأمن والشرطة والمخابرات العسكرية حق مراقبة الحياة السياسية على نحو خاص وفرض القيود القاسية على النشاط السياسي وملاحقة أعضاء الأحزاب الأخرى. وكانت أجهزة الأمن الداخلي تشكل عنصرا جوهريا من عناصر الحكم واستمرار وجوده بسبب دوره وتأثيره في كم الأفواه والقمع ومطاردة المعارضين السياسيين وزوجهم في السجون. لقد نشأت في البلاد دولة الأمن والاستخبارات والجيش داخل الدولة الجزائرية المدنية, وكان الهواري بو مدين يقود عمليا الدولتين في آن واحد؛
- وفي الوقت الذي اعترفت الدولة بالقسم الأكبر من الوثائق الدولية في مجال حقوق الإنسان لاحقا, فأنها كانت المسؤول الأول عن كل تلك التجاوزات الصارخة والفظة والمستمرة على حقوق الإنسان في الجزائر. فلم تكن هناك ديمقراطية فعلية ولا حرية حقيقية للفرد الواحد أو للجماعات المختلفة.
- وفرض النظام الجديد عبر القوانين التي أصدرها والممارسات الفعلية على الصحف القليلة الصادرة حينذاك أن تلتزم بسياسات الحزب الحاكم والدولة فقط. ولم يكن هناك أي هامش لحرية الصحافة والنقد مهما كان حجمهما.

وأدى هذا الواقع إلى صدور صحف قليلة بصورة سرية تنطلق من مواقع المعارضة للنظام أو لسياساته الفعلية وتمثل مصالح الأحزاب والقوى السياسية التي كانت محرومة من العمل السياسي العلني؛

- وقد حفز هذا الوضع المشوه والاستبدادي في الجزائر على نشوء معارضة سرية واسعة تمثل قوى سياسية باتجاهات فكرية متعددة, وإلى بروز وتفاقم تدريجي في التناقضات الاجتماعية التي كانت تفعل فعلها الملموس في المجتمع, وإلى تنامي الصراعات السياسية التي كانت تتحرى عن حلول لها. وكانت القوى السياسية المختلفة تسعى إلى تحقيق التغيير بالوجهة التي تريدها. وجدير بالإشارة إلى أن الاستبداد الذي فرضه النظام الذي أقامه الهواري بو مدين ومن بعده الشاذلي بن جديد لم يساهم في تنمية وتطوير روح الديمقراطية في صفوف القوى المعارضة, بسبب سياسة النظام التي عرضت تلك القوى للاضطهاد والعسف الشديدين, كما زجت كثرة كاثرة من الناس في السجون والمعتقلات, وأحيانا لفترات طويلة دون محاكمات أو دون محاكمات عادلة فحسب, بل ساهم كل ذلك في تنشيط الكثير منها روح الاستبداد والرغبة في الانتقام والبغضاء والعنف المضاد لعنف الدولة في صفوف العديد من قوى المعارضة السياسية, وهو ما عاشه الإنسان الجزائري في العقد الأخير من القرن العشرين على نحو خاص وما زال يعيشه في السنة الأولى من العقد الأول من القرن الحادي والعشرين. أن هذه الحقيقة تشكل الثمار المرة لتلك السياسات الاستبدادية ذات الطبيعة الشمولية وغير الديمقراطية والمناهضة لحقوق الإنسان التي مارستها النخب الحاكمة في الجزائر طيلة العقود الأربعة المنصرمة تقريبا والتي لم تنته حتى الآن, والتي أطلق عليها في أحيان كثيرة بالنظم الثورية للبرجوازية الصغير, تلك النظم التي أدّعت زورا وبهتانا سعيها وتبنيها لمبادئ الديمقراطية الشعبية والاشتراكية والدفاع عن أهداف الثورة!
- وزاد في الطين بلة أن السياسات الاقتصادية التي مارستها الدولة طوال العقود المنصرمة لم تكن غير ديمقراطية ولم تحظ بتأييد ومصادقة الشعب فحسب, بل أثبتت الحياة بأنها كانت بعيدة كل البعد ومناهضة لتلك المبادئ والمثل النبيلة, كما أنها لم تكن معبرة بأي حال عن مصالح الشعب. وقد أبرزت الفصول السابقة من الباب الأول هذا الواقع بشكل واضح. واقترن كل ذلك بوجود أجهزة إدارية لم يكن لمعظمها أي هم سوى الحصول على أقصى ما يمكن من موارد وأموال بصورة شرعية أو غير شرعية. فانتشر الفساد الوظيفي والرشوة الفاضحة بصورة علنية غير معهودة وعلى نطاق واسع, كما تفاقمت عمليات نهب قطاع الدولة وسرقة موارده المالية والمادية دون أي شعور بالذنب, وجرت عمليات استخدام سيئة جدا لموارد النفط المالية. لقد مارست الحكومات الجزائرية المتعاقبة سياسة استبدادية ظالمة من جهة, وسياسات اقتصادية غير عقلانية عموما ومفرّطة بالثروة الوطنية ومعمقة للتناقضات الاجتماعية والسياسية وعاجزة عن تقديم الحلول العملية لمواجهة المشكلات الاقتصادية والبطالة المتسعة, وبشكل خاص بين الشابات والشباب, من جهة أخرى. وهي التي قادت إلى حصول تراجع مستمر في معدلات النمو الاقتصادي والاعتماد المتزايد على موارد النفط الخام والغاز الطبيعي المالية من أجل استيراد السلع الاستهلاكية لتغطية حاجات الاستهلاك المحلي بسبب عجز الإنتاج وتزايد معدلات النمو السكانية, وإلى ارتفاع في مديونية الجزائر الخارجية؛

- يضاف إلى كل ذلك توجيه النخبة الحاكمة موارد مالية ضخمة لإقامة ترسانة كبيرة من الأسلحة السوفيتية والفرنسية وغيرها. وقد نمت تدريجا في أجهزة الدولة ذهنية عسكرية تجد في الجيش القوة الحقيقية والحامي للدستور والعلمانية في البلاد, وليس في مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات التشريعية والديمقراطية. وقد كلفت عمليات تسليح الجزائر مبالغ طائلة أرهقت الميزانية العامة للدولة واستنزفت الكثير من الموارد المالية التي كان في مقدورها تغيير وجه البلاد لو كانت قد وجهت لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية. واشتد الوضع سوءا ورفع من مصروفات الدولة العسكرية مشاركتها الواسعة والأساسية منذ وقت مبكر بدعم جبهة البوليساريو التي خاضت حربا طويلة الأمد ضد المملكة المغربية حول الصحراء الغربية التي غادرتها قوات الاحتلال الأسبانية بهدف الحصول على استقلال الصحراء الغربية.
- وإزاء هذا الواقع نشأت في البلاد حالة شاذة وصارخة. إذ انقسم المجتمع الجزائري إلى مجموعتين رئيسيتين: مجموعة الفئات الكادحة والفقيرة والمحرومة التي كانت وما تزال تشكل غالبية الشعب الجزائري, ومجموعة صغيرة من الأغنياء والمتخمين التي تتربع على دست الحكم ومعها جمهرة من البيروقراطيين والتكنوقراطيين المهيمنة على أجهزة الدولة المدنية والاقتصادية والعسكرية, ومجموعات صغيرة عاملة في مختلف القطاعات الاقتصادية والمقاولات والعقار والسمسرة والتجارة. وتسبب ذلك في استقطاب اجتماعي شارك في تعميق التناقضات وتشديد الصراعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية اليومية.
- والغريب في الأمر أن العالم كله قَبِل بهذه السياسة الاستبدادية ولم يعترض عليها أو يرفضها أو يحتج عليها, رغم معرفة الجميع بالاضطهاد والقمع الذي كان يتعرض له السياسيون المعارضون لسياسات النظام في الجزائر. وكانت المعارضة مقموعة من جهة, ومسدل عليها ستار الصمت الإقليمي والدولي من جهة أخرى, بالرغم من نشاطاتها السرية الفعلية التي كانت تتطور تدريجا ولكن بوضوح ملموس. وقد شمل هذا الموقف الدول الاشتراكية وعلى رأسها الاتحاد السوفييتي, وكذلك الدول الرأسمالية المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية, إذ أن الحرب الباردة والمصالح الاقتصادية الدولية جعلت من هذا الواقع أمرا ممكنا, ولم يجد المعسكران ما يبرر تدخلهما وانتقاد الوضع غير الديمقراطي القائم, بل تعاملا معه دون اهتمام بالعواقب الوخيمة المحتملة على مستقبل المجتمع الجزائري والدول المجاورة. لقد أعمت الثروة النفطية والغاز الطبيعي في البلاد لا عيون وبصيرة الحكام المحليين فحسب, بل سمع وبصيرة الدول الكبرى وغيرها أيضا.

وقد استمر هذا الوضع طيلة فترة حكم الهواري بو مدين, الذي توفى بصورة غامضة في بداية عام 1979, وفترة حكم الشاذلي بن جديد, باعتباره كان مرشح الجيش والحزب الحاكم وممثل البيروقراطية والبرجوازية المقاولة والتجارية في آن واحد. فرغم معارضة جماهيرية واسعة للسياسات التي كانت تمارسها الدولة الجزائرية الحديثة, فأن الحكم لم يعر تلك المعارضة إذنا صاغية فحسب, بل عمق فيها ومارس الاضطهاد والقمع بشكل منظم ومستمر لإسكات المعارضين. ولكنه لم يحصد سوى المزيد من الصعوبات وتراكم المشكلات وتفجرها بالصورة التي تعيشها الجزائر حاليا والتي لا تؤثر كثيرا على الحكام المحروسين بقواتهم العسكرية والأمنية, بل تجهد الشعب الجزائري, إذ منه تسقط الضحايا الكثيرة, وهو الذي يعاني من البطالة والفقر والجوع والحرمان.

ومنذ النصف الثاني من سنوات العقد التاسع لم يعد في مقدور الحكم أن يتواصل بالطريقة القديمة, إذ بدأت معدلات النمو الاقتصادي بالتراجع واشتدت الضائقة المالية وارتفعت المديونية الخارجية وازداد حجم الخدمة على الدين الخارجي واتسعت ظاهرة البطالة والتسكع في الشوارع بالنسبة للشباب وازدادت المظاهر السلبية في المجتمع, كما تنامى قمع السلطة وإرهابها وتعاظم دور الجيش والأمن في حياة البلاد. ولكن في الوقت نفسه اتسعت نشاطات المعارضة وشملت أوساطا واسعة من بنات وأبناء الشعب الجزائري بمختلف فئاته وخاصة الكادحة والمحرومة منها. وإزاء هذا الوضع المتأزم جدا وجدت حكومة الشاذلي نفسها مجبرة على التراجع والبدء في عام 1988 إلى القيام بعمليات إصلاحية ترقيعية نسبيا في مجال الديمقراطية ووافقت على وضع دستور جديد أقر في عام 1989, تم بموجبه إقرار التعددية السياسية وحرية إقامة التنظيمات السياسية والأحزاب المختلفة, كما أقر حرية النشر والصحافة. وبدأت بوضع قانون جديد للانتخابات, بمشاركة من الأحزاب السياسية القائمة والتي بلغ عددها في عام 1991/1990 (51) حزبا وتنظيما سياسيا. وكانت الإشكالية الكبيرة تبرز في عدم رغبة حزب جبهة التحرير الوطني الجزائرية ومن ورائه الجيش التخلي عن دورهما القيادي في حياة البلاد من جهة, ورغبة الشعب في ممارسة الحرية والديمقراطية على نطاق واسع بما فيها حسم موضوعة: مَن مِن القوى السياسية يتسلم زمام الحكم في البلاد؟

وكانت معركة وضع قانون الانتخابات صعبة للغاية واتسمت بتنامي العنف والعنف المضاد من جانب السلطة والقوى الدينية المتطرفة التي حصلت على حرية العمل السياسي أسوة ببقية القوى السياسية. ولكنها كانت القوة السياسية الوحيدة, بعد حزب جبهة التحرير أو السلطة ذاتها, التي تمتعت بنفوذ واضح ومتزايد وسمحت لنفسها بممارسة العنف في البلاد. وفي ضوء ذلك نشأت حالة من العنف والعنف المضاد الذي خيم على الانفتاح الديمقراطي الجديد, هذا الانفتاح الذي لم يكن بإرادة ورغبة وخيار قيادة الدولة, بل أجبرت عليه النخبة العسكرية الحاكمة حقا.

وخاضت الأحزاب السياسية معركة المجالس المحلية في البلاد في عام 1990, حيث حصلت "جبهة الإنقاذ الإسلامية" على نسبة عالية من الأصوات: كما احتلت 860 بلدية من أصل 1560 تقريبا, أي ما يعادل 55.1 % من البلديات في جميع أنحاء الجزائر[234]. وقد أخافت هذه النتائج قوى الجيش التي كانت تعتبر نفسها حامي الدستور وراعي الدولة الجزائرية العلمانية ومرجعيتها, كما أخافت العديد من القوى السياسية, وخاصة حزب جبهة التحرير الوطني, من احتمال فوزها في الانتخابات العامة, علما بأنه قد تأكد أيضاً بأن جبهة الإنقاذ الإسلامية قد مارست عمليات إرهابية غير قليلة في مناطق عديدة من البلاد من أجل الضغط على الناس لانتخاب ممثليها. ولكن السلطة أو الحزب الحاكم قد مارس نفس الأسلوب في مناطق أخرى وكثيرة لنفس الغرض. ولم تكن سياسة القوى الدينية الإرهابية مرفوضة من قبل الدولة وحرب جبهة التحرير فحسب, بل من الجماهير الواسعة في البلاد ومن قبل القوى السياسية الأخرى التي كانت على خلاف مع النظام والنخبة الحاكمة ومعارضة لسياسات الدولة الاستبدادية.

---

[234] الطويل, كميل. الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر- من "الإنقاذ" إلى "الجماعية". دار النهار. بيروت. ط 1/ 1998. ص 24.

وفي عام 1991 بدأت الجولة الأولى من الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني (البرلمان). وتمكنت "جبهة الإنقاذ الإسلامية" الفوز بنسبة عالية جدا في الجولة الأولى من الانتخابات, وكانت النتائج كما في الجدول التالي.

جدول رقم 1

نتائج الجولة الأولى للانتخابات العامة في الجزائر في عام 1991

الحزب	عدد المقاعد	نسبتها %
حزب جبهة الإنقاذ الإسلامية	188	82.1
جبهة القوى الاشتراكية	25	10.9
جبهة التحرير الوطني	16	7.0
المجموع في الجولة الأولى	229	100.0

المصدر: الطويل, كميل. الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر- من "الإنقاذ" إلى "الجماعية". دار النهار. بيروت.
ط 1/ 1998. ص 24.

وإذا علمنا بأن مجموع مقاعد المجلس الشعبي الوطني كانت 430 مقعدا, أي أن جبهة الإنقاذ الإسلامية قد حصلت في الجولة الأولى على 82.1 % من المقاعد التي تم ظهور نتائجها, وعلى 43.7 % من مجموع المقاعد في المجلس الشعبي, في حين كانت نتائج القوى الأخرى بائسة حقا, وبشكل خاص بالنسبة لحزب جبهة التحرير الوطني الذي حكم البلاد قرابة ثلاثين عاما[235]. وقد أرعب هذا النجاح القوات المسلحة وخشيت من احتمال تسلم هذا الحزب للسلطة السياسية في البلاد. وكانت النتائج المحتملة في حالة مواصلة الجولة الانتخابية الثانية أو حتى الثالثة هي:

- خسارة الحزب الحاكم, جبهة التحرير الوطني الجزائرية, للسلطة, وبالتالي فهو تهديد مباشر لسلطة الجيش؛
- احتمال قيام حزب جبهة الإنقاذ بتنفيذ اجتهاداته الخاصة في الشريعة ورؤيته الخاصة للإسلام على المجتمع, الذي يمكن أن يقود إلى نشوء نظام مستبد وغير علماني ومتعصب دينيا, ويقود بالتالي إلى نتائج وخيمة ما تزال تجارب بعض البلدان العربية وغير العربية حية وتعيشها يوميا؛
- إن بعض قوى وتيارات جبهة الإنقاذ الإسلامي, التي أبدت استعدادا كاملا لممارسة الإرهاب والعنف ومعارضتها لكل فكر غير الفكر الذي تؤمن به, كانت مستعدة أيضا إلى ممارسة نفس الأساليب ضد جميع القوى السياسية, بما فيها حزب جبهة التحرير الوطني وحزب الطليعة الاشتراكية, رغم أن الحزب الأخير كان

[235] نفس المصدر السابق. ص 45.

دوما مضطهدا ومطاردا ويعمل في السر, وبالتالي كان حزبا معارضا لسياسات الدولة الاقتصادية والاجتماعية واللاديمقراطية, إن تسلمت الحكم حقا. وكان هذا من مشهد من مشاهد الرعب المحتملة لا بالنسبة للحزب الحاكم حينذاك فحسب, بل لقوى سياسية عديدة أخرى, كما كان ذلك يعني خسارة كبيرة لا لمراكز حزب جبهة التحرير في الحكومة فحسب, بل فقدان الكثير من امتيازاته ومصالحه. وكانت قيادة جبهة التحرير الوطني وقوى الجيش تتمثل أمامها أحداث منتصف عام 1991, حيث ألزمت الشاذلي بن جديد إلى إعلان حالة الطوارئ في البلاد, وبالتالي فأن قوى جبهة الإنقاذ الإسلامية ستكون مستعدة لاعتماد العنف والقمع والاضطهاد وسيلة في التعامل مع الناس المخالفين لها بالرأي أو لفرض اتجاهات متطرفة على النساء والرجال والحياة العامة في البلاد. وكان نموذج أفغانستان ماثلا أمامها, خاصة وأن مجموعات من العاملين وفيما بعد المقاتلين في صفوفه, كانت وما تزال تطلق على نفسها بجماعة الأفغان.

وفي ضوء هذا التصور الذي لم يكن بعيدا عن الواقع المحتمل, بادرت القيادة العسكرية إلى اتخاذ قرار استثنائي خارج إطار الدستور الجزائري وتجاوز عليه, إذ دفعت في عام 1992 على فرض أو تشجيع الشاذلي بن جديد على التنحي عن رئاسة الجمهورية وإلغاء نتائج انتخابات المرحلة الأولى وإيقاف سير العمل للمرحلة الثانية. وكانت نتائج الانتخابات قد فاجأت الشاذلي بن جديد ووضعته في موقف حرج بين الدستور والقوات المسلحة والحزب الحاكم. كتب الصحفي الجزائري كميل الطويل في كتابه عن الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر يقول: "في 11 كانون الثاني (يناير) 1992 أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد تنحيه عن السلطة وحل المجلس الشعبي الوطني. ويقول الأمين العام السابق لجبهة التحرير الوطني السيد عبد الحميد مهري أن الرئيس الشاذلي ,,كان يريد مواصلة الانتخابات لأنه ليس له أي خيار آخر في الواقع. فالدستور, دستور 1989, واضح لجهة أن حزب الغالبية هو الذي يشكل الحكومة. ومطالبة رئيس الجمهورية بإيقاف المسار الانتخابي معناه مطالبته بإلغاء الدستور الذي أقسم اليمين على احترامه.[236]" ومع احتمال صواب هذا الموقف, إلا أن الشاذلي بن جديد لم يكن أول مرة يتنكر للقسم الذي أداه للحفاظ على الدستور من خلال مصادرة الرأي الآخر ووضع مئات البشر بالسجون وتعريضهم للتعذيب من قبل أجهزة الأمن والشرطة لمجرد مخالفتهم لسياسات حزب جبهة التحرير الوطني أو بسبب مخالفتهم لوجهة نظر الجيش في أحداث البلاد, أو سكوته على الأقل على النهب والسبل الذي تعرضت له أموال الدولة والقطاع العام على امتداد فترة حكمه مثلا.

وبعد استقالة الشاذلي بن جديد أخذت المؤسسة العسكرية على عاتقها مهمات مواصلة فرض حالة الطوارئ وشن حملة واسعة من الاعتقالات ردًا على المظاهرات التي دعت إليها ونظمتها القوى الدينية على نحو خاص. كما شكلت مجلسا أعلى لرئاسة الجمهورية لإدارة البلاد إلى حين إجراء انتخابات جديدة لمنصب رئيس الجمهورية. وكان المجلس يضم خمسة أشخاص يقف على رأسهم أحد قادة الثورة الجزائرية التاريخيين, محمد بوضياف, الذي كان منفيا ويعمل في المغرب طوال ثلاثة عقود, ثم استدعي لهذه المهمة. وتواصل معها مسلسل الإرهاب الدموي

[236] نفس المصدر السابق. ص 45.

في الجزائر الذي أدى حتى الآن إلى قتل أكثر من 100.000 إنسان بين رجل وامرأة وطفل ورضيع وشيخ عجوز أو امرأة حامل.

ولم يستمر الرئيس المعين حديثا فترة طويلة في منصبه الجديد, إذ امتدت إليه يد الإرهاب واغتالته في اجتماع سياسي عقده لتوضيح سياسته في الجزائر. حل محله الأمين زروال الذي أنتخب لمنصب رئيس الجمهورية. وفي عام 1998 قرر الرئيس الأمين زروال التنحي عن السلطة لأسباب غير واضحة وأعلن عن قراره بإجراء انتخابات لمنصب رئيس الجمهورية في عام 1999. وقد تمت هذه الانتخابات فعلا حيث رشح لها سبعة شخصيات سياسية واجتماعية معروفة بضمنهم امرأة واحدة. وجرى منذ البدء التشكيك بمدى جدية توجه الجيش والسلطة لأجراء انتخابات حرة ونزيهة. ومع ذلك واصل المرشحون حملتهم الانتخابية حتى أيام معدودة قبل إجرائها, إذ انسحب ستة من المرشحين بدعوى رفض رئيس الدولة استقبالهم للبحث معه حول نزاهة الانتخابات وإصرار السلطة على فوز أحد المرشحين, عبد العزيز بو تفليقة, باعتباره مرشح الجيش, وبدعوى قناعتهم التامة بأن الانتخابات ستزيف ولا فائدة من خوضها. ولم يبق من المرشحين سوى عبد العزيز بو تفليقة, الذي كان قد أحتل مركز وزير الخارجية في حكومة الهواري بو مدين ولمدة ثلاثة عشر عاما. وفاز عبد العزيز بو تفليقة بالانتخابات بنسبة عالية, علما بأن المشاركين في الانتخابات زادت نسبتهم على 60 % من مجموع من يحق لهم المشاركة في التصويت. واقسم بو تفليقة اليمين الدستورية في الثلث الأخير من شهر نيسان/إبريل عام 1999 في المجلس الشعبي الوطني باعتباره رئيسا جديدا للجمهورية الجزائرية. وبسبب أهمية الفترة التي بدأت مع بداية التسعينات سيحاول البحث التطرق إلى حالة حقوق الإنسان في هذه الفترة على نحو خاص.

المبحث الثاني: حالة حقوق الإنسان في الجزائر

تؤكد المعطيات الصادرة عن الأمم المتحدة بأن الجمهورية الجزائرية قد وقعت وصادقت على أغلب الوثائق الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة والخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية وغيرها. فهي تعترف بلائحة حقوق الإنسان الدولية وتعتبرها ملزمة لها, كما أنها صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية, والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية, والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب, والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري, والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها, واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها, واتفاقية حقوق الطفل, والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين, والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين, وكذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان. ولكن الجزائر لم توقع حتى الآن على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة. وهو خلل كبير بالنسبة للحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية في الجزائر, حيث كانت وما تزال المرأة الجزائرية تلعب دورا كبيرا ومهما في جميع هذه المجالات دون أن تنجح في فرض الاعتراف بحقوقها المشروعة الواردة في الوثائق الدولية. ومع إنها تمارس حقها

الطبيعي في المشاركة في الانتخابات أو الترشيح فيها, ولكن المشرع الجزائري, ومعه بعض القوى السياسية, كان وما يزال يبذل محاولات غير قليلة من أجل لوي عنق هذا الحق وحرمان المرأة بطريقة ما من ممارسته بصورة مباشرة. فقد ابتدع المشرع في عام 1990/1989 نصا جديدا في مشروع القانون الذي كان يعد للمصادقة عليه في مجلس الشعب الجزائري يبيح للرجل حق التصويت نيابة عن زوجته أو أخته أو أمه أو أبنته باستخدام بطاقتها الانتخابية. وقد تصدت المرأة الجزائرية, ومعها بعض القوى السياسية في البلاد, إلى هذه المحاولة بجرأة وفعالية ونجحت في شطب هذه الفقرة من القانون الانتخابي الجديد, وتم التصويت عليه وهو خال من هذا العيب السياسي والاجتماعي.

إن مصادقة الدولة الجزائرية على الوثائق الدولية السابقة الخاصة بحقوق الإنسان, رغم الخلل الكبير في الموقف من المرأة, لا تعتبر خطوة إيجابية متقدمة فحسب, بل وحالة حضارية, رغم نواقصها, تنسجم مع التحولات الجارية في العالم وفي مجال حقوق الإنسان. وإذا كانت الجزائر قد اعترفت ووقعت ثم صادقت على أغلب الوثائق الدولية بشأن حقوق الإنسان رسميا, كما رأينا, وإذا كان المشرع الجزائري قد منح الإنسان حقوقا مقاربة إلى حد ما لما ورد في تلك الوثائق الدولية, فأن هذا الاتجاه لم يكن يعني بأي حال بأن الحكومات الجزائرية المتعاقبة قد التزمت بها ومارستها فعلا بما يحقق مصالح الشعب الجزائري. والمعلومات التي تحت تصرف البحث تشير إلى عكس ذلك تماما. **فما هو الموقف العملي للحكومات الجزائرية المتعاقبة من تلك الحقوق الأساسية؟** هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الصفحات التالية مستندين في ذلك إلى الوثائق الصادرة عن المؤسسات المحلية والإقليمية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان وإلى التجربة والمعايشة الذاتية المباشرة في السنوات التي قضاها المؤلف في الجزائر.

الحق في الحياة

إذا كانت الوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان تعتبر حق الإنسان في الحياة وعدم المساس بكرامته أبرز وأكثر الحقوق أهمية وحيوية وحساسية لارتباط ذلك بوجود الإنسان أصلا, فأن هذا الحق بالذات هو من أكثر الحقوق تعرضا للانتهاك اليومي والدائم خلال العقود الأربعة المنصرمة ولكن بشكل خاص خلال العقد الأخير من القرن العشرين. وإذا كانت ظاهرة انتهاك حق الإنسان في الحياة في الجزائر احتكارا حكوميا لسنوات طويلة تمارسها أجهزة الأمن والجيش والدرك فعلا, فأنها اليوم خرجت عن هذا الإطار وبدأت بممارستها قوى سياسية يمينية ودينية متطرفة أيضا. وإذا كانت هذه الظاهرة في السابق محدودة نسبيا, فأنها تحولت اليوم إلى ظاهرة عامة تمارس على نطاق واسع وعلى مدى العقد الأخير من القرن العشرين, وهي ما تزال مستمرة. لا شك في أن قتل إنسان واحد أو التسبب في وفاته هي بحد ذاتها ظاهرة سلبية ينبغي شجبها ومنع وقوعها أصلا والتحري عن أسبابها ومعاقبة المتسبب بها, فكيف يفترض أن يكون الأمر إذن عندما تشمل هذه الظاهرة عشرات الألوف من بنات وأبناء وأطفال الشعب الجزائري وبصورة مستمرة. هذه هي الحالة الراهنة في الجزائر بشأن حقوق الإنسان.

كانت ظاهرة القتل السياسي المتعمد في أقبية الأمن الجزائري أو على أيدي الجيش تعتبر حتى أواخر العقد التاسع احتكارا بيد السلطة, حيث كانت تمارسه فعليا وعلى نطاق محدود, وعندما كانت لا تجد حيلة أخرى لإسكات معارض سياسي فتسعى للتخلص منه بكل الطرق, بما فيها الموت خارج نطاق القانون والشرعية الدولية. إلا أن هذه الظاهرة المناهضة لأهم حق من حقوق الإنسان قد اتسع نطاق ممارستها أولا, وتعددت الجهات التي تمارسها ثانيا وتنوعت صيغ انتهاك حق الإنسان في الحياة ثالثا. كما إنها لم تعد تمارس في السجون والمعتقلات وأثناء التحقيق, رغم إنها ظواهر مناقضة للقوانين المرعية, بل أصبحت تمارس في الشوارع والساحات العامة, في الأحياء السكنية والبيوت الآمنة وفي الحقول والمراعي والمعامل والمدارس, وفي الجوامع ودور العبادة وفي وضح النهار وتحت ستر الظلام, أمام أعين الأطفال والصبية الذين أخرسهم الهلع أو كان الموت يحصدهم أيضا. ومنذ ما يقرب من عشر سنوات بدأ الموت يحصد البشر في الجزائر كل يوم تقريبا وبأعداد كبيرة وفي كل مكان.

تشير المعلومات الموثقة إلى أن المظاهرات والاعتصامات والإضرابات التي كانت تدعو لها قيادة حزب جبهة الإنقاذ الجزائرية وتشترك فيها أعداد غفيرة من الناس في بداية التسعينات كانت تنتهي في الغالب الأعم بسقوط عدد كبير من القتلى والجرحى, إضافة إلى اعتقال المئات من المتظاهرين, سواء كانوا من الناس الاعتياديين أم من العاملين الفعليين في تلك التنظيمات السياسية الدينية. وكان استخدام السلاح لا يقتصر على أجهزة الأمن والشرطة والجيش فحسب, بل كانت تستخدمه القوى الدينية المتطرفة أيضا. وكانت هذه الحوادث تقع رغم فرض حالة الطوارئ (حالة الحصار) في الجزائر. لقد استخدمت الدولة قسوة بالغة في ضرب تلك المظاهرات والإضرابات السياسية فعمقت من الفجوة القائمة بين الحزب السياسي الديني المتطرف وبين الحكومة. وبسبب رفض الأحزاب السياسية الأخرى العنف الذي مارسته الحكومة من جهة, والقوى الدينية المتطرفة من جهة أخرى, حصدت تلك الأحزاب وكذلك النقابات وشخصيات سياسية واجتماعية وعلمية وصحفية بارزة حصيلة مواقفها الديمقراطية المناهضة للإرهاب. وقد استخدمت القوى الدينية المتطرفة, التي تجاوز بعضها حتى تعليمات قيادته الدينية وبعضها الآخر أنشق عنها أو شكل تنظيمات شبه عسكرية جديدة لا تعرف لغة غير لغة السلاح في تعاملها السياسي مع الجميع, وبشكل خاص مع قوات الحكومة, عدة أشكال من العمليات العسكرية التي تقوم بها الفرق العسكرية المكونة في نشاطها الإرهابي المستمر منذ ثمانية أعوام, منها بشكل خاص:

- الاغتيال الفردي الموجه ضد شخصيات سياسية واجتماعية وعلمية وأدبية وصحفية وفنية ونقابية ديمقراطية معروفة على النطاق الوطني وفي وضح النهار, حيث تؤديه فرق صغيرة مكونة من شخص إلى ثلاثة أشخاص, لا تستهدف الشخص وحده فحسب, بل والمؤسسة التي يرتبط بها أو ينتمي إليها وبث الرعب في صفوف الآخرين من أقرانه أيضا؛
- قيام فرق مكونة من أشخاص يتراوح عددها بين 5-20 شخصا بحملات عسكرية يحمل أفرادها بأيديهم مختلف أنواع الأسلحة القاتلة بما فيها البلطات والسكاكين والسيوف والمسدسات والبنادق الرشاشة وأسلحة متقدمة أخرى بغارات على القرى والمدن الصغيرة ومناطق السكن المختلفة على مشارف العاصمة أو في مناطق بعيدة عنها وفي مختلف مناطق الجزائر تهدف إلى اصطياد أشخاص معينين يعتبرونهم من أتباع النظام أو

القريبين منه, ثم اتجهت فيما بعد لضرب جميع من يصادفونه في تلك الحملات بمن فيهم الأطفال والنساء والشيوخ والعجائز والمرضى والمقعدين والحوامل من النساء دون رحمة أو استثناء. إنها حملات قتل سادية مجنونة, وحمامات دم مرعبة, وجرائم بشعة تلتق في بشاعتها مع ما كان يجري الحديث عنه بشأن حملات الخمير الحمر في كمبوديا؛

- القيام بقذف المتفجرات أو وضع العبوات الناسفة أو إشعال الحرائق في مناطق عامة مزدحمة بالسكان والمارة كالشوارع والحدائق العامة والأسواق أو مدارس الأطفال؛
- الهجوم على السياح الأجانب أو على المناطق الدبلوماسية والمراكز السياحية في البلاد, إضافة إلى ارتكاب جريمة اغتيال رجال الدين المسيحيين لإثارة النعرات لا في الجزائر فحسب, بل وفر فرنسا أيضا؛
- تهديد موظفي الدولة والطلب منهم بترك وظائفهم والتخلي عن العمل مع الدولة, وإلا فالموت سيكون من نصيبهم ونصيب أفراد عائلاتهم؛
- اختطاف النساء الشابات وفرض الزواج عليهن قسرا أو تعريضهن لاغتصاب من شخص واحد أو أكثر ولفترات طويلة, وفرض قيامهن بأعمال السخرة للمختطفين وتعريضهن للضرب والإهانة المستمرة.

ويبدو أن الهدف من وراء هذه الحملات يتلخص في النقاط التالية:

- إشاعة البلبلة والرعب في صفوف الجماهير الواسعة وفقدان الحرية والشعور بالأمان الشخصي؛
- إبراز الدولة على إنها عاجزة عن مواجهة هذه التحديات وحماية المواطنين من القتل المتعمد, خاصة وأن بعضها يحصل في وسط الأحياء السكنية وعلى مقربة من مراكز القوات المسلحة كالجيش والدرك؛
- منع السياح من دخول البلاد وبالتالي إيقاف هذا المورد المالي عن خزينة الدولة وزيادة البطالة في المجتمع؛
- تخريب الاقتصاد الوطني وتدمير المشاريع الاقتصادية والحياة الزراعية في الريف وإشاعة البلبلة والفوضى في البلاد؛
- إسكات صوت كل مخالف لهذه الجماعات الدينية المتطرفة, وهو نموذج متميز لما يمكن أن يحصده الناس إن جاء هؤلاء إلى دست الحكم؛
- إثارة الناس ضد السلطة العاجزة عن حمايتهم ودفعهم للهجرة وبشكل خاص دفع المثقفين والكوادر العلمية والفنية والمهنية إلى ترك البلاد, وبالتالي تعريض الاقتصاد الوطني إلى خسائر فادحة من الناحيتين المالية والفنية ومن الكادر المتخصص والمثقف الذي تحتاجه البلاد؛
- الإساءة للعلاقة بين الجزائر والبلدان الأخرى بسبب عجز الحكومة عن توفير الحماية للممثليات الدبلوماسية والسياح الأجانب وغيرهم.

وإذا كانت هذه الأفعال الإجرامية والغريبة عن الدين الإسلامي السمح قد حققت جزءا من أهدافها في هذا المجال, فأنها لم تحصد سوى غضب وكراهية الناس وعدم قبولهم بالدور التخريبي الذي تؤديه وتمارسه هذه القوى المتطرفة. يشير أحد التقارير الصادرة في عام 1997 عن منظمة العفو الدولية إلى إحدى المجازر التي نظمتها القوي الإرهابية على النحو التالي:

"وكانت أكبر مذابح المدنيين التي وصلتنا أنباؤها حتى الآن هي تلك التي ارتُكبت أثناء ليلة 28 أغسطس/آب 1997 في سيدي رايس, جنوب الجزائر العاصمة, وطبقا لما ورد من مصادر بالغة التنوع, من بينها رجال المهن الطبية, بلغ عدد القتلى ما يقرب من 300, كثير منهم من النساء والأطفال, بل والرضّع الصغار, وكان عدد الجرحى يربو على 100 جريح. ولم تصدر السلطات أي معلومات عن المذبحة حتى قبيل مغرب اليوم التالي, فأعلنت أن عدد القتلى كان 98 قتيلا وعدد الجرحى 120 جريحا"[237]. ويشير التقرير في مكان أخر بأن عدد قتلى مجزرة بن طلحة, وهي مجزرة أخرى قام بها الإرهابيون أيضا, بلغ 200 قتيلا من النساء والرجال والأطفال[238], وضحايا مذبحة سيدي يوسف 60 قتيلا من النساء والرجال والأطفال[239]. وقد قتل هؤلاء جميعا إما بالذبح وقطع الرؤوس, وتشويه الأجسام بالسكاكين والفؤوس والمناشير, وإما بالرصاص أو بالحرق وهم أحياء بعد إشعال النيران في منازلهم. "وقد وقعت هذه المذابح, كما يقول التقرير, بصورة منتظمة أثناء الليل, على أيدي جماعات كبيرة من الرجال كانوا يقومون بمهاجمة السكان أثناء نومهم في أكثر الأحيان, ويقتلون جميع أفراد الأسرة أو القرية, ثم يطاردون ويقتلون من يحاول الهرب. ولا أمان لأحد من وحشيتهم. إذ يعرض الرجال والنساء والأطفال والرُضّع والشيوخ للقتل بالفؤوس, ثم قطعت رؤوسهم أو شوهت أجسامهم وتُركوا ينزفون حتى الموت. وقد بقر المعتدون بطون الحوامل. أما الناجون من أقارب الضحايا وأعضاء المهن الطبية فيقض مضاجعهم هولُ ما شاهدوه ..."[240].

هذه لوحة واحدة ونموذج لعشرات ومئات حملات الإبادة التي ترتكب في الجزائر منذ سنوات.

والمشكلة الكبيرة التي يواجهها متتبعو أحداث الجزائر برزت في اتهامات كثيرة ما فتئت توجه صوب أجهزة الدولة الأمنية والجيش والدرك, وإلى المليشيات المسلحة التي شكلتها الحكومة من المتطوعين لمواجهة إرهاب المتطرفين[241]. وفحوى الاتهامات يدور حول تورط بعض أجهزة الدولة في الأمن والجيش والدرك والميليشيات

---

[237] منظمة العفو الدولية. الجزائر: السكان المدنيون يتساقطون في هوة أعمال العنف المتصاعدة. (ملخص) رقم الوثيقة: MDE 28/23/97 نوفمبر/تشرين الثاني 1997. ص 6.

[238] نفس المصدر السابق. ص 7.

[239] نفس المصدر السابق. ص 7.

[240] نفس المصدر السابق. ص 5.

[241] على إثر تزايد أعمال العنف الموجهة ضد المدنيين في القرى والأرياف والمدن الصغيرة نشأت في عام 1994 حركة شعبية تطالب بالدفاع عن النفس بسبب عجز الدولة عن تقديم الحماية لهم من اعتداءات المتطرفين. وقد وافقت الدولة على ذلك وشجعته وشكلت فرقا منهم في نفس العام وزودتهم بالأسلحة الحديثة التي تستخدم ما يماثلها أجهزة الأمن والجيش والدرك. وهي تضم في الغالب الأعم شبابا متحمسا لمواجهة تلك الاعتداءات. ويشار إلى أن الدولة قد منحت هؤلاء صلاحيات كبيرة مقاربة لصلاحيات أجهزة الأمن مثلا في اعتقال أو اختطاف أو قتل المشتبه بكونهم من الإرهابيين. وترد معلومات كثيرة عن عمليات إعدام وقتل خارج نطاق القانون ترتكب من قبل هذه المليشيات ضد الناس أو المشتبه بهم أو القيام بعمليات انتقام من عوائل يشك في ارتكاب أبنائهم جرائم مماثلة أو أنهم منخرطون في صفوف الإرهابين. وقد نشرت منظمة العفو الدولية, وهي طرف إنساني محايد تماما في الموقف من مشكلة الجزائر, تقارير ضافية عن أعمال تلك المليشيات وعن تصورات أعضاء المليشيات لعملياتهم العسكرية ورغبتهم في قتل كل إسلامي متطرف للخلاص منه قبل أن يرتكب جريمة أخرى. ومنذ عام 1995 شجعت الدولة السكان المدنيين عموما على اقتناء وحمل السلاح دفاعا عن النفس وتشكيل فرق المليشيات المسلحة بصورة رسمية بدعم وتسليح من قبل أجهزة الأمن والجيش والدرك وبتعاون وثيق في ما بينها. راجع في هذا الصدد تقريرين صادرين عن منظمة العفو الدولية في عامي 1996 و1997. وقد أشير إليهما في متن هذا البحث أكثر من مرة, وهما: * منظمة العفو الدولية. الجزائر: الخوف والصمت, الأزمة المستترة لحقوق الإنسان. رقم الوثيقة MED 28/11/96 , نوفمبر/تشرين الثاني 1996. *

المسلحة بارتكاب جرائم مماثلة لجرائم المتطرفين الدينيين بحق المتطرفين أو بحق غيرهم من الناس الذين يؤيدونهم أو متهمين بتأييدهم أو من الذين يعارضون السلطة أو إجراءاتها بحق المتطرفين. ووفق المعلومات المتوفرة التي تساق في هذا الصدد نشير إلى ما يلي:

- وجود قناعة بقيام أجهزة الدولة الأمنية وقوات الجيش والدرك بمجازر دموية ضد قوى المتطرفين أو أتباعهم في القرى والأرياف الجزائرية والتي تنسب فيما بعد إلى المتطرفين. ويورد البعض صورا عن تلك الحالات التي تثير الشك بصحة روايات وادعاءات السلطة وأجهزة الأمن في أنها كانت من أعمال المتطرفين الإرهابيين. فقد وقعت مجازر بشرية غير قليلة في مناطق قريبة جدا من معسكرات الجيش, ولكن الجيش لم يحرك ساكنا, ولم يتتبع الجناة أو يلاحقهم, رغم وصول أنباء المجازر إلى الجيش في ذات الفترة التي كانت ترتكب تلك المذابح ضد الناس الآمنين. وكانت سيارات إسعاف وسيارات نقل الموتى تصل إلى مكان الحادث بعد فترة من الزمن لنقل القتلى والمصابين من أرض المذبحة. وكانت مجازر أخرى ترتكب بحق عوائل بكاملها وفي داخل الأحياء السكنية المليئة بالناس دون أن تهرع أجهزة الأمن والدرك إلى مكان الحادث حتى ينتهي القتلة من ارتكاب جريمتهم, ومع ذلك فلا تتم مطاردتهم, بل تقوم أجهزة الأمن بتنظيم حملة اعتقالات واسعة في هذا الحي أو ذاك باعتبارهم من المشتبه بارتكابهم لتلك الجرائم. ويشار أيضا إلى أن بعض تلك المجازر قد وقع في المناطق التي كانت تؤيد القوى الدينية المتطرفة أثناء الانتخابات الأولية التي فازت فيها القوى الدينية المؤيدة لجبهة الإنقاذ الإسلامية. وهذا يعني بأن هذه المذابح لم تكن سوى عمليات تصفية حساب وانتقام من جانب تلك الأجهزة والميليشيات ضد القوى المؤيدة للمتطرفين, أو عمليات تصفية حساب وانتقام ضد عوائل يشك في أن أفرادها من أبناء تلك العوائل وعلى طريقة العين بالعين والسن بالسن. وقد حصلت الكثير من الأطراف التي تتبع أحداث الجزائر على معلومات تؤكد وجود مثل هذه الأفعال التي لا يمكن أن تكون من أعمال بعض أجهزة الأمن والجيش والدرك, وبالتالي فأصابع الاتهام موجهة بقوة وإصرار لا إلى القوى "الدينية" المتطرفة فحسب, بل وإلى قوات الأمن والجيش والمليشيات المسلحة أيضا. إن الجريمة التي ارتكبت في سيدي يوسف (بني مسوس) على المشارف الغربية للجزائر العاصمة, التي يتحدث عنها تقرير منظمة العفو الدولية تدفع بالإنسان إلى التفكير المتأني بما يجري في الجزائر وبإعادة النظر في جملة من الأحكام السابقة. ففي تلك المجزرة التي قتل فيها 60 رجلا وامرأة وطفلا "وطبقا للشهادات التي وردت, تنبه البعض في أحد الأحياء القريبة إلى ما يحدث عند سماعهم الصراخ والطرق على الأواني المنزلية المعدنية (وهي من وسائل لفت الأنظار لمن يشعرون بالخطر) فاتصلوا تليفونيا بقوات الأمن حتى تهب لنجدتهم, ولكن قوات الأمن قالت بأن المسألة من اختصاص قوات الدرك. وطلبوا قوات الدرك ولكنهم لم يحصلوا على أية إجابة. وحي بني مسوس هو الحي الذي تقع فيه أكبر ثكنات الجيش, وهو أكبر مركز لأمن الجيش في العاصمة, وكذلك ثلاثة مراكز أخرى للدرك وقوات الأمن التي يستطيع الرجال منها أن يروا المذبحة بوضوح

منظمة العفو الدولية. الجزائر: السكان المدنيون يتساقطون في هوة أعمال العنف المتصاعدة. (ملخص) رقم الوثيقة: MDE 28/23/97 نوفمبر/تشرين الثاني 1997.

وجلاء. ولا تبعد ثكنات الجيش في حي شراقة إلا كيلومترات معدودة عن مكان المذبحة. ولكن قوات الأمن لم تتدخل, مثلما لم تتدخل في أي مذبحة أخرى, لوضع حد للمذبحة, مما مكّن المعتدين من الفرار سالمين. ولم تصدر السلطات أي تفاصيل عن المذبحة, بل ولم تقدم أي معلومات عن عدد القتلى"[242]. وعلى الإنسان أن يستنتج ما يشاء من هذا النص الواضح والصريح.

- يشير تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان بصدد عمليات قوات الأمن والدرك والجيش الجزائري ضد الجماعات الإسلامية المسلحة إلى إن هذه الأجهزة قامت بعمليات القتل المتعمد والاغتيالات العشوائية خارج نطاق القانون لعناصر الجماعات الإسلامية المسلحة أو المشتبه في انتمائهم إليها. ويورد التقرير نموذجا لمثل هذه العمليات فيذكر: "ذكرت المصادر الأمنية في منتصف يناير/كانون الثاني 1996 أن "الجيش تمكن قبل أسبوع من تحديد مكان تواجد 300 مسلح في ولاية تلمسان, وأن قوات الأمن حاصرتها ووزعت منشورات للمسلحين لتسليم أنفسهم خلال 48 ساعة. وبعد انتهاء المهلة بدأت الطائرات في قصف المسلحين يوم 1996/1/11 وتم القضاء عليهم". وهو ما يوحي بأن جميع أفراد المجموعة قد قتلوا في عمليات القصف"[243].
- تتلقى منظمات حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية سنويا معلومات تشير إلى قيام السلطات الجزائرية بإعدام المعتقلين "خارج نطاق القضاء, أثناء احتجازهم في معتقلات سرية, وذلك بعد أسابيع أو شهور من القبض عليهم". وتعلن السلطة في بعض الأحيان عن هؤلاء الذين قتلتهم تحت التعذيب أو شنقتهم بأنهم قتلوا أثناء المواجهات المسلحة مع الإرهابيين, أو تعلن عن قتل هؤلاء على أيدي قوات الأمن أثناء محاولاتهم الهرب من أيدي قوات الأمن. وبسبب الأوضاع السيئة في السجون فكثيرا ما يضطر السجناء إلى إعلان الإضراب عن الطعام أو القيام بتمرد ضد سلطات السجن أو القيام باحتجاز بعض حراس السجن أو الاعتداء عليهم. وعندها تتدخل سلطات الأمن وتصب جام غضبها على هؤلاء المعتقلين وتقتل العديد منهم عمدا. فعلى سبيل المثال لا الحصر يشير تقرير لمنظمة العفو الدولية إلى أن 96 سجينا لقوا مصرعهم على أيدي قوات الأمن لإخماد تمرد حصل في سجن سركاجي خلال يومي 21 و22 فبراير/شباط عام 1995. وكان خمسة من حراس السجن, كما يذكر التقرير, قد قتلوا قبل اندلاع التمرد[244].
- وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن أجهزة الأمن والميليشيات المسلحة تقوم بعمليات اغتيال فردية ضد من تتهمهم بالإرهاب أو من تجد ضرورة التخلص منهم لأي سبب كان. وعمليات الاغتيال الفردي تترافق مع العمليات التي تنفذها الميليشيات المسلحة التي كما يقول عنها تقرير منظمة العفو الدولية بأنها تطلق على نفسها اسم "الوطنيين" أو "جماعات الدفاع الذاتي", وهي منتشرة بالريف بشكل خاص[245]. وخلال السنوات

---

[242] منظمة العفو الدولية. الجزائر: الخوف والصمت, الأزمة المستترة لحقوق الإنسان. رقم الوثيقة MED 28/11/96 , نوفمبر/تشرين الثاني 1996. ص 7.

[243] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. القاهرة 1997. ص 92/91.

[244] منظمة العفو الدولية. الجزائر: الخوف والصمت, الأزمة المستترة لحقوق الإنسان. رقم الوثيقة MED 28/11/96 , نوفمبر/تشرين الثاني 1996. ص 10.

[245] نفس امصدر السابق. ص 13.

المنصرمة وقعت الكثير من عمليات الاغتيال من جانب مسلحين لم تعرف هوياتهم وفي وضح النهار ضد عدد كبير من الصحفيين والنقابيين وشخصيات اجتماعية ومدافعين عن حقوق الإنسان معروف بمعارضته للإرهاب الذي تقوم به القوى المتطرفة, ولكنه في الوقت نفسه لا يتفق مع الحكومة في أساليب تعاملها مع المتطرفين, وبشكل خاص الدور الذي تقوم به أجهزة الأمن في مطاردة وطريقة مكافحة وقتل المتطرفين. ومن الجدير بالإشارة إلى إن السلطة السياسية وأجهزة الأمن لا تتابع خيوط تلك الجرائم وتهملها أو, كما يشار أحيانا, "تتقاعس" عن البحث فيها والتحري عن المجرمين. ومن هنا تتجه أصابع الاتهام أيضا إلى بعض أجهزة الأمن والجيش والدرك أو إلى المليشيات المسلحة التي تأخذ على عاتقها تصفية بعض العناصر التي لا ترتاح لوجودها ونشاطها. وفي هذا السياق لا بد من الإشارة إلى رئيس رابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في الجزائر وعضو الأمانة العامة للمنظمة العربية لحقوق الإنسان والمحامي المعروف السيد يوسف فتح الله الذي حضر في بداية الشهر السادس من عام 1994 إلى برلين وشارك في ندوة عن الوضع في الجزائر وحالة حقوق الإنسان أقيمت في دار الثقافات العالمية بدعوة من منظمة الدفاع عن حقوق الإنسان في الدول العربية/ألمانيا ومنظمة العفو الدولية, تحدث فيها بتفصيل مناسب عن دور المتطرفين وأجهزة الأمن الداخلي في الجزائر في التجاوزات والانتهاكات المستمرة على حقوق الإنسان. ولم تمض فترة طويلة على عودته إلى الجزائر حتى اغتيل في 1994/6/18 على أيدي مجهولين أمام باب مكتبه في الجزائر العاصمة وفي وضح النهار. ولم تقم الدولة وأجهزتها المختصة بالإجراءات الضرورية الكافية للكشف عن هوية القتلة. وعلى هذا الأساس ينشأ أو يتسع وينمو الإحساس والشك بدور أجهزة الدولة الأمنية والقوات المسلحة بما يجري من عنف منفلت في الجزائر ومن قتل واسع خارج إطار القانون.

إن المتتبع للأحداث الجارية في الجزائر لا يمكن أن يتجاوز حقيقة أن السلطة السياسية العسكرية القائمة في الجزائر, التي ما تزال تفرض حالة الطوارئ في البلاد, مارست منذ سنوات أساليب شرسة مرفوضة ومتقاطعة تماما مع حقوق الإنسان ومع دورها في حماية الناس على أساس القانون في اصطياد هذه القوى وفي قتلها بصورة متعمدة وخارج إطار القانون, أو تحت التعذيب وأثناء التحقيق, مما قاد ويبقى يقود إلى موجات جديدة من العنف والعنف المضاد. فالحق في الحياة لم يعد مضمونا في الجزائر لكل إنسان بغض النظر عن مواقفه السياسية أو حتى من كان منهم بعيدا عن النشاط السياسي. وأدت هذه الحالة إلى هجرة واسعة من الريف والقرى إلى المدن, وهجرة أخرى من المدن إلى الخارج بالنسبة للقادرين عليه. ولم تستطع الدولة الجزائرية حتى الآن إيقاف هذه الموجات المتلاحقة والمستمرة من القتل المتعمد والهمجي.

وتتهم بعض المنظمات الإنسانية الحكومة الجزائرية والجهات المسؤولة بالتقاعس عن ملاحقة هذه المجازر ووضع حد لها والكشف عن "أبطالها" الحقيقيين المرتكبين لهذه المذابح والجرائم البشعة. هذا من جانب, ومن جانب آخر يبدو أن السلطة السياسية لم تستطع حتى الآن أن تستوعب حقيقة أن طريق القضاء على الإرهاب لا يمر عبر الإرهاب, فالدم ينزف دما, كما يقول الشاعر الجواهري الكبير, وأن رحم الإرهاب لا ينجب غير الإرهاب. إن الطريق نحو الأمن والسلام لا يمر عبر مواصلة الإرهاب تحت أية واجهة تتستر بها, وإن الطريق الوحيد والصائب

للوصول إلى تلك الغاية النبيلة يبدأ بوضع السلطة, كل السلطة, بيد الشعب ذاته, إنه العمل مع الشعب ولصالح الشعب وبإرادة الشعب من أجل تغيير واقع الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الراهنة, من أجل تأمين عملية تنمية ناجحة ومكافحة البطالة الواسعة والجائرة بين الشباب على نحو خاص, ومواجهة الفقر ومحاربة التمييز والغنى الفاحش والنهب المتواصل لثروات المجتمع من قبل أقلية تعيش بصورة طفيلية على حساب المجتمع. ليست العدالة السياسية مفقودة في الجزائر فحسب, بل وبشكل خاص العدالة الاجتماعية والاحترام المطلوب للإنسان. إن طاحونة الموت تعمل في الجزائر دون انقطاع. وكما يشير تقرير منظمة العفو الدولية السابق الذكر إلى الحقيقة التالية: "ويتسم الإطار العام الذي وقعت فيه مذابح العام الماضي بالانتهاكات المنتظمة لحقوق الإنسان على أيدي قوات الأمن والميليشيات التي زودتها الدولة بالسلاح, وجماعات المعارضة المسلحة التي تطلق علي نفسها اسم "الجماعات الإسلامية". وهكذا أصبحت حالات الإعدام خارج نطاق القضاء, والقتل المتعمد والتعسفي, والتعذيب, و "الاختفاء, والاختطاف, والاعتقال التعسفي والتهديد بالقتل, من سمات الحياة اليومية المعتادة في الجزائر على امتداد السنوات الست الماضية"[246], أي بين 1990و1996.

وأخيرا وتحت ضغط المزيد من الوقائع الثابتة والضغط المحلي والدولي اضطرت الحكومة الجزائرية على الاعتراف بتورط جهات أمنية مسؤولة في المجازر الوحشية ضد المدنيين, وأعلنت عن اعتقال 120 من رجال الشرطة. وجاء في التقرير الذي أصدرته المنظمة العربية لحقوق الإنسان بهذا الصدد ما يلي: "وذكرت صحيفة "الوطن" في 1998/4/19 نقلا عن مسؤولين بوزارة العدل الجزائرية أن المعتقلين المشتبه بتورطهم في عمليات قتل وإساءة استغلال السلطة احتجزوا في سجن ساركاجي في الجزائر العاصمة والخاضع لإجراءات أمنية مشددة. ونقلت الصحيفة عن المسؤولين قولهم أن هناك 24 حالة وفاة لمدنيين يشتبه انهم قتلوا بالرصاص في الشوارع, أو قتلوا عمدا خلال اشتباكات بين قوات الأمن والإرهابيين[247]. ولكن هذا الاعتراف بحالة واحدة لا يكفي بأي حال لمواجهة الوضع القائم, بل لا بد من الكشف عن كل الحالات المماثلة أولا, وإيقاف استمرارها ثانيا, ومعاقبة مرتكبيها والذين أصدروا إليهم التعليمات ثالثا. إنها يفترض أن تكون مهمة الرئيس الجديد عبد العزيز بو تفليقة والمؤسسات الديمقراطية التي يفترض ان تمارس أعمالها كما وعد بذلك أثناء حملته الانتخابية في عام 1999.

الحق في الحرية والأمان الشخصي

بعد الاستعراض المكثف حول مصادرة الحق في الحياة عن عدد كبير جداً من الناس وعلى امتداد العقود المنصرمة ولكن على نحو خاص خلال العقد الأخير المنصرم من القرن العشرين, فأن الحديث عن انتهاك الحق في الحرية

---

[246] منظمة العفو الدولية. الجزائر: السكان المدنيون يتساقطون في هوة أعمال العنف المتصاعدة. (ملخص) رقم الوثيقة: MDE 28/23/97 نوفمبر/تشرين الثاني 1997. ص 1.

[247] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي 1998. القاهرة 1998. ص 94.

والأمان الشخصي يصبح أمرا بديهيا ومن باب تحصيل حاصل. فعندما ينفلت الإرهاب والإرهاب المضاد, وعندما تعم الفوضى في جميع أنحاء البلاد, عندها يصعب الحديث عن وجود حرية شخصية أو أمان شخصي للمواطنين في هذا البلد الذي استباحه الإرهاب الحكومي والتعصب الديني المتطرف.

تشير التقارير الموثقة الواردة عن أوضاع الجزائر والصادرة عن منظمات حقوق الإنسان في الجزائر وفي الخارج وعن منظمة العفو الدولية إلى إن المواطن الجزائري لم يعد يأتمن السلطة الجزائرية وأجهزتها الأمنية على حياته وأمنه ومستقبله, كما يخشى الفرق المسلحة للمتطرفين الإرهابيين التي تجوب باسم الدين السياسي البلاد وتبطش بالناس. فهو معرض في كل لحظة للاعتقال من جانب أجهزة الدولة الأمنية ولفترات لا يعرف مداها وإلى احتمال كبير للتغييب أو للتعذيب أو حتى إلى إصدار أحكام قاسية بحقه دون أن يكون قد ارتكب جرما أو حتى تسنى له الدفاع عن نفسه أو توكيل من يدافع عنه. وأصبح عدد المعتقلين المشتبه بهم أو المتهمين بارتكاب أعمال إرهابية بحق المواطنين أو التخريب الاقتصادي كبيرا جدا, بحيث لم تعد السجون والمعتقلات الجزائرية على كثرتها تتسع لهم. ولكن الحرية والأمان الشخصي مفقود للمواطنة والمواطن بسبب إرهاب القوى الدينية السياسية المتطرفة أيضا, التي لم تعد تميز بين الناس, وتنزل جام غضبها بكل من يتسنى لها اصطياده. وبسبب استخدام السلطة والقوى المتطرفة أساليب وطرق متشابهة في الاختطاف فقد أصبح متعذرا على الناس التمييز بينهما ومعرفة من منهما قد ارتكب تلك الجرائم بحق المواطنين. وفي بعض الأحيان يجري تشخيص القائمين بتلك الأعمال من قبل المواطنين عند خلاصهم من الاختطاف أو القتل, ولكن قيادة الدولة لا تعير ذلك اهتماما كثيرا, خاصة إذا كانت أجهزتها هي التي ارتكبت تلك الأفعال الوحشية, رغم أن رئيس الجمهورية قد شكل جهازا للتحقيق في المخالفات التي ترتكبها أجهزة الأمن بحق المواطنين, والتي لم يعاقب القانون على أي من تلك المخالفات حتى الآن, رغم ارتفاع عدد الشكاوى التي رفعت إلى الدولة أو إلى منظمة العفو الدولية أو إلى بقية منظمات حقوق الإنسان. وبهذا الصدد تشير المنظمة العربية لحقوق الإنسان في تقرير صادر عنها إلى نص جاء في التقرير الصادر عن الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان تقول فيه ما يلي: "إن العدالة تأثرت بفعل الأحداث التي تمر بها البلاد والقوانين الخاصة السارية بحيث أصبح توقيف المواطنين في اغلب الأحيان يتم وفق طرق غير قانونية فيها الكثير من التجاوز وعدم احترام القانون, مما فتح المجال للكل أن يقدم نفسه على انه رجل أمن, وسمح باختفاء العديد من المواطنين يقدر بالمئات"[248]. وزاد في الأمر سوءا صدور مرسوم مكافحة أعمال "الإرهاب والتخريب" في سبتمبر/أيلول 1993, الذي يتيح للسلطات الأمنية صلاحيات استثنائية واسعة تسمح لهم في القبض على المشتبه في انتمائهم للجماعات الإسلامية المسلحة أو لمجرد تعاطفهم معها[249].

ومع استمرار هذه الحالة المأساوية في الجزائر لا يبقى أمام الغالبية العظمى من الناس إلا الصبر, في حين تفكر أقلية غير قليلة في كيفية الخلاص من هذا الجحيم المستمر, وبالتالي تجد نفسها أمام خيار الهجرة من الأرياف والقرى المحيطة بالمدن إلى المدن الكبيرة على نحو خاص, (أو) والهجرة من المدينة أو حتى من القرى إلى

[248] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. القاهرة 1997. ص 95.

[249] نفس المصدر السابق. ص 96.

الخارج مباشرة. وهذا المخرج الأخير لا يستطيع عليه سوى الذين يمتلكون ما يكفي من أموال لمثل هذه الهجرة. ويفترض أن نشير هنا بوضوح **تام إلى أن الإرهاب الجاري في الجزائر مسلط أساسا على الأحياء السكنية الفقيرة وعلى رقاب الناس الفقراء الكادحين الذين لا تجد السلطة سببا لحمايتهم والقيام بواجبها الطبيعي إزاء الغالبية العظمى من السكان, في حين إنها تمتلك القدرة وتجد ضرورة توفير الحماية الكافية والضرورية للأغنياء وكبار رجال الدولة وضباط الجيش والشرطة والأمن الداخلي**. إنها محنة قاسية تزيد من تقسيم المجتمع الجزائري إلى مجموعتين: مجموعة الفقراء وهم فقراء وبدون حماية, ومجموعة الأغنياء وهم أغنياء ولهم الحماية الكافية. والتناقض الصارخ يبرز أيضا في ادعاء القوى الدينية السياسية المتطرفة بأنها تريد الوصول إلى الحكم لحماية الفقراء من استغلال الأغنياء والحكام الجائرين, ولكنها في الوقت نفسه تسلط غضبها على الناس الفقراء من سكنة الريف والأحياء الفقيرة, أو ضد المدافعين عن هؤلاء الفقراء, حيث توجهت بضرباتها ضد قوى ديمقراطية تقدمية كانت معروفة في الساحة السياسية والنقابية في الجزائر وأمطرتهم بوابل من نيرانها وهم في طريقهم إلى مزاولة أعمالهم أم في بيوتهم أو أماكن عملهم.

إن الإشكالية القائمة في البلاد تبرز في المداهمات الواسعة والمستمرة التي تقوم بها السلطة بحجة إلقاء القبض على الإرهابيين. وغالبا ما تبوء هذه الحملات بالفشل, ولكن القائمين بها لا يتورعون عن أخذ كثرة من الناس والأقارب رهائن لدى السلطة أو لأغراض التحقيق. إن الشك في كون هذا المواطن أو ذاك كان يوما ما مؤيدا لهذا الحزب الديني أو تلك الجماعة الدينية المتطرفة أصبح كافيا لإلقاء القبض عليه والتحقيق معه أو حتى وضعه في السجن, وربما ينتهي به الأمر إلى الموت على أيدي أجهزة الأمن والجيش والدرك أو المليشيات المسلحة. فخطر الاعتقال قائم وجاثم يوميا على رقاب السكان, ويتعذر معرفة الفاعلين.

الاختفاء القسري

يشير التقرير الصادر عن أربع منظمات دولية تدافع عن حقوق الإنسان وتلاحق الانتهاكات التي يتعرض لها الناس في مختلف بلدان العالم إلى أن الاختفاء القسري في الجزائري, وفق رأي الأستاذ رزاك بارة, رئيس المرصد الوطني لحقوق الإنسان, يتمثل في أربعة أصناف رئيسية هي:

- صنف الاختفاءات الذي يمكن أن ينسب فعلا إلى قوات الأمن؛
- صنف الاختفاءات الذي يمكن أن ينسب إلى المجموعات المسلحة الإسلامية؛
- صنف الاختفاءات الذي يشمل الأشخاص الذين يقال عنهم أنهم التحقوا بالأحراش للقتال في صف الإسلاميين, حيث تصرح أسرهم باختفائهم نتيجة جهل أو رغبة في حمايتهم؛

- صنف الاختفاءات الذي تتنوع أسبابه, كما يحصل ذلك في كل البلدان, ومنهم مجموعات الشباب المتسترة والهاربة من التزاماتها العسكرية"[250].

وتشير المعلومات المتوفرة على أن القسم الأكبر من حالات الاختفاء التي سجلت من قبل العوائل الجزائرية تقع في إطار الحالة الأولى والثانية, وأن عدد هذه الحالات كان في تفاقم من سنة إلى أخرى منذ بدء الصراع بين الدولة الجزائرية والقوى الإسلامية السياسية, وخاصة المتطرفة منها. ووفق معلومات المرصد الوطني فأن عدد حالات الاختفاء القسري المسجلة بلغت 373 طلبا في عام 1994, و576 طلبا في عام 1995, و988 طلبا في عام 1996 [251]. إن الخبرة المتراكمة لدى المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان يمكنها أن تميز بين حالات الاختفاء, وإلى حدود بعيدة, وتشخيص الجهة التي تقوم بالاختطاف وفرض الاختفاء القسري على المواطنين, كما أن الاتصال بالسكان القريبين من مواقع الاختطاف يمكنه أن يساعد على معرفة جهة الاختطاف. فعمليات الاختطاف تولتها من جانب السلطة أجهزة الأمن الوطني والدرك والشرطة والمليشيات أو فرق الدفاع عن النفس المتعاونة والمنظمة من قبل أجهزة الدولة الأمنية, في حين تولتها من جانب القوى الإسلامية السياسية تلك الفرق المسلحة المتطرفة المنتشرة في مناطق مختلفة من البلاد. وتشير معلومات المنظمات الدولية إلى أن عدد المختفين بهذه الطرق يصل إلى عدة آلاف, وأن الفيدرالية الدولية تقدر بأن الذين تم اختطافهم من قبل الأجهزة الحكومية يصل إلى أكثر من 2000 إنسان[252], في حين تتحمل الفرق المسلحة المتطرفة مسؤولية بقية المختطفين والمختفين قسرا. وغالبا ما ترد أجهزة الدولة على طلبات التحري عن أبنائهم المختفين بان التحريات لم تتوصل إلى العثور على الشخص المفقود.

---

[250] الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, ومراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 112/111.

[251] نفس المصدر السابق. ص 112.

[252] نفس المصدر السابق. ص 113-123.

الحق في محاكمة عادلة

لم تكن المحاكمات السياسية في الجزائر عموما نزيهة, كما لم تكن بعيدة عن تدخل السلطة التنفيذية في شؤون القضاء, خاصة وأن تلك المحاكم كانت كلها في الغالب الأعم محاكم استثنائية أو محاكم خاصة. هذا مع العلم بأن القوانين السارية المفعول تؤكد الفصل بين السلطات أولا, وتدعو إلى توفير مستلزمات إجراء محاكمات عادلة ونزيهة وتأمين إمكانية الدفاع عن النفس أو توكيل من يدافع عن المتهم, سواء كانت الدعوى سياسية أم غير سياسية ثانيا. كما إن توقيع الجزائر رسميا على وثائق حقوق الإنسان الدولية, ومنها حقوق الإنسان السياسية والمدنية يلزم الدولة بتأمين مستلزمات محاكمات عادلة ونزيهة. ولكن الأمور في الجزائر تجري ومنذ الاستقلال بتقاطع تام مع هذه القواعد والنصوص القانونية. فحالة الحصار أو الطوارئ المعلنة سمحت بتشكيل محاكم عسكرية تصدر أحكاما بالجملة على عدد كبير جدا من الناس تشمل الإعدام ومختلف الأحكام الثقيلة الأخرى. وفي عام 1992 انتهت وزارة العدل الجزائرية من تشكيل المجالس القضائية التي نص عليها قانون "مكافحة الإرهاب" والتي كلفت وحدها بالنظر في ملفات المتهمين بالإرهاب بدلا عن المحاكم العسكرية لتجنب الضجة الدولية بهذا الشأن[253], علما بأن هذه المحاكم لا تختلف بكثير أو قليل عن المحاكم العسكرية التي كانت تطحن الناس بأحكامها. ومنذ ذلك الحين تقوم تلك المحاكم بإصدار مختلف الأحكام الثقيلة بحق المتهمين وخاصة عقوبة الموت. وكانت غالبية تلك الأحكام موجهة ضد أنصار جبهة الإنقاذ الإسلامية.

والقلق الذي ساور ويساور العاملين في مجالات حقوق الإنسان إن هذه الأحكام لا تستند إلى حجج ومبررات قانونية, كما إنها لا تنسجم مع التزامات الجزائر الدولية بسبب توقيعها ومصادقتها على الوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والتي لا بد من توفرها لإصدار أي حكم بحق أي متهم, وهي في الوقت نفسه بمثابة اعتداءات صارخة على حق الإنسان في الكرامة والاستقرار والحياة.

ومما يزيد من القلق أن المحاكم العسكرية ترفض بشكل مستمر:

- مقابلة ممثلي الدفاع لموكليهم أثناء التحقيق وقبل بدء المحاكمة, كما ترفض السماح لمحامين من خارج البلاد بالحضور والدفاع عن المتهمين؛
- السماح لمراقبين دوليين وصحفيين أجانب بحضور جلسات المحاكمة, رغم المطالبة المستمرة من ممثلي الدفاع بذلك؛
- الإفراج المؤقت عن المتهمين إلى حين المحاكمة.
- ومما يزيد في الطين بلة احتمال اعتقال الدولة للصحفيين الأجانب, رغم قلة من يسمح لهم بدخول الجزائر, بحجة نشرهم معلومات كاذبة عن الجزائر, إضافة إلى اعتقال من تتهمهم بالتعاون مع الأجانب لهذا الغرض.

[253] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي 1993. القاهرة 1993. ص 93.

- وتشير الكثير من المعلومات عن تعذيب شرس يتعرض له المتهمون في أثناء التحقيق أو حتى أثناء وجودهم في السجن, وهي مخالفات صريحة للقانون الجزائري والوثائق الخاصة بحقوق الإنسان.
- ومن الجدير بالإشارة إلى أن عوائل المختطفين والمعتقلين لا تعرف شيئا عن مكان الاعتقال وأسبابه والفترة التي سيقضيها المعتقل في السجن الاحترازي ومتى سيقدم إلى المحاكمة, علما بأن المادة (51) من قانون الإجراءات الجزائية تعطي للمقبوض عليه ضمانات هامة, بالرغم من كل التغييرات التشددية التي أدخلت على هذا القانون, ومن بينها ضرورة إبلاغ أسرته فورا بواقعة القبض عليه ومكان احتجازه.

وتتدخل وزارة العدل الجزائرية بشكل مباشر في التأثير على تصرفات الحكام والقضاء بشكل عام في ما يخص القضايا السياسية. ففي مذكرة صادرة عن هذه الوزارة وموقعة من قبل وزير العدل وموجهة إلى السادة الرؤساء والنواب العامين لدى المجالس القضائية جاء ما يلي:

"لقد لفت انتباهنا أن بعض السادة قضاة التحقيق يبادرون إلى الإفراج المؤقت عن متهمين متورطين في قضايا تكتسي خطورة تشغل في بعض الأحيان بال الرأي العام دون علم الوزارة, وبعيدا عن أي تشاور أو تنسيق مع السادة رؤساء المجالس القضائية, المؤهلين قانونا لمراقبة نشاط غرف التحقيق. وبناء عليه أدعوكم للإقلاع عن مثل هذه التصرفات ومعالجة هذا الموضوع ببعد نظر وحكمة وموضوعية وإحاطتنا علما في المستقبل بكل جوانب المسألة.

إمضاء: محمد أدمي "[254].

[254] الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, ومراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 159.

عمليات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين والسجناء

تمتلك منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية وكذلك منظمة العفو الدولية أدلة كثيرة لا تقبل الدحض أو التفسير الملتبس على أن أجهزة الأمن الجزائرية والأجهزة المسؤولة عن التحقيق ومطاردة الإرهابيين أو الأجهزة المسؤولة عن المواقف والسجون تمارس جميعها شتى أشكال التعذيب وسوء المعاملة ضد الموقوفين والمحتجزين على ذمة التحقيق والسجناء المتهمين بقضايا الإرهاب وسجناء الرأي من جبهة الإنقاذ الإسلامية أو بقية الجماعات الإسلامية. وأن هذه الأساليب لا تختلف كثيرا في وحشيتها عما كانت تقوم به سلطات الاحتلال الفرنسية أو حتى حكام وجلاوزة القرون الوسطى, رغم إن بعضها يمارس بأجهزة وأدوات حديثة. وكثيرا ما قاد استخدام تلك الأساليب إلى موت الضحية على أيدي الجناة أثناء التعذيب أو في فترات استراحة الجناة. وممارسة التعذيب في الجزائر, حالها حالة كل أساليب التعذيب في العالم, موجهة إلى تشويه الإنسان والحط من كرامته ومحاربته نفسيا وجسديا. وتذكر العديد من تلك التقارير الأساليب التي تقشعر لها بدن الإنسان السوي, إذ إنها أساليب سادية حاقدة, وهي تسعى إلى انتزاع اعترافات من المتهم حتى إذا كان ثمن ذلك موت الضحية تحت التعذيب. وهذه الأعمال مخالفة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يرفض التعذيب, وهي مخالفة لنص الدستور الجزائري الذي ينص على أن "تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان, ويحُظر أي عنف بدني أو معنوي", كما أنها تتقاطع مع العهد الدولي الذي وقعته الجزائر والخاص بالحقوق المدنية والسياسية والذي يؤكد على ما يلي: لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة". كما إن على الحكام الذين تصلهم شكاوى بوقوع التعذيب ضرورة إجراء التحقيق الفوري بشأنها ومعاقبة مرتكبيه, وما يجري في الجزائر يثبت عكس ذلك. يشير تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان, على أن مسلك الحكام الذين يرفضون النظر بشكاوى التعذيب الواقع على المتهمين في الجزائر بأنه "مخالفة جسيمة تماما لنص المادة (15) من "اتفاقية مناهضة التعذيب" التي تقضي بضرورة التحقيق في شكاوى التعذيب وعدم الاعتداد بأية اعترافات يثبت أنها تم الإدلاء بها تحت وطأة التعذيب, كما ينتهك نص المادة (12) من نفس الاتفاقية التي تقضي بإجراء تحقيق قضائي نزيه على وجه السرعة كلما وجدت أسباب معقولة تدعو للاعتقاد بأن عملا من أعمال التعذيب قد ارتكب, حتى في حالة عدم وجود شكوى رسمية بذلك"[255].

وعن أساليب التعذيب الجارية في الجزائر نشرت منظمة العفو الدولية في تقريرها لعام 1996, لوحة سادية مرعبة عما يلاقيه المعتقل من أساليب التعذيب وهي مستقاة من شهادات حية لأناس جرى تعذيبهم. وهي جزء قليل من مجموعة كبيرة من أساليب وطرق التعذيب الجارية في هذا البلد والمتشابهة في بعضها مع الكثير من البلدان التي ينتشر فيها الاستبداد والعنف. يقول التقرير ما يلي: "ومن أكثر أساليب التعذيب شيوعا, على ما يبدو, أسلوب

[255] نفس المصدر السابق. تقرير عام 1997. ص 100.

"النشاف" (الشيفون) (حيث يقيد المعتقل إلى مقعد في وضع أفقي, وتحشر قطعة من القماش في فمه, ثم تشد فتحتا الأنف, وتصب كميات كبيرة من المياه القذرة المخلوطة بمواد كيميائية في فمه, مما يسبب انتفاخا ومغصا شديدين في المعدة), وأسلوب "الشاليمو" (وهو عبارة عن مصباح لهب يستخدم لإحراق وجه المعتقل وأجزاء أخرى من جسمه), فضلا عن توجيه صدمات كهربائية إلى الأذنين والأعضاء التناسلية والشرج والأجزاء الحساسة في الجسم, وربط حبل بإحكام حول القضيب أو الخصيتين أو حول العضوين معا مما يسبب تورم الأعضاء التناسلية, والضرب على جميع أجزاء الجسم, ولا سيما المناطق الحساسة. وهناك أساليب تعذيب أخرى أفادت الأنباء باستخدامها, مثل حرق أجزاء الجسم بلفافات التبغ, وإدخال زجاجات وعصي ومواد أخرى, بما في ذلك الأسلحة النارية, في فتحة الشرج, ووضع الغراء في فتحة الشرج, ووضع القضيب على حافة درج مفتوح ثم إغلاق الدرج بشدة, بالإضافة إلى تعليق المعتقل في أوضاع ملتوية"[256].

إن شراسة المعاملة اللاإنسانية والتعذيب والإساءات التي تلحق بالسجناء وسوء التغذية ونقص المعالجة الطبية والإصابات المتزايدة بمختلف الأمراض في السجون وامتداد فترة الحجز غير المشروع وعدم التقديم إلى المحاكمات وعدم الموافقة على الإفراج المؤقت بكفالة, وكثافة عدد السجناء السياسيين في السجن الواحد وافتقاد كل السجون الجزائرية إلى أبسط مقومات السجن الآدمية قادت كلها وغيرها من العوامل إلى وقوع إضرابات عن الطعام وحالات انتحار عديدة وتمردات كثيرة ومستمرة في أغلب السجون الجزائرية انتهى أغلبها إلى وقوع قتلى وجرحى بأعداد كبيرة. ويفترض أن لا ينسى الإنسان في هذا الصدد وجود عدد من المتطرفين الذين ينتظرون الفرصة للقيام بأعمال يمكن أن تقود إلى إثارة السجناء, وبالتالي حصول احتجاجات وتمردات ضد إدارات السجون. وأحد تلك التمردات السجنية وقع في سجن سركاجي في الجزائر العاصمة الذي يضم سجناء سياسيين من مختلف الجماعات والقيادات الإسلامية المعارضة, وسجناء "الحق العام" أو العاديين في آن واحد. ورغم حصول مفاوضات لإنهاء التمرد واطلاق سراح الرهائن من السجانين والسجناء العاديين الذين كانوا في حوزة المتمردين, فأن قوات الأمن, كما يشير تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية, اجتاحت السجن وأطلقت النيران بصورة عشوائية أدت إلى وفاة المئات من السجناء وجرح آخرين. وأشارت الأجهزة الرسمية إلى سقوط 96 قتيلا, في حين تشير مصادر موثقة إلى بلوغ عدد القتلى إلى نحو 200 سجينا, إضافة إلى عدد كبير من الجرحى[257]. وقد تكررت هذه الحالة في أكثر من سجن في الجزائر العاصمة مثل سجن الحراش, أو السجون في وهران وغيرها من المدن الجزائرية وكذلك المعتقلات الصحراوية المختلفة مثل معتقل عين مقل في ولاية تمنراست ومعتقل عين صالح أو معتقل أوجورون. وكان المعتقلون في سجن أوجورون قد هددوا في عام 1992 بالقيام بعملية انتحار جماعية احتجاجا على ظروف المعسكر الصعبة[258].

---

[256] منظمة العفو الدولية. الجزائر: الخوف والصمت, الأزمة المستترة لحقوق الإنسان. رقم الوثيقة MED 28/11/96 , نوفمبر/تشرين الثاني 1996. ص 31

[257] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير عن حالة حقوق الإنسان في عام 1996. مصدر سابق. ص 112.

[258] المصدر السابق. تقرير عام 1993. ص 95.

جاء في الكتاب الصادر عن اللجنة العربية لحقوق الإنسان عن نموذج من التعذيب في الجزائر خلال فترة حكم الأمين زروال ما يلي:

"بعد مشاركته في محنة مجزرة سجن سركاجي وزيادة نشاطه من أجل استعادة السلام واحترام كرامة الإنسان في الجزائر, داهمت مجموعة من أفراد الجيش والشرطة حوالي الساعة التاسعة من 4 فبراير-شباط 1998, منزل المحامي الجزائري محمود خليلي, مؤسس ورئيس النقابة الوطنية للمحامين الجزائريين وأحد مؤسسي اللجنة العربية لحقوق الإنسان, بحجة البحث عن أبنه كريم البالغ من العمر 34 سنة والمختل عقليا. وقد قاموا بتفتيش المنزل بدقة وانهالوا بالضرب بشكل وحشي على ولديه فريد وكريم بحضور باقي أفراد العائلة وبشكل خاص عقيلة الزميل محمود المقعدة منذ إصابتها أثناء حرب التحرير. من الصعب نسيان صوت الصديق محمود يصف آثار الدم في أرض المنزل قبل إعادة أحد أبنيه إليه بعد أربعين دقيقة. أما ولده الثاني فقد أفرج عنه بعد حملة كبيرة من أجله. لكن لم يتوقف الهجوم الشخصي على الأستاذ خليلي مع ذلك من قبل أطراف حكومية عدة. ومنذ ذلك التاريخ ساء وضع محمود الصحي بشكل كبير وهو يعالج اليوم من شلل نصفي في الوجه وغيره."[259]. وفي مكان آخر من الكتاب المذكور يشير السيد خليلي في رسالة له حول كيفية التعامل مع أحد موكليه المدعو سي مرزاق محمد ياسين, حيث قدم شكوى ضد مدير سجن الحراش بتاريخ 1994/11/12. وقد جاء في الرسالة ما يلي:

" إن مدير المؤسسة سمح بإخراج موكلي منها في ذلك اليوم ووضع داخل الصندوق الخلفي للسيارة من طرف رجال الشرطة وهو معصوب العينين, كما يوضع كبش العيد, ونقل إلى المحافظة المركزية للشرطة. وحسب تصريحاته مورس ضده فعل الإكراه الشديد, بقطع القماش المبلل بالكهرباء والضرب بالعصا على جسمه, وخاصة بحرقه بالسجائر, مما خلف له جروحا متعفنة في فخذه الأيسر..", سي مرزاق محمد ياسين قتل أثناء مجزرة سركاجي."[260].

حرية التنظيم السياسي

أشرنا سابقا إلى أن النظام السياسي حرَّمَ تشكيل الأحزاب السياسية في البلاد. وهي قضية مخالفة أساسا لحق الإنسان في إقامة التنظيمات السياسية أو الانتماء إليها والعمل فيها, بغض النظر عن وجهة تلك الأحزاب الفكرية والسياسية والقومية. وسمحت هذه السياسة بنشوء تناقض بين الواقع السياسي القائم, حيث توجد أحزاب وتنظيمات سياسية معروفة تعمل بالسر, وبين رفض الاعتراف بتلك الأحزاب ومنحها حق العمل السياسي الشرعي, وبالتالي ملاحقتها ووضع بعض قادتها والنشطاء من أعضائها ومؤيديها المتحمسين في السجون وتعريضهم للتعذيب والمحاربة بالرزق أو اضطهاد عائلاتهم.

---

[259] منّاع, هيثم د. سلامة النفس والجسد. مصدر سابق. ص 143.

[260] نفس المصدر السابق. ص 142/141.

وقد عرفت الحياة السرية وجودا حقيقيا لعدد من الأحزاب السياسية العلمانية والدينية, منها على سبيل المثال لا الحصر: حزب الطليعة الاشتراكية, الجماعات الدينية المتعددة منها مثلا: جماعة "الجزأرة" أو من كان يطلق عليهم بالجماعة "الباديسية" نسبة إلى العالم الديني والمناضل ضد الاستعمار الفرنسي الشيخ عبد الحميد باديس, وجماعة "الأخوان المسلمين" التي ترأسها الشيخ محفوظ نحناح. ومن بين هذه القوى نشأت وتفرعت الكثير من التنظيمات السياسية الدينية لاحقا ومنها على سبيل المثال لا الحصر رابطة الدعوة الإسلامية برئاسة الشيخ أحمد سحنون ورابطة الطلبة برئاسة الشيخ سعيد, وكذلك الدعاة. ومن هذه الجماعات نشأت لاحقا التنظيمات والجماعات المسلحة التي ارتبطت بجبهة الإنقاذ أو بمعزل عنها والتي عاد بعض أفرادها من أفغانستان, حيث تطوعوا للقتال فيها إلى جانب القوى الدينية ضد السوفييت والحكم هناك, بعد خروج القوات السوفيتية منها. واستطاعت هذه القوى تعبئة جماهير واسعة حولها, وبشكل خاص الدينية منها, إذ لم تكن القوى العلمانية صارمة في كفاحها ضد سياسات النظام القائم, وكانت تسعى إلى المساومة خشية تدهور الأوضاع باتجاه الأسوأ. ولكن درب المساومة مع الاستبداد نفسه ساهم في دفع البلاد إلى الكارثة الراهنة.

حرية الرأي والتعبير

لم تتمتع الجزائر منذ استقلالها عن فرنسا بحرية الرأي والتعبير إلا في الفترة القصيرة التي أعقبت انتزاع الاستقلال إلى حين إزاحة أحمد بن بيللا عن السلطة. إذ أن الفترة اللاحقة كانت فترة هيمنة سياسية كاملة على أجهزة ووسائل الإعلام ومصادرة حرية الرأي وحصره بالحزب الحاكم, جبهة التحرير الوطني الجزائرية وبالجناح المهيمن على مقاليد الحكم فعليا.

ولكن الفترة بين 1988 و1991 شهدت اتجاهات مهمة في الانفتاح السياسي وفي حرية التنظيم وتشكيل الأحزاب وحرية التعبير بما فيها إصدار الصحف ونشر الكتب دون رقابة صارمة أو معوقة للنشر جديا. ومع ذلك فقد احتوت السجون حينذاك عددا يتراوح بين 8000-9000 سجين رأي ومعتقد سياسي. وكانت أحداث العنف قد بدأت تتخذ أبعادا جديدة رغم تعيين محمد بو ضياف رئيسا للجمهورية ووعده بإطلاق سراح أغلب السجناء السياسيين, إذ كانت قوى معينة في جبهة الإنقاذ الإسلامية وفي أجهزة الدولة المتشددة, وخاصة في الجيش, تسعى إلى تفجير الوضع والهيمنة على مقاليد الحكم بمفردها.

ومنذ ذلك الحين, ورغم وجود الأحزاب السياسية وعملها ووجود بعض الصحف غير التابعة للسلطة السياسية فأنها كانت عاجزة عن التعبير عن رأيها الحر والمستقل. وكانت الهيمنة تتم عبر عدد من الإجراءات منها على سبيل المثال لا الحصر:

- الإسكات عبر فرض الرقابة الحكومية على الأخبار وما لا تريد السلطة السياسية والأجهزة الأمنية وقيادة الجيش نشره, حيث يمنع تماما. ففي مطلع عام 1996 شكلت الحكومة "لجان التدقيق" في المطابع. وكانت مهمتها مراقبة موضوع النشر عن أعمال العنف والإرهاب والنظر إليها في ضوء المعايير التي وضعتها

وفرضت الالتزام بها من جانب العاملين في الصحف والمجلات ومختلف مجالات النشر الأخرى. وقد جاء في المرسوم الصادر في يونيو/حزيران عام 1994 بشان النشر الصحفي ما يلي: "يفرض على كل وسائل الإعلام التقيد في تغطيتها لأحداث العنف السياسي بالمعلومات والبيانات التي تصدرها وزارة الداخلية,..." كما ينص القرار على ملاحقة "الصحف والصحفيين إذا أقدموا على نشر معلومات غير مرخص بها"[261].

- التهديد بإجراءات معينة, وأن لم تنفع, تتخذ عندها إجراءات اكثر شدة وقسوة مثل الإسكات القسري عبر الاعتقال والاختطاف, إذ كان الأمر يصل إلى حد القتل المتعمد من جانب أجهزة الدولة الأمنية دون محاكمة قانونية وخارج إطار الشرعية الدستورية؛
- اللجوء إلى غلق هذه الصحيفة أو تلك ومنع صدورها مؤقتا أو كلية؛
- الإغراء وشراء ذمم بعض الصحفيين والكتاب ليبتعدوا عن النشر في المجالات التي لا تريد السلطة البحث فيها والنشر عنها, أي استخدام مبدأ "الجزرة والعصا" لتدجين الصحفيين؛
- تقديم كثرة من الصحفيين والصحف إلى المحاكمة بحجة ارتكابهم مخالفات لقانون الصحافة بالقذف أو الثلب أو نشر أخبار غير مسموح بنشرها أو نشر أخبار "كاذبة". وقد أنشأت الدولة في شهر نيسان/إبريل من عام 1992 غرفة مختصة بالنظر في مخالفات الصحافة بمحكمة الجزائر[262]. وقدم حتى نهاية عام 1999 عشرات الصحفيين إلى المحاكمة وصدرت بحقهم أحكاما غير قليلة وقاسية, كما فرضت عليهم غرامات مالية غير قليلة. واتخذت السلطات الجزائرية قرارات بطرد صحفيين أجانب من البلاد بحجة قيامهم بالاتصال بالجماعات الإسلامية لمعرفة أخبارهم وما يجري في البلاد.

ومن المسائل التي كان الحكم يمنع نشرها تلك التي كانت تتعلق بالأوضاع الاقتصادية في الجزائر ومشكلات المعيشة وموضوع البطالة المتفاقمة والفقر المدقع والتدهور الجاري في الصحة والخدمات وما إلى ذلك من جانب, والغنى الفاحش الذي كانت تتمتع به فئات معينة في المجتمع من جانب آخر, إضافة إلى منع نشر القضايا التي تمس الإرهاب الجاري وسقوط المزيد من القتلى والجرحى ووجهة تطور الأحداث في الجزائر.

والمعطيات المتوفرة تشير إلى أن الدولة كانت تتسلم كشفا واسعا لكل ما ينشر في الصحافة الأجنبية عن أحوال الجزائر وعن قضايا حقوق الإنسان. وبالتالي فهي تتابع الصحفيين الذين ينشرون في تلك الصحف وتصدر أوامرها بمنع دخول هؤلاء الصحفيين إلى أرض الجزائر.

إلا أن حرية التعبير عن الرأي وحرية الصحافة كانت تتعرض لأساليب أخرى أكثر شراسة وعدوانية, سواء كان ذلك من جانب الدولة وأجهزتها المختلفة, أم من جانب القوى الإسلامية السياسية المتطرفة والمسلحة. فلقد تعرض العشرات من الصحفيين الجزائريين إلى الاغتيال أو الاختطاف والقتل على مدى السنوات المنصرمة. فوفق المعلومات المنشورة حتى نهاية عام 1997 بلغ عدد الصحفيين الذين قتلوا عبر الاغتيالات بطرق مختلفة 57

[261] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. تقرير عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. 1997. ص 102/101.
[262] نفس المصدر السابق. تقرير عام 1993. ص 97.

صحفيا, كان أولهم الطاهر دجعوط, الذي اغتيل في 26 مايو/ أيار عام 1993[263]. وقد تبنت القوى الإسلامية المتطرفة والمسلحة مسؤولية أغلب تلك الاغتيالات, ولكنها وكما تشير إلى ذلك الكثير من التقارير الصادرة عن منظمات حقوق الإنسان المحلية والعربية والدولية, بأن عددا من هؤلاء يمكن أن يكون قد اغتيل على أيدي أجهزة الأمن أو الميليشيات أو عبر جهات حكومية أخرى. ومن الجدير بالإشارة إلى أن القوى الإسلامية المتطرفة كانت وما تزال تعتبر غالبية العاملين في الصحافة الجزائرية عملاء للسلطة, بسبب أن الصحافة كانت أساسا احتكارا حكوميا, وكان لا بد للصحفيين من العمل كموظفين أو مستخدمين لدى الدولة, وبالتالي فأن وجودهم في جهاز الدولة أعتبر قرينة ضدهم باعتبارهم من القوى المعادية للإسلام, وفي هذا جور كبير وخلل في فهم الواقع الجزائري. وأغلب الصحفيين الذين تم اغتيالهم كانوا موظفين يعملون في أجهزة الإعلام السمعية والبصرية, وفي الصحافة الناطقة بالعربية أو الفرنسية التابعة للدولة. علما بأن قسما منهم كان يعمل وابتداء من عام 1990 وفي أعقاب صدور قانون الإعلام المؤرخ في 3 نيسان/إبريل 1990 في القطاع الخاص, حيث سمح بموجبه إمكانية وجود صحافة خاصة خارج احتكار الدولة, رغم أن الدولة كانت تتحكم في هذه المسالة من خلال احتكارها للمطابع واستيراد وبيع الورق ومنح الإشهار في الصحف المحلية. يشير التقرير الصادر عن أربع منظمات دولية تعمل في مجال حقوق الإنسان إلى موقف القوى الإسلامية المتطرفة من الصحافة والصحفيين إلى ما يلي: "وبالنسبة إلى الجماعات المسلحة, تمثل الإذاعة والتلفزة رمزا للسلطة, وتشكل بذلك هدفا مفضلا. وفي بلاغ نشرته الجماعة الإسلامية المسلحة في 22 يناير 1995, وعدت بمهاجمة الصحفيين العاملين في القطاع السمعي والبصري إذا لم يتوقفوا عن العمل, وأعلن البلاغ: "إننا نحارب بالسيف الذين يحاربوننا بالكلمات", وفي الفاتح من فبراير الموالي, شرعت في تنفيذ تهديدها, حيث تم اغتيال ناصر وادي وهو مقدم لبرنامج أسبوعي موجه لسيئ السمع.[264]", ثم توالت الاغتيالات من جانب مختلف الفرق الإسلامية المسلحة ضد الصحفيين واختلطت باغتيالات تشم في بعضها رائحة مشاركة أجهزة السلطة بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وجدير بالإشارة إلى أن الصحفيين الذين تعرضوا للاغتيال والموت كانوا ينتسبون إلى أحزاب مختلفة أو كانوا من الصحفيين المستقلين, وبعضهم كان ممن يختلف مع القوى الإسلامية المتطرفة, وبعضهم الآخر يختلف مع السلطة وسياساتها الداخلية والقمعية, إلا أن أغلب الصحفيين الذين اغتيلوا ينتمون إلى القوى الديمقراطية والتقدمية التي تختلف مع القوى الإسلامية ولكنها, في الوقت نفسه ترفض سياسات الدولة ونهجها الاستبدادي.

جاء في التقرير الذي نشره وفد الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان إلى الجزائر بشأن اغتيالات الصحفيين ما يلي: "وأثناء مقامه بالجزائر, انشغل الوفد أيضا بالتبعات القضائية التي أولتها السلطات لاغتيالات صحفيين وشخصيات شهيرة نسب موتها للمجموعات الإسلامية. وقد تأكد لها بهذا الشأن أنه منذ محاكمة القتلة المحتملين للطاهر دجعوط, الكاتب ورئيس التحرير الأسبوعية RUPTURES, وأول صحفي راح ضحية الاغتيال, لم يقدم للعدالة أي قاتل محتمل لأي صحفي مغتال. وعلى سبيل التذكير, انتهت المحاكمة المذكورة, والوحيدة, إلى تبرئة المتهمين الاثنين

[263] الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, ومراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 11.
[264] نفس المصدر السابق. ص 17.

بهذا الاغتيال. ومن لقاءاتنا بأسر بعض الشخصيات, يتجلى أن أقارب الضحايا يتوصلون في غالب الأحيان بنبأ "تصفية" - يعني: موت - القتلة المحتملين من الصحافة, وفي حالات نادرة, من السلطات. وفي بعض الحالات التي وقعت فيها بعض الاغتيالات أمام الشهود, لم تستدع قوات الأمن هؤلاء للتعرف على القتلة المزعومين"[265]. وأصابع الاتهام تتوجه في هذه اللوحة المعقدة إلى سلطات الأمن الجزائرية.

الحقوق الثقافية في الجزائر

أشير سابقا إلى أن الشعب الجزائري مكون من مجموعتين كبيرتين هما المجموعة السكانية الأمازيغية والمجموعة السكانية العربية, بمن فيهم من استعرب من الأمازيغيين. ولا شك في أن الأمازيغيين يعتبرون من أصل سكان البلاد, كما هو الحال بالنسبة للمغرب أو تونس أو أي من بلدان شمال أفريقيا, وأن العرب قدموا إليها مع الفتح الإسلامي أو فيما بعد وفي فترات مختلفة, أو أن قسما من الأمازيغيين استساغوا التعريب, وهي مسالة تعود لكل فرد, إذ أنها قضية تخص الفرد ذاته وهي حق من حقوقه المشروعة. وإذا كان تركيب السكان بهذا الشكل فلا بد أن تكون الحياة الثقافية في البلاد قائمة على هذا الأساس أيضا, أي أن يتمتع الأمازيغيون والعرب بحقوقهما المشروعة في اللغة والثقافة, إضافة إلى حقوقهما السياسية والاقتصادية والاجتماعية المشتركة الأخرى التي يفترض الأخذ بها في ضوء شرعة حقوق الإنسان والمجتمعات المدنية الحديثة. ولكن الملاحظ في الجزائر أن الدولة ومنذ عقود تفرض على المجتمع جانبا واحدا فقط هو اللغة العربية والثقافة العربية, وتغفل تماما اللغة والثقافة الأمازيغية. ومن يتجول في أنحاء الجزائر سيجد نفسه أمام حقائق لا يمكن تغافلها قطعا, ولكن لا قيمة لها, كما يبدو في نظر الحكومة. وقد تجلى هذا, كما لاحظنا سابقا, في سياسة الحكومات المتعاقبة من الناحيتين التشريعية والعملية. فاللغة العربية تعتبر هي اللغة الوطنية الوحيدة وهي في الوقت نفسه اللغة الرسمية ولغة المعاملات الحكومية والتجارية والقضائية والتداول الدولي وما إلى ذلك, وأغفلت اللغة الأمازيغية كلية حتى من ذكر كونها لغة موجودة وتتحدث بها نسبة مهمة وكبيرة من مواطنات ومواطني الجزائر. وقد تسبب هذا في خلق إشكاليات كبيرة في الجزائر.

فوفق دستور عام 1989 جرى التأكيد مجددا على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية في البلاد. وفي عام 1991 صدر قانون استعمال اللغة العربية وحدها في الجزائر, إذ يمكن متابعة ذلك من خلال مواد القانون التالي:

"المادة الرابعة: تلزم جميع الإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باستعمال اللغة العربية وحدها في كل أعمالها...الخ.

المادة الخامسة: تحرر كل الوثائق الرسمية باللغة العربية...الخ.

المادة السادسة: تحرر العقود باللغة العربية وحدها, ويمنع تسجيلها إذا كانت بغير اللغة العربية ...الخ.

---

[265] الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, ومراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 126/125.

المادة الثامنة: يجب أن تُجرى الامتحانات الخاصة بالالتحاق بجميع الوظائف في الإدارات والمؤسسات باللغة العربية.

المادة التاسعة: يمكن أن تستعمل استثناء اللغات الأجنبية إلى جانب اللغة العربية في الندوات والملتقيات والتظاهرات الدولية.

المادة 12: يكون تعامل جميع الإدارات والهيئات والمؤسسات والجمعيات مع الخارج باللغة العربية. وتبرم المعاهدات والاتفاقيات باللغة العربية.

المادة 15: يكون التعليم والتربية والتكوين في كل القطاعات وفي جميع المستويات والتخصصات باللغة العربية مع مراعاة كيفيات تدريس اللغات الأجنبية.

المادة 16: يجب أن يكون الإعلام الموجه للمواطن باللغة العربية مع مراعاة أحكام المادة 13 من قانون الإعلام. ويمكن أن يكون الإعلام المتخصص أو الموجّه إلى الخارج باللغات الأجنبية.

المادة 11+17+19: تصدر الجريدة الرسمية بالعربية وحدها. وتعرض الأفلام السينمائية والتلفزيونية والبرامج باللغة العربية أو تكون معربة أو ثنائية اللغة. ويتم الإشهار (الإعلانات) باللغة العربية ويمكن استثناء استعمال لغات أجنبية إلى جانب اللغة العربية عند الضرورة وبعد الحصول على إذن من الجهات المختصة.

المادة 20: تكتب باللغة العربية وحدها العناوين واللافتات والشعارات والرموز واللوحات الإشهارية. ويمكن أن تضاف لغات أجنبية في الأماكن السياحية المصنفة.

المادة 21: تطبع باللغة العربية وبعدة لغات أجنبية, الوثائق والمطبوعات والأكياس والعلب التي تتضمن البيانات التقنية وطرق الاستخدام وعناصر التركيب وكيفيات الاستعمال التي تتعلق بما يلي: المنتجات الصيدلانية والكيماوية والخطيرة وأجهزة الإطفاء والإنقاذ ومكافحة الجريمة, على أن تكون الكتابة بالعربية بارزة.

المادة 27: ينشأ مركز وطني يتكفل بتعميم اللغة العربية بالوسائل الحديثة وترجمة البحوث الأجنبية العلمية والتكنولوجية ونشرها وترجمة الوثائق الرسمية...الخ.

المادة 37: يتم التدريس باللغة العربية وحدها في كل مؤسسات التعليم العالي والمعاهد العليا, ابتداء من السنة الأولى الجامعية 92/91, على أن تتواصل العملية حتى التعريب الشامل والنهائي في أجل أقصاه 1997/7/5.

المادة 38: تكتب التقارير والتحاليل والوصفات الطبية باللغة العربية, غير أنه يجوز استثناء كتابتها باللغة الأجنبية إلى أن يتم التعريب النهائي للعلوم الطبية والصيدلانية.

المادة 39: يمنع على الهيئات والمؤسسات استيراد أجهزة الإعلام الآلي والإبراق وكل الأجهزة الخاصة بالطباعة والكتابة, إذا لم تكن موظفة للحرف العربي"[266].

وفي هذا يتبين للقارئ ما يلي:

- إصرار الحكومة على أن تكون اللغة العربية هي اللغة السائدة والوحيدة في البلاد؛

[266] راجع: المناصير, عز الدين. المسالة الأمازيغية في الجزائر والمغرب. إشكالية التعددية اللغوية. دار الشروق. الأردن. 1999. ص 26-29 .

- رفض أن تكون اللغة الفرنسية التي كانت تستخدم رسميا في البلاد في أن تكون اللغة الرسمية الثانية, وسمح باستخدامها دون الإشارة إلى اسمها, حالها حال بقية اللغات الأجنبية, عند الضرورة القصوى المحددة في القانون؛
- إهمال وإغفال كامل لوجود لغة أخرى في البلاد هي اللغة الأمازيغية والثقافة الأمازيغية, رغم المطالبات الواسعة من جانب الشعب الأمازيغي في الجزائر ومن جانب القوى الديمقراطية التي ترى في هذه السياسة إساءة كبيرة للمجتمع الجزائري.
- ولم تهمل اللغة والثقافة الأمازيغية فحسب, بل تعرض الأمازيغيون إلى إرهاب شرس من جانب بعض فصائل المعارضة السياسية الدينية في الجزائر وجرى اغتيال العديد من الوجوه المعروفة, كما وقع هذا للعرب ايضا, وخاصة بالنسبة للفنانين الذين كانوا يحتلون مكانة متميزة في نفوس الشعب الجزائر عموما ولدى الأمازيغيين منهم على نحو خاص.

ويستطيع الإنسان أن يرى بوضوح, واستنادا إلى حق الشعب في التعلم والتخاطب والنشر بلغته وتطوير ثقافته والحفاظ على تقاليده وعاداته, بأن هناك إهمالا وتجاوزا صارخا على حقوق الإنسان الأمازيغي في الجزائر لا من خلال الدستور والتشريعات الأخرى التي تفسر وتنظم العمل بالدستور فحسب, بل وبالممارسة العملية أيضا, وهي التي تثير الجزائريين من أصل أمازيغي وتدفع بهم إلى إعلان رفضهم لسياسة التعريب الوحيدة الجانب والتي برهنت الحياة على عدم نجاحها حتى الآن بسبب عدم قناعة نسبة مهمة من السكان بالطريقة التي يجري العمل بها وبسبب الجهود المتعمدة المبذولة لإقصاء اللغة والثقافة الأمازيغيتين من التشريع والحياة العملية. لقد وقعت منذ أوائل الثمانينات نشاطات وفعاليات احتجاجية كثيرة وكبيرة في الجزائر تطالب بضرورة الانتباه إلى الواقع القومي أو البنية السكانية الفعلية في البلاد واحترام إرادة الناس وممارسة السياسة المطلوبة التي تعترف للأمازيغيين بلغتهم الوطنية وتكريس ذلك بالدستور باعتبارها اللغة الوطنية الثانية...الخ. ولكن حتى الآن لا يجد الإنسان إذنا صاغية من جانب المسؤولين لمثل هذا المطلب العادل.

الإرهاب غير الحكومي ومجازر الجماعة ضد الشعب

لا تقتصر الإجراءات المناهضة للتعبير عن الرأي على أجهزة الدولة الأمنية والجيش والدرك وأجهزة الرقابة على الكلمة المنشورة والمسموعة أو الصورة المرئية فحسب, بل تمتد لتشمل القوى "الدينية". فالسياسية المتطرفة التي لا تحتمل الرأي الآخر أيا كان هذا الرأي. فهي حبيسة رأيها وصوتها, وهاجس العداء للرأي والصوت الآخر مهيمن على كامل سلوكها وموقفها من القوى السياسية. وهي لا تعترف برأي إلا رأيها, وبحق إلا حقها وبصدق إلا صدقها, إنها "الأنا" القاتلة. ولذلك فهي ترى في "الآخر" مشروعا معاديا يفترض تأديبه وتصفيته منذ الآن قبل أن يستفحل أمره. وفي هذا الاتجاه الفكري والسياسي خطورة كبيرة على مستقبل البلاد وحريته وعلى الديمقراطية المنشودة. فالقوى السياسية الإسلامية عموما, ابتداء من حزب جبهة الإنقاذ الإسلامية ومرورا ببقية الجماعات الدينية المسلحة والقوى التي انشقت عنها, لا تؤمن من الناحيتين النظرية والعملية بالديمقراطية وحرية الرأي والحق في الاختلاف. ويشكل هذا موقد صراع مستمر في المجتمع ما لم تعيد هذه القوى السياسية الإسلامية النظر بمواقفها من حرية الفكر والسياسة ومن مسألة العلاقة بين الدين والدولة, أي ضرورة الفصل الفعلي بين الدين والدولة واعتبار الدولة حيادية إزاء جميع الأديان. ونتيجة لهذا الموقف المتعنت والمتزمت للقوى المتطرفة سقط عدد كبير من الناس الأبرياء. لقد سقط عشرات ألوف الجزائريين ضحايا في معركة لم يعرفوا لماذا زجزا فيها, كما سقط الآلاف من الشهداء دفاعا عن الكلمة الحرة والصادقة وعن حرية الرأي وكرامة الإنسان. إن الإصرار على الكلمة الحرة والناقدة والرافضة للإرهاب والعسف والاضطهاد السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي في الجزائر أصبح خطرا يلاحق كل الذين يريدون التمسك بهذه المثل الشريفة ولا يريدون التضحية بالحقيقة, كما يتهدد حياتهم في كل لحظة خطر الموت على أيدي المتطرفين. إن قائمة ضحايا الإرهاب الموجه ضد حرية الرأي وحق التعبير, أصبحت طويلة جدا وبشكل خاص بين الصحفيين والمثقفين الجزائريين.

ولم يقتصر الأمر لدى الجماعة الدينية المتطرفة برفض الرأي الآخر فحسب, بل كانت وما تزال تسعى إلى فرض رأي الجماعة على الآخرين بقوة السلاح. جاء في كتاب "الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر" المشار إليه سابقا مقتطفا من قرار عنتر الزوابري "أمير الجماعة" الإسلامية المتطرفة, الذي خلف جمال الزيتوني, يقول فيه ما يلي: "إن الجماعة الإسلامية المسلحة الراية الشرعية المبصرة والوحيدة تُلزم المسلمين في كافة الديار التي يقاتل فيها تحت رايتها, بالسمع والطاعة لأميرها, لأنه هو الولي الشرعي لهم, يقوم بمهام الخليفة الشرعية والقضائية والسياسية والعسكرية وغيرها حتى يُنصّب إمام المسلمين إن شاء الله"[267]. ويواصل السيد كميل الطويل نشر المقتطف فيورد بأن القائم مقام الخليفة أعلن سلسلة إجراءات ستطبقها "الجماعة الإسلامية المسلحة", منها:

[267] الطويل, كميل. الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر. مصدر سابق. ص 259/258.

" 1. دعوة الجزائريين إلى عدم التحاكم أمام المحاكم الجزائرية التي تحكم بالقوانين الوضعية, و "رفع الشكاوى والمظالم إلى أولي الأمر, وذلك بالرجوع إلى الجماعة الإسلامية المسلحة".

2. منع اللجوء إلى المحامين.

3. إلزام الناس بالصلاة و "إقامة الحجة عليهم. فمن أبى بعد ذلك وأصر على تركها فحكمه القتل رِدَّةً".

4. إلزام الجزائريين بدفع الزكاة إلى "الجماعة". وقال في هذا المجال أن الزكاة "لا يحل إعطاؤها إلى المرتدين أعداء الله (...) فمن أبى وعاند وخالف فإنها (الزكاة) تؤخذ منه عنوة وقهراً ولو بالقتال". كذلك ذكّر الزوابري ببيانات سابقة ل "الجماعة" تتعلق ب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" و "منع التدخين" وحظر "اختلاط النساء بالرجال". وقال في هذا الإطار,. إن "الجماعة الإسلامية المسلحة تمنع بنات المسلمين ونساءهم من الخروج من بيوتهن عاريات ومزاولة الخبث والعهر ناشرات شعورهن كاشفات عن سوءاتهن (...) فلا عمل ولا دراسة ولا ... فمن استجابت منهن فبها نعمة, ومن عاندت وأبت وران الله على قلبها وختم على سمعها وطمس على بصرها فإن حكمها القتل دفعاً لفسادها"[268].

وقد اندفع التطرف لدى "الجماعة الإسلامية المسلحة" إلى حد تكفير الشعب الجزائري واعتباره منافقا ومتناغما مع السلطة القائمة وضد "الجماعة", وبالتالي استحق عقاب الله الذي تنزله به الجماعة وفق البيان الذي صدر عن جماعة عنتر الزوابري في أيلول (سبتمبر) 1997 [269]. ولا شك في أن "الجماعة" الإسلامية المسلحة قد انقسمت على نفسها وخاضت صراعات غير قليلة في ما بينها, إلا إن الجماعة المسلحة المتحكمة في الساحة الجزائرية هي "الجماعة" التي فقد الكثير من أمرائها بسبب قتلها من قبل قوات الدولة أو من خلال الصراعات في ما بينها. وخلال السنوات الأخيرة حيث احتل جمال الزيتوني مركز الإمارة عند الجماعة اشتدت ممارسة عمليات القتل لا بالنسبة لقوات الأمن والشرطة والجيش فحسب, بل شملت أفراد عوائلهم أيضا بمن فيهم الأطفال الأبرياء, ثم اتسعت هذه الظاهرة بعد تولي عنتر الزوابري الإمارة, رغم عدم الإجماع على إمارته لهم. وفي عهده صدر القرار الخاص بتكفير الشعب الجزائري واعتباره شعبا منافقا ومناهضا للإسلام. وأعلن الزوابري في أكثر من بيان عن مسؤولية "جماعته" عن المجازر التي ارتكبت في الجزائر. ففي شباط (فبراير) من عام 1997 أصدرت الجماعة بيانا, كما ورد في كتاب السيد كميل الطويل الآنف الذكر, تقول فيه إنها أغارت على مدينة حمام, هذه المدينة "السياحية المعروفة بعداء أهلها الشديد لله ورسوله والمؤمنين وانتشار ميليشيات الحركة المرتدين ومراكز الجيش المتفرقة حتى أضحت بيوت الناس (الشعب) وكراً للفساد والزنى. وقد اقتحم المجاهدون المنازل وذبحوا أكثر من 25 فرداً من بينهم عدة فاسقات". وأشار البيان نفسه إلى عملية أخرى ل "الجماعة" في منطقة المجمع السياحي في الشريعة (نُفذت يوم 17 شباط/ فبراير) وفيها ,,ذبح المجاهدون 41 فردا معظمهم من النساء اللواتي جعلن بيوتهن أوكارا للزنى والفساد وشرب الخمور"[270].

---

[268] نفس المصدر السابق. ص 259.

[269] نفس المصدر السابق. ص 251.

[270] نفس المصدر السابق. ص 41.

إن من يتتبع وضع النساء في الجزائر سيجد نفسه أمام حقيقة جوهرية هي أن المجتمع الجزائري, والقوانين الجزائرية أو التشريع الجزائري عموما والكثير من الأحزاب والقوى السياسية وخاصة القوى الإسلامية والإسلامية المتطرفة, كان وما يزال مجتمعا ذكوريا متشددا يتخذ مواقف سلبية حادة إزاء المرأة, رغم أن المرأة كانت في إطار القبائل الأمازيغية في شمال أفريقيا تلعب دورا مهما في حياة القبيلة والعائلة, سواء كان ذلك في البيت أم في الحقل والعمل. كما إن المرأة الجزائرية لعبت دورا متميزا في النضال التحرري وانتزاع الاستقلال السياسي وتعرضت للسجن والتعذيب والموت على أيدي سلطات الاحتلال الفرنسي. ورغم وجودها الواسع في الحياة الجزائرية, إلا أنها لم تحتل مراكز مهمة في الدولة أو في المؤسسات الدستورية وأجهزة الدولة المختلفة. ولا تتمتع المرأة من الناحية العملية بالمساواة مع الرجل, بل تخضع للتمييز تشريعا وممارسة, من جانب العائلة والمجتمع والدولة, وتعاني كثيرا من هذا التمييز. ويمكن أن يجد الإنسان تجسيدا لهذه الحقيقة في قانون الأسرة في الجزائر الذي صدر في شهر حزيران/يونيو من عام 1984 م, رغم المعارضة النسائية التي تبلورت ضد بنود هذا القانون[271]. كما يتجلى ذلك في التحفظات التي أعلنتها الحكومة الجزائرية على القسم الخاص بمعاهدة مناهضة التمييز بحق النساء في عام 1979. ويتجلى هذا الواقع أيضا في النسب الواطئة لمشاركة البنات والنساء في التعليم العام والتعليم المهني ونسب تسرب النساء من التعليم بمختلف مراحله ومستوياته وفروعه, إضافة إلى انتشار الأمية بين النساء, وخاصة في القرى الجزائرية التي هي أعلى بكثير عن نسبتها بين الرجال, إضافة إلى النسبة الواطئة لعدد العاملات بالقياس إلى مجموع العاملين في البلاد.

أساليب كفاح الحركات الإسلامية في الجزائر

عند متابعة نشاط وكفاح الحركات الإسلامية السياسية بشكل عام سيجد الباحث أنها, دون غيرها من التنظيمات السياسية, كانت وما تزال تعمل على جبهات أربع أساسية متشابكة ومتفاعلة ومتبادلة التأثير لتحقيق أهدافها في الوصول إلى السلطة في البلدان التي تُدعى إسلامية, ومنها على نحو بيِّن, الحركات السياسية الإسلامية الراهنة في الجزائر, والتي يمكن إيرادها فيما يلي:

1. الجبهة السياسية: تأخذ التنظيمات السياسية الحزبية للحركات الإسلامية على عاتقها مهمة الدعوة للانضمام إلى صفوفها وترويج أهدافها وشعاراتها بين الناس وكسب الأنصار والمؤازرين. وهي تربط في عرضها لسياساتها وأهدافها بين الإستراتيج والتكتيكات اليومية, بين الماضي والحاضر, بين نصوص قرآنية وسنة محمدية وسيرة السلف واجتهادات ذاتية, مستخدمة لذلك وسائل إعلام مختلفة, بما فيها المساجد وخطب الجمعة والتقنيات

[271] الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, ومراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 163-170.

الحديثة. وهي من حيث المبدأ تمتلك خطابين سياسيين, خطاب عام وتحريضي موجه إلى عموم الناس, وخطاب آخر داخلي موجه إلى الكادر, حيث تعلن فيه مجمل تكتيكاتها الفعلية والعمليات التي تريد القيام بها واتجاهات العمل وسبل الوصول إلى السلطة. وتحاول القيادة السياسية في خطابيها تأمين الربط بين الدين والحياة الدنيا والدنيا الآخرة, بين الدين والدولة, بين الدين والسياسة, كما تحدد الواقع الذي تعيش فيه الجماهير, وتطرح الطموح الذي تسعى إلى تحقيقه. وهذا الطموح لا يخرج في الإطار العام عن إقامة دولة إسلامية تأخذ بحكم القرآن والسنة والسلف الصالح, بغض النظر عن الزمان والمكان. والفارق في ما بين الحركات الإسلامية السياسية يبرز في طريقة عرض السياسة وفي طريقة التعامل مع الناس وفي الأساليب التي تمارسها للوصول إلى السلطة, وليس بينها من لا يريد السلطة, فالدين والسلطة عند الغالبية العظمى, أن لم نقل عند الجميع, وجهان لعملة واحدة.

2. الجبهة العسكرية: تبادر التنظيمات السياسية الإسلامية لتحقيق أهدافها إلى تشكيل فرق شبه عسكرية لتأدية مهمات معينة توكل إليها من قبل القيادة السياسية. ويمكن في فترة قصيرة جدا أن تتحول تلك الفرق الصغيرة إلى قوات عسكرية فعلية تأخذ على عاتقها الإيفاء بالتزاماتها والمهمات التي توكل إليها من الأمير أو من القائد المكلف بإدارة الفعاليات العسكرية. ومثل هذه الوحدات تمارس سياسة تهدف إلى تعبئة الأنصار وتأمين الموارد المالية بطرق عسكرية ايضا, وإلى زعزعة النظام الذي يراد إسقاطه, كما أنها تأخذ على عاتقها توجيه الإنذارات والتهديدات للقوى والشخصيات التي يراد إرغامها على سياسة معينة أو إجراء معين, أو فرض دفع الزكاة لها, ومن ثم معاقبتها في حالة المخالفة أو الرفض.
3. الجبهة الاجتماعية:وتبدى الحركات السياسية الإسلامية اهتماما خاصا في المسائل الاجتماعية المتنوعة, وبشكل خاص متابعة شؤون الناس وأوضاعهم المعيشية والحياتية عموما لتساهم في توفير الغذاء والملبس أو حتى المسكن للأنصار والفقراء والمحتاجين أو لعوائل شهداء الحركة, بما يساعد على شد تلك العوائل مصلحيا وعاطفيا بها وبوجهتها السياسية ومواقفها المختلفة وإشراكها في فعالياتها السياسية والثقافية, إضافة إلى كسب الأنصار الجدد للحركة. والاهتمام بعائلات الفقراء والمحتاجين يبدأ بفترة مبكرة بهدف تعبئة أوسع رأي عام ممكن حولها وإبراز طابعها الإنساني في التعامل مع الفقراء والمعوزين من الناس. وتسعى من خلال ذلك إلى إظهار الفجوة الكبيرة بين سلوك الدولة وحكوماتها المتعاقبة إزاء الفقراء والمعوزين وسلوك الحركات السياسية الإسلامية, وبالتالي تنشط توجيه غضب الناس ضد الحكومات المتعاقبة التي تهمل السكان الفقراء وجل اهتمامها ينصب لزيادة غنى الأغنياء. وفي هذا ما يكفي من عوامل تساعد على توجيه غضب الناس العادل والمشروع ضد السلطة السياسية.
4. الجبهة الاقتصادية: تشير الدلائل المتوفرة إلى أن الجبهة الاقتصادية تحتل مكانة بارزة في عمل ونشاط الحركات السياسية الإسلامية, وهي منبثقة من أهمية هذه الجبهة في تأمين مستلزمات نجاح عملها المتعدد الجوانب وعلى مختلف الجبهات. وتلعب الجبهة الاقتصادية دورا أساسيا في المجالات التالية:

أ. إيجاد مصادر مالية ترفد "بيت مال" هذه الحركات بما تحتاجه من موارد مالية لإقامة المشاريع الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة وتشغيل مجموعات غير قليلة من الناس بأشكال وصيغ مختلفة, وربط مصالح هذه المجموعات والفئات من السكان بها وبمشاريعها ونشاطاتها المختلفة؛

ب. تأمين جباية الزكاة وغيرها من الأموال التي تساهم في تعزيز مواقعها الاقتصادية والاجتماعية والصرف على فعالياتها العسكرية وغيرها؛

ج. القيام بعمليات السيطرة على بعض أموال الدولة والمشاريع الاقتصادية وأموال الأغنياء عبر عمليات عسكرية منظمة لهذا الغرض أو ممارسة أساليب أخرى للوصول إلى تلك الأموال؛

د. توزيع بعض تلك الموارد على الفقراء والمحتاجين وعوائل شهداء الحركة الإسلامية السياسية بما يشدهم إليها وإلى مهماتها السياسية وفعالياتها المختلفة على شكل أرزاق عينية أو حصة نقدية أو حتى سكن وملابس, أو تسهيل قيامهم بالحج مثلا.

وتوفر هذه الأساليب المختلفة نوعا من التكامل في النشاط وفي دعم بعضها للبعض الآخر, خاصة وأن بعض هذه الحركات, وبشكل خاص الجماعة المسلحة, قد أكدت على إنها مستعدة لممارسة كل الأساليب المتوفرة تحت تصرفها, بغض النظر عن مدى مجافاتها حتى للشرع الإسلامي, في الوصول إلى أهدافها أو تحقيق غاياتها, فالغاية عندها تبرر الوسيلة والواسطة, أية وسيلة مهما كانت ظالمة, بما فيها تكفير الناس أو المجتمع الجزائري, في ما عدا جماعتها المشاركة في فعالياتها. وقد أدى بها أحيانا إلى تكفير جماعات إسلامية أخرى بسبب عدم خضوعها لها أو رفض بعض تصرفاتها, ومنها مثلا التكفير العام أو قتل الأطفال الرضع والنساء الحوامل وما إلى ذلك.

وفي هذا الإطار أيضا تمارس الحركات السياسية الإسلامية أسلوبا أخر في المجال الاقتصادي لا لجمع المال فحسب, بل لمحاربة الدولة اقتصاديا ووظيفيا من خلال نسف المصانع أو تفجير القنابل فيها أو تهديد العاملين والموظفين فيها بضرورة ترك أعمالهم وإلا تعرضوا لعقوبات رادعة تصل إلى حد القتل بسبب عدم إطاعة أوامر الأمير. وينطبق هذا على تهديد السياح بقتلهم والقيام فعلا بضرب المراكز السياحية مما يعطل هذا المجال الحيوي الذي لا يساهم بخلق فرص عمل للناس فحسب, بل ويعتبر موردا اقتصاديا وماليا مهما للدولة والمجتمع في آن واحد. وبين أيدي الباحث عددا مهما من الأدلة, بما فيها بيانات الجماعة المسلحة, التي تؤكد ممارسة هذه الأساليب كلها في نشاط هذه الجماعة الإسلامية السياسية المسلحة في الجزائر.

والجماعة المسلحة في الجزائر تقدم نموذجا متقدما وصارخا في تطرفه في هذا المجال بعد نموذج أفغانستان المتطرف. فعلى سبيل المثال لا الحصر نورد بعض المعلومات المستلة من كتاب السيد كميل الطويل السالف الذكر. فقد أصدر جمال زيتوني, ومن بعده عنتر الزوابري, قرارات ضد الخصخصة وضد شراء مشاريع الدولة الاقتصادية من جانب أصحاب رؤوس الأموال, أو قرارات تبيح القيام بعمليات استهدفت "موارد الاقتصاد من شركات ومؤسسات بمختلف أصنافها التي كانت تُستغل مداخيلها لتمويل المؤسسات العسكرية لقتال المجاهدين وكذلك تحويل بعضها إلى حسابات خاصة في الداخل والخارج على حساب الأمة", كما جاء في بيان الجماعة

المسلحة, وأعتبر جميع العقود التي تبرم مع الحكومة سواء مع أناس أفراد أو جماعات جزائرية في الداخل, أو مع شركات في الخارج, باطلة وغير شرعية[272], ويحق للأمير إنزال العقوبات المناسبة والرادعة بمرتكبي مثل هذه الأعمال, التي يمكن أن تصل العقوبة إلى حد القتل.

إن الجماعة المسلحة التي كانت توجه جام غضبها السياسي ضد عنف وإرهاب السلطة, وكانت محقة في ذلك, راحت تمارس نفس الأساليب وهي ما تزال بعيدة عن السلطة, والتي ساعدت على تخلي جمهرة متزايدة من الناس عنها, إذ أنها كانت ضد إرهاب السلطة وإذا بها تعاني من إرهاب الجانبين: السلطة والجماعة الإسلامية المسلحة.

طبيعة السلطة في الجزائر

كل المعطيات المتوفرة لدينا والاستعراض التحليلي الذي قدمناه في الصفحات السابقة تشير بما لا يقبل الشك إلى أن الحكومات العسكرية المتعاقبة, التي كانت تتخذ أحيانا غير قليلة طابعا مدنيا, تميزت بالتسلط الشديد على رقاب المجتمع وإخضاعه لإرادتها ومصلحة النخبة الحاكمة. ولم تتوفر في البلاد على امتداد الفترات المنصرمة ديمقراطية فعلية, رغم وجود مؤسسات المجتمع المدني المعروفة. إذ أن سلطة الدولة, وبدعم مباشر من قبل الجيش وأجهزة الأمن والشرطة, قد شوهت وظيفة تلك المؤسسات الدستورية وتجاوزت على الميثاق الوطني ودستور البلاد. وما كان في مقدور هذه السلطة أن تستمر طويلا لولا ممارستها لأساليب القمع والقهر والتزوير, إي ممارسة سياسة الترغيب والترهيب, في آن واحد.

وكان حكم الفرد المستبد, سواء في فترة الهواري بو مدين أم الشاذلي بن جديد أم الذين جاءوا من بعدهما, يستندون في حكمهم إلى أربع قواعد أساسية هي:

- الجيش وبقية أجهزة القوات المسلحة وخاصة الأمن والدرك الوطني؛
- أجهزة الدولة البيروقراطية التي كانت تهيمن على المفاتيح الأساسية في الاقتصاد الوطني وتهيمن على الحياة العامة من خلال المنظمات والنقابات التي كانت تحت إشراف ورقابة الحزب الحاكم؛
- الحزب السياسي الحاكم, حزب جبهة التحرير الوطني الجزائرية, الذي كان يضم في صفوفه رئيس الدولة وكبار الموظفين في المؤسسات الحكومية المدنية والعسكرية والوزارات, إضافة إلى نسبة غير قليلة من بقية موظفي ومستخدمي الدولة والعاملين في قيادات المنظمات المهنية والنقابات والاتحادات المختلفة؛
- الموارد المالية الكبيرة التي توفرت للدولة الجزائرية من عمليات استخراج وتصدير النفط الخام والغاز الطبيعي وكذلك القروض المالية الأجنبية التي حصل عليها الحكم قد وضعها في خدمة الاتجاهات التي كان يسعى إلى تحقيقها.

[272] نفس المصدر السابق. ص 257.

وقد منحت هذه الهيمنة إمكانية الرقابة على ما يجري في البلاد, ولكنها في الوقت نفسه فتحت المجال أمام تنامي الفساد الوظيفي والمجتمعي على نطاق واسع, بحيث أصبحت المصلحة العامة غائبة أمام مصلحة الفرد العامل ضمن النخبة الحاكمة وفي أجهزة الدولة, وضاعت مصالح الاقتصاد الوطني في خضم الصراع حول المصالح الخاصة. لقد ضربت السلطة القائمة كل قواعد اللعبة الديمقراطية وشوهت الحياة السياسية, ولم يبق في الحكم سوى التسلط المقترن بالقمع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي, وانفرط العقد الاجتماعي الذي تكون في مجرى الثورة الجزائرية بين قيادة الثورة وأنصارها, أي الشعب الجزائري عموما. ومع هذا التجاوز على شرعية المجتمع في مراقبة الحكم والمسؤولين تهاوت الثقة بالحكم وبالمسؤولين في آن واحد, مما فسح في المجال إلى تنامي العنف المناهض للدولة, ثم تحوله إلى عنف مناهض للمجتمع, فهو عنف وعنف مضاد غير مشروع وأعمى في آن واحد. لقد أصبح الدستور والميثاق الوطني, على نواقصهما ووجهتهما الضيقة, ومؤسسات المجتمع المدني والمجتمع الجزائري ضحية ذلك التسلط غير العقلاني وغير الإنساني للنخبة الحاكمة في الجزائر. لقد تحول أغلب الثوريين إلى حكام شموليين, وتحول الحكم في الجزائري إلى حكم استبدادي شمولي ظالم ومرفوض من قبل المجتمع.

وبعد تجارب مريرة بدأت محاولة جديدة من الرئيس الجديد, عبد العزيز بو تفليقة, الذي كان يعتبر الشخصية الثانية في عهد الهواري بو مدين, لرأب الصدع القائم في المجتمع الجزائري بين الدولة والمجتمع, وطرح مشروع المصالحة والعفو عما سلف وفتح صفحة جديدة في حياة البلاد على أساس ديمقراطي. والسؤال الذي بحاجة ماسة إلى إجابة واضحة ودقيقة هو: كيف سيعمل الرئيس الجديد من أجل إقامة نظام ديمقراطي تعددي يستند إلى دستور ديمقراطي جديد وإلى علاقات ديمقراطية بين الدولة والمجتمع, وإلى الاعتراف بحقوق الإنسان وممارستها فعلا, وإلى ممارسة العدالة الاجتماعية التي يكون في مقدورها إزالة ما تراكم من ظلم وحيف وعسف وحرمان على كاهل الفئات الكادحة في المجتمع الجزائري؟ كيف سيعمل الرئيس الجديد للتخلص من مكونات الحكم الشمولي السابق, الذي كان هو حينذاك جزءا منه؟ وكيف يمكن التعامل مع تلك الأجهزة الحكومية التي كانت أداة أساسية بيد الحكم لممارسة سياساته العنفية المناهضة للديمقراطية وحقوق الإنسان, وكان السبب وراء قتل الكثير من الأبرياء أو تعذيب وتشويه الآخرين؟ وهل يمكن بهذه الأجهزة إعادة الاعتبار للدولة وإعادة مصداقيتها أمام أعين الشعب؟ إن المصداقية لا يمكن أن تنشأ بالتصريحات والأقوال ولا بعفا الله عما سلف, بل بالممارسة العملية وبإزالة الازدواجية عند الحاكم أو التقاطع بين الأقوال والأفعال ومعالجة عواقب السنوات المنصرمة. إن ما طرح حتى الآن يشكل خطوة إيجابية على طريق طويل محفوف بالمخاطر والصعوبات, ولا يمكن الإجابة عن تلك الأسئلة حاليا, بل الفترة القادمة هي الكفيلة بذلك. إنها تتطلب إبعاد القوات العسكرية عن فرض إرادتها على المجتمع, فأفرادها من المجتمع وعليهم أن يتعاملوا كأفراد لا كمؤسسة لها مصالحها الخاصة التي يراد فرضها على المجتمع. إنها تتطلب التخلص من أجهزة الأمن والاستخبارات العسكرية التي كانت وما تزال سببا في مظالم لا حصر لها ومسؤولة مع النخبة الحاكمة عن القتلى الذين سقطوا على امتداد العقود المنصرمة, أو الذين قضوا سنوات شبابهم في السجون وعانوا من التعذيب وسوء المعاملة والحرمان. إن الفرصة سانحة أمام الرئيس الجديد, رغم التركة الثقيلة للماضي البعيد والقريب, في أن يسعى لإقامة المجتمع المدني الديمقراطي الحر والتعددي المستند إلى حياة دستورية ديمقراطية

متطورة, وكل مقومات ذلك يمكن التعرف عليها في شعب الجزائر الذي عرف المحنة والكارثة طيلة العقود المنصرمة.

الفصل الثالث: الحياة الدستورية والديمقراطية وملف حقوق الإنسان في المغرب

المبحث الأول: الحياة الدستورية والديمقراطية في المغرب

عند متابعة تطور الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المغرب خلال العقود الأربعة الأخيرة سيجد الباحث نفسه أمام عملية تشابك موضوعية بين عمليتين رئيسيتين جاريتين جنبا إلى جنب, إحداهما سياسية-اجتماعية وأخرى اقتصادية -اجتماعية, أي وجود علاقة تشابك وتفاعل وتأثير متبادل بين السياسات الداخلية التي تمارسها الحكومات المتعاقبة بموافقة الملك التي تتعلق بالحياة الدستورية والحريات الديمقراطية ومدى تمتع الطبقات والفئات الاجتماعية المختلفة وكذلك الأحزاب السياسية بها وبحقوق الإنسان بشكل عام, وبين وجهة السياسات الاقتصادية-الاجتماعية التي كانت أو ما تزال تمارسها نفس الحكومات المتعاقبة بأمر وتوجيه مباشر من المخزن أو المؤسسة الملكية أو الملك, بتعبير أدق. وكانت المحصلة النهائية لهذا التشابك والتفاعل والتأثير المتبادل قد تجلت بشكل مباشر وغير مباشر في واقع واتجاهات التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في البلاد. كما تجد تعبيرها بشكل ملموس في المعدلات السنوية للنمو الاقتصادي والإنتاجية ومتوسط نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي ومستوى التشغيل والبطالة والأجور والأسعار والتضخم والحالة المعاشية للغالبية العظمى من السكان, وخاصة الفئات الفقيرة والكادحة والمنتجة الفعلية للدخل القومي, وفي مستوى العدالة الاجتماعية أو الظلم الاجتماعي ودرجة الاستغلال, وكذلك في مؤشرات الصحة والتعليم والأمية وغيرها. كما وجدت وما تزال تجد تجلياتها الملموسة في مؤشرات ذات أهمية فائقة في حياة الإنسان وحريته وكرامته مثل مدى توفر الحياة الدستورية والديمقراطية ومدى ممارسة الحريات الديمقراطية وممارسة مؤسسات المجتمع المدني لمهماتها, وكذلك مدى الفصل بين السلطات الثلاث, التشريعية والتنفيذية والقضائية, وحرية الصحافة والنشر, وحرية التعبير والتنظيم والتظاهر والإضراب والحق في حياة حرة وآمنة ومستقرة ونظيفة.

أن متابعة هذه الاتجاهات تشير بوضوح إلى أن المغرب كان وما يزال يشهد صراعا سياسيا واجتماعيا حول الدستور ومضامينه الأساسية ووجهته العامة. وأن المغرب قد مر بمراحل مختلفة تميزت عموما بالاعتداء الصارخ والمستمر على الإرادة الشعبية والحياة الديمقراطية للمجتمع المدني والتي كانت تتجلى في:

- وضع دساتير من قبل الملك وبمساعدة المخزن وتعبر عن مصالحهما الواحدة وتطرح للمصادقة عليها بكلمة "نعم" أو رفضها بكلمة "لا" من قبل المسجلين في اللوائح الانتخابية؛
- الغش والتزوير المستمرين في وضع اللوائح الانتخابية؛

- الغش والتزوير المستمرين في الاستفتاءات الشعبية, سواء تعلقت باستفتاءات الدستور أم غيرها أم تعلقت بانتخاب المؤسسات التشريعية أم المحلية أم المهنية؛
- تشكيل حكومات متعاقبة تستند إلى تلك التزويرات الفعلية للانتخابات لكي تعبر بالأساس عن مصالح الملك والمخزن أولا وأخيرا, واستبعاد المعارضة السياسية على امتداد العقود المنصرمة, في ما عدا الحكومة الأخيرة التي تعبر عن تحالف بعض أطراف المعارضة والتي تميزت الانتخابات فيها قبل ذاك بالتزوير أيضا, وباعتراف الجميع, بمن فيهم من شكل الحكومة بعد ذلك من أطراف المعارضة المتحالفة في الحكومة؛
- يضاف إلى ذلك التجاوزات الفظة والثلم الكبير للحريات الديمقراطية ومصادرة واسعة لحقوق الإنسان, رغم أن الفترات المختلفة كانت أيضا متباينة في شدة وعمق وسعة التجاوزات على الحياة الدستورية والديمقراطية وحقوق الإنسان, أو في مدى ممارسة الحريات الديمقراطية المقننة والمراقبة من قبل ما يطلق عليه في المغرب ب "المخزن", إضافة إلى النشاط الفعال لأجهزة الدولة الأمنية والشرطة.

وإذا كانت مرحلة انتزاع الاستقلال الوطني قد شهدت عملية تحالف واسعة بين قوى شديدة التباين في برامجها السياسية والاقتصادية والاجتماعية, ولكنها كانت تريد الخلاص من الهيمنة الأجنبية أولا وقبل كل شيء, وأنها وضعت خلافاتها في المقام الأخير لضمان تحقيق الهدف الأول, فأن مرحلة ما بعد الاستقلال, وبشكل خاص منذ الستينات, احتل التناقض الاجتماعي والسياسي حول وجهة التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي اللاحقة للمغرب مركز الصدارة, بعد أن برهنت الفترة الواقعة بين 1956 و1962, أي حتى صدور الدستور الأول, ومن ثم امتداد ذلك حتى ما بعد صدور الدستور الثاني عام 1972 من أن القوى الإقطاعية والبرجوازية المحافظة التي تسلمت السلطة السياسية كانت تعبر عن تحالف اجتماعي-سياسي يمثل مصالح فئات البرجوازية العقارية والزراعية والتجارية والمالية والبيروقراطية الجديدة, إضافة إلى تحقيق التعاون والتحالف مع فئات كبار مالكي الأراضي الزراعية الذين كانوا يهيمنون حتى في فترة الاحتلال الأجنبي للمغرب على مساحات واسعة من أخصب الأراضي الزراعية والذي أستمر وتوسع في الفترة التي أعقبت إحراز الاستقلال السياسي. وقد تجلت سياسة القوى المتحالفة في ستة اتجاهات أساسية كانت تشكل المحاور المركزية لوجهة التطور التي كانت تسعى إليها الفئات الحاكمة والتي كانت تتوافق مصالحها مع مصالح المؤسسة الملكية.

- إقامة نظام سياسي ملكي دستوري أوتوقراطي يعتمد البرلمانية والديمقراطية المقننة, حيث يتمتع الملك بصلاحيات مطلقة تقريبا ويعتبر الرئيس الأعلى للسلطات الثلاث ويمارسها فعلا, وبالتالي يختفي الفصل الشكلي بين هذه السلطات كما تتطلبه أسس الديمقراطية الحديثة. فهو بهذا المعنى نظام ملكي بطبيعة رئاسية فعلية للملك وبنشاط متميز للمخزن الذي يقف الملك على رأسه, رغم أن هذا غير منصوص عليه في منطوق المادة 19 من الدستور التي تحدد طبيعة النظام في المغرب. فالقرارات النهائية ليست بيد البرلمان بغرفتيه الأولى والثانية, أي ليست بيد مجلس النواب ومجلس المستشارين, أو بيد الحكومة, باعتبارها الجهاز التنفيذي للدولة والمجتمع, كما إنها ليست بيد الشعب بأي حال من الأحوال, رغم وجود نظام التمثيل البرلماني, بل بيد

الملك, باعتباره أعلى سلطة في الدولة والمجتمع, مع الاحتفاظ بحقه في استشارة من يشاء ممن يعمل بأمرته في قيادة المخزن.

- إقامة أجهزة الدولة المختلفة وبخاصة أجهزة الشرطة والأمن الداخلي والجيش الذي حل محل جيش التحرير وأجهزة قطاع الدولة الاقتصادي والخدمات, حيث احتلت الفئات القريبة من الحكم وجمهرة من المثقفين التي التقت مع أطراف من الحركة الوطنية في تسوية "ايكس لى بان". وقد لعبت أجهزة القمع الحكومية دورا كبيرا في التجاوز على حقوق المواطنة وفي ممارسة الاعتقال الكيفي والتعذيب والقتل والتغييب مما حدا بالكثير من المؤسسات الإنسانية والمنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان إلى الاحتجاج والمطالبة بالديمقراطية للمغرب في فترات مختلفة, وهي ما تزال بهذا القدر أو ذاك مستمرة رغم التغيرات السياسية الجارية في البلاد. ولم يكن نشاط هذه الأجهزة وممارساتها القمعية ضد قوى المعارضة السياسية وضد حملة الرأي الفكري والسياسي الآخر بخافية عن النخبة الحاكمة وعن الملك ذاته, بل كانت تجري بتوجيهات وتعليمات منهم.
- الإبقاء على العلاقات الإنتاجية الاستغلالية القائمة بالريف وتعزيزها وإطلاق يد هذه الفئات في تشديد الاستغلال على الفلاحين وحرمانهم من أبسط حقوقهم وبالتعاون التام مع أجهزة الدولة وأجهزة الأمن والشرطة المحلية وتمكين فئات كبار ملاكي الأراضي الزراعية من تحقيق أقصى الربع على حساب الفلاحين والقطاع الزراعي والاقتصاد الوطني. وتجلى ذلك في المصادرة المتأخرة للأراضي التي كانت بحوزة المعمرين الأجانب ثم توزيعها على كبار مالكي الأراضي وعلى البرجوازية البيروقراطية والعقارية على نحو خاص, وإعادة الأراضي الزراعية التي كانت قبل ذاك قد تمت مصادرتها من كبار مالكي الأراضي الزراعية المغاربة الذين كانوا في تعاون سياسي مع المحتل الأجنبي إلى أولئك المالكين ثانية, أي أن الريف لم يعرف إصلاحا زراعيا بالمعنى الديمقراطي والحقيقي للكلمة, إذ ما تزال تستخدم أراضي كبار ملاكي الأراضي الزراعية في الغالب الأعم من جانب الفلاحين عبر تقسيمها على وحدات إنتاجية صغيرة. وعدا عن ذلك فمجمل السياسة الزراعية, بما فيها سياسة القروض وتوفير المخصبات والخدمات, كانت موجهة لخدمة الفئات الغنية والمالكة الكبيرة للأرضي الزراعية, وهم من غير الفلاحين الكادحين والفقراء وصغار المزارعين؛
- قلة الاهتمام بالتنمية الصناعية وندرة استخدام الموارد الأولية المغربية في النشاط الصناعي للبلاد. وكان السبب وراء ذلك يكمن في الطبيعة الطبقية للحكام والخشية من التصنيع في كونه سيخلق فئة برجوازية صناعية وطنية تتصادم مصالحها مع مصالح الرأسمال الأجنبي الذي كان يسعى إلى احتكار الأسواق المغربية لسلعه المصنعة ومع مصالح الإقطاعيين أولا, ومن نشوء طبقة عمالية صناعية تتعارض مصالحها مع استمرار العلاقات الإنتاجية شبه الإقطاعية بالريف المغربي ومن طبيعة الحكم الأوتوقراطي القائم ومن غياب الديمقراطية ثانيا.
- وقد أدت هذه السياسات إلى إبقاء التخلف في الاقتصاد المغربي ومواصلة تبعيته للاقتصاد الفرنسي الذي كان مرتبطا به قبل ذاك, رغم مجموعة الإجراءات التي اتخذت في فترة حكومة عبد الله إبراهيم في عام 1960 وبشكل خاص حيث "تم فصل الفرنك المغربي عن الفرنك الفرنسي, وتأسيس بنك المغرب وحيث أعلن عن

إحداث سلسلة من المؤسسات المصرفية والاقتصادية مثل البنك المغربي للتجارة الخارجية, والبنك الوطني للإنماء الاقتصادي والصندوق الوطني للإيداع والتدبير, ومكتب الدراسات والمساهمات الصناعية, ومكتب الأبحاث والمساهمات المعدنية, كما أقيم مصنع لتكرير البترول, وأعلن عن مشروع لتشييد أكبر معمل لصناعة الصلب والحديد. وهذه المؤسسات الاقتصادية كلها قطاعات عامة تابعة للدولة"[273], إضافة إلى البدء بوضع الخطط الاقتصادية الجديدة بغض النظر عن مستوى وواقعية تلك الخطط ودعوة تلك الحكومة إلى التخلص من وجود القوات العسكرية الأجنبية في المغرب. ولكن قيادة الدولة المتمثلة بالملك سرعان ما قررت وضع حد لهذا التطور وقامت بإعفاء تلك الحكومة من مهماتها واقترنت بحملة اعتقالات واسعة في صفوف المعارضة السياسية. وهذا يعني إن الفئات الاجتماعية الحاكمة كان يهمها حقا إبقاء علاقات التبعية الاقتصادية للاقتصاد الفرنسي واقتصاد السوق الدولي بدلا من تحريره من تلك التبعية. وكان الهاجس وراء ذلك الخشية على مصالحها من تيارات التحرر والديمقراطية التي شملت القارة الأفريقية على نحو خاص حينذاك والذي تعرض له البحث في الفصلين الأول والثاني من هذا الكتاب؛

- ورغم الإقرار بالتعددية السياسية والحياة البرلمانية فأن هذه الفترة عرفت تجاوزات فظة من جانب السلطات الحكومية حتى على مضامين الدستور الأول, حيث عاش الشعب المغربي سنوات طويلة في ظل الأحكام الاستثنائية التي فرضها الملك في عام 1965 بحجج لم تكن متطابقة حتى مع التبريرات التي وردت في الدستور الملكي لعام 1962. وفي هذا الاتجاه وقعت تجاوزات شديدة الوطأة على قوى المعارضة السياسية حيث منعت وضربت أو قمعت المظاهرات والتجمعات بالحديد والنار ونفذت أحكام بالإعدام ووضعت أعداد كبيرة من المعارضين في السجون والمعتقلات وبخاصة في أعقاب انتفاضة عام 1965. ولم تكن الانتفاضة الشعبية سوى التعبير الشعبي عن تدهور الحياة المعاشية للغالبية العظمى من السكان وعن اتساع قاعدة البطالة والفقر وغياب الحريات الديمقراطية والتجاوز على حقوق المواطن, في الوقت الذي كانت تتمتع أقلية ضئيلة من المجتمع بكل الحريات والامتيازات والغنى والرفاه. وإزاء تلك الأوضاع وجدت قيادات وأطر (كوادر) وقواعد أحزاب المعارضة السياسية وكثير من قوى المعارضة المستقلة والشخصيات نفسها أمام أحد خيارين أما البقاء والتعرض للمضايقة والاضطهاد والحرمان أو حتى احتمال الموت, أو المغادرة أو الهرب والعيش في المنفى. وفي الوقت الذي أجبر البعض على مغادرة البلاد تحت ظروف قاسية جدا, قررت الغالبية العظمى من قوى المعارضة المغربية الاستمرار في النضال داخل البلاد وخوض معركة الإصلاح والتغيير لصالح الاقتصاد والشعب في المغرب.

إن هذه الاتجاهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية من جانب القوى المحافظة في المغرب لم تمر دون صراع من جانب قوى المعارضة السياسية ومن جانب أوساط واسعة من الشعب المغربي دون أن تكون بالضرورة

---

[273] مجموعة من الباحثين. التجربة الديمقراطية في المملكة المغربية. المستقبلات العربية. جامعة الأمم المتحدة - منتدى العالم الثالث - مكتب الشرق الأوسط. دار المستقبل العربي. القاهرة 1987. الكتاب يتكون من مجموعة أبحاث أنجزها عدد من الكتاب من المغرب. المقطع مقتطف من البحث الذي كتبه السيد عبد الحفيظ الرفاعي بعنوان "البدايات (1955-1965)" الفصل الرابع. ص104.

منتمية إلى هذا الحزب المعارض أو ذاك, وكذلك من جانب النقابات العمالية (اتحاد الشغل المغربي) واتحاد الطلبة المغربي أولا, ودون صراع داخل ذات الأحزاب المعارضة وكذلك في صفوف الأحزاب والقوى الحاكمة والمقربين من الملك, إذ كان الصراع على السلطة شديدا ثانيا, والتي قادت من الناحية الفعلية إلى انشقاقات في صفوف مختلف القوى السياسية, بما فيها قوى المعارضة الوطنية. وفي الحالتين عاش المغرب فعاليات نضالية شعبية وسياسية واسعة كانت انتفاضات ومظاهرات وإضرابات 1965 1970, 1981, 1984, و1991 أبرز مظاهرها من جهة, وكانت المحاولات الانقلابية في عامي 1971 و1972 في صفوف القوى العسكرية المحافظة التي كانت تهيمن على السلطة تعبيرا عن ذلك الصراع في داخلها أيضا من جهة أخرى. وفي كلتا الحالتين كان غياب الديمقراطية وسيادة حالة الاستثناء (حالة الطوارئ) حتى عام 1970 واستمرارها العملي لسنوات أخرى بعد رفعها الرسمي, سببا مباشرا أو غير مباشر للأوضاع المتدهورة في البلاد. وكان الملك يسعى إلى أيجاد صيغة حكم, رغم الاختلافات والتناقضات والصراعات في ما بين مختلف القوى السياسية, لا تتعرض لسلطته فحسب, بل توافق على أن يكون السلطة الأولى والأخيرة والرئيس الأعلى للسلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية في البلاد وصاحب الكلمة الأخيرة في كل شئ, له حق التدخل في كل شيء وله حق دعم القوى المحافظة, ولكنه مع ذلك مصون وفوق كل الاعتبارات.

لقد لخص الملك موقفه من الدستور ومن نضال الشعب من أجل وضع دستور ديمقراطي يعترف بالسيادة للشعب ومن البرلمان وموقعه من السلطة ودوره باعتباره مجلسا منتخبا من الشعب كما يلي: إن "الدستور لم يأت نتيجة لمطالب وفتن, وإنما جاء نتيجة لفكرة أخذت سبيلها ونمت يوما بعد يوم في نفس الشعب والملك, إن الدستور الممنوح هو الذي يلتزم به الجميع عندما يختم عليه أو يعلن عنه رسميا بدون استشارة السكان. أما الدستور المغربي فليس من هذا القبيل لأنه أتاح للملك أن يسأل الجميع هل أنتم موافقون أم لا؟ والاستفتاء يعد التعبير الأكثر بساطة وسهولة عن الديمقراطية, وأنا لا أقبل أن يكون هناك وسيط بيني وبين الشعب وعن الذين لاحظوا بأن الدستور أعطى سلطات واسعة للملك ولم يمنح اختصاصات مماثلة للنواب, فأن الدستور لا يمنح النواب سلطات وإنما يحملهم واجبات والتزامات وجعل من الملك حَكَماً بحيث لم يأخذ إلا ما كان يلزم لتمكينه من التدخل عندما يختل سير الأمور"[274]. إن هذا النص يفسر بدقة موقف الملك ويعبر عن إيمانه المطلق بسلطته المطلقة على الشعب والوطن والدولة, إنه المؤهل بممارسة السلطة بالشكل الذي يراه مناسبا. إنه "المانح" للحرية والديمقراطية, وهو القادر على "استردادها" أو "سلبها" منهم عندما "يرى" ما يستوجب ذلك. وفي هذا الفهم والتوجه يكمن الخلل الأساسي في الحياة الدستورية والسياسية وفي مضمون نظام الحكم في المغرب. وهو بعيد عن مفهوم سلطة الشعب وحقه الكامل والمطلق في السلطة التي يجب أن يمارسها بواسطة ممثليه الحقيقيين المنتخبين بكل حرية ونزاهة, وحقه في التمتع الكامل بالحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان. من أين يستمد الملك في المغرب سلطته المطلقة التي ما تزال مستمرة ومثبتة في الدستور المغربي أيضا؟ إن أكثر الدراسات التي بحثت في هذا الموضوع لا تخرج عن إطار تحديدها بالعوامل التالية:

[274] مجموعة من الباحثين. التجربة الديمقراطية في المملكة المغربية. مصدر سابق. ص 109.

- التقاليد والعادات الموروثة من الملكية في القرون المنصرمة في المغرب. وهي لا تختلف في ذلك عن الملكية التي سادت في أوروبا قبل التحولات الديمقراطية التي حدَّت من سلطة الملكية المطلقة ووضعتها في أطر لا تمتلك حق التدخل المباشر في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية؛
- السلطة الدينية التي تكونت عبر الزمن للعائلة المالكة والتي أقرتها ووجدتها الفئات الحاكمة والمخزن عونا لها في الاستمرار في الحكم, وهي في هذا تبقى تؤكد على ضرورة مواصلة النمط الاوتوقراطي-البرلماني في الحكم الملكي؛
- الدور الإيجابي الذي لعبة الملك محمد الخامس في مقاومة سلطات الاحتلال الفرنسي وما تعرض له من نفي وإساءات التي جعلت منه رمزا للمقاومة المغربية؛
- دور القوى الوطنية المحافظة أو السلفية في المشاركة في قيادة الثورة وفي تسلمها للسلطة السياسية وفي قناعتها بأن السلطة المطلقة للملك تحميها من احتمال التحولات الديمقراطية والتغييرات الاجتماعية التقدمية في البلاد.

أن تدهور الأوضاع السياسية والمعاشية للسكان ورفض الجماهير وأحزاب المعارضة والنقابات (الاتحاد المغربي للشغل, الاتحاد العام للشغالين بالمغرب, الكونفدرالية الديمقراطية للشغل) والاتحاد الوطني لطلبة المغرب لتلك الأوضاع المزرية قد دفع بالملك إلى محاولات جديدة بعد أن ألغى حالة الاستثناء رسميا وبعد أن تغلب على محاولات الانقلاب ضده وبعد أن أصدر دستورين متتاليين, وبعد أن برزت قضية الصحراء الغربية إلى مركز الأحداث السياسية في البلاد, من أجل إيجاد صيغة عمل سياسية تخفف من حدة التناقضات بين الحكم والمعارضة السياسية, وهي الفترة التي أطلق عليها الملك ببناء المغرب الجديد التي بدأت بمسيرة الصحراء في نوفمبر عام 1975 ونجحت في توقيع اتفاقية الصحراء الغربية مع أسبانيا التي كانت تحتل هذه المنطقة, واعتبر المغرب أن الصحراء الغربية جزء من التراب الوطني المغربي.

إن الفترة الطويلة التي بدأت مع مسيرة الصحراء الغربية والتي ما تزال مستمرة حتى اليوم قد اتسمت بمحاولات من جانب الملك والقوى السياسية الحاكمة لصياغة شعار مركزي لتعبئة الناس حوله هو النضال من اجل وحدة التراب الوطني للمغرب, والذي كان يعني وحدة الصحراء مع المغرب, لمواجهة الحركة السياسية المسلحة التي برزت بوادرها في الصحراء الغربية وبدعم مباشر من الجزائر لفرض استقلال الصحراء عن المغرب, مع إبداء الاستعداد للمساومة على بعض جوانب محددة ومقننة للديمقراطية في البلاد, في حين كانت قوى المعارضة السياسية, رغم التباينات في ما بينها, تدعو إلى نفس الشعار وتؤيد بقوة وحسم وحدة المغرب بما فيها الصحراء الغربية, ولكنها كانت تؤكد في دعوتها إلى إصلاحات دستورية ديمقراطية وإلى إطلاق الحريات الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان. ومن متابعة وقائع الحياة السياسية في الفترة الواقعة بين 1975 والوقت الحاضر يلاحظ المرء بأن سياسة الملك الحسن الثاني وحتى وفاته في عام 1999 قد اتسمت بسمتين مميزتين هما:

- سعي الملك إلى مد يده لمصافحة القوى السياسية المعارضة باتجاه إيجاد قواعد تعزز مواقعه وتسمح بهامش مراقب من الديمقراطية؛

- توجيه الصفعات لقوى المعارضة السياسية باستمرار من أجل إضعافها وإفهامها بأنها أمام خطوط حمراء لا يحق لها تجاوزها, وأن هذه الحريات تبقى منحة من الملك يمكن استردادها متى رأي ذلك ضروريا.

أي أن الملك كان يمارس سياسة "الجزرة والعصا" مع قوى المعارضة السياسية من خلال الحكومات القائمة أو بصورة مباشرة في وقت كانت الجماهير الشعبية تئن تحت وطأة الفقر والحرمان وارتفاع الأسعار وتفاقم مظاهر استقطاب الغنى والفقر في البلاد. ومن هنا كان المرء يلاحظ توجه الملك صوب إطلاق سراح عدد من السجناء السياسيين الذين قضوا في السجن سنوات طويلة من جانب, والعمل على اعتقال مجموعات غير قليلة عند كل إضراب سياسي أو اقتصادي أو تحرك سياسي لقوى المعارضة السياسية لا يريد الملك تصاعده من جانب آخر, أو ممارسة العنف ضد المظاهرات التي كانت تطالب بالعمل والخبز. وبهذه الطريقة كان يسعى الحكم إلى ترويض المعارضة المغربية وإلى جرها لمواقع التعاون مع الفئات الحاكمة التي كانت في خدمته دوما, أي أنه كان يسعى إلى التقريب بين المعارضة ومؤسسة المخزن المغربية.

أما المعارضة السياسية, التي كانت تضم أحزابا سياسية عديدة ومتباينة الاتجاهات والمواقف, فكانت تلتقي عند العديد من النقاط, رغم اختلافها حول نقاط أخرى. وكانت تركز في نشاطها على ثلاث مسائل جوهرية هي:

إعادة النظر بالدستور الراهن ووضعه وفق الأسس الديمقراطية التي تنسجم مع طبيعة المجتمع المدني واعتماد مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث, وتكريس الحياة الديمقراطية وممارسة حقوق الإنسان وممارسة الشعب للسلطة عبر ممثليه واستنادا إلى إجراء انتخابات برلمانية ديمقراطية نزيهة, وحق الأكثرية البرلمانية بتشكيل الحكومة من خلال المجلس النيابي, إضافة إلى تكريس الحق في تأسيس الجمعيات والأحزاب وممارستها لكافة الأنشطة التي تخدم أهدافها المشروعة, والحق في التجمعات العمومية المشروعة وفي المظاهرات السلمية وحرية الرأي والتعبير عبر مختلف وسائل الإعلام الرسمية وغير الرسمية, وضمان جملة من التغييرات الاقتصادية التي تسمح بالانتعاش الاقتصادي وتقليص البطالة وتحسين مستوى المعيشة واعتماد مبدأ العدالة الاجتماعية الغائبة تماما في الوقت الحاضر, إضافة إلى إطلاق سراح من تبقى من المعتقلين السياسيين والكشف عن مصير المختفين أو المختطفين قسرا وتسوية أوضاعهم المادية والإدارية, والسماح للمنفيين قسرا أو اضطرارا بالعودة إلى البلاد وضمان حرية التنقل داخليا وخارجيا بما يقتضيه ذلك من منح وتسليم جوازات السفر لجميع المحرومين منها ورفع المنع لمغادرة التراب الوطني عند نقاط الحدود والمطارات, والكف الفعلي عن انتهاك حقوق الإنسان بأي شكل من الأشكال. ولكن كيف كان عليه الواقع العملي في المغرب خلال الفترة المنصرمة, وما هي الخصائص التي ميزته؟ إن الإجابة عن هذا السؤال تسمح بتحديد جملة من الملاحظات في هذا الصدد من خلال التطرق إلى أهم القضايا التي تمس الحياة الدستورية والديمقراطية وحقوق الإنسان.

تعديلات على دستور البلاد

لقد كان الدستور المغربي مثار خلاف بين القوى السياسية المختلفة, وكانت هناك دعوات متزايدة لتعديل الدستور لصالح تعزيز المضامين الديمقراطية والحياة الدستورية القائمة على أساس المؤسسات. وبعد مرور عشرين عاما على دستور عام 1972 أجرى الملك بعض التعديلات على الدستور وطرحها للاستفتاء الشعبي, دون أن يسمح بمناقشتها أو إبداء الرأي بشأنها, إذ كان قد حصر الحق في وضع الدستور بالمؤسسة الملكية أو بالمخزن عمليا وبالتالي به فحسب. وقد ورد في التعديلات الجديدة ما يؤكد تمسك المملكة المغربية بحقوق الإنسان المعترف بها دوليا. كما أقر إنشاء مجلس دستوري ليقوم بنفس الاختصاصات التي كانت مسندة إلى الغرفة الدستورية المنصوص عليها في الدساتير السابقة لدستور عام 1992 والتي من بينها الرقابة الدستورية على القوانين التي تصدر في البلاد, مع العلم أن هذه الرقابة لا تتوفر فيها شروط الحياد التام لأن نصف أعضاء المجلس الدستوري معينون من قبل الملك وبضمنهم رئيس المجلس. كما أن الطعن بعدم دستورية قانون معين لا يمكن أن يتم إلا عبر الملك أو رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس المستشارين أو الوزير الأول أو ربع أعضاء مجلس النواب أو مجلس المستشارين, الأمر الذي يعني أن غير هؤلاء محرومون من الطعن بعدم دستورية القوانين, إضافة إلى أن الفصل بين السلطات منحصر في النص دستوريا على أن القضاء مستقل عن السلطة التشريعية وعن السلطة التنفيذية, هذا مع العلم بأن مختلف الدساتير التي عرفها المغرب كانت وما زالت تسمح للسلطة الملكية بأن تهيمن على السلطات الثلاث, سواء عن طريق الخلق أو التعديل أو الإنهاء أو عن طريق التوجيهات والتعليمات أو عبر الحلول محلها في ممارسة اختصاصاتها كليا أو جزئيا.

وفي عام 1996 أجرى الملك مرة أخرى تعديلات جديدة على الدستور المعدل لعام 1992 شملت بالأساس عددا من القضايا المهمة من الناحية التشريعية, ولكنها أكدت مرة أخرى على الطبيعة الأساسية للدستور المغربي. فالتعديلات الجديدة أكدت من جديد على ما يلي:

- استمرار تأكيد الدور الأول والرئيسي للمؤسسة الملكية في المغرب ومسؤولية الملك المباشرة إزاء مجلس البرلمان, أي المجلس النيابي ومجلس المستشارين, وسلطة القضاء. وبالتالي أصبح الملك مسؤولا عن السلطة التنفيذية والقضائية, إضافة إلى السلطة التشريعية في البلاد, علما بأن الدساتير المغربية المتعاقبة لم تمنح القضاء صفة السلطة بل كان الحديث فيها وما يزال عن القضاء فقط. ولكن يفترض أن يمنح القضاء صفة وأن يتمتع باستقلاليته عن السلطتين التشريعية والتنفيذية أولا, وأن يمارس رقابته على السلطتين ثانيا, دون أن يتدخل بشكل مباشر أو غير مباشر في شؤونهما.
- تأكيد استقلال القضاء عن السلطة التنفيذية ولكن خضوعها العملي لسلطة الملك مباشرة, وهو الذي يترأس مجلس الوزراء, إذ لم يعد رئيس الوزراء سوى الكاتب الأول للملك.
- العودة إلى تبني وإنشاء مجلس المستشارين ومنحه عمليا سلطات مجلس النواب في الموقف من الحكومة وحقه في حلها, وهو أضعاف لسلطة مجلس النواب.
- تعزيز اللامركزية في المجالات الإدارية.

إلا أن الدستور المعدل لم يغير من الموقف العملي للدولة من جملة المسائل السياسية التي تمس الحياة الديمقراطية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان. وتشير عملية الاستفتاء إلى أن 82 % من الناخبين شاركوا في الإدلاء بصوتهم, كما أن الدستور المعدل حظي بتأييد 99.56 % من المشاركين في الاستفتاء. وهي نسبة عالية جدا, أشير في حينها إلى حصول تزييف وتعقيدات في عملية الاستفتاء[275]. والخلل لا يكمن في طريقة الاستفتاء على الدستور المغربي فحسب, بل على الطريقة التي وضع بها الدستور ودور المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات التشريعية والأحزاب السياسية المعارضة في مناقشة مسودة الدستور أو التعديلات التي أدخلت عليه. إذ لم يترك المخزن أمام الناس إلا رمي ورقة في صناديق الاقتراع تحمل **أما نعم أو لا**. وكان لأجهزة وزارة الداخلية الدور المعلى في الدفع بالاتجاه الذي كانت تريده المؤسسة الملكية أو المخزن عموما.

لقد توفي الملك الحسن الثاني في صيف عام 1999 واعتلى الأمير محمد, أبنه البكر, العرش وأصبح الملك محمد السادس. وقد أشار في خطاب العرش على أنه سيسير على خطى والده في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وأكد على الفصل 19 من الدستور المغربي الذي نص على ما يلي:

"الفصل 19: الملك أمير المؤمنين والممثل الأسمى للأمة ورمز وحدتها وضامن دوام الدولة واستمرارها, وهو حامي حمى الدين والساهر على احترام الدستور, وله صيانة حقوق وحريات المواطنين والجماعات والهيئات.

وهو الضامن لاستقلال البلاد وحوزة المملكة في دائرة حدودها الحقة"[276].

إن هذه المادة تشير بما لا يقبل الشك إلى عدد من النقاط التي لا يمكن لدستور ديمقراطي أن يتضمنها والتي لا بد وأنها ستحتاج إلى إصلاح حقيقي في المستقبل, ونعني بها:

- الربط بين الدين والدولة من خلال منح الملك لقب أمير المؤمنين, وبمعنى معين خليفة الله في أرضه, وبالتالي فهو يملك بيديه السلطة الزمنية والدينية في آن واحد. ففي مثل هذه الحالة تنشأ لدينا دولة برلمانية بطبيعة أوتوقراطية فعلية؛
- إن السلطات الثلاث تبقى بيد الملك الجديد كما كانت عليه سابقا دون أي تغيير؛
- وسيبقى النظام الرئاسي قائما في البلاد, أي قيادة الملك للحكومة, رغم وجود منصب الكاتب الأول أو رئيس الوزراء.
- وسيبقى القائد الأعلى للقوات المسلحة.

إن إحدى الإشكاليات التي تواجه الباحث في شؤون الدولة المغربية هذه العلاقة المعقدة بين الملك والسلطات الثلاث, فهو من جانب مصون لا يحاسب على أمر أو إجراء يتخذه, ولكنه في الوقت نفسه لا يسمح بمناقشة جميع قراراته ولا خطاب العرش, إذ كلها تعتبر قضايا للتنفيذ فقط, إنه مسؤول ولكنه مصون في آن واحد, وهذا بخلاف القاعدة

---

[275] المنظمة العربية لحقوق الإنسان حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. حالة حقوق الإنسان في المملكة المغربية. القاهرة. 1997.ص 222/221.

[276] قاسمي, ادريس. المير, خالد. الدستور والمؤسسات الدستورية بالمغرب. سلسلة التكوين الإداري. دار الاعتصام. الدار البيضاء. 1998. ص 83.

العامة في النظم الملكية حيث يكون الملك مصونا غير مسؤول, وهو أمر لا يمكن أن يحصل من حيث المبدأ إلا في الدول التسلطية والاستبدادية. إذ أنه يجسد في مركزه كملك للدولة وكأمير للمؤمنين أو للمسلمين في البلاد, وبالتالي فقراراته نافذة المفعول, كما في قرارات أو فتاوى ولاية الفقيه عند الشيعة الجعفرية أو الإمامية. ومن هنا جاء أيضا هذا التقبيل ليد الملك من جانب جميع الناس صغيرها وكبيرها, وزيرها وضابطها العسكري, رجل دين كان أم تاجر أم مصرفي, امرأة كانت أم رجلا. وهو أمر يعبر عن ثلاث مسائل سلبية مهمة, علما بأن ظاهرة تقبيل اليد لم تكن موجود لا في زمن النبي محمد ولا في صدر الإسلام ولا حتى بعده بكثير, إذ إنها بدعة يفترض الكف عنها قطعا, هي:

- علاقات أبوية - إقطاعية لا تنسجم والعصر الذي نعيشه, عصر المساواة والأخوة بين الناس؛
- علاقة عبودية وتزلف أو عملية إذلال للناس وإقناعهم بأنهم أقل شأنا من الإنسان الآخر, الذي هو الملك, أنه الإنسان الآخر الذي يعلو عليهم جميعا ويقف وسيطا بينهم وبين الله؛
- وهي إساءة كبيرة لكرامة الإنسان ومهانة لشخصه, عندما يلاحظ المرء أن إنسانا طاعنا في السن أو امرأة تقبل يد إنسان شاب لا يختلف عن أي مسلم آخر أمام القرآن, إذ لا فرق بين الناس إلا بالتقوى.

ويبدو للمتتبع بوضوح بأن نص الفصل 19 من الباب الثاني من الدستور المغربي يتناقض مع نصي الفصلين الأول والثاني من الباب الأول من نفس الدستور حيث جاء فيهما على التوالي ما يلي:

"الفصل 1: "نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية ديمقراطية واجتماعية.

الفصل 2: السيادة للأمة تمارسها مباشرة بالاستفتاء وبصفة غير مباشرة بواسطة المؤسسات الدستورية"[277].

إن من يزور المغرب في الفترة التي أعقبت تولي الملك محمد السادس العرش سيجد انفتاحا ملموسا في مجالات عديدة منها حرية الصحافة وحرية التعبير وعقد الندوات والاحتجاجات أو التحري عن المختفين قسرا ومحاولة الكشف عنهم أو السعي لإطلاق سراح من تبقى في السجون أو عودة بعض المبعدين قسرا إلى خارج البلاد كما حصل بالنسبة للمواطن المغربي إبراهام السرفاتي أخيرا في خريف عام 1999 حيث عاد إلى البلاد بموافقة من الملك مباشرة, أو عودة عائلة القائد السياسي المغربي المغدور به مهدي بن بركة إلى المغرب وسعيها لمعرفة كيفية اغتياله والمسؤول عن تلك الجريمة وتضامن الشعب المغربي معها لمعرفة الجناة.

إلا أن هذه المسيرة الجديدة ستبقى معرضة للاهتزاز والتغير السلبي ما لم تتخذ ثلاث خطوات أساسية على هذا الطريق:

1. إجراء تعديلات إصلاحية حقيقية في الدستور المغربي بما يتجاوب مع نظام ملكي دستوري وديمقراطي وبرلماني حر ونزيه, أي تأمين الفصل الدستوري التام بين السلطات الثلاث, وتأمين رقابة المجلس النيابي والقضاء ومؤسسات المجتمع المدني على السلطة التنفيذية في البلاد؛

[277] نفس المصدر السابق. ص 81.

2. إبعاد المخزن عن التدخل في الشؤون الداخلية للسلطة التنفيذية وللسلطتين التشريعية والقضائية واعتبار أجهزة الدولة المركزية واللامركزية تخضع كل في مجالها لتلك السلطات, وإيقاف عمل أجهزة الأمن الداخلية وتدخلها في شؤون الناس والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني؛
3. الاعتراف الكامل ودون تحفظات بكل مكونات شرعة حقوق الإنسان, بكل المواثيق والعهود الدولية والإقليمية (الأفريقية والبحر الأبيض المتوسطية) والعربية الصادرة بهذا الخصوص واحترام منظمات المجتمع المدني والاعتراف الكامل باللغة والثقافة الأمازيغية جنبا إلى جنب مع اللغة العربية, باعتبارهما لغتين وطنيتين متكافئتين تستخدمان في الدراسة والإذاعة والتلفزة والإعلام وفي غيرها. وهذا لا يمس موضوع أن تكون اللغة العربية لغة الدولة الرسمية, ولكن لا يحرم المغاربة الأمازيغيين من استخدام اللغة الأمازيغية (لغة الأم) في المناطق التي لا يمكن للسكان استخدام اللغة العربية. ولا بد هنا من الإشارة إلى أن اللغة العربية نفسها مهمشة على مستوى التعليم العالي وعلى مستوى العمل الإداري داخل إدارات الدولة ومؤسساتها العمومية وفي تعامل الأخيرة مع المواطنين وكذلك على مستوى الشركات والبنوك لصالح اللغة الفرنسية, رغم اعتبار اللغة العربية اللغة الرسمية الوحيدة وفقا للدستور المغربي.

المبحث الثاني: حول حالة حقوق الإنسان في المغرب

كما هو معروف فقد وقعت ثم صادقت المملكة المغربية خلال السنوات العشرين الأخيرة على أغلب الوثائق الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة والخاصة بحقوق الإنسان مع بعض التحفظات المخلة على البعض منها, ومنها مثلا بعض حقوق المرأة. فهي تعترف بلائحة حقوق الإنسان الدولية وتعتبرها ملزمة لها, كما صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب, والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها, إضافة إلى اتفاقيات القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاعتراف بحقوقها السياسية وحقوق الطفل والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين. والمصادقة على مثل هذه الوثائق لا تعتبر خطوة إيجابية متقدمة فحسب, بل وحالة حضارية تنسجم مع التحولات الجارية في العالم وفي مجال حقوق الإنسان, رغم وجود التحفظات التي لا بد من إزالتها. ولا شك في أن عدم توقيع المغرب على ثلاث اتفاقيات أخرى تعتبر ظاهرة سلبية غير مشجعة, وأعني بها الاتفاقية الدولية بقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها, والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان, وكذلك البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية الذي يسمح للجنة الخاصة بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بتسلم والنظر بالرسائل المقدمة لها من الأفراد الذين يدعّون أنهم من ضحايا انتهاك لأي حق من الحقوق المقررة في العهد الدولي. ومع ذلك فأن الوثائق الأخرى الموقع والمصادق عليها من المملكة المغربية هي كافية من حيث المبدأ بتغطية وتأمين ممارسة حقوق الإنسان إن جرى الالتزام بها وتنفيذ بنودها من جانب الدولة. ومع إن المصادقة على تلك الوثائق تعتبر خطوة إيجابية وحضارية, لكنها في كل الأحوال غير كافية ما لم تقترن بممارستها فعلا. فالمحك في هذا الصدد ليس التوقيع والمصادقة وحدهما, بل الالتزام بتلك الوثائق وممارسة مضامينها لصالح الإنسان. إن الاعتراف بالمبادئ الواردة في لائحة حقوق الإنسان بجوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية, وبالعهدين الدوليين اللاحقين والمصادقة عليها من جانب المجلس النيابي والملك كانت وما تزال تعني الموافقة على كل ما في تلك الوثائق من التزامات على الدولة إزاء الإنسان, سواء كان رجلا أم امرأة, وإزاء العائلة والمجتمع بأسره. فلائحة حقوق الإنسان الدولية تبدأ في مادتها الأولى بتأكيد الحقيقة التالية: "يولد جميع الناس أحرارا متساوين في الكرامة والحقوق, وقد وهبوا عقلا وضميرا وعليهم أن يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء"[278]. واستكملت المادة الثانية هذا المبدأ الأساسي بالقول: "لكل إنسان حق التمتع بكافة حقوقه والحريات الواردة في هذا الإعلان, دون تمييز, كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر, أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر, دون أية تفرقة بين الرجال والنساء"[279]. إن احترام وتنفيذ ومراقبة بنود الإعلان

[278] الأمم المتحدة. الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. الرسالة رقم 2. الحملة العالمية لحقوق الإنسان. مركز حقوق الإنسان بمكتب الأمم المتحدة في جنيف. مارت/ آذار 1990.ص 30/29.
[279] نفس المصدر السابق. ص 30/29.

العالمي لحقوق الإنسان يقع على عاتق مجلس النواب ومجلس الوزراء وكل المؤسسات الدستورية والتنفيذية المسؤولة في المملكة المغربية, إضافة إلى الملك باعتباره أعلى سلطة في البلاد. كما إنها من مهمات منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية لضمان التطبيق الفعال والحيوي لتلك المبادئ. ولهذا يحق للمرء أن يتساءل عن مدى التزام الحكومات المغربية المتعاقبة بمبادئ حقوق الإنسان الدولية خلال السنوات المنصرمة. إن الوثائق والدلائل المتوفرة تشير بما لا قبل الشك إلى أن الحكومات المغربية المتعاقبة كانت وما تزال تمارس سياسة انتهاك مستمرة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان. فوثائق المنظمة المغربية لحقوق الإنسان والجمعية المغربية لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية والتقارير الصحفية المختلفة للعقود الثلاث المنصرمة تؤكد حصول انتهاكات فظة على حقوق الإنسان من جانب المملكة المغربية. ويمكن أن نتناول عددا من المسائل الأساسية الخاصة بحقوق الإنسان في المغرب خلال الفترات الأخيرة, وبشكل خاص في سنوات العقد الأخير من القرن العشرين, رغم إنه كما يبدوا كان أقل حدة من العقدين الثامن والتاسع.

الحق في الحياة

نصت المادة الثالثة من لائحة حقوق الإنسان الدولية التي تعترف بها المملكة المغربية على ما يلي:

"لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه"[280]. فهل جرى حقا الالتزام بهذه المادة الأساسية من اللائحة الأساسية لحقوق الإنسان الصادرة في العاشر من شهر ديسمبر/كانون الأول من عام 1948. ؟ كل الدلائل التي تحت تصرف البحث تؤكد بما لا يقبل الشك بأن الأجهزة الأمنية وأجهزة الشرطة والحكومات المغربية المتعاقبة التي تشكلت في أعقاب الاستقلال قد مارست سياسات مناهضة لهذه المادة, إذ شهدت سنوات العقود المنصرمة حالات وفاة كثيرة جدا ناتجة عن سوء المعاملة وسوء التغذية ونقص الأدوية في مختلف السجون والمعتقلات وأقبية الأمن ومراكز التحقيق, إضافة إلى القتل المتعمد في المظاهرات وفي أعقاب أو أثناء الإضرابات والتجمعات أو اغتيال في الشوارع أو موت تحت التعذيب الجسدي والنفسي الذي تمارسه أجهزة الأمن والشرطة وإدارات وحراس السجون والمعتقلات أو خطف واختفاء اثر المختطفين من المواطنين[281]. وعند مطالعة التقارير الصادرة من مختلف المنظمات الإنسانية الخاصة بملف حقوق الإنسان في المملكة المغربية يقرأ خلال السنوات العشرين الأخيرة على الأقل مئات الأسماء لأشخاص قضوا حتفهم في ظروف غامضة لم تلجأ الدولة إلى متابعة الأجهزة المسؤولة لمعرفة أسباب الوفاة وملاحقة الجناة, إذ أن الدلائل كلها تشير إلى أن هذه الوفاة تمت بسبب

---

[280] نفس المصدر السابق. ص 30.

[281] للتأكد من مصداقية هذه الادعاءات تكفي الإنسان العودة إلى التقارير السنوية الموثقة الصادرة عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية للسنوات الواقعة بين 1990-1998 مثلا, إذ سيجد فيها ما يكفي من أدلة على صحة ذلك. كما يمكن العودة إلى مركز حقوق الإنسان في جنيف التابع للأمم المتحدة للإطلاع على التقارير الخاصة بالمغرب وبشأن الحق في الحياة.

ممارسة التعذيب, أو أن القتل حصل وفق قرار صادر عن جهات عليا لمواجهة المظاهرات والإضرابات أو نزع اعترافات. ولا شك في أن سوء المعاملة وسوء التغذية وغياب الرعاية الطبية في جميع السجون المغربية وطول الفترة التي قضاها السجناء في تلك السجون الموحشة, وبشكل خاص في سجن تازمامارت ومعتقل (مكونة) وغيرهما, التي تفتقد لأبسط شروط التعامل الإنساني, أدت إلى موت الكثير منهم خلال الفترة الواقعة بين سنة 1991-1997 مثلا[282]. وأن حالات الوفاة موثقة ولم تجر عملية معاقبة المتسببين في موت هؤلاء الأشخاص, بل قامت الدولة بالتستر على تلك الأعمال الإجرامية بحق السجناء العزل. وكان الموت في الثمانينات وبداية التسعينات يطارد أيضا المتظاهرين المطالبين بالعمل والخبز, حيث كانت قوات الشرطة والأمن الداخلي تطلق النار بصورة مباشرة على المتظاهرين وتتسبب بقتل وجرح الكثيرين منهم, وتقوم باعتقال المئات أيضا في مختلف أنحاء المغرب. وكانت تلك السجون والمعتقلات مكانا موحشا تمارس فيه أبشع أشكال التعذيب الذي يصعب تصوره. وكانت تلك الممارسات تتم بعلم الحكومة والملك أيضا, إذ أن الأحزاب السياسية المعارضة كانت ترفع الرسائل بهذا المعنى إلى الملك وتبلغ بها الحكومة. وكانت السجون المغاربية تضم خلف قضبانها مئات العسكريين وآلاف المدنيين, وبشكل خاص من الرجال من مختلف الأعمار, ولكنها ضمت النساء أيضا, وكذلك جمهرة غير قليلة من الصحراويين الذين وقفوا إلى جانب استقلال الصحراء وعملوا مع جبهة البوليساريو أو أيدوا مواقفها. وكان النقابيون ونشطاء الطلبة قد تعرضوا إلى اضطهاد وجور شديدين من جراء سياسة الحكم في المغرب, كما زج بجمهرة كبيرة من قادة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل والاتحاد الوطني لطلبة المغرب بالمعتقلات ولفترات متباينة, رغم تمتع تلك المنظمات بالعلنية والشرعية.

ولسنا هنا في مجال ذكر أسماء من قضى نحبه أو فقد بمثل هذه الأساليب, إذ إنها وحدها تحتاج إلى كتاب خاص يبحث عن المختطفين أو الموقوفين والمعتقلين والسجناء الذين لم يعودوا إلى عائلاتهم واعتبروا من بين الموتى والمفقودين مثلا. وكانت ضحايا الإرهاب والقمع والتعذيب في المغرب تنتمي إلى مختلف الأحزاب السياسية المعارضة لسياسات الدولة الرسمية أو من القوات المسلحة التي اتهمت بمحاولات التآمر والإطاحة بالحكومات المختلفة أو محاولة الاعتداء على القصر الملكي أو الطائرة الملكية, أو اعتبروا من مقاتلي البوليساريو أو ممن أتهم بمواقفه المؤيدة لحركة البوليساريو في الصحراء الغربية. ومن هنا يستطيع المرء الادعاء بأن الحق في الحياة الذي تكفله لائحة حقوق الإنسان والمواثيق الدولية الخاصة بهذا الشأن وكذلك الشرائع السماوية, إضافة إلى الدستور المغربي والقوانين السارية المفعول لم يكن مضمونا في المغرب, وبالتالي فأن فتح ملف الضحايا ضرورة وطنية وإنسانية ملحة لضمان وضع حد لمثل هذه الممارسات في الوقت الحاضر وفي المستقبل. فحتى الوقت الحاضر لا توجد تشريعات تمنع القتل تحت التعذيب وتعاقب مرتكبيه وتقدمهم إلى المحاكمة باعتبار ذلك تجاوزا فظا على حق أساسي من حقوق الإنسان. يشير تقرير الجمعية المغربية لحقوق الإنسان عن ملف الوفيات في مراكز السلطة حتى

[282] راجع في هذا الصدد تقارير المنظمة العربية السنوية للفترة الواقعة بين 1991-1998 مثلا حيث يجد المرء إنها مليئة بالمخالفات الصارخة في هذا الصدد, رغم إن حجم تلك المخالفات قد تقلص نسبيا, ولكن الإشكالية ليست في ضخامة أو قلة المخالفات, بل في وجود الأساس المادي الذي يسمح بحصول تلك المخالفات وعدم وجود قواعد ثابتة وملزمة وعقوبات ضد من يرتكب انتهاكات ضد حقوق الإنسان في المغرب.

نهاية عام 1997 والصادر في عام 1998 إلى ما يلي: "... وحسب ملف الجمعية في هذا الخصوص, فإن عدد الوفيات في مثل هذه المراكز خلال 10 سنوات تقريبا (1989-1997), دون الحديث عن السنوات السابقة واللاحقة, هو 44 وفاة لم يحسم قضائيا إلا في 3 منها"[283]. والمشكلة العادلة التي يثيرها التقرير تبرز في الناحية التنفيذية والقضائية ايضا, حيث يؤكد ما يلي: "إن ما تؤاخِذ به الجمعية السلطات التنفيذية والقضائية في مجال الوفيات بمراكز السلطة هو عدم تطبيق القانون كليا أو جزئيا في مواجهة رجال السلطة ومرتكبي التعذيب المؤدي إلى الوفاة (أو عدم الوفاة), ويتجلى عدم التطبيق في عدم اعتقالهم في الغالب, وحفظ الملفات المتعلقة بهم, وعند تقرير متابعتهم أحيانا, فإنهم يتابعون وهم في حالة سراح, وغالبا ما يصدر قرار قاضي التحقيق بعدم المتابعة, وفي غالب الحالات القليلة التي يحالون فيها على المحاكمة, بعد سنين من احتجاجات الدفاع والجمعيات الحقوقية ومن الإجراءات البطيئة والمتعثرة, تصدر الأحكام ببراءتهم"[284]. ولا بد هنا من إبداء ملاحظة على هذا العرض للقضية, حيث يلاحظ بأن الجمعية تجري تمييزا بين السلطة التنفيذية وبين أجهزة السلطة التنفيذية التي تقوم بعمليات الاعتقال, وإذ تعتبر الثانية مسؤولة عن التعذيب والوفاة أو عدم الوفاة, تعتبر الثانية مسؤولة فقط في عدم محاسبتها عما ارتكب بحق هؤلاء, وكأن الأولى لا علم لها بما تقوم به أجهزتها, وهو أمر لا يمكن تصوره في بلدان العالم الثالث إلا بحدود ضيقة جدا, إذ أن الأجهزة تنفذ ما تأمر به وزارة الداخلية أو المخزن, وهي جزء أساسي من أجهزة السلطة التنفيذية. والانحراف المحتمل عن هذه القاعدة يبرز في عنف وسادية هذا الجهاز أو ذاك في هذه المنطقة أو تلك في التعامل مع المعتقلين والمسجونين, وليس في قرار الاعتقال وقرار ممارسة التعذيب لانتزاع المعلومات أو للإسقاط السياسي أو لفرض التخلي عن المعارضة. ويمكن أن يشمل الانحراف على نحو خاص حالات الحق العام, أي ليس الاعتقال والتعذيب لأسباب سياسية, بل لتهم وجرائم غير سياسية.

الحق في الحرية والأمان الشخصي

تمتلك الجهات الإنسانية المدافعة عن حقوق الإنسان والمنشورة في تقاريرها السنوية معلومات تفصيلية عن مصادرة واسعة ومستمرة لحق الإنسان في الحرية والأمان الشخصي خلال العقود المنصرمة. فالاختطاف وحملات الاعتقال الكيفي ومداهمات البيوت والحرم الجامعي والمعامل والأرياف والتعرض للمظاهرات والتجمعات والإضرابات واعتقال جمهرة واسعة من المشاركين فيها لم تكن ظاهرة نادرة وطالت عشرات ألوف الناس وشملت المدنيين والعسكريين, والنساء والرجال, والشباب والشيوخ, الطلبة والعمال والمثقفين والفلاحين والكسبة والحرفيين من المنتمين إلى الأحزاب السياسية أو المستقلين أو من قيادات وأعضاء النقابات المغربية. وبالتالي فمن حق

[283] التقرير السنوي لانتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب خلال سنة 1998. الجمعية المغربية لحقوق الإنسان. منشورات التضامن. الرباط. 1998. ص 11.
[284] نفس المصدر السابق. ص 11.

الإنسان أن لا يشعر بالحرية والأمان الشخصي وهو يمارس السياسة أو يمارس حقا من حقوقه المشروعة كمواطن وإنسان في المغرب, إذ يمكن في كل لحظة أن يتعرض لمثل هذه الإجراءات رغم اعتراف الدولة بلائحة حقوق الإنسان الدولية التي تؤكد في المادة التاسعة منها, إضافة إلى المادة الثالثة السالفة الذكر, على ما يلي: "لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا"[285]. ومن خلال صدور قرارات العفو الملكية بمناسبات معينة وخلال السنوات العشر الأخيرة مثلا عن مجموعات من السجناء السياسيين والمعتقلين والموقوفين أو المحجوزين من المدنيين والعسكريين أمكن الكشف عن الأعداد الكبيرة جدا من الناس الذين كانوا أو ما زالوا يقبعون في سجون المملكة المغربية, أو الذين قضوا حتفهم فيها "بسبب الظروف شديدة القسوة وسوء المعاملة" في المعتقل المسمى "تازمامارث" أو في غيره أيضا. فكان البعض من هؤلاء الأشخاص قد اعتقلوا في عام 1971 وعام 1972 أثر حادث "الاعتداء" على القصر الملكي أو على الطائرة الملكية والذين أطلق سراحهم في عام 1991, أي بعد مرور 18 عاما أو ما يقرب من عقدين من السنين. ومن الجدير بالإشارة إلى أن جمهرة من المعتقلين كانوا قد اختطفوا قسرا من الشوارع أو البيوت أو المعسكرات وزجوا في السجون دون أن تعرف عائلاتهم مكان اعتقالهم, أو إن كانوا على قيد الحياة أو قضوا نحبهم. وكثرة من هؤلاء الناس ينتمون إلى الأحزاب السياسية المعارضة أو إلى جبهة البوليساريو. وكانت أصابع الاتهام تمتد إلى أجهزة الأمن والشرطة والجيش. وهو اتهام وارد دللت الحياة على صحته تماما. إلا إن هذه الأجهزة التنفيذية المسؤولة تتسلم تعليماتها وتنفذ سياسات الدولة في هذا المجال, وعليه يفترض أن تتوجه أصابع الاتهام إلى المسؤولين عن سياسة الدولة أولا وعن أولئك الذين ينفذون تلك القرارات بإجحاف وعسف وسادية شرسة ثانيا.

[285] الأمم المتحدة. لائحة حقوق الإنسان الدولية. مصدر سابق. ص 30.

معاملة السجناء السياسيين

تؤكد كثرة من التقارير الموثقة عن حالة السجناء والسجون المغربية بأن أجهزة الإدارة وحراس السجون من الشرطة ورجال الأمن تمارس شتى أشكال التعذيب الجسدي والنفسي والابتزاز ضد السجناء والمعتقلين والمحجوزين السياسيين من أجل انتزاع المعلومات منهم أو للانتقام منهم بسبب مواقفهم السياسية المخالفة والمعارضة لسياسة الحكومات المغربية المتعاقبة أو المطالبة بحياة دستورية ديمقراطية تستجيب لإرادة الشعب وتلبي مصالحه السياسية. ومثل هذا الإجراءات تعتبر مخالفة صريحة وصارخة ضد الإعلان الدولي لحقوق الإنسان وبقية الوثائق الدولية التي اعترف بها وصادق عليها المغرب, حيث تؤكد المادة الخامسة منه على ما يلي: "لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة"[286]. وبسبب سوء المعاملة وسوء التغذية وتردي المعالجة الطبية يموت العديد من السجناء والمعتقلين والمحجوزين. وهذه الأوضاع تقود بدورها إلى احتجاجات من جانب السجناء والمعتقلين التي تجر بدورها إلى حملات تعذيب وإنزال العقوبات بالمحتجين وموت بعضهم بسبب الجوع والحرمان والتعذيب. وترفض أجهزة الشرطة والقضاء تسلم الدعاوى التي يريد السجناء الذين تعرضوا للتعذيب والاضطهاد إقامتها على الجناة. وبالتالي تضيع حقوق هؤلاء الناس ويتواصل التعذيب ويرى الجناة بتصرفات الحكومة والقضاء تشجيعا لهم على مواصلة التعذيب الجسدي والنفسي للسجناء والمعتقلين السياسيين. وقد أمكن تقديم الكثير من الوثائق والشهادات والصور على آثار التعذيب التي تعرض لها السجناء والمعتقلون والمحجوزون أو الموقوفون على ذمة التحقيق, ولكن لم تحرك الدولة ساكنا إزاء تلك الجرائم المرتكبة, كما كانت ترفض الموافقة على إصدار تشريع يسمح بمعاقبة الجناة الذين يمارسون التعذيب بحق السجناء السياسيين. إن المعلومات الموثقة تشير إلى أن التعذيب لا يتم في سجن واحد دون غيره من السجون, بل أن هو حالة دائمة الحضور والممارسة, رغم إن بعضها مشهور بوحشية التعذيب فيه, كما هو الحال مع معتقل "تازمامارث" السالف الذكر. يشير تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في المغرب في تقريره الصادر في عام 1992, على سبيل المثال لا الحصر, إلى ما يلي: "على إن أكثر ما أوردته التقارير هذا العام إثارة للقلق هو حالة المسجونين والمعتقلين المفرج عنهم من سجون قلعة (مكونة), ومراكز الاحتجاز السرية في العيون, ومركز الاعتقال السري في تازمامارت. حيث يكشف المفرج عنهم عن الظروف القاسية لهذه المعتقلات السرية بسبب نقص الضرورات الأساسية للحياة والإبقاء عليهم في عزلة تامة عن العالم الخارجي مما نتج عنه هلاك أعداد منهم, وتذكر التقارير إن المعتقل السري في العيون أشد وطأة من معتقل "قلعة مكونة" إذ ظل السجناء طيلة العام الأول بعد القبض عليهم مقيدي الأيدي ومعصوبي العينين وممنوعين من الكلام ويعاني الكثير منهم من التدرن الرئوي فضلا عما ورد عن إصابة بعضهم بالجنون". ويواصل تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان فيذكر بأن مصادر صحفية كشفت "في أكتوبر/تشرين أول عن مشاهد التعذيب في معتقل

[286] نفس المصدر السابق. ص 30.

"مكونة" من واقع شهادات حية أدلى بها صحراويون أطلق سراحهم بمقتضى العفو العام بدءا من حبسهم في زنازين ضيقة تخلو من أواني الإخراج الآدمي وحرمانهم لمدد طويلة من الغذاء والماء وتعرضهم للضرب المبرح باستعمال عصاة بها مسامير حادة أدت إلى وفيات نتيجة انفجار أعضاء داخلية بالجسم, والتعليق والصعق بالكهرباء وخلع الأظافر. وذكرت امرأة إن التعذيب طال النساء وذلك على أيدي الحراس وفقدت الكثيرات حملهن بسبب ما تعرضن له من تعذيب, بل ذكرت أنهم كانوا يطلقون عليهن كلبا بوليسيا مدربا ..."[287]. ورغم مرور سنوات على هذا التقرير, ورغم الادعاء بتراجع الاضطهاد والتخلي عن معاملة السجناء معاملة سيئة, فأن أحدث التقارير المتوفرة تشير إلى استمرارها. فتقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان الخاص بعام 1996 وتقريرها عن عام 1998 يؤكدان مواصلة المعاملة اللاإنسانية من جانب إدارات السجون والمعتقلات للسجناء والمعتقلين, علما بأن بعضهم لم يقدموا إلى المحاكمة ولم تصدر بحقهم أية أحكام, أي أنهم من حيث المبدأ ما زالوا يعتبرون أبرياء, إذ أن المتهم يبقى بريئا حتى تثبت أدانته[288]. تشير المادة الحادية عشر من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى النص التالي: " كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن تثبت إدانته قانونا بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه"[289]. وعلينا الإشارة إلى أن التعذيب في السجون لا يطال السياسيين وحدهم بل يشمل أيضا سجناء الحق العام لأسباب كثيرة, وبشكل خاص في فترات التحقيق لانتزاع الاعترافات منهم عن التهم الموجهة لهم.

الحق في محاكمة عادلة

تشير المعلومات الموثقة إلى أن القضاء المغربي لا يتمتع بالاستقلالية الفعلية التي يفترض أن يتمتع بها القضاء في أي بلاد ذات مجتمع مدني, إذ أن الدستور يفترض أن ينص على الفصل بين السلطات واستقلال القضاء. فالقضاء المغربي ما يزال غير مستقل بالممارسة عن السلطة التنفيذية بل خاضع لها, وتتحكم به أجهزة الأمن والاستخبارات العسكرية والشرطة. فالأحكام التي تصدر بحق السياسيين غالبا ما تكون معدة سلفا ومقررة بالتباحث مع المسؤولين في السلطة التنفيذية أو حتى مع الملك. وهي أحكام تستهدف بالأساس إثارة الرعب في صفوف الناس ومنعهم من ممارسة السياسة من مواقع المعارضة. ويرد في هذا الصدد الأحكام القاسية جدا التي صدرت بحق المئات من الناس والتي وصل بعضها إلى عشرين عاما بسبب اتهامهم بالحرق المتعمد أو القتل والإخلال بالأمن العام والاعتداء على ممتلكات الغير أو المساس بالمقدسات أو عرقلة حرية العمل أو التحريض على الإمساك عن (مقاطعة) الانتخابات, رغم أن هناك دلائل تؤكد بأن المحاكمات لم تكن عادلة ولم تستند حتى إلى القرائن

[287] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. القاهرة. 1992. ص 271.
[288] تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان لعامي 1996 وتقريرها لعام 1997. مصدر سابق. ص 293-295 وص 226 على التوالي.
[289] الأمم المتحدة. الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. الرسالة رقم 2. مصدر سابق. ص 30.

الضرورية لإجراء المتابعة بشأنها أو لإصدار الأحكام ضدهم[290]. وتؤكد تقارير مستقلة إلى أن أجهزة الأمن والشرطة مارست أساليب التعذيب الشرس لانتزاع اعترافات غير واقعية من المعتقلين بتلك الأحداث. إن هذه الإجراءات تتعارض كلية مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث تؤكد المادة العاشرة منه ما يلي: "لكل إنسان الحق, على قدم المساواة التامة مع الآخرين, في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظرا عادلا علميا للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه"[291]. إن المعلومات المتوفرة تشير إلى أن الدولة قد مارست صيغة المحاكم العسكرية والمحاكم الخاصة والاستثنائية للنظر في قضايا المظاهرات والإضرابات أو النظر في التهم الموجهة للأشخاص بالتآمر على الوضع والحكم القائم. إن هذه الوجهة في التعامل مع القضاء والناس تؤكد من حيث المبدأ ما يلي:

- عدم ثقة السلطة التنفيذية بالقضاء القائم وبالمحاكم المشكلة وفقا للدستور والتي يحق لها النظر في كل القضايا التي تقع في البلاد؛
- إن تشكيل محاكم عسكرية أو استثنائية وخاصة تدلل على أن السلطة التنفيذية تنوي أساسا إصدار أحكام خاصة بعيدة عن الدستور والقوانين المعمول بها في البلاد والقواعد التي تحكم عمل القضاء وفيها تجاوز فظ على حقوق الإنسان؛
- وأنها تمارس هذا الأسلوب لبث الرعب في نفوس الناس ومنعهم عن المشاركة في المظاهرات والإضرابات والنشاطات السياسية العامة أو العمل في صفوف المعارضة السياسية.

وتدلل أحكام المحاكم الاستثنائية والعسكرية أو الخاصة بأن الأحكام التي أصدرتها على مختلف القضايا كانت قاسية جدا ولا تتطابق مع طبيعة التهم الموجهة لهؤلاء الأشخاص الذين تعرضوا للعقوبة, وأن المحاكمات لم تكن تمتلك الصفة الشرعية ولم تتوفر فيها أبسط متطلبات القضاء العادل والمستقل أو احترام أبسط حقوق الإنسان في محاكمة يستطيع فيها الدفاع عن نفسه (أو) وله من يدافع عنه أيضا. فقد زجت تلك المحاكم بأشخاص بقوا في السجون ما يقرب أو يزيد عن عشرين عاما, رغم أنه لم يرتكب جريمة معينة يعاقب عليها القانون, بل كل ما قام به هو ممارسة حقه في التعبير عن مخالفته لسياسة الدولة ومواقفها عبر التظاهر أو الإضراب أو النشر وما إلى ذلك.

الاختفاء والإبعاد القسريين

تؤكد جميع الوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ضمن ما تؤكد عليه, مسالتين رئيسيتين هما: الاختفاء القسري والإبعاد القسري. وقد أكدت الوثيقة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادرة في 1992/10/18 تحت عنوان "التصريح الخاص بحماية الأشخاص من الاختفاء القسري على منع ارتكاب جريمة الاختطاف والتغييب القسري للإنسان أو نفيه خارج البلاد دون إرادته الحرة". ورغم أن المملكة المغربية قد أقرت تلك الوثائق

[290] نفس المصدر السابق.
[291] نفس المصدر السابق. ص 30.

الخاصة بالاختفاء أو النفي القسريين وصادقت عليها, فأن أجهزة الدولة الخاصة, وخاصة وزارة الداخلية وأجهزة الأمن والشرطة أو المجموعات التي تشكل لكي تنفذ مثل تلك العمليات بكل سرية تقوم منذ ما يقرب من أربعة عقود بعمليات الاختطاف والتغييب القسري للسياسيين المختلفين مع نظام الحكم القائم في المغرب أو فرض النفي على الناس لمختلف الأسباب السياسية. وقد بدأت هذه العملية باختطاف السياسي المعروف والرئيس السابق للحزب الرئيسي الحاكم في المغرب حاليا ورفيق رئيس الوزراء الحالي في المغرب عبد الرحمان اليوسفي, المهدي بن بركة, من باريس وتغييبه ثم قتله. ثم توالت عمليات الاختطاف والتغييب والنفي وشملت مئات الأشخاص خلال السنوات المنصرمة. وتنهض اليوم في المغرب حركة حقوق إنسان نشطة تطالب المسؤولين بالكشف الكامل عن الظروف والملابسات والمسؤولين عن اختطاف هؤلاء الناس والمصير الذي ألوا إليه, إضافة إلى محاسبة المسؤولين عن ذلك. وتشكلت لجان من منظمات المجتمع المدني في فرنسا والمغرب تعمل لتحقيق هذا الهدف. وعمد الملك الحسن الثاني قبل وفاته إلى تكليف المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالتحقيق في ملف الاختفاء القسري. ويبدو أن المجلس قد توصل إلى تحديد 112 حالة فقط, في حين أن هيئة التنسيق لمتابعة ملفات الاختفاء القسري بالمغرب, التي تضم جمعية هيئات المحامين بالمغرب, والعصبة المغربية لحقوق الإنسان, والجمعية المغربية لحقوق الإنسان, والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان, ولجنة الدفاع عن حقوق الإنسان, ولجنة التنسيق لعائلات المختطفين مجهولي المصير وضحايا الاختطاف ومجموعات (تازمامارت, قلعة مكونة والعيون, وبنو هاشم) قد حددت حالات الاختفاء القسري التي استطاعت حتى الآن حصرها منذ تأسيسها بلغت 577 حالة, أي بفارق قدره 465 حالة[292]. ومن الجدير بالإشارة أن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان, وهي مؤسسة رسمية شكلت بقرار من الملك, وتضم في عضويتها هيئات رسمية ومدنية مختلفة وشخصيات عديدة, قد وضعت نظاما يفتقد لحق أساسي من حقوق الإنسان, وأعني به حق الإنسان في الاعتراض على قرارات اللجنة في مجال تحديد سبب الاختفاء أو الطعن بمقدار التعويض الذي تقرره اللجنة أو اعتبار الملف قد أغلق على تلك الحالات التي أقرتها فقط, علما بأن اسم السيد المهدي بن بركة لم يرد أصلا في ملفات المجلس الاستشاري, وكأنها حالة غير موجودة أصلا أو غير مسؤول عنها النظام السياسي المغربي. تشير الرسالة التي رفعت إلى الملك الحسن الثاني قبل وفاته من قبل المجلس الاستشاري إلى أن المجلس حصر "ملف ما يسمى بالمختفين" في 112 شخصا. ثلاثة عشر شخصا

---

[292] راجع في هذا الصدد:

- "الرسالة الملكية السامية إلى السيد رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان" بتاريخ 20 شباط/فبراير 1991. المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. الرباط.
- المملكة المغربية - المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. "برقية مرفوعة إلى حضرة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني أيده الله وأعز أمره". 15 ذي الحجة 1419 هجرية - 2 أبريل 1999 ميلادية.
- بيان: ملف حقوق الإنسان لم يغلق بعد. الجمعية المغربية لحقوق الإنسان - المكتب المركزي. الرباط في 9 أبريل 1999.
- النظام الداخلي. المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان هيئة التحكيم المستقلة للتعويض المترتبة عن الضررين المادي والمعنوي لضحايا وأصحاب الحقوق ممن تعرضوا للاختفاء والاعتقال التعسفي. الرباط. في 14 سبتمبر 1999.
- صورة - إشهاد - صادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان - هيئة التحكيم المستقلة للتعويض. المملكة المغربية. الرباط. 1999.

منهم موجودون على قيد الحياة, خمسة أشخاص آخرين هويتهم مجهولة, خمسة أشخاص توفوا وفاة عادية, ثلاثة وعشرون شخصا تأكدت غيبتهم, أربعة وعشرون شخصا تم التعرف على هويتهم واختلفت ظروف وأسباب غيابهم ولا علاقة لهم بعمل سياسي أو نقابي. وهكذا انتهى ملف الاختفاء السياسي بالنسبة إلى المجلس الاستشاري, في حين اعترضت على ذلك جميع المنظمات المرتبطة بهيئة التنسيق لمتابعة ملف الاختفاء القسري بالمغرب. إن عدم الكشف النظيف عن حالات الاختفاء القسري وتقديم المسؤولين إلى المحاسبة القضائية لا يساعد في تحقيق أربعة أهداف أساسية في هذا الصدد, هي:

- الكشف الكامل والصريح عن مصير هؤلاء الناس ضحايا الاختفاء القسري وإبلاغ ذويهم خطيا بذلك؛
- الشجب والإدانة الصريحتين لكل الممارسات المناهضة لحقوق الإنسان التي وقعت في المغرب خلال الأعوام التي أعقبت انتزاع الاستقلال السياسي عن فرنسا رسميا؛
- وضع حد نهائي لممارسة مثل هذه الأساليب مستقبلا من قبل جميع أجهزة الدولة والمسؤولين أيا كان موقعه وتأمين ذلك تشريعا ورقابة؛
- إعادة الاعتبار معنويا والتعويض ماديا عن كل الأضرار التي لحقت بالضحايا وذويهم خلال الفترات المنصرمة والاعتذار رسميا لهم عما لحق بهم وبذويهم من حيف وتعسف واضطهاد.
- كما يفترض محاسبة كل المسؤولين الذين أصدروا تلك القرارات والأوامر وكذلك الذين مارسوا تنفيذها بشراسة منقطعة النظير وتقديمهم للعدالة لينالوا حقهم, إذ بدون ذلك لا يمكن استبعاد احتمال تكرار تلك التجاوزات من جانب مسؤولين أخرين في فترات قادمة.

وفي إطار إثارة قضايا المختطفين قسرا ومعالجتها لصالح هؤلاء الضحايا نشرت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في تقريرها السنوي لعام 1998 بيانا أصدرته مجموعة من "المُختطفين الناجين من جحيم المخابئ السرية بقلعة مكونة والعيون في أواخر آب/أغسطس من عام 1998 جاء فيه رغبتهم في تنبيه الرأي العام إلي ما يلي:

"1- نحن مجموعة من الصحراويين الذين مورس في حقهم الاختفاء السري وقد قضينا ما بين 10 و16 سنة في سجن سري بقلعة مكونة وأكدز والبعض في ثكنة فرقة التدخل المتنقلة بالعيون, وقد أطلق سراحنا في يونيو 1991.

2- إن الأرقام المتعلقة بعددنا والتي وردت على لسان وزير حقوق الإنسان السابق وفي بعض وسائل الإعلام, غير مضبوطة. إذ أن عددنا 320 مختطفا ومختطفة (منهم 270 شخصا ضمنهم 65 امرأة) كانوا بقلعة مكونة وأكدز. وخمسين شخصا ضمنهم نساء أيضا كانوا بمخبأ سري بالعيون (الثكنة المذكورة أعلاه) بالإضافة إلى عدد المتوفين البالغين 57 شخصا منهم 43 وافتهم المنية قبل الإفراج عنهم بقلعة مكونة و14 داخل ثكنة العيون"[293]. ورغم اقرار الدولة بهذه الحالات, فأن المجلس الاستشاري لم يعترف بها ولم يدرجها ضمن القضايا المطلوب

[293] التقرير السنوي لانتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب خلال سنة 1998. الجمعية المغربية لحقوق الإنسان. منشورات التضامن. الرباط. 1998. ص 32/31.

معالجتها في ملف الاختفاء التعسفي. وكانت هذه الحالة مخالفة صريحة حتى لنص القرار الملكي الصادر بهذا الصدد.

وفي الذكرى السنوية الرابعة والثلاثين لاختفاء المهدي بن بركة (29 أكتوبر 1965) تطورت الحملة المطالبة بالكشف عن ضحايا الاختفاء القسري بالمغرب وساهمت فيها كل الأحزاب السياسية التي لم تشارك في ممارسة هذا الأسلوب وامتلأت الصحف والمجلات بالمقالات المكتوبة من قبل سياسيين أو من جانب العاملين في منظمات حقوق الإنسان, كما انعكست في خطاب رئيس الوزراء عبد الرحمن اليوسفي أمام اللجنة المركزية للحزب الاشتراكي للقوات الشعبية في نهاية شهر أكتوبر/تشرين الأول 1999. ومع إن التركيز قد جرى على قضية اختطاف المهدي بن بركة, فأن القائمين بالحملة اعتبروا ذلك رمزا لكل ضحايا الاختفاء القسري بالمغرب[294].

ومن جهة أخرى تبذل بالمغرب حاليا الكثير من الجهود من أجل فتح أبواب البلاد أمام اؤلئك الذين أجبروا على مغادرة البلاد والعيش في المنفى لأسباب سياسية. وقد تحقق هذا لعدد غير قليل من المواطنين الذين حرموا من وطنهم وعائلاتهم سنوات طويلة. واتخذ المغرب من عودة إبراهام السرفاتي, وبموافقة الملك محمد السادس, رمزا لإمكانية عودة جميع المغاربة المنفيين إلى وطنهم دون استثناء. لقد كان قد فرض على إبراهام السرفاتي مغادرة البلاد قسرا بعد خروجه من المعتقل بحجة كونه برازيلي الجنسية. وقد كان قد تعرض إلى صنوف قاسية من التعذيب النفسي والجسدي. والتقدير الذي يحظى به السرفاتي ناجم عن موقفه الثابت في التحقيق وأثناء التعذيب وإصراره على مواقفه المبدئية العامة ونضاله من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان, ومطالبته بعصرنة الدستور والحياة المغربية وتأمين العدالة الاجتماعية. وكانت عودته بمثابة انتصار طيب للحركة الديمقراطية وحقوق الإنسان[295].

حرية الرأي والتعبير والتجمع

تكفل القوانين المغربية حرية الرأي والتعبير والتجمع, إضافة إلى إنها متضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته دولة المغرب.ولكن السياسات التي مارستها الحكومات المتعاقبة خلال العقود المنصرمة ومنذ الحصول على الاستقلال تشير أن حرية الرأي والتعبير والتجمع وما إلى ذلك قد شهدت جزرا ومدا. فكانت تمارس بحدود معينة وفي ظروف معينة, ثم كانت تصادر كلية ولفترات طويلة, ثم كانت الدولة تعود إلى ممارستها بصورة مقننة ومقيدة لتأمين الوصول إلى أغراض معينة. أي لم يكن هناك ثبات على موقف معين, رغم أن السمة المميزة

[294] نشرت جريدة الاتحاد الاشتراكي, لسان حال حزب الاتحاد الاشتراكية للقوات الشعبية بتاريخ 29 اكتوبر/تشرين الأول 1999 تصريحات السيد بشير بن بركة, وهو أبن مهدي بن بركة, نقلا عن جريدة القدس العربي يتهم فيه المخابرات المغربية والفرنسية والإسرائيلية والأمريكية بتورطها المشين باختطاف والده وانهاء حياته, ويؤكد بأن واجب الدولة المغربية أن تكرم أبناءها وأول تكريم للمهدي هو المساعدة لمعرفة مصيره.

[295] القدس العربي. جريدة عربية تصدر في لندن. القدس العربي تحاور المنفي السابق الذي ظل يوصف برمز اليسار في المغرب. العدد 3258 والعدد 3259, بتاريخ 28 و29 اكتوبر/تشرين الأول 1999.

كانت المصادرة لهذا الحق المشروع. فرغم النضال الذي خاضه الشعب المغربي من أجل تأمين هذا الحق بمختلف جوانبه ومضامينه, فأن أعلى سلطة في البلاد كانت تريد إعطاء الانطباع بأن حرية الرأي والتعبير والتجمع ما هي إلا منحة من الملك, إذ يمكن أن يسحبها متى وجد إنها تشكل خطورة عليه أو على الحكم الذي يسانده. ويظهر التذبذب في الموقف من هذه الحريات الأساسية في تذبذب موقف السلطة من الرقابة على الصحف والمجلات والكتب وما إلى ذلك. فكانت تلغي الرقابة أحيانا وتعيدها أحيانا أخر, كما كانت تغلق الصحف وتعيدها بسبب مقال نشر أو نقد وجه إلى البعض من أقطاب الحكم مثلا. وتعرض الكثير من رؤساء التحرير والكتاب والصحفيين إلى الاعتقال والتعذيب بسبب ما نشروه في الصحافة اليومية إزاء الحكم في المغرب. وتعرض البعض منهم إلى السجن أو إلى مصادرة جواز سفره أو عدم منحه لهذا الشخص أو ذاك, أو فرض الإقامة الجبرية عليه. وهي كلها مخالفات صريحة وصارخة للقوانين المرعية في البلاد.

إن أكثر ما يثير الدولة المغربية هو حق الجماهير الشعبية في التعبير عن احتجاجها عن حالة الفقر التي تعيش فيها نسبة عالية من سكان البلاد, أو احتجاجها ضد رفع أسعار السلع والخدمات الأساسية التي تعجز تلك النسبة العالية من السكان تأمينها لضمان استمرار حصولها على الحد الأدنى من المأكل والملبس والمأوى, أو احتجاجها العادل على البؤس والفاقة التي تعيش فيهما. كما تنزعج الدولة من الإضرابات التي تطالب بدفع الأجور المستحقة أو رفعها أو تحديد ساعات العمل أو تحسين شروط العمل بصفة عامة, رغم إنها جميعا لا تخالف القوانين المغربية المتدنية في حمايتها لحقوق العمال, بل تنسجم معها تماما ومع لائحة حقوق الإنسان الدولية. ولهذا فأنها توجه أجهزتها لتمارس أقسى العنف والضرب واستخدام السلاح ضد الناس المتظاهرين والمضربين مما كان يقود إلى عنف مضاد دفاعا عن النفس والتي تنتهي بموت الكثير من المتظاهرين واعتقال المئات منهم وزجهم بالسجون. وهذه تنطبق تماما على مظاهرات الخبز التي وقعت في الثمانينات وأوائل التسعينات وعلى غيرها أيضا.

حرية التنقل والسفر

يحمي القانون المغربي حق المواطن في التنقل والسفر متى شاء وأينما شاء. ولكن الأجهزة المنفذة لسياسة الدولة كانت تقوم بين فترة وأخرى وعلى امتداد السنوات المنصرمة منع كثرة من المواطنين ولأسباب سياسية من التنقل أو السفر إلى الخارج أما بمصادرة جوازات السفر التي بحوزتهم أو منع حصولهم على جوازات سفر أو حتى منع ركوب الطائرة أو الباخرة للسفر رغم امتلاكهم جوازات سفر وتأشيرة بلد التوجه, أو حتى اختطافهم وهم في طريقهم إلى الخارج, وبالتالي ضياع أي أثر لهم. كما إن أجهزة الأمن والاستخبارات العسكرية والشرطة تمنع المواطنين من التنقل وتفرض عليهم عمليا الإقامة الجبرية في مناطق معينة من البلاد. وتدلل وقائع مثل تلك التجاوزات, رغم عدم صدور قرارات من المحاكم المختصة بشأن ذلك, على أن المقصودين بهذه الإجراءات هم سياسيون معارضون أو محكومون سابقون لأسباب سياسية حيث ما تزال الخشية منهم قائمة. ومن الجدير بالإشارة إلى إن الحكومة المغربية كانت تطارد المعارضين الذين تسنى لهم بطريقة ما مغادرة البلاد, أي أنها تطاردهم في

المنفى أيضا. فالعديد من الشخصيات السياسية والاجتماعية التي استقرت في فرنسا تاركة الوطن وراء ظهرها قسرا, لم تنج من ملاحقة الشرطة المحلية, بل أجبرت من قبل السلطات الفرنسية على ترك فرنسا والسفر إلى بلدان أخرى يصعب عليها ممارسة السياسة فيها من جهة, أو أن تكون فريسة سهلة للمسؤولين عن الأمن المغربي. إن إجراءات منع السفر لم تكن سائدة في العقدين الثامن والتاسع فحسب, بل سادت أيضا في العقد الأخير من القرن العشرين, إذ أن أجهزة الأمن, رغم التغيرات التي طرأت منذ عام 1998 على الحكومة ومجيء قوى المعارضة المغربية إلى السلطة, فأنها لم تتغير في طبيعتها وسلوكها أو بنيتها الداخلية, وهي تمارس تلك الأساليب البغيضة ضد من ترى ضرورة ممارستها ضدهم. فقد ذكر التقرير الصادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان بأن قرارا بمنع 42 شخصا من الحصول على جوازات سفر أو منع سفرهم إلى الخارج قد صدر عمليا, ومنهم 30 من المعتقلين السياسيين السابقين ونشطاء حقوق الإنسان[296]. وأوردت المنظمة العربية لحقوق الإنسان تصريحا لوزير الداخلية المغربي السابق أمام البرلمان مخالفا للدستور ولبنود الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نصا وروحا قال فيه بأن وزارة الداخلية لها حق حرمان الأشخاص الذين "يشكلون خطرا على أمن الدولة" من التنقل والسفر. ويؤكد التقرير بصواب بأن هذا الموقف "يعتبر انتهاكا خطيرا لمبدأ الفصل بين السلطات وسيادة القانون والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, لأن القضاء هو الجهة الوحيدة المختصة بالحد مؤقتا من حرية التنقل بواسطة قرار مبني على أسس قانونية وواقعية سليمة وقابل للطعن"[297].

الحقوق الثقافية

تؤكد المعطيات المتوفرة إلى إن المملكة المغربية التي صادقت على العهد الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لم تحترم هذا الجانب أيضا. فإلى جانب انتشار البطالة والفقر وغياب الحد الأدنى من العدالة الاجتماعية في توزيع وإعادة توزيع الدخل القومي, الذي تحدثنا عنه سابقا, فأنها لم تحترم أيضا الجوانب الثقافية من حقوق الإنسان. ويهمنا في هذا الصدد أن نشير بشكل خاص إلى المصاعب الكبيرة التي تواجه سكان البلاد الأصليين, أي الأمازيغيين, من حقوقهم الثقافية وغيرها من الحقوق التي تسمح لهم بتطوير لغتهم وثقافتهم وحياتهم الاجتماعية والسياسية في المجتمع المغربي. ولم يترجم حتى القرار الذي أصدره الملك بتدريس اللغة الأمازيغية في المغرب, إذ أن وسائل الإعلام هناك ما تزال تعتبرها إحدى اللهجات المغربية وليس لغة قائمة بذاتها ولشعب يشكل نسبة عالية وكبيرة من بنات وأبناء الشعب المغربي. ويعتبر الكثير من بنات وأبناء الأمازيغيين بأن لغتهم وثقافتهم

[296] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. التقرير السنوي عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. 1996. مصدر سابق. ص 298.
[297] نفس المصدر السابق. ص 298.

وهويتهم القومية مقموعة ومضطهدة في المغرب من جانب الحكم وليس من جانب العرب في المغرب. وهي ظاهرة سلبية. ويشير التقرير الصادر عن مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية في المغرب إلى بروز ظاهرة تشكيل الكثير من الجمعيات الثقافية التي يسعى الأمازيغيون عبرها التعبير عن ثقافتهم ولغتهم وحاجاتهم الطبيعية. وستبقى هذه المشكلة تشغل بال السكان وتتسبب في مصاعب جديدة وتوترات في المجتمع ما لم يبادر الحكم إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمعالجة هذه الموضوع معالجة ديمقراطية وحضارية لصالح وحدة الشعب المغربي وحقوقه المشروعة, بما فيها حق الأمازيغيين باستخدام وتطوير لغتهم وثقافتهم على صعيد التراب المغربي, وأن يثبت ذلك في دستور البلاد.

ومن الجدير بالإشارة إلى أن المطالبة بهذه الحقوق العادلة كانت تواجه بالتصدي والرفض من جانب أجهزة الدولة وقوى الأمن الداخلي. ففي مظاهرات الفاتح من مايس/ آيار عام 1994 خرجت مظاهرات احتفالية بمناسبة عيد العمال العالمي. وخلال المسيرات الجماهيرية طرحت شعارات عديدة تطالب بالحقوق الثقافية للأمازيغيين, من بينها شعار يقول "العربية قريتوها والأمازيغية نسيتوها", وشعار "نطالب بجعل اللغة الأمازيغية لغة رسمية وطنية". وكانت هذه الشعارات التي رفعت في تظاهرة سلمية سببا كافيا لدى وزير الداخلية والأجهزة الأمنية لاعتقال حاملي تلك الشعارات وبعض المرددين لها في مدينة الرشيدية وتقديمهم للمحاكمة بدعوى "التحريض والقيام بأعمال يقصد منها بلبلة الأمن العام والطمأنينة وترديد شعارات بدون رخصة من شأنها المس بمبادئ الدستور واحداث البلبلة والتحريض على ارتكاب أعمال تمس السلامة الداخلية للدولة ومخالفة قانون الجمعيات الجرائم المنصوص عليها (...) من قانون التجمعات ...". وقد صدرت بحق هؤلاء أحكام بالسجن لفترات تصل إلى سنتين. وبعد الاستئناف قررت المحكمة الأفراج عن بعضهم والحكم على البعض الآخر بالحبس لمدة ثلاثة شهور وغرامات قدرها 500.00 درهم بسبب رفعهم شعارات غير مرخص بها[298]. إن هذا الأسلوب الأمني في التعامل مع المواطنين الذين يطالبون بطريقة سلمية بحقوقهم الثقافية لا يعني سوى مصادرة حقهم في التعبير عما يجدونه مخالفا لحقوقهم المشروعة باعتبارهم سكان أصل البلاد يريدون التحدث بلغتهم الأم, وبالتالي يعني دفعهم إلى ممارسة اساليب أخرى للمطالبة بذات الشعارات. أي بدلا من التعامل بروح المسؤولة ودراسة هذا المطلب واجهوا الاضطهاد والتعذيب ثم حكم على بعضهم بالسجن دون وجه حق. ويأمل الإنسان أن لا تتكرر مثل هذه المحاكمات غير العادلة والمخالفة لنص الدستور المغاربي وللائحة حقوق الإنسان.

الانتخابات العامة والديمقراطية ومهمات الأحزاب السياسية

[298] راجع: قرار محكمة الاستئناف بالرشيدية (قرار جنحي استئنافي) صدر بتاريخ 1994/6/29. المملكة المغربية - وزارة العدل.

رغم ادعاء الحكومات المتعاقبة بأجراء انتخابات نزيهة, فأن الوقائع كلها تؤكد بأن المغرب لم يشهد في تاريخه الحديث انتخابات حرة ونزيهة, إذ إنها كانت تزور لصالح تحقيق التوازن الذي يريده الملك بين القوى السياسية في المغرب. فالفئة الموجهة للبلاد لا تريد تزويرا مفضوحا تماما ولكنها لا تريد في الوقت نفسه انتخابات نزيهة تماما, وهي إحدى معضلات النظام السياسي القائم في البلاد. إذ رغم النضال الذي يخوضه الشعب المغربي منذ عشرات السنين من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان وإرساء كل ذلك على دستور وقواعد ديمقراطية ثابتة لا يمكن التزحزح عنها أو التجاوز عليها, فما تزال الفئة العليا في المجتمع تعتبر المتوفر من الديمقراطية حاليا هو عطاء ملكي ومنحة يهبها متى يشاء ويسحبها متى يشاء! وهذا الموقف يستند إلى رأي الملك الحسن الثاني ذاته. في جواب عن سؤال وجه للملك: أي مستقبل للديمقراطية ترون للمغرب؟ أجاب قائلا:

"ليست الديمقراطية في نظري طريقة أخذ رأي الجميع, الديمقراطية هي مناقشة الجميع لمشكل من المشاكل, وإقبال الجميع على خطة ما, ولا تقتضي الديمقراطية أن لا يعمل إلا برأي الأغلبية, لأنه يمكن للأغلبية أن تكون مخطئة"... الديمقراطية -قبل كل شئ- سلوك وليست قواعد مكتوبة, ..."[299], علما بأن الديمقراطية هي مبادئ وقواعد وسلوك في آن واحد.

إن وجود أحزاب سياسية متعددة ومتباينة في مناهجها وسبل عملها واعتمادها المبادئ الديمقراطية في العمل السياسي ظاهرة صحية وسليمة بشكل عام, بالقياس إلى بلدان أخرى تمنع فيها الحياة السياسية الحزبية مثلا, إذ إن الأحزاب في المغرب تزيد اليوم عن 12 حزبا سياسيا مجازا. ولكن الحياة السياسية الديمقراطية لا تتطلب وجود أحزاب سياسية ومنظمات مهنية وجمعيات مدنية قادرة على التعبير عن سياساتها ومواقفها, أو المشاركة في الحكم فحسب, بل تتطلب تأمين مستلزمات العمل لتحقيق مصالح الغالبية العظمى من المجتمع أيضا. وهذه الإشكالية تتجلى في عدد من المظاهر الصارخة في المغرب, وهي:

- تنامي حالة الفقر والفقراء والتمايز الطبقي والاستقطاب المتفاقم بين حالة الفقراء المتدهورة وحالة الأغنياء المتزايدة رفاهية, رغم الشعار الذي يعمل به الملك والقائل ب "إغناء الفقراء دون إفقار الأغنياء"! والذي لا يمكن أن يتحقق بسبب طبيعة توزيع وإعادة توزيع الثروة أو الدخل القومي الجارية في المغرب منذ الاستقلال وحتى الآن, فالعكس هو الجاري حاليا: **مزيدا من الفقر من جهة, ومزيدا من الغنى من جهة أخرى.**
- تنامي عدد العاطلين عن العمل, وخاصة بين الشباب, وتنامي الهجرة المغاربية إلى الخارج, وكلما ابتعد المرء عن المدن الرئيسية, ورغم نسب البطالة العالية فيها, فأن البطالة في الريف والمدن الصغيرة أكثر سعة وتأثيرا على حياة الناس.
- تزايد عدد المهاجرين سنويا من المغرب إلى بلدان أوروبا الغربية وإلى مناطق أخرى من العالم, رغم كل المصاعب والتمييز التي يتعرضون لها في الخارج.

---

[299] محمد مصطفى القباج. المسلسل الديمقراطي الوقائع والآفاق 1975-1983. في: التجربة الديمقراطية في المملكة المغربية. دار المستقبل العربي. جامعة الأمم المتحدة-منتدى العالم الثالث. مكتب الشرق الأوسط. القاهرة. 1987. ص 187.

- ومن المظاهر البارزة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تحتاج إلى عناية كبيرة نشير إلى أن الخطاب السياسي لعدد غير قليل من قوى المعارضة السياسية التي وصلت إلى الحكم حاليا اتخذت مسارا أكثر مصالحة ومساومة على حساب الأهداف التي رفعتها في فترات سابقة, وبشكل خاص في ما يخص مصالح الغالبية العظمى من السكان ومكافحة البطالة والفقر والحرمان التي تتعرض لها فئات واسعة من المجتمع, أو معالجة المسألة الزراعية والحيف الذي يقع على الفلاحين من جانب مالكي الأراضي الزراعية, وكذلك الأوضاع المزرية لسكان البادية المغربية.
- وتبدو بوضوح ظاهرة تزايد المديونية المغاربية للخارج والتي تتخذ صيغة تبعية أكبر يصعب على السياسيين تجاوزها, وبالتالي يصعب عليهم ممارسة سياسة اقتصادية اجتماعية تخدم مصالح الغالبية العظمى من السكان, إذ أن الأمر لا يتعلق بالإرادة أو الرغبة وحدها, بل بواقع موضوعي يصعب تجاوزه.

من هنا يفترض أن نشير إلى أنه لا يجوز حصر حقوق الإنسان بالجوانب السياسية, على أهميتها وضرورتها الحياتية, فحسب, بل يجب رؤيتها في وحدتها العضوية, بين الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية, بما فيها حق الأمازيغيين التمتع بحقوقهم المشروعة أسوة بالعرب في المغرب, أي في الجوانب المختلفة من شرعة حقوق الإنسان.

لقد جلب عام 1998/1997 وضعا سياسيا جديدا في المغرب. ففي ضوء التعديلات النسبية الإيجابية التي أجريت على الدستور في عام 1996 أمكن مناقشة جملة من القضايا السياسية, إضافة إلى تسلم قوى المعارضة السياسية لرئاسة الحكومة وتشكيل الوزارة المغربية لأول مرة في تاريخ المغرب. وهي ظاهرة مهمة. فقد شملت التعديلات الدستورية جملة من الأمور التي لخصها تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان فيما يلي:

"فمنذ بداية العام (1997) شهدت البلاد طفرة كبيرة في استصدار تشريعات معينة بمباشرة الحقوق السياسية استطرادا للتعديلات الدستورية التي أجرتها في 1996/9/13, فجرى في شهر مارس/آذار إقرار خمسة مشروعات قوانين تتعلق بالأنظمة الأساسية لغرف التجارة والصناعة والفلاحة والصيد والخدمات وتختص بانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين وتنظيم انتخاباتهم الجديدة, ثم جرى إقرار "قانون الجهات" الذي يحدد تقسيم البلاد إلى محافظات تملك صلاحيات واسعة في إدارة الشؤون المحلية, وتلا ذلك في نهاية الشهر ذاته إقرار "مدونة الانتخابات" التي تجمع القوانين الانتخابية الخاصة بمختلف المجالس في مدونة واحدة, ثم قانون تنظيم غرفتي البرلمان في شهر أغسطس/ آب (مجلس النواب ومجلس المستشارين), ثم إقرار قانون جديد لتقسيم الدوائر الانتخابية يزيد من عددها ويراعي التوازن الجغرافي والديموغرافي"[300]. وعلى إثر إجراء الانتخابات فازت قوى المعارضة المغربية وكلفت قوى المعارضة السابقة بتشكيل الحكومة الجديدة[301]. وقد طرحت الحكومة الجديدة العديد من ملفات حقوق الإنسان

[300] المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. 1998, دار المستقبل العربي. القاهرة. 1998. التقرير يبحث عن حالة حقوق الإنسان في عام 1997. ص 161.

[301] تشير بعض قوى المعارضة السياسية في المغرب وبعض القوى المشاركة في الحكومة التناوبية التي يرأسها السيد عبد الرحمن اليوسفي إلى أن الانتخابات الأخيرة قبل تشكيل الحكومة الجديدة قد جرى تزويرها أيضا لصالح الحزب الحاكم الرئيسي الذي يراسه رئيس الوزراء السيد اليوسفي (الاتحاد الاشتراكي) بثلاثة عشر

على بساط البحث من أجل الانتهاء منها, بما فيها ملف الوفيات في السجون وتحت التعذيب والمغيبين حتى الآن وما إلى ذلك. وهي ظاهرة إيجابية. ويبقى السؤال المعلق دوما هو: هل هذه الظاهرة الجديدة ستتواصل وتتعزز وتصبح جزءا من حياة البلاد, أم إنها ظاهرة عابرة لأسباب معينة؟ يأمل الإنسان أن تكون ظاهرة ثابتة ومتطورة وليست قضية عارضة ووقتية.

مقعدا لتأمين تشكيل الحكومة الجديدة. وقد جاء هذا مثلا في الجريدة الاسبوعية المغربية "الصحيفة الجديدة" بتاريخ 1999/10/15, وهي تعبر عن راي حزب الاستقلال. كما أن حزب الاتحاد الاشتراكي وغيره من الاحزاب يؤكدون على حصول تزوير في هذه الانتخابات, ولكنهم فضلوا تجاوز المشكلة لصالح دفع التناوب كخطوة على طريق التغيير.

خاتمة الكتاب الأول

الخلاصة والاستنتاجات

استعرضنا في البابين الأول والثاني وفي الفصول السابقة من هذا الكتاب بالتحليل والنقد السياسات الاقتصادية والاجتماعية لثلاث دول مغاربية كانت وما تزال تستند إلى نظم سياسية متباينة من حيث الإطار (ملكية أو جمهورية) ومتماثلة من حيث البنية والوظائف والمضمون, ومشتركة من حيث السبل والوسائل والأدوات التي مارستها إلى حدود كبيرة. وقد اشتركت أحيانا واختلفت أحيانا أخرى, ثم تماثلت في اعتمادها على قطاع الدولة أو القطاع الخاص مثلا, أو في محاولتها استخدام أدوات البرمجة الاقتصادية وفي صياغتها للنشاط التنموي خلال فترات مختلفة في أعقاب انتزاعها الاستقلال السياسي وتخلصها من الهيمنة الاستعمارية الفرنسية المباشرة عليها وسعيها لبناء اقتصاداتها الوطنية المستقلة. والتقت جميعها في واقع مشترك خلال سنوات طويلة, وأن بدا أحيانا أنها حاولت تغييره, ولكنها ما تزال فيه, ونعني به مصادرة أو تغييب أو تقنين الحرية الفردية والجماعية والديمقراطية وحقوق الإنسان. وهو تعبير عن ضعف ثقة حكام هذه البلدان بشعوبهم وفي قدرتها على ممارسة الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان, ولكنهم في الوقت نفسه يدللون على ضعف فهمهم لهذه الشعوب وقلة استفادتهم من تجارب ودروس التاريخ ورغبتهم في الهيمنة والاستبداد والتحكم برقاب الناس. وشعوب هذه البلدان تخوض اليوم صراعا قاسيا يجسد إرادتها المشتركة المناهضة للاستبداد وتنامي وعيها لضرورات وجود حياة حرة وديمقراطية, وإلى إجراء إصلاحات جذرية في الدساتير والنظم الإدارية على أسس ديمقراطية لضمان تطورها الاقتصادي وتقدمها الاجتماعي وفرض احترام والتزام الدولة في البلدان الثلاث بالديمقراطية وشرعة حقوق الإنسان وممارستها لها فعلياً. وهي متباينة في ما حققته حتى الآن في مسيرتها النضالية المعقدة على هذا الطريق.

ليس من حق أي باحث أن يصادر المنجزات التي حققتها شعوب هذه البلدان في مسيرتها الطويلة, سواء كان ذلك الجهد الذي وجه لطرد المستعمرين وانتزاع الاستقلال والسيادة الوطنية, أم في سبيل بناء الدولة الوطنية واستثمار خيرات البلاد ومواردها البشرية والأولية. وقد تحقق فعلا الكثير على هذا الطريق بفعل الجهود الكبيرة التي بذلتها شعوب هذه البلدان المنتجة للخيرات المادية خلال أكثر من أربعة عقود منصرمة. ولكن الدراسة التي بين أيدينا أشارت بما لا يقبل الشك إلى أن الطريق الذي انتهج في عملية التنمية لم يكن هو الطريق الأفضل والأساليب لم تكن هي الأحسن, كما أن العلاقات بين المجتمع والدولة والحكومات المتعاقبة لم تكن هي المناسبة والصحيحة لتحقيق منجزات أكبر وأفضل لمصلحة شعوب هذه البلدان, كما أن المستفيد من هذه المنجزات لم تكن شعوب هذه البلدان **بالدرجة الأولى**, بل كانت مجموعات قليلة من السكان من مالكي وسائل الإنتاج والنخب الحاكمة والدول الأجنبية التي كانت وما تزال تتعامل مع هذه البلدان. ولهذا يجد الدارس لاقتصاديات هذه البلدان وأوضاع الجماهير فيها نسبة مهمة من السكان تعيش تحت خط الفقر المقرر دوليا لشعوب البلدان النامية, إضافة إلى حالة الفقر العام, ونسبة البطالة العالية فيها أيضا, في مقابل فئات صغيرة تزداد ثروتها يوما بعد أخر وتزداد رفاهيتها المعاشية. وهذا الواقع يقود إلى استقطاب في المجتمع, إلى بروز مجموعتين من السكان هما الأغنياء والفقراء, مجموعة صغيرة

ومجموعة كبيرة جدا, في حين تغيب الفئات الوسطية من صورة المجتمع تدريجا. ومثل هذه الحالة تقود دون أدنى ريب إلى مزيد من التناقضات الاجتماعية والصراعات الطبقية والنزاعات السياسية. ويتخذ هذا المجرى حدة أكبر عندما تغيب الديمقراطية أو تقنن في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية, وعندما تصادر حقوق الإنسان فيها. إن الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية تشكل الركائز أو الدعائم القويمة لحكم الشعب الراسخ والمتطور والقاعدة المادية لممارسة سياسات اقتصادية واجتماعية وثقافية وتقنية حديثة منسجمة مع مصالح وحاجات وإمكانيات المجتمع ومستفيدة بصورة عقلانية من علاقاتها الاقتصادية والمتعددة الجوانب مع الدول العربية والإقليمية الأفريقية والأوروبية على الصعيد الدولي. ووضعت الدراسة يدها على عدد من الإشكاليات القائمة في هذه البلدان والتي يمكن تناولها في الخلاصة والاستنتاجات التالية.

لقد قطعت هذه البلدان أشواطا متباينة في مجالات التنمية والحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان. وبسبب هذا التباين يتعذر صياغة استنتاجات ملموسة للمسيرة التي قطعتها البلدان المغاربية الثلاث, ولكنها لا تمنع من طرح استنتاجات عامة مقترنة بتحفظات معينة, ولكنها مقاربة لواقع المسيرة التي قطعتها خلال فترة تزيد على أربعة عقود منصرمة والواقع الذي تعيش فيه اليوم. لقد اقترنت المسيرة بمد وجزر, وبصعود وهبوط, وبإحراز نجاحات أو تلقي ضربات وإخفاقات, وبعلاقات متشابكة ومتداخلة على الصعد الأفريقية والعربية والإقليمية والدولية في آن واحد.

ويبدو لنا بأن أكثر الدروس أهمية بالنسبة لما يحتمل ويفترض أن يفيد عملية البناء والتطور الاقتصادي والتقدم الاجتماعي والبشري والبناء الديمقراطي في المجتمعات الثلاث خلال الأعوام القادمة يمكن صياغتها في جملة من الأفكار والموضوعات من أجل التفكير بها والحوار حولها بعد أن ولجنا العقد الأول من الألفية الثالثة للميلاد, في النقاط التالية:

أولاً: الديمقراطية وحقوق الإنسان

تشير تجارب البلدان الثلاث, وأن عرفت في مسيرتها المنصرمة تقلبات سياسية وتغييرات عديدة, إلى أنها عجزت عن تحقيق التفاعل والتأثير المتبادل والإيجابي في مجمل عملية التطور الاقتصادي والتقدم الاجتماعي وعلى العلاقة العضوية في ما بين عملية التنمية الاقتصادية وعملية التنمية الاجتماعية أو عملية التنمية البشرية أولاً, وفي ما بين هاتين العمليتين وبين الممارسة الفعلية للحرية والديمقراطية ومبادئ شرعة حقوق الإنسان من جانب الدولة والمجتمع ثانيا. وهذا يعني بأن السياسات التي مارستها حكومات هذه البلدان في تلك المجالات وفي القسم الأعظم من سنوات هذه الفترة الطويلة نسبيا قد تميزت بمصادرة فعلية وتغييب متعمد وهادف أو تقنين صارم ومقصود من جانب حكوماتها لمبادئ الحرية والديمقراطية وشرعة حقوق الإنسان. ولعبت هذه الاتجاهات والسياسات دورا سلبيا في, وحرمت أفرادها ومجتمعاتها من, تنمية وتعميق وعي الإنسان المغاربي بالديمقراطية وبمبادئ حقوق الإنسان والالتزام بها والدفاع عنها. ولكنها حفزت في الوقت نفسه, رغم كل التضحيات, القوى السياسية المعارضة إلى مواجهة تلك السياسات والسعي لتعميق الوعي الديمقراطي والتصدي لسياسات الاستبداد والظلم الاجتماعي. كما

كانت لسياسات الدولة في هذه البلدان تأثيرات سلبية مباشرة وغير مباشرة على وجهة التنمية وعلى علاقة الناس بالدولة والتنمية وقوانين البلاد, وكذلك على العلاقات في ما بين مختلف الطبقات والفئات الاجتماعية, وعلى علاقات المجتمعات والدول المغاربية في ما بينها أولاً, ومع المجتمعات والدول الأخرى ثانياً. وفي الفترات التي عرفت هذه البلدان انفتاحا نسبيا ومحدودا ومقننا على الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان, اعتبرت تلك الحرية والديمقراطية في الغالب الأعم ليست حقا مشروعا وطبيعيا وثابتا لا يتزعزع من حقوق الإنسان ومن حقوق المجتمع الثابتة والدائمة التي لا يجوز التعرض لها وانتهاكها أو حتى ثلمها, بل اعتبرت وكأنها منحة وعطاء من قبل الحاكم لرعاياه أو شعبه, سواء كان ملكا أم رئيسا لدولة جمهورية, ومن حقه أن ينتزعها متى شاء ومتى "برهن" الشعب على أنه "غير مؤهل" لها!, رغم إن الشعب يعتبر في المجتمعات المدنية الحديثة مصدر السلطات. وشكلت هذه الرؤية الاستبدادية الطامة الكبرى التي كانت وما تزال تكمن في هذه الذهنية والآلية الاستبدادية وفي فهم العلاقة بين الدولة والمجتمع. وفي ضوء ذلك شهدت الفترات المنصرمة مدا وجزرا في هذا الصدد, انتهى الأمر في البعض منها إلى تفاقم في العلاقات غير الديمقراطية ومصادرة مستمرة لكثير من حقوق الإنسان الواردة في الشرعة الدولية, وفي بعضها الآخر يسير الأمر باتجاه التحسن النسبي البطيء ولكنه ملموس في الممارسات الديمقراطية مع فرض رقابة صارمة ومستمرة ومخلة على الشعب بسبب الخشية منه.

لا شك في أن مصادرة أو تغييب أو تقنين الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان من جانب الدولة في هذا البلد المغاربي أو ذاك قد دفع بهذا المجتمع أو ذاك إلى مواقع الدفاع عن النفس والصدام بالدولة, واندفعت القوى المهيمنة على الحكم, مستندة إلى ذهنيتها الاستبدادية, إلى مزالق الدفاع عن مواقعها ومواقع الفئات المالكة لوسائل الإنتاج والأثرياء, مما تسبب في ممارسات استبدادية وإرهابية أعنف وأكثر ضراوة, وأن تباينت في حدتها وشدتها وقساوتها وصيغ ممارستها من بلد إلى آخر ومن فترة إلى أخرى, كما نراها في تجارب تونس والجزائر والمغرب, إضافة إلى سقوط ضحايا بشرية كثيرة, مثلما نشاهدها الآن في الأحداث المتطرفة في الجزائر, حيث انتعشت وتغذت الأصولية الدينية المتطرفة على ذلك الواقع وساهمت في تأجيج العنف والعنف المضاد وأدت إلى سقوط ضحايا كثيرة وإلى تحميل البلاد خسائر مادية ومالية كبيرة جدا. وقد تجلى تأثير كل ذلك وانعكس في مسيرة ونتائج التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى مستوى حياة ومعيشة الغالبية العظمى من سكان هذه البلدان, وعلى العلاقة بين الدولة والمجتمع. لقد أدت أحداث الجزائر إلى تعطيل فعلي لعملية التنمية ولا يمكن للإنسان إلا أن يحمل الدولة الجزائرية والحكومات المتعاقبة فيها المسؤولية الأساسية والرئيسية لما جرى ويجري حتى الآن, دون غض الطرف أو السكوت عن المسؤولية الفعلية ايضا التي تتحملها القوى السياسية الإسلامية المتطرفة.

لقد قاد تغييب أو تقنين الديمقراطية إلى تراجع التفاعل والتأثير المتبادل والعلاقات الحميمية التي نشأت بين القيادات السياسية في خضم النضال الثوري ضد الهيمنة الاستعمارية وبين الجماهير الشعبية التي كانت أداة ووقود هذا النضال, كما ساهم في خلق إحباط كبير عجزت الجماهير معه عن قطف ثمار هذا النضال, باعتبارها كانت أداة وهدف ذلك الكفاح المرير. وتحول بعض القادة الثوريين إلى حكام مستبدين ومستغلين في آن واحد. وسنوات التجربة المنصرمة لم تدلل إلا على أن الجماهير الواسعة كانت أداة ووقودا ولم تكن يوما ما هدفا لهذا النضال,

بمعنى إنها لم تستفد عمليا من نتائج نضالها السياسي المظفر ضد الهيمنة الفرنسية ومن تضحياتها الكبيرة, إذ سرعان ما ساءت العلاقة وتدهورت الأوضاع وتحولت أغلب القيادات السياسية التي تسلمت الحكم إلى جزء من أجهزة بيروقراطية منفصلة عن المجتمع وتدافع عن مصالح طبقية معينة دون غيرها وتبتعد عن مصالح الجماهير الواسعة, أي أنها في المحصلة النهائية لم تضع مصالح الشعب الأساسية نصب عينيها, إذ لو كان الأمر كذلك لأطلقت الحرية والديمقراطية ومارست حقوق الإنسان وسمحت لطاقات الجماهير بأن تعبر عن نفسها وأن تشارك في عملية التنمية وفي التمتع بثمار السراء, وكذلك المشاركة بتحمل عواقب الضراء المحتملة. ولكن لم يحصل هذا في جميع تلك التجارب, إذ كان على الجماهير الواسعة أن تتحمل الضراء والسنوات العجاف كلها وما تزال كذلك, ولم تعرف أو تتمتع بالسراء حتى الآن, إذ كان السراء من نصيب النخب الحاكمة وأصحاب ملكيات الأراضي الكبيرة وأصحاب رؤوس الأموال في الداخل والخارج. وقاد هذا التدهور في العلاقة إلى نشوء فجوة كبيرة ومتسعة باستمرار بين الحكام وبين الجماهير الشعبية, وبين الأحزاب السياسية الحاكمة والأحزاب السياسية المعارضة, سواء سُمح لها بالنشاط العلني أم صودر حقها في تأسيس أحزابها السياسية ومنظماتها المهنية. وتجربة كل من الجزائر تشير بوضوح كبير إلى هذا المجرى غير الإيجابي, في حين اختلفت تجربة تونس قليلا عنها في موقفها المتردد والمتذبذب إزاء وجود أحزاب علنية بجوار الحزب الحاكم. أما تجربة المغرب فكانت مختلفة منذ البدء, حيث وجدت بعض أحزاب المعارضة منذ بدء الاستقلال, ولكنها في الممارسة العملية والمحصلة النهائية, كانت لا تختلف كثيرا عن التجربتين الآخرتين. وفي السنوات الثلاث المنصرمة سمحت المؤسسة الملكية التي جابهت أزمة مستفحلة, فوافقت على مبدأ التعددية السياسية والتناوب أو تداول السلطة التشريعية والتنفيذية بين الأحزاب السياسية حسب مخطط المؤسسة الملكية مع بقاء السلطتين معا تحت هيمنة وتوجيهات وأوامر السلطة الملكية. إن هذه التجربة, ورغم نواقصها الكثيرة ما تزال فتية, وهي متواصلة حتى بعد وفاة الحسن الثاني واعتلاء محمد السادس عرش البلاد في السنة الأخيرة من الألفية الثانية للميلاد, وهي بحاجة إلى تغييرات حقيقية بحيث تستند إلى الدستور وإلى انتخابات نزيهة وإلى الاستقلال في سياساتها والتعبير عن مصالح الشعب المغربي. ولا بد هنا من الإشارة الواضحة إلى أن أحزاب المعارضة عندما تسلمت الحكم من الأحزاب المحافظة واليمينية كانت قبل ذاك قد شككت بصحة الانتخابات والنتائج التي تمخضت عن خوضها لها, بسبب عمليات التزوير التي قامت بها وزارة الداخلية والأجهزة الأمنية وفق رغبة المخزن, ولكنها وافقت على تسلم زمام الحكومة لتدلل على حسن نواياها وطموحها في إجراء تغييرات جوهرية وإصلاح ديمقراطي في البلاد, والذي لم يتحقق كما هو مطلوب على امتداد الفترة المنصرمة.

إن تغييب الديمقراطية أو تقنينها في البلدان المغاربية الثلاث قد تجلى في موقف الحكم, وخاصة في المغرب والجزائر, من الشعب الأمازيغي ومن مطالبه العادلة في الحفاظ على وتطوير لغته القومية وثقافته الوطنية الأمازيغية. فالحكم في هذه البلدان يطرح عروبتها دون الأخذ بالاعتبار وجود القومية والأصل والثقافة والتاريخ الأمازيغي, ويرفض حقها في استخدام هذه اللغة في التعليم بمختلف مراحله إلى جانب اللغة العربية, أو المشاركة الفعالة من جانب الدولة في تطوير الثقافة الأمازيغية في مختلف جوانبها وتأمين الفرص المتساوية لها مع اللغة

والثقافة العربيتين. إن الاستمرار على هذه السياسة لن يساعد على تحقيق وحدة الشعب في كل من هذه البلدان ولا على تعزيز تفاعلها المتبادل, بل يؤدي إلى عواقب وخيمة, إذ يمكن أن تتحول هذه المشكلة الثقافية إلى صراعات ونزاعات سياسية, كما يلاحظ ذلك اليوم في الجزائر مثلا, بعد أن رفضت الدولة الإصغاء إلى مطالب القبائل أو السكان الأمازيغيين فيها. والعكس صحيح أيضا, إذ أن الاستجابة للمطالب اللغوية والثقافية تلبي حاجة طبيعية عند السكان وتساعد على تطوير العلاقات الاجتماعية المشتركة لشعوب هذه البلدان, وخاصة في كل من الجزائر والمغرب. وكان لتغييب الديمقراطية أو تقنينها الشديد دور مباشر في بروز مجموعة من الظواهر السلبية التي يمكن بلورتها في بعض النقاط.

أ: أجهزة الدولة والإدارة الحكومية

التوسع الكبير في جهاز الدولة البيروقراطي وابتعاده عن الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية التي نشأ من أجلها أساسا, وبالتالي تحول إلى عامل لإعاقة التطور الديمقراطي في البلاد واضطهاد الشعب وقواه السياسية المعارضة للحكم القائم أو للحزب الحاكم أو للفرد المستبد في الحكم, وإلى عامل هدر للموارد المالية والطاقات والكفاءات. لا شك في أن أجهزة الدولة الإدارية في مختلف المجالات قد نشأت وتطورت في ظل الهيمنة الاستعمارية الفرنسية وكذلك الأسبانية بالنسبة إلى المغرب, واتخذت جملة من الخصائص السلبية خلال تلك الفترة. إلا أن هذه السيطرة قد انتهت منذ ما يقرب أو يزيد على أربعة عقود ولا يحق لنا وضع أسباب ذلك دائما وأبداً على شماعة الاستعمار الفرنسي. فالواقع الراهن يشير إلى أن النخب الحاكمة الجديدة هي التي لعبت دورا أساسيا في منح الدولة وأجهزتها المختلفة هذه الخصائص السلبية (أو) وعمقت منها. كما إنها أصبحت عبئا ثقيلا على ميزانية الدولة المالية وعلى الضرائب التي يدفعها المواطنون, بدلا من تحويلها لأغراض التنمية الوطنية. فما هي الخصائص التي تميز أجهزة الإدارة البيروقراطية في جوانبها السلبية على الاقتصاد الوطني والمجتمع, رغم أن وجود أجهزة إدارية بقدر معين وبوظيفة محددة مسألة ضرورية في واقع الدولة الوطنية الراهنة؟ يمكن الإجابة عن هذا السؤال وفق ما جاء في هذا البحث, بملاحظات مكثفة نشير إلى أهمها فيما يلي:

- تضخم متواصل في عدد العاملين في أجهزة الدولة, سواء كان ذلك في أجهزة الإدارة المحلية في المحافظات والمدن المختلفة أم في أجهزة الدولة الخدمية والوزارات ورئاسة الدولة والمؤسسة الملكية أم إدارة المؤسسات الاقتصادية التابعة للدولة. وهذا العدد الكبير من الموظفين والمستخدمين لا يساهم في كل الأحوال بتسريع عملية الإدارة وإنجاز أشغال ومعاملات الناس وتلبية حاجاتهم, بل العكس هو الصحيح. وكل الدلائل التي بين أيدي البحث تشير إلى هذه الحقيقة المرة. فهذه الأجهزة تعاني من اتساع ظاهرة البطالة المقنعة فيها وعجزها عن أداء المهمات بسرعة مناسبة؛
- إصدار المزيد من القوانين والنظم والتعليمات الإدارية, التي أصبح ليس من الصعب على الكثير من أفراد الشعب الإلمام بها وفهمها أو معرفة أسباب صدورها أصلا فحسب, بل وعلى الكثير من المتخصصين وموظفي الدولة ومستخدميها. فالإنسان في هذا البلدان لم يعد يجني من وراء تلك الأجهزة ونشاطها سوى

الأضرار, بما فيها التأخير في المعاملات ودفع الرشوة ...الخ. وعند دراسة هذه القوانين والنظم والتعليمات ستبرز فيها التناقضات والتقاطعات في أحيان غير قليلة في مضامينها وفي الإجراءات المطلوبة بشأنها, بسبب نسيان ما وضع سابقا, ووضع الجديد من قبل حكومات جديدة غير التي وضعت التعليمات والإجراءات السابقة, أو تبعا للمصالح الآنية للحكومات المتعاقبة؛

- انفصال حقيقي بين أجهزة الدولة البيروقراطية وحياة المجتمع والتغيرات الجارية في العالم, إذ إنها تحولت إلى أجهزة جامدة غير مرنة وغير قادرة على الحركة ورؤية الجديد في ما يحصل في المجتمع أو العالم المحيط بها, وبالتالي لا تعرف سوى ما وصلها من تعليمات تحاول تنفيذها بطريقة حرفية صارمة تضر بالدولة والمجتمع وبالفرد, حيث يفترض أنها وضعت من أجل الاستجابة لمصالحه وتسهيل حياته؛
- تدخل تلك النظم في الحياة السياسية من خلال إسناد الحكومة القائمة والاستعداد لممارسة التزوير في الانتخابات لصالح مرشحي الحزب الحاكم أو المخزن في المغرب مثلا, وبالتالي التدخل في شؤون لا تمت لوجودها أصلاً بصلة, إذ أن مهماتها تقتضي منها تنفيذ القوانين بحيادية عالية لصالح الإنسان والمجتمع. كما أنها تشارك في تشويه سمعة المواطنين, نساء كانوا أم رجالاً, وسمعة أحزاب المعارضة, بسبب وقوف هذه الأجهزة غير المشروع إلى جانب الحزب الحاكم أو الحاكم المستبد رئيسا كان أم ملكا؛
- المبالغ الطائلة التي تدفعها الحكومة من موارد خزينة الدولة التي تشكل ضرائب المواطنين جزءا كبيرا منها, وبالتالي يحرم المجتمع من تلك الموارد التي كان وما يزال في الإمكان توجيهها لأغراض أفضل وأكثر أهمية؛
- تفشي مجموعة غير قليلة من الآفات الاجتماعية في أجهزة الدولة المختلفة مثل الفساد الوظيفي والرشوة ونهب موارد قطاع الدولة والأموال العامة والاغتناء غير المشروع, وكذلك ممارسة المحسوبية والمنسوبية, التي تجعل الحياة أكثر صعوبة وأكثر قسوة ومرارة وخاصة للفئات الكادحة من السكان. ويجد هذا تعبيره لا في العلاقات في ما بين الناس في داخل المجتمع فحسب, بل يتجلى أيضا في العلاقات الاقتصادية الدولية وفي قضايا القروض والعقود والمساعدات وما إلى ذلك. والعودة إلى الصحف اليومية خلال عام واحد, وخاصة في البلدان التي تسمح بنشر بعض المعلومات وبسبب انتشار رائحتها التي تزكم الأنوف, سيجد القارئ مصداقية هذا القول. وتقوم الشركات الأجنبية بدور متميز في الاستفادة من فساد الموظفين وتدهور أخلاقيات الإدارة الحكومية, إذ إنها تتسبب في تحميل الاقتصادات الوطنية المغاربية خسائر مالية ومادية كبيرة جدا. فمقابل رشوة مالية صغيرة أو جولة سياحية في أوروبا وغيرها تعقد الشركات الاحتكارية الأجنبية اتفاقيات وعقود كبيرة بمبالغ طائلة أعلى مما تستوجبه المشاريع الاقتصادية والاجتماعية أو عقود الشراء, ولكنها تحقق لنفسها أرباحا طائلة, ما كان لها أن تحصل عليها لولا تلك الرشوة التي تدفعها وتحولها إلى حسابات هؤلاء في مصارف أجنبية خارج البلاد. ولا يجري مثل هذا التجاوز على المال العام من خلال العقود المدنية التي توقعها الدولة مع الشركات الاحتكارية الأجنبية فحسب, بل تشمل أيضا العقود والصفقات التجارية العسكرية التي تعقدها الدولة, سواء لاستيراد الأسلحة أو المعدات العسكرية الأخرى أم

لإقامة مشاريع عسكرية في البلاد. وفي ضوء كل ذلك تحولت هذه الأجهزة إلى عنصر شغب واستهتار بمصالح البلاد والمجتمع, وبالتالي اتخذ الشعب, أو غالبية المجتمع, موقفا مناهضا لها, موقفا يتسم بالكراهية والعداء والرغبة في التخلص منها. ومن هنا تنشأ أيضا أهمية إعادة النظر في هذه الأجهزة الإدارية وفي وظيفتها الاقتصادية والاجتماعية, وفي عملية تحديثها بما ينسجم مع طبيعة المجتمعات المدنية الحديثة القائمة على أسس الديمقراطية والعلمية ودولة القانون الديمقراطي وحقوق الإنسان. ولا شك في أن مثل هذا التغيير يتطلب من حيث المبدأ وجود دولة القانون الديمقراطي وحقوق الإنسان أساسا في هذه البلدان, دولة تستند في نشاطها إلى حق الشعوب المغاربية بكافة مكوناتها الأمازيغية والعربية في التمتع بكافة الحقوق الدستورية وتلك التي تنص عليها المواثيق والعهود الدولية الخاصة بحقوق الإنسان على قدم المساواة وبدون أي نوع من أنواع التمييز.

ب: أجهزة الأمن والقمع الحكومية والتسلح

برَّزت الدراسة التي بين أيدينا الواقع التالي في هذا المجال الحساس:

- التوسع الكبير في أجهزة الأمن والشرطة والقوات المسلحة والأجهزة الخاصة وزيادة دورها ونشاطها السلبيين في الحياة والعلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد, في مقابل تقليص شديد لدور المجتمع والمؤسسات الدستورية ومؤسسات المجتمع المدني والحياة المدنية والحريات العامة. وفي بعض هذه التجارب كان الجيش, ومعه أجهزة الأمن والشرطة, هو القائد الفعلي للدولة والموجه والمهيمن على حياة المجتمع, لقد كانت المؤسسة العسكرية بكل مكوناتها هي الدولة ذاتها, أو إنها الدولة داخل دولة؛
- زيادة الموارد المالية الموجهة لأغراض التسلح ودفع رواتب ومخصصات وامتيازات القوات العسكرية, بما فيها الجيش والشرطة والأمن الداخلي والأمن الخاص والوكلاء التي كانت وما تزال عالية جدا وتزداد من سنة إلى أخرى, وبالتالي تزيد من أعباء خزينة الدولة المثقلة أساسا بالمصاعب. ولم يعد سرا أن ميزانية القوات المسلحة والأمن الداخلي وما يصرف على هذه المجالات يزيد كثيرا على ما كان (أو) وما يزال يوجه لأغراض التربية والتعليم والثقافة والصحة وما إلى ذلك. وفي الوقت ذاته أخذت مخصصات الخدمات الاجتماعية ودعم أسعار السلع الأساسية ذات الاستعمال الواسع من كادحي البلاد بالتقلص, راحت ميزانية هذه الأجهزة العسكرية المختلفة, سواء المخصصات المكشوفة أم السرية, بالزيادة والتضخم وتشكل عبئا لا طاقة للدولة والمجتمع على تحمله؛
- وكانت هذه الأجهزة وما تزال تلعب دورا سلبيا بارزا لا في زعزعة الثقة المطلوبة بين الدولة والمجتمع, بل وفي انتزاعها من الجذور, إذ أنها, وبأساليبها المعروفة, التي كانت وما تزال تتمتع بتأييد وموافقة الحكام, كانت وما تزال تعرض حياة الناس إلى الكثير من المخاطر, بما فيها التربص والتجسس والملاحقة والسجن والتعذيب أو الاختطاف والتغييب التام (أو) والقتل تحت التعذيب؛

ثانيا: السياسات الاقتصادية والاجتماعية

إن العلاقات الاقتصادية الاستغلالية السائدة في هذه البلدان من جهة, والنظم السياسية غير الديمقراطية أو الاستبدادية من جهة ثانية, وطبيعة العلاقات الاقتصادية والسياسية الدولية غير المتكافئة القائمة مع الدول الرأسمالية المتقدمة, ومنها دول الاتحاد الأوروبي والمؤسسات المالية والنقدية والتجارية الدولية من جهة ثالثة, كانت وما تزال تلعب دورها الرئيسي في تغييب العدالة الاجتماعية عن هذه المجتمعات وتنامي الاستقطاب بين الأغنياء والفقراء, واشتداد التوترات الطبقية, التي كانت تنفجر بين فترة وأخرى على شكل هبّات وانتفاضات سلمية أو عنفية أو مظاهرات وإضرابات واحتجاجات جماهيرية, والتي كانت أو ما تزال تقمع لكي تبقى تحت سطح الأحداث لتشق دربها إلى سطحها عندما يتعذر على الإنسان المغاربي تحمل تلك الأوضاع البائسة. وكانت تلك الفعاليات الجماهيرية الاحتجاجية تنتهي بالقمع والمطاردة والتشريد والسجن والتعذيب أو حتى الموت تحت التعذيب أو برصاص الشرطة.

وتدلل مسيرة التنمية في هذه البلدان على عجز السياسات الاقتصادية والاجتماعية والإجراءات والأدوات التي استخدمتها الحكومات المتعاقبة في هذه البلدان الثلاث عن استخدام موارد البلاد المادية والبشرية والمعونات والقروض الخارجية التي توفرت لها خلال السنوات المنصرمة بصورة فعالة لتحقيق معدلات نمو عالية وتوفير فرص عمل كافية لاستيعاب نسبة عالية من الزيادات السنوية في قوة العمل, وبالتالي حصول تراكم في عدد العاطلين عن العمل, وحصول معدلات نمو بطيئة في الإنتاج والإنتاجية وتحسن محدود أو حتى تراجع لبعض الفئات الاجتماعية في مستويات المعيشة وفي ظروف حياة الغالبية العظمى من السكان وخاصة في الأرياف, إضافة إلى استمرار النسبة العالية للأمية بين السكان والتي تبلغ في المغرب مثلا حوالي 50 % من السكان. وتشير تجربة تونس منذ بداية التسعينات حتى الوقت الحاضر إلى إنها استطاعت أن تقلص حجم البطالة بالقياس إلى البلدين الآخرين, رغم أن البطالة ما تزال عالية فيها, وأن ترفع من معدلات النمو السنوية. إلا أن المشكلة في تونس تكمن في غياب فعلي للديمقراطية السياسية وما ينتج عن ذلك من اختلالات في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية, وما يمكن أن يترتب عنه من نكسة في وجهة التطور الراهنة.

إن نماذج التنمية التي اتبعتها هذه البلدان والعلاقات الاقتصادية الدولية التي أقامتها قد حققت خطوات معينة على طريق التصنيع الحديث نسبيا وتحديث نسبي, وأن كان محدودا, في الزراعة وتنمية قطاع الخدمات والسياحة والنقل في بعضها مثلا, لكنها لم تستطع تحقيق استقلال قراراتها الاقتصادية النسبي المطلوب عن سياسات دول السوق الأوروبية المشتركة أو عن الاتحاد الأوروبي, بل اشتدت تبعيتها لهذا الاتحاد وتفاقمت مديونيتها الخارجية وازدادت تبعاتها المالية وما تدفعه من فوائد لخدمة تلك الديون والأقساط السنوية المترتبة عليها, وارتفعت نسبة هذه الديون كثيرا إلى إجمالي الناتج المحلي السنوي, علما بأن حجم التوظيفات الأجنبية التي كانت البلدان المغاربية تعوّل عليها كثيرا عبر انتهاجها وصفة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في التنمية, بقي محدودا جدا, وبعيدا عن كل التصورات السابقة. فالاقتصادي التونسي د. محجوب عزام يشير, في تعليق له على بحث في مؤتمر اقتصادي, إلى

هذه الحقيقة فيقول: " ...., فقد أدى الإصلاح في قضية التكيف والتنمية إلى انتعاشة اقتصادية بالمقارنة إلى ما قبل الفترة. لو قارنا تونس في السبعينات فنحن دون ذلك المستوى, إنما نسبيا هناك انتعاشة من ناحية التنمية. القضية في تونس الآن هي قضية الاستثمار, هناك ركود في الاستثمار الداخلي, وهناك تقلص في الاستثمار الخارجي, وهذه هي النقطة السوداء في المسار الاقتصادي التونسي"[302]. وبغض النظر عن التناقض في أقواله, فأن الانتعاشة الراهنة التي يشير إليها الكاتب ظاهرة إيجابية, ولكنها غير مضمونة ويمكن أن تتعرض لاهتزازات غير قليلة. وتبدو صورة التبعية لا في المديونية الخارجية والعلاقات التجارية غير المتكافئة فحسب, بل في بنية الاقتصاد الوطني المتخلفة لهذه البلدان وفي تبعية عملية إعادة الإنتاج فيها للاقتصاد والسوق الدوليين بما يعيق تطورها المستقل الآن وفي المستقبل. إن التشابك في العلاقات الاقتصادية الدولية في عصر العولمة, إذ أن العولمة في بعض جوانبها عملية موضوعية, لا يسمح في كل الأحوال باستقلال تام, وهو أمر لم يكن قائما ولا ممكنا حتى قبل العولمة الجديدة, بل المقصود هنا بالدرجة الأولى **أن تنشأ لهذه الدول إمكانية اتخاذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية بصورة مستقلة وبعيدا عن التدخل المباشر والفظ من جانب المؤسسات المالية الدولية والاتحاد الأوروبي في رسم السياسات الاقتصادية والاجتماعية والعلاقات الاقتصادية والسياسية الدولية لها,** وأن تقلص قدر الإمكان الأرباح التي تجنيها منها الشركات الأجنبية وتصدرها نحو الخارج, وأن تتفق وإياها على إعادة توظيف جزء منها في الاقتصادات المحلية, وأن تضع حدا لعمليات الرشوة والإفساد التي تقوم بها الشركات الرأسمالية الأجنبية إزاء الموظفين المغاربيين التي تساهم في تحميل الاقتصادات المغاربية خسائر مالية ومادية كبيرة. ويفترض أن يتابع الإنسان الفضائح التي بدأت تثار في فرنسا على الكثير من مسؤوليها بسبب الفساد الوظيفي والرشوات التي كانت تمنحها الشركات الاحتكارية الفرنسية للوصول إلى ما تريد في سائر أرجاء العالم, ومنها البلدان الأفريقية وألمانيا الاتحادية وبلدان الشرق الأوسط[303]. وأكبر تلك الفضائح التي يجري الكشف عنها حاليا قد توجهت أصابع الاتهام فيها إلى الشركة الفرنسية ألف.

أن السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتذبذبة والمتناقضة التي مارستها حكومات هذه البلدان في العقدين الأول والثاني بعد انتزاع استقلالها السياسي أوقعت هذه البلدان في أزمات اقتصادية حادة, عمقتها السياسات الاستبدادية التي مارستها الأحزاب الحاكمة فيها, مما جعلها لقمة سائغة للمؤسسات المالية الدولية التي فرضت عليها تدريجا

---

[302] عبد الفتاح العموص وعبد القادر شعبان. الآثار الاقتصادية والاجتماعية للبرنامج الاقتصادي التصحيحي التونسي (1987-1996). في:تقييم سياسات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي في الأقطار العربية. أعمال المؤتمر العلمي الرابع للجمعية العربية للبحوث الاقتصادية. تحرير د. مهدي الحافظ. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية مؤسسة الابحاث العربية. بيروت-لبنان 1999. ص 309.

[303] أنيطت مهمة الكشف عن الفضائح المالية والفساد الوظيفي في فرنسا إلى القاضية السيدة أيفا جولي Eva Joly. وهي التي كشفت قبل ذاك عن العديد من الفضائح المالية ووضعت المسؤولين عنها في السجن. وتشير السيدة القاضية إلى أن عمليات الرشوة تمارس مع بلدان كثيرة في العالم, ومنها بلدان أفريقية وأوروبية ايضاً. ويرد أسم مستشار ألمانيا السابق الدكتور هيلموت كول, ضمن الذين توجه غليه أصابع الاتهام بسبب أخذه تبرعات كبيرة وبالملايين دون أن يعلن عنها ويرفض اليوم ذكر اسماء المتبرعين بتلك المبالغ الكبيرة للحزب الديمقراطي المسيحي الألماني. ويمكن الاطلاع على تلك الفضائح في الصحافة الدولية, ومنها الصحافة اللمانية والفرنسية. راجع: جرية برلين اليومية
Berliner Zeitung العدد co 143. السنة 56. بتاريخ 22.6.2000. ص 1 و2.

وعلى التوالي, أبتداء من المغرب ومرورا بتونس وأخيرا الجزائر, الأخذ بسياسات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي, وبالصيغة التي تريدها تلك المؤسسات المالية والاحتكارات الدولية. فقد بدأت تلك المؤسسات المالية الدولية, البنك الدولي وصندوق النقد الدولي, وكذلك المؤسسات التجارية وبلدان الاتحاد الأوروبي, تلعب دورا كبيرا وحاسما لا في التأثير المباشر على السياسات الاقتصادية والاجتماعية لهذه البلدان فحسب, بل التدخل في رسم سياساتها المحلية ومواقفها الدولية أحيانا غير قليلة, كما دفعتها إلى ممارسة سريعة لتلك الاتجاهات التي وضعتها, التي كانت وما تزال لها عواقب سلبية كبيرة وبعضها وخيمة على اقتصاداتها ومجتمعاتها, وخاصة على الفئات الكادحة فيها. يشير الباحثان عبد الفتاح العموص وعبد القادر شعبان إلى مضمون سياسة التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي, فيكتبان ما يلي: "ترتكز السياسات التصحيحية عموما على مبادئ النظرية الكلاسيكية اللبرالية التي تؤكد أن مستويات الإنتاج والأسعار والتوظيف والأجور ومعدلات الفائدة والصرف تحدد بواسطة عمل قوى السوق الحرة, حيث تكون الأثمان الوسائل الناجعة للاستغلال الأمثل للموارد, وتلعب المبادرة الخاصة دور المنشط الأساسي"[304]. ويتضمن برنامج التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي بشكل واضح هدف تصفية مكانة ودور ومنشآت قطاع الدولة في مختلف فروع وقطاعات الاقتصاد الوطني في كل من تونس والمغرب, وهي العملية التي بدأت في الجزائر أيضا منذ نهاية العقد التاسع, وإلى إبعاد الدولة عن التدخل في الشؤون الاقتصادية, وإلى اتخاذ جملة من الإجراءات التي أبعدت الدولة عن دعم السلع والخدمات الأساسية ذات الاستهلاك الجماهيري الواسع والتي تمس مباشرة حياة ومعيشة الفئات الأكثر فقرا وبؤسا في المجتمع, وساهمت في رمي المزيد من الشغيلة على قارعة الطريق, وتوسيع الفجوة الدخلية ومستويات المعيشة بين مختلف الطبقات والفئات الاجتماعية...الخ. كما ساهمت في رفع المديونية الخارجية وإلى استنزاف نسبة مهمة من الدخل القومي أو من الفائض الاقتصادي المتحقق في هذه البلدان من قبل الشركات الأجنبية وتصديره إلى خارج البلاد. ويشير الباحثان المشار إليهما في أعلاه إلى أن هذه السياسة في المجال الاجتماعي قد ساهمت, بالنسبة إلى تونس, في زيادة متاعب السكان الفقراء. فقد كتبا, يؤكدان بذلك ما توصل إليه بحثنا من استنتاجات في هذا الصدد, ما يلي: "...أن السياسة المالية التقشفية المنتهجة المبنية أساسا على التنقيص من حجم التحويلات الاجتماعية المقرونة بالسياسة الاقتصادية التحررية المعتمدة عموما على انفتاح الاقتصاد الوطني على الخارج, قد أثرت بشدة في مختلف الفئات الاجتماعية غير المحظوظة, وبخاصة في السنوات الأولى من البرنامج التصحيحي الاقتصادي الهيكلي, إذ أبرزت بعض البيانات الإحصائية المتاحة أن تطور نصيب نفقات الدعم السلعي في استهلاك الأسر قد اتسم بالانخفاض, حيث تدنت نسبه من 6 بالمئة سنة 1985 إلى 3,7 بالمئة سنة 1991 و3 بالمئة سنة 1996. كما أدى هذا البرنامج إلى تقليص مستوى التغطية الاجتماعية والتحويلات الجماعية, وبخاصة في مجالات الصحة والتربية والتعليم التي أصبحت

[304] عبد الفتاح العموص وعبد القادر شعبان. الآثار الاقتصادية والاجتماعية للبرنامج الاقتصادي التصحيحي التونسي (1987-1996). في كتاب: تقييم سياسات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي في الأقطار العربية. أعمال المؤتمر العلمي الرابع للجمعية العربية للبحوث الاقتصادية. تحرير د. مهدي الحافظ. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية مؤسسة الابحاث العربية. بيروت-لبنان 1999. ص273.

شيئا فشيئا خدمات سوقية"[305]. ويشير الباحثان في مكان آخر من بحثهما حول أثر برنامج الإصلاح الهيكلي على الفقر في تونس فيكتبان ما يلي: "أما سنة 1989, أي السنة الثالثة للإصلاح الهيكلي, فقد بلغ فيها عدد الأشخاص المعوزين 526 ألفاً, أي نسبة 6,5 بالمئة من العدد الإجمالي للسكان, وانحصر في نسبة 7 بالمئة سنة 1996,..."[306].

[305] نفس المصدر السابق. ص 286.
[306] نفس المصدر السابق. ص 298.

ثالثا: البطالة والهجرة المغاربية

إن سياسات الدولة, التي لم توفق في الربط العضوي المناسب بين التنمية الاقتصادية والتنمية البشرية, بين التنمية الاقتصادية والتنمية الجهوية أو الإقليمية, وبين التطور الصناعي والتحديث الزراعي في كل من هذه البلدان, قادت إلى استمرار الفجوة بين التنمية الاقتصادية والتنمية البشرية من جهة وإلى استمرار الفوارق بين مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي في المناطق الجهوية المختلفة (أو) وفي كل من هذه الأقاليم, وتفاقم الفجوة في مستويات التطور بين المدينة والريف في غير صالح الريف. إن هذه الظاهرة قد جلبت معها المزيد من عمليات الهجرة من الريف إلى المدينة, ولكن المهاجرين الجدد من الريف إلى المدينة, أو الغالبية العظمى منهم, لم يجدوا فرصة فعلية للعمل في المدينة, وبالتالي تكدس المزيد من العاطلين عن العمل في المدينة ودفع بالكثير منهم إلى التحري عن مجال للهجرة الخارجية, سواء بصورة رسمية أو غير رسمية أو سرية. وقلة قليلة منهم تسنى له حتى الآن الهجرة إلى الخارج, في حين أن الغالبية العظمى منهم تحولت إلى أشباه بروليتاريا تعيش في أطراف المدن وفي بيوت قصديرية بائسة ومروعة, وتحاول أن تجد لها قوت يومها من الاستجداء أو البيع في الشوارع أو صباغة الأحذية وما إلى ذلك. ورغم نسبة المهاجرين إلى الخارج قليلة بالقياس إلى عدد العاطلين عن العمل في الداخل, فأن عدد المهاجرين لأسباب اقتصادية وسياسية واجتماعية قد ارتفع من هذه البلدان, وأن كانت الهجرة من كل من الجزائر والمغرب هي الأكبر والأوسع في الوقت الحاضر أيضا, بسبب حجم السكان وارتفاع مستوى البطالة فيهما بالقياس إلى مستواهما في تونس, علما بأن البطالة في تونس, حتى من ناحية الأرقام الرسمية ما تزال عالية جدا حيث تجاوزت نسبة 18.6 % من إجمالي القوى القادرة على العمل في البلاد, في حين أن الأرقام غير الرسمية تشير إلى تجاوزها نسبة 22 % من إجمالي القوى القادرة على العمل.[307] ولكن نسب البطالة في كل من المغرب والجزائر كانت وما تزال أعلى مما هي عليه في تونس بكثير, سواء كانت تلك الأرقام رسمية أم غير رسمية.

إن البطالة المتسعة في هذه البلدان لم تدفع بالمزيد من الفلاحين الفقراء والعمال غير الماهرين وغير الفنيين إلى الهجرة إلى بلدان أوروبا الغربية بحثا عن فرص للعمل, كما كانت تحصل في العقدين السابع والثامن حتى منتصف العقد التاسع, فحسب, بل اتسعت منذ سنوات النصف الثامن من العقد التاسع وسنوات العقد الأخير من القرن العشرين على نحو خاص لتشمل هجرة واسعة في صفوف المثقفين والكوادر العلمية والفنية والعمال المهرة أيضا. إن فائض العمل لا يمكنه أن يبقى في بلدان المغرب بل يتحرى له عن فرص للعمل في أماكن أخرى, وهو كالأواني المستطرقة ولا يمكن للحدود والقيود التي تقيمها بلدان الاتحاد الأوروبي مثلا إيقاف الهجرة إليها, بل يمكن الحد منها نسبيا, أو أنها ستتوجه إلى بلدان أخرى, إذ أن استمرار وجودها في البلدان المعنية سيدفع بها إلى نشاطات مناهضة للحكومات فيها وإلى انفجارات شعبية, وهو ما كان يحصل في العقود المنصرمة, وما يمكن أن يحصل الآن وفي المستقبل أيضا. وتجربة حكومات البلدان المغاربية في هذا الصدد غير قليلة, ولذلك فأنها كانت وما تزال

[307] منّاع, هيثم د. دولة القانون في تونس؟ مصدر سابق.

وبطريقة ما تشجع هذه الهجرة لأنها تخفف عنها الضغط الشعبي, كما تقترن بتحويلات مالية كبيرة إلى خزينة الدولة تلعب دورا كبيرا في إعادة التوازن للميزان التجاري وميزان المدفوعات المغاربيين وخاصة بالنسبة إلى كل من المغرب وتونس. ولا يمكن الابتعاد عن حقيقة أن الهجرة في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين الذي ولجناه قريبا, ستبقى قائمة وربما سوف تتخذ أبعادا جديدة يصعب تصور مداها تماما في الوقت الحاضر.

والإشكالية الراهنة في العلاقة بين الدول المصدرة للقوى العاملة العاطلة رسميا أو بصورة غير رسمية والمهاجرين القاطنين في بلدان الاتحاد الأوروبي تكمن في أن هذه الدول لم تجد حتى الآن أو لم تبذل الجهد الكافي للعثور على صيغة ملائمة وفعالة مع تلك الجالية الواسعة الموجودة في الخارج بما يسهم لا في الحصول على موارد مالية منها عبر تحويلاتها المالية إلى عائلاتها والتي تشكل نسبة مهمة من إيرادات الدولة فيها فحسب, بل وفي سبيل الاستفادة منها, باعتبارها قوى علمية وفنية وثقافية وأيدي عاملة ماهرة قادرة على تطوير عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدانها الأصلية, وخاصة الأجيال الجديدة منها التي ولدت في بلدان المهجر, وكذلك اعتباره رسول الصداقة والتفاعل مع الشعوب الأخرى, إضافة إلى التزام قضايا الدفاع عن مصالحها وحمايتها من الأضرار المحتملة, خاصة مع انتعاش مظاهر وممارسات العنصرية والعداء للأجانب في تلك البلدان. إن إيجاد علاقة ممتازة ومتطورة وفعالة بين الدول المغاربية والمهاجرين إلى خارج البلاد تعتبر من المهمات الأساسية الراهنة التي يفترض في حكومات البلدان المغاربية أن تضعها في سلم أولياتها, وأن تجد الحلول العملية لها وبالتعاون الوثيق مع المهاجرين ومع نقاباتهم المهنية ومنظماتهم غير الحكومية التي أقاموها في بلدان المهجر. وهي الإشكالية الأساسية التي سيعالجها الكتاب الثاني من هذا البحث.

رابعا: العلاقات الاقتصادية العربية والدولية

وبالرغم من الحديث المستمر عن الوحدة الاقتصادية المغاربية من جهة, وعن الوحدة الاقتصادية العربية من جهة أخرى, فأن ما تحقق في هذا المجال لم يكن له شأن يذكر وبعيد كل البعد عن الحاجات والضرورات الفعلية. والسبب في هذا الواقع يكمن في عدد من العوامل, منها:

1- الصراعات بين النظم السياسية القائمة فيما بين هذه البلدان بسبب سياساتها غير الديمقراطية على المستوى الداخلي والعربي والأفريقي, إضافة إلى محاولات التدخل في الشؤون الداخلية من جانب بعضها إزاء البعض الآخر؛

2- التخلف الواسع الذي تعاني منه اقتصاديات جميع هذه البلدان والتماثل في مستوى تطوره وبنيته الداخلية وتماثل الإنتاج الصناعي والزراعي فيها؛

3- خشية البلدان الأكثر غنى من التضحية بمواردها لصالح البلدان الأكثر فقرا, وبالتالي فهي تبتعد عن البحث الفعلي والموضوعي في هذا الشأن خشية اضطرارها إلى توجيه جزء من مواردها المالية للتوظيف في تلك البلدان أو التبرع بها لصالح الأكثر تخلفا وفقرا؛

4- الدور الذي تلعبه الدول الكبرى, سواء كانت الدول الأوروبية أم الولايات المتحدة الأمريكية, وسواء كانت بصورة مباشرة أم غير مباشرة, في إعاقة التوجه صوب العمل الوحدوي في مجالات الاقتصاد والتنمية الاقتصادية والبشرية والبحث العلمي والتدريب المهني, أو في مجالات الإنتاج المادي, الصناعي والزراعي مثلا, إذ أنها تحاول جرها إلى تحالفاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية, وبالتالي ستبقى تحافظ على نقاط ضعفها وتبقى هدفا للاستغلال لسنوات طويلة لاحقة.

ومنذ نهاية العقد السابع وبداية العقد الثامن بدأت العلاقات الاقتصادية بين البلدان المغاربية, وخاصة المغرب وتونس, وبلدان السوق الأوروبية المشتركة تتخذ صيغا جديدة, ثم اتسعت لتشمل بلدان الاتحاد الأوروبي, كما التحقت بها تدريجا الدولة الجزائرية. ومع وجود فوائد مهمة وملموسة في العلاقات الاقتصادية بين هذه البلدان والاتحاد الأوروبي, فأنها حتى الآن لم تدلل على قدرتها في تحقيق تحولات جادة وكبيرة فيها. وأسباب ذلك كثيرة منها ما يتعلق بكونها علاقات لا تقوم على التكافؤ لأسباب موضوعية وأخرى ترتبط بطبيعة وسياسات الدول الصناعية المتقدمة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي, إضافة إلى أن مستوى التعامل الاقتصادي معها لا يشكل سوى نسبة ضئيلة في مجمل النشاط الاقتصادي وعمليات التبادل التجاري لدول الاتحاد الأوروبي, في حين أنها تشكل نسبة عالية جدا من النشاط الاقتصادي والتبادل التجاري للبلدان المغاربية. كل ذلك أوجد تبعية اقتصادية وحيدة الجانب تعاني منها اقتصاديات وسياسات البلدان المغاربية, وبالتالي كانت وما تزال تكلف الاقتصاد المغاربي والشعوب المغاربية الكثير من الخسائر والقليل من الأرباح أو الفوائد, في حين تحقق تلك البلدان الكثير من الأرباح. وقد أضيف إلى كل ذلك مديونية خارجية عالية ومتنامية سنة بعد أخرى بذمتها للمؤسسات المالية الدولية وللبلدان الصناعية المتقدمة التي تستنزف من خلال ذلك أيضاً نسبة مهمة من الفائض الاقتصادي المتحقق في البلدان

المغاربية لصالح الأطراف الدائنة. إن الوجهة الراهنة التي تشير إلى قرب قيام علاقات أكثر التصاقا بالاتحاد الأوروبي خلال النصف الأول من العقد القادم, لا يمنح البلدان المغاربية أفضلية مناسبة, بل سيحملها تبعات إضافية لا طاقة لها ويأتي على حساب الإنتاج الصناعي والزراعي المحلي, وعلى حساب صادراتها إلى البلدان الأخرى, وسيغرق أسواقها, وأكثر من الوقت الحاضر, بالسلع المصنعة لصالح الشركات الرأسمالية الأوروبية والعابرة للقارات, وسيشدد من المنافسة على سلعها المصنعة ومنتجاتها الزراعية, وهي في وضع غير مؤهل لمثل هذه المنافسة وغير مستعدة لها وغير قادرة عليها. إن وضعا معقدا وصراعا اجتماعيا محتملا يمكن أن تكون قد بدأت برمجته منذ الآن والذي يمكن أن يقود بدوره إلى نشوء مصاعب وهزات حادة في الاقتصادات والمجتمعات المغاربية, كما حصل في العقد الأخير من القرن العشرين بالنسبة إلى كوريا الجنوبية وبقية دول مجموعتي النمور الآسيوية, التي رغم مرور ثلاث سنوات عليها ما تزال تعاني من عواقبها القاسية. إن الولوج إلى العولمة أمر قائم, ولكن من بين الأسئلة التي يفترض أن تتم الإجابة عنها من جانب المختصين والسياسيين, وكذلك من قبل الشعوب المغاربية, مثلا: كيف يمكن تأهيل اقتصادات هذه البلدان بما يساعدها على الولوج الواسع والمناسب إلى عالم العولمة الجديدة؟ وكيف يمكن بلورة العلاقات في ما بين الاقتصادات المغاربية ذاتها قبل ولوجها الواسع؟ وهل يتطلب الأمر بالضرورة الولوج إلى الاتحاد الأوروبي أو الاقتران به في السنوات القريبة القادمة, أو يمكن إيجاد علاقة أخرى مع الاتحاد الأوروبي يسمح لها بجني ثمار ذلك التعاون والتنسيق وليس تحمل التبعات والخسائر فحسب؟ وما هي النتائج والعواقب المترتبة عن الحالتين على الاقتصادات والمجتمعات المغاربية التي ما تزال تعاني من التخلف الكبير وضعف عمليات التحديث فيها؟ إن السنوات القريبة القادمة من هذا العقد سوف تجيب عن هذه الأسئلة, ما لم تسارع حكومات وشعوب هذه البلدان إلى الإجابة عنها, إذ بغير ذلك سيكون الوقت متأخرا, وعندها تصدق الحكمة القائلة "الوقت كالسيف إن لم تقطعه يقطعك".

إن الموافقة على الارتباط التبعي بدول الاتحاد الأوروبي ابتداء من عام 2006 سوف تكون له آثار كثيرة, إذ أنه يعني أولا وقبل كل شيء فتح الأبواب على مصراعيها بين المجموعة المغاربية ومجموعة الاتحاد الأوروبي والتي ستكون المنافسة الاقتصادية على أشدها, في وقت يعجز الاقتصاد المغاربي على الصمود الواقعي في خضم هذه المنافسة غير المتكافئة والتي ستقود لا محالة إلى إنهاك المنشآت الصناعية والزراعية والخدمية المغربية وإلى تراجعها أمام السلع والخدمات المنافسة لها التي سوف تُغرق أسواق المغرب وسوف تقود بها إلى مزيد من البطالة وإلى إعلان الإفلاس وغلق أبواب الكثير من المنشآت والمشاريع الاقتصادية والخدمية. إن اقتصاديات البلدان المغاربية تتميز بالمقارنة مع اقتصاديات بلدان الاتحاد الأوروبي في عدد من النقاط التي لا بد من بلورتها فيما يلي:

1. التباين الكبير في البنية الاقتصادية والاجتماعية لمجموعتي البلدان لصالح المجموعة الأوروبية, إذ أن اقتصاديات المجموعة الأوروبية تتميز بالتطور والتكامل الداخلي والإقليمي والدولي في عملية إعادة الإنتاج, في حين تعتبر المجموعة المغاربية ضمن اقتصاديات البلدان المتخلفة والتابعة والمشوهة في بنيتها الداخلية وفي مجمل عملية إعادة الإنتاج؛

2. تباين كبير جدا في التقنيات المستخدمة بالارتباط مع توفر واستخدام منجزات الثورة العلمية - التقنية في اقتصاديات المجموعة الأوروبية؛
3. ويتجلى ذلك في ثلاث نتائج أساسية هي: أ) تمايز في الإنتاجية والتكاليف, أي ارتفاع كبير في إنتاجية العمل وتقليص مستمر في كلفة الإنتاج, في مقابل تخلف كبير في إنتاجية العمل في البلدان المغاربية وارتفاع كبير في تكاليف الإنتاج؛ ب) وتباين في نوعية الإنتاج, أي سلع رفيعة النوعية في مقابل سلع أدنى نوعية في المجموعتين من البلدان على التوالي؛ ج) وقدرة متطورة في إيصال السلع إلى الأسواق الدولية بسرعة كبيرة وبنفقات منخفضة في المجموعة الأوروبية , في مقابل تعثر واستغراق فترة زمنية أطول وتكاليف أعلى بالنسبة للبلدان المغاربية, إضافة إلى الاختلاف في حجم الإنتاج في المجموعتين وتأثيره على التكاليف والأسعار. وتنعكس هذه المسائل كلها على المنافسة المحتدمة في السوق الدولية والتي تجد تعبيرها في أسعار السلع المعروضة للبيع وفي قدرة السلع الأوروبية على منافسة السلع المغاربية وإزاحتها من المنافسة عمليا. ويفترض أن لا تفوت المتتبع حقيقة هيمنة الشركات الاحتكارية المتعددة الجنسية على النشاط الاقتصادي الدولي وتحكمها بعمليات الإنتاج والتبادل, ومنها التسويق, في دول الاتحاد الأوروبي وتأثيرها المباشر, سلبا كان أم إيجابيا, على البلدان التي تتعامل معها. ويتسنى للشركات الاحتكارية المتعددة الجنسية تأمين سلع بتكاليف رخيصة تنافسية من خلال القيام بإنتاجها في بعض البلدان التي تقف على حافة التحول أو القريبة من المراكز الصناعية, بسبب رخص الأيدي العاملة فيها ورخص الخدمات التي تحصل عليها من الدولة.
4. التمايز الكبير في الأجور المدفوعة للشغيلة وفي الضمانات الاجتماعية والصحية المتحققة للعمال.

وستجد هذه البلدان نفسها أمام بطالة واسعة ومرهقة وهجرة متعاظمة من الأيدي العاملة الفنية المتخصصة والماهرة إلى بلدان الاتحاد الأوروبي. إنها الإشكالية الكبيرة التي, ربما لا تريد مجموعة البلدان المغاربية, أو في أحسن الأحوال عاجزة, عن تقديرها على حقيقتها حاليا حتى تواجهها مباشرة وعند ذاك ستدرك حجم المشكلة. فالخسائر البشرية والمالية التي ستتحملها هذه البلدان بسبب هجرة المزيد من الكوادر العلمية والفنية والثقافية والمهارات العمالية ستكون كبيرة ومرهقة لميزانية التنمية ومضرة بعملية التنمية حاليا وفي المستقبل.

وتواجه الدول المغاربية الثلاث, أسوة بالدول النامية والدول العربية الأعضاء في اتفاقية تحرير التجارة العالمية "الجات", أو التي ستنظم إليها قريبا, مشكلات اقتصادية كبيرة ذات عواقب سلبية على العملية الاقتصادية الجارية فيها تنشأ عن عوامل عديدة منها مثلا:

- إلغاء الدعم الذي تقدمه الدول الصناعية المتقدمة لمنتجاتها الزراعية الغذائية المصدرة إلى البلدان الأخرى, وهذا يقود إلى ارتفاع كبير في أسعار تلك السلع والتي سترهق ميزانية الدول المستوردة لها, خاصة وأن سلع المواد الغذائية تشكل نسبة مهمة من استيرادات الدول المغاربية من الدول الصناعية المتقدمة, رغم أنه يفسح في المجال, من الجانب الآخر, إمكانية أفضل للبلدان المغاربية على المنافسة؛
- تأجيل إطلاق حرية التجارة في قطاع منتجات النسيج بسبب موقف الدول الصناعية وقدرتها في صياغة القرارات. ومثل هذا الموقف سيؤثر سلبا على واحدة من أبرز الصناعات والمنتجات الصناعية للدول الثلاث

والدول العربية والكثير من الدول النامية, باتجاهات ثلاثة هي: 1) صعوبة تصدير السلع النسيجية باعتبارها الإنتاج الأوسع والتقليدي فيها؛ 2) حرمانها من القدرة على التوسع في الإنتاج وما يرتبط بذلك من تقليص لحجم التوظيفات الجديدة الموجهة إلى هذه الفروع الصناعية وصعوبة تحديثها وتوفير فرص عمل جديدة لتشغيل الأيدي العاملة العاطلة حاليا عن العمل فيها, إضافة إلى تراجع قدرتها على تنشيط عدد آخر من المنشآت الصناعية والخدمية؛ 3) تراجع أسعارها بسبب ضعف الطلب عليها دوليا, وبالتالي انخفاض في إيراداتها السنوية, كما أنه سيؤثر سلبا على العلاقات القائمة بين هذه الدول ومجموعة الاتحاد الأوروبي[308].

- يحذر التقرير الذي أعده السيد فاروق مخلوف, المستشار الاقتصادي في مجلس الوحدة الاقتصادية العربية, من المخاطر والأضرار التي ستتحملها هذه الاقتصادات من جراء تحرير الخدمات في "الجات" في قطاعات البنوك والتأمين والسياحة والنقل البحري وعموم الخدمات المالية والمقاولات والاتصالات[309], خاصة وأن الفجوة ما تزال كبيرة في مستويات التقدم في جميع هذه المجالات في الدول النامية عموما, ومنها الدول المغاربية, في مقابل التقدم الذي حققته بلدان الاتحاد الأوروبي.

إن هذه الوقائع التي تشير إليها وتؤكدها اتجاهات التطور في البلدان المغاربية الثلاث تتطلب جهودا استثنائية لمواجهتها وتذليل الصعوبات التي ستنشأ على هذا الطريق الوعر وتأمين سبل التخلص من السلبيات ومعالجة المشكلات بطرق وآليات وأساليب جديدة غير التي مارستها حتى الآن والتي دللت على فشلها أو عقم مواصلتها. إذ أن التوجه العام وغير المدقق أو التقليدي سوف لن يساعد على تجاوز المصاعب التي تعاني منها اقتصاديات ومجتمعات هذه البلدان. وعلى هذا الطريق يتطلب الأمر جملة من السياسات الجديدة التي تعتمد على حرية الإنسان الفردية وحرية المجتمع بأسره, وعلى ممارسة الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية, إلى تنشيط ممارسة مبادئ وقواعد وأسس شرعة حقوق الإنسان. وتتطلب في الوقت نفسه توجها فعليا صوب الشعب, أي صوب جميع فئات المجتمع, لتشارك بفعالية في صياغة حركة المجتمع ونشاطه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي, ولتساهم برسم ما تريد والوجهة التي تريد التحرك نحوها بالارتباط مع الإمكانيات المتوفرة والحاجات الضرورية. إنه الطريق الوحيد والعملي الذي يمكنه معالجة الإشكاليات الراهنة التي تعاني منها اقتصاديات ومجتمعات هذه البلدان, بما فيها مشكلة العدالة الاجتماعية والفجوة المتسعة بين الريف والمدينة, وفي ما بين المناطق المختلفة لهذه البلدان الثلاث.

إن البدء بعملية تحقيق أشكال مناسبة من التعاون والتنسيق في ما بين الدول المغاربية باتجاه إقامة تدريجية مدروسة ومنظمة ومبرمجة للوحدة الاقتصادية تأخذ بالاعتبار أوضاعها ومشكلاتها الملموسة وحاجاتها وتستند إلى مبادئ الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان سيكون له الدور المناسب في دفع هذه البلدان باتجاه أفضل وأكثر أمانا وقوة في الحولية الجديدة من القرن الحادي والعشرين الذي ولجناه للتو, ويفتح طريقا أكثر رحابة باتجاه التعاون والتنسيق

---

[308] الشرق الأوسط. جريدة يومية تصدر في لندن. نهاية أكتوبر 1999. خبر تحت عنوان: تحذير من سلبيات كبرى لمنظمة التجارة العالمية على الاقتصاد العربي, نقلا عن تقرير صادر في القاهرة للسيد فاروق مخلوف.

[309] نفس المصدر السابق.

مع الدول المغاربية الأخرى والدول العربية المشرقية والدول الأفريقية, ومنها على نحو خاص مصر والسودان, وباتجاه أوروبا أيضا. إنه الاتجاه الذي يفترض أن تسعى إليه هذه البلدان في الفترة القادمة.

ليس البحث معنيا بطرح نموذج للتنمية في اقتصاديات البلدان المغاربية ولا هي من مهماته, إذ إنها كانت وستبقى من المهمات الملحة لهذه المجتمعات ولحكوماتها, خاصة وأن النتائج المتحققة للنماذج التي اتبعت حتى الآن بغض النظر عن القصور والتقصير في الأداء لم تبرهن عن جدواها وفعالياتها, ورغم ما يقال عن نجاحات بدأت تتحقق لتونس في نموذجها التنموي المرتبط بالتثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي, أي بنموذج البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والقائم على أساس اللبرالية الجدية, التي يطلق عليها كثير من الاقتصاديين الديمقراطيين والتقدميين العرب وغيرهم باللبرالية المستبدة والمتوحشة, بسبب كونها تريد تحقيق أقصى الأرباح للرأسماليين والشركات الرأسمالية الاحتكارية المتعددة الجنسية على حساب مصالح الكادحين والفقراء والمعوزين في المجتمع, والتي تقود بدورها إلى تعميق وتوسيع الفجوة الدخلية بين الفئات الغنية جدا والفئات الفقيرة جدا وتغييب الفئات المتوسطة, إضافة إلى إبقاء اقتصاديات البلدان النامية متخلفة وتابعة ومستنزفة لصالح الدول الرأسمالية المتقدمة[310]. إن وضع نموذج للتنمية يعتبر المهمة الأكثر أهمية للدولة والمجتمع, ولكنها لا تمنع من المشاركة في صياغة بعض الأفكار والملاحظات الخاصة ببعض أهداف أو أدوات التنمية الراهنة والمستقبلية بهدف مواصلة الحوار حول هذه المسائل الأساسية في حياة شعوب بلدان شمال أفريقيا.

1. تستوجب عملية التنمية في هذه البلدان تعبئة واسعة وعملية لكل الموارد والطاقات والإمكانيات المتوفرة, سواء كانت داخلية أم إقليمية أم دولية, في سبيل تعجيل عملية التنمية الاقتصادية والبشرية في سبيل التخلص من الخصائص السلبية التي ما تزال تتميز بها هذه الاقتصادات والمجتمعات والتي كانت وما تزال تؤثر سلبيا على حياة الناس أفرادا وجماعات. ومثل هذه العملية تقتضي الأخذ بالبرمجة الاقتصادية كأداة فاعلة ومؤثرة على عقلانية وحسن استخدام الموارد المادية والمالية والبشرية, دون أن تغرق نفسها بالجزئيات والتفاصيل غير الضرورية من جهة, ودون أن تهمل آليات السوق وقوانين العرض والطلب وكفاءة الإنتاج والإنتاجية والنوعية والحساب الاقتصادي, ودون أن تسمح الدولة لنفسها بالتدخل في كل قضية صغيرة كانت أم كبيرة في شؤون النشاط الاقتصادي الداخلي والعلاقات الاقتصادية الإقليمية والدولية. وهذا يعني إن على البرمجة الاقتصادية أن

---

[310] راجع في هذا الصدد:

- أمي, سمير دز ما بعد الرأسمالية. سلسلة كتب المستقبل العربي (9). مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ط 1. 1988.
- زكي, رمزي د. الاعتماد على الذات بين الأحلام النظرية وضراوة الواقع وةالشروط الموضوعية. دار الشباب للنشر والترجمة والتوزيع. الكويت. 1987.
-زكي, رمزي د. اللبرالية المستبدة. سنا للنشر. القاهرة. ط 1. 1993.
- زكي, رمزي د. اللبرالية المتوحشة. المستقبل العربي. القاهرةز 1993.
- زكي, رمزي د. وداعا للطبقة الوسطى. دار المستقبل العربي. القاهرة ط 1. 1997.
- زكي, رمزي د. في وداع القرن العشرين. دار المستقبل العربي. القاهرة. ط 1. 1999.
- هانز - بيتر مارتين وهارالد شومان. فخ العولمة. الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية. سلسلة كتب "عالم المعرفة" رقم 238. الكويت. 1998.

تأخذ بنظر الاعتبار تحقيق الربط العضوي بين البرمجة وآليات السوق والروافع الاقتصادية باعتبارها ركائز أساسية للعملية الاقتصادية ولتحقيق نتائج إيجابية ملموسة للاقتصاد والمجتمع.

2. وتتطلب مثل هذه التعبئة الواسعة تنشيط دور كل من القطاعين الحكومي والخاص في عملية التنمية, ولا يجوز التخلي عن دور قطاع الدولة والتوجه نحو خصخصة جميع مشاريعه الاقتصادية, الإنتاجية منها والخدمية, إذ أن مثل هذه الوجهة تفقد المجتمع النامي, ودون مبرر, إحدى أهم أدواته الحيوية والفعالة في هذه العملية وفي هذه المرحلة من التطور وتقلل من إمكانيات نجاحها. ولكن الدعوة إلى تطوير وتنشيط والحفاظ على مشاريع الدولة الاقتصادية وتعزيز دور قطاعها الاقتصادي والاستفادة الواعية منه لا يفترض بأي حال من الأحوال ولا يعني احتكار النشاط الاقتصادي أو العمل في كل القطاعات والفروع من جانب الدولة, أو العمل على تضخيم وتوسيع قاعدة أجهزة الدولة الاقتصادية, كما حصل في الستينات أو السبعينات في الكثير من بلدان العالم الثالث ومنها تونس والجزائر مثلا, إذ أن كل ذلك يمكن أن يقود إلى نتائج سلبية خبرتها العقود المنصرمة ولا يجوز العودة إليها, بل يتطلب الأمر دراسة متأنية لتلك المجالات التي يمكن لقطاع الدولة المشاركة فيها, وخاصة تلك التي تتعلق بقطاعات اقتصادية, إنتاجية وخدمية ذات طبيعة اجتماعية وذات مساس مباشر وكبير بمصالح الجماهير الواسعة وحياتهم المعاشية اليومية وبالثروات الخامية المتوفرة في هذه البلدان. كما يفترض في قطاع الدولة الاقتصادي أن يعمل وفق المعايير الاقتصادية وآليات السوق وحركة العرض والطلب والكفاءة الاقتصادية والمنافسة وضرورات تحقيق فائض اقتصادي يمكن به توسيع وتطوير وتحديث عملية إعادة الإنتاج. فلا يجوز لهذا القطاع أن يأتمر بأوامر تأتيه من أعلى هرم السلطة دون أن تكون هناك مبررات اقتصادية مقنعة أساسا, وليس من واجبه الأخذ بها, فمثل هذه المشاريع الحكومية يفترض فيها أن تتمتع باستقلالية عالية جدا.

3. ودللت التجارب المنصرمة أيضاً على أن القطاع الخاص يمكنه ويفترض فيه أن يلعب دورا حيويا كبيرا في عملية التنمية ولا يجوز إضعاف دوره أو التقليل من أهميته أو مضايقته في تحقيق المشاريع التي يسعى إليها أو حرمانه من الأرباح التي يفترض تحقيقها في ظل منافسة حرة واعتيادية. إن عملية التعبئة للتنمية المنشودة تتطلب من الدولة تقديم الدعم المناسب للقطاع الخاص باتجاهين مهمين هما: التوظيف في تلك القطاعات التي يحتاجها الاقتصاد الوطني باعتبارها ضرورية, وكذلك التوظيف في المناطق التي ما تزال متخلفة اقتصاديا وتحتاج إلى دعم بسبب المجازفة المحتملة في التوظيفات. وفي هذا الإطار يفترض في الدولة أن تفكر بتكوين أو تطوير قطاع مختلط ينشط فيه القطاع الحكومي والقطاع الخاص معا وبرأسمال مشترك وبدعم خاص من جانب الدولة. وقد برهنت العديد من تجارب القطاع الاقتصادي المختلط على نجاح مثل هذه المشاريع وتحقيق نتائج جيدة. ومثل هذه الوجهة تتطلب عدم تدخل الدولة في كل صغيرة وكبيرة من نشاط هذا القطاع وتتركه يعمل وفق المعايير الاقتصادية المعروفة دوليا, وخاصة في مجال التشغيل والأجور والأسعار وعلى أساس آليات السوق وقوانين العرض والطلب. إن القطاع الخاص يمتلك تجربة وقدرات وكفاءات وخبرات غير قليلة

لا بد من وضعها في خدمة التنمية ولا بد من تفعيلها بالصيغة التي لا تخرق قوانين البلاد وتضمن العدالة النسبية المطلوبة في التوزيع للثروات.

4. إن عملية التنمية المعجلة والمنسقة تستوجب أيضا التحري عن استثمارات جديدة وإضافية من خارج البلاد. ولا يمكن لهذه الاستثمارات القبول بالتوظيف في اقتصادات الدول المغاربية دون توقعها توفر مجموعة من المستلزمات الضرورية لنشاطها, منها على سبيل المثال لا الحصر: الاستقرار وحرية التوظيف وتصدير الأرباح, والابتعاد عن المصادرة أو التأميم, وحرية التشغيل والتسهيلات الإدارية والضريبية, وعدم التدخل في شؤونها بما يعيق نشاطها, مع التزامها بالقوانين والنظم المعمول بها في هذه البلدان. وتتحمل سياسة الدولة مسؤولية كبيرة في السعي لكسب المستثمرين والشركات المختلفة من البلدان العربية والأفريقية أو على الصعيد الدولي.
5. ويمكن أن يساهم المغتربون من هذه البلدان بدور مهم في توظيف مدخراتهم المالية في المشاريع الاقتصادية في بلدانهم الأصلية من خلال توظيفات مباشرة وفردية أو مشاركة مع الرأسمال المحلي والعربي والأجنبي, بما يساعد على الاستفادة من خبراتهم وكفاءاتهم وقدراتهم المالية لصالح تطوير اقتصاديات هذه البلدان.
6. إن عملية التنمية المنشودة والاعتماد على القطاع الخاص المحلي والعربي والأجنبي وعلى القطاع الحكومي من جهة, وتأمين مستلزمات تنشيط التوظيفات في الداخل من جهة ثانية, وتأمين العدالة الاجتماعية من جهة ثالثة تتطلب وضع وإقرار نظام ضريبي فعال في إطار نظام مالي ونقدي سليم وحديث يساعد على تحقيق تلك المهمات. إذ أن النظام الضريبي الراهن ما يزال يتسم بالتخلف والتعقيد ويسمح لأصحاب الشركات ورؤوس الأموال التهرب بصيغ عديدة من دفع الضرائب المترتبة عليهم, كما يستحيل معه جباية الضرائب بصورة فعالة ولصالح زيادة موارد الدولة المالية, كما أن النظام يتسم بسوء توزيع وإعادة توزيع الموارد المستحصلة عبر الضرائب في غير صالح الكادحين والفقراء والمعوزين من السكان, إذ أن الأجهزة البيروقراطية وأساليبها وأدواتها في العمل تلتهم جزءا من تلك الضرائب وعوائد الدولة المالية. أن التعديلات التي أدخلت على النظام الضريبي بدعم وتشجيع وإلزام من جانب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في إطار عمليات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي عمقت تغييب العدالة في المجتمع في مجال الضرائب أيضا, كما إنها تلحق أضرارا بمصالح الاقتصاد الوطني وتوزيع وإعادة توزيع الدخل القومي.
7. إن العملية التنموية المنشودة تتطلب تأمين نشوء وتطور إدارة اقتصادية علمية حديثة تربط بين الإدارة كعلم وفن وممارسة خلاقة واستخدام فعال للتقنيات والمعارف الحديثة. فأجهزة الإدارة الاقتصادية الخاصة والحكومية تعتبر مسؤولة أمام الدولة والمجتمع لا عن حسن توظيف الاستثمارات وفق الجدوى الاقتصادية والاجتماعية, ولا عن تأمين العلاقة الفعالة بين العرض والطلب للسلع المنتجة, ولا عن رفع إنتاجية العمل وتقليص التكاليف وتأمين فائض اقتصادي مناسب لها, ولا عن علاقة ديمقراطية فعالة مع العاملين فيها فحسب, بل وعن تأمين الاستجابة لحاجات السوق المحلي والسوق الدولي, وعن تأمين قدرة على المنافسة المحلية والدولية والابتعاد عن تحميل الدولة والمجتمع خسائر مالية ومادية, إضافة إلى مسؤوليتها عن التوسع في

التوظيفات وفي التشغيل وتدريب الأيدي العاملة الجديدة. فالإدارة العلمية الحديثة يفترض فيها أن تنظر بصورة عقلانية والاستفادة الفعالة من آليات وقوانين السوق في مجمل العملية الاقتصادية, أي أن تربط بين التكاليف والأجور والإنتاجية, وبين الأسعار والأرباح أو الفائض الاقتصادي المتحقق, وفي توزيع هذا الفائض بين الاستهلاك الفردي والاستهلاك الاجتماعي والتراكم أو التوظيفات الجديدة. وبكلمة مختصرة أن تلتزم بصرامة بقواعد الحساب الاقتصادي في نشاطها الإداري, وأن تعمق من استخدام وتفعيل الأساليب والآليات الديمقراطية في نشاطها.

8. وتبقى ضمن مسؤوليات الدولة والاقتصاد الوطني التفكير باستمرار في سبل امتصاص البطالة المتراكمة سنويا بسبب معدلات النمو السكانية العالية ومعدلات النمو الاقتصادي الضعيفة عموما, وبسبب تطور التقنيات الحديثة, التي لا بد من استخدامها للوقوف بوجه المزاحمة المتفاقمة على الصعيدين المحلي والدولي, وبالتالي تقلص الحاجة إلى الأيدي العاملة في المنشآت القائمة واحتمال التوجه نحو صرف العمال من مواقع عملهم لتقليص تكاليف الإنتاج. كما لم يعد ممكنا فرض مزيد من العمال على المشاريع الحكومية أو مشاريع القطاع الخاص تفوق حاجتها الفعلية. ومن هنا تنشأ الحاجة إلى وضع برنامج يربط بين التوظيفات الجديدة والتشغيل على الصعيد الوطني والاتفاق في ذلك مع المستثمرين بما يؤدي إلى ثلاث نتائج إيجابية: مزيد من فرص العمل التي تمتص المزيد من العاطلين عن العمل؛ تدريب المزيد من الشبيبة من خريجي الدراسات المتوسطة والثانوية والجامعية في المنشآت القائمة لضمان التدريب الجيد لهم وإبقائهم بعيدا عن الشارع والبطالة والهجرة؛ وضع نظام للضمان الاجتماعي يحمي بدرجة مناسبة العاطلين عن العمل ويبعدهم عن دروب غير معروفة العواقب للفرد والمجتمع والاقتصاد الوطني, إضافة إلى احتمالات الهجرة والعواقب المرتبطة بها. وتنشأ في إطار هذه العملية حاجة ملحة إلى تقرير مستوى التقنيات المستخدمة التي لا يمكن أن تبقى متخلفة وحجم البطالة القائمة في البلاد. والمعادلة صعبة ولا يمكن حلها تماما, بسبب واقع العولمة الجديدة الجارية في عالمنا المعاصر والتشابك في الاقتصادات والحدود المفتوحة تماما على التجارة الخارجية والمنافسة المتعاظمة في الأسواق الوطنية والإقليمية والدولية. لهذا لا يمكن تقديم وصفة جاهزة تكون ناجحة لمثل هذه المعادلة, إذ يمكن أن تتقرر في ضوء حجم التوظيفات المتوفرة, وطبيعة المنتوج أو السلعة, ووفق المناطق المختلفة في شروطها والمستلزمات المتاحة فيها, وكذلك وفق التقنيات المتيسرة لها وغيرها من العوامل.

9. إن التنمية الشاملة في البلدان المغاربية تتطلب التنسيق الفعال بين التنمية الاقتصادية والتنمية البشرية, وهو ما لم يتحقق حتى الآن وفق الحاجات الفعلية لهذه البلدان. ولهذا يجد الإنسان أمامه نسبة أمية عالية بين السكان وخاصة بين النساء وفي صفوف القرويين, ونقصا في الكوادر العلمية والفنية والمهارات المهنية, وتوزيعا واستخداما غير عقلانيين للمتوفر من تلك الكوادر على مواقع أو جهات العمل, وتضخما وبطالة عاليتين. والتنمية البشرية ذات وجوه عديدة وأغراض كثيرة تشمل فيما تشمل حقوق الإنسان في مكافحة الأمية وفي التعليم بمراحله المختلفة وحق العمل ...الخ. ولكن الحديث هنا يدور بشكل خاص حول أهمية التنسيق بين حاجة المشاريع الاقتصادية ومعاهد ومؤسسات البحث العلمي القائمة أو التي يراد إقامتها إلى الكوادر العلمية

والفنية والمهارات اليدوية, التي يفترض تهيئتها مسبقا, والتخلي التدريجي والمدروس عن تكوين الكوادر (الإطارات) الإدارية في تلك المجالات التي لم يعد المجتمع والاقتصاد الوطني بحاجة ماسة لهم, أو أن السوق مشبع بهم. إذ أن النتيجة ستكون اضطرار الدولة إلى توظيف هؤلاء في دوائرها. وهذه الحالة السلبية هي التي تعيش فيها هذه البلدان حاليا حيث تضمخت أجهزة الدولة بموظفين ومستخدمين لا حاجة لها بهم ولكي تتخلص من مشكلة واجهتها وما تزال تواجهها عمليا.

10. تشكل الأمية نسبة عالية من السكان في الدول المغاربية الثلاث رغم التباين الحاصل في ما بينها. ويؤثر هذا الواقع على النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي للمجتمع, وعلى قضايا الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية, وعلى ممارسة حقوق الإنسان ليس من جانب الدولة فحسب, بل ومن جانب الأفراد والجماعات المختلفة إزاء بعضهم الآخر. إن الأساليب والأدوات التي اتبعت والموارد المالية التي وضعت تحت تصرف الجهات المسؤولة عن مكافحة الأمية عموما وبين الكبار خصوصا لم تكن موفقة وكافية, بل عبرت عن قصورها وقلة الموارد التي كانت تحت تصرفها. ولهذا فلا بد من اتخاذ إجراءات جديدة على مستوى التخطيط والأدوات والأساليب أو الطرق التي يفترض ممارستها من جانب الدولة وبدعم مباشر من جانب مؤسسات المجتمع المدني لمكافحة الأمية, إذ أن نجاح هذه العملية سيجد تعبيره في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية والفنية والسياسية, وعلى طرق التعامل مع التقنيات الحديثة وحسن وفعالية استخدامها وعلى تقليص العطلات والتعثر في العملية الإنتاجية, وعلى رفع إنتاجية العمل وزيادة حجم الإنتاج الإجمالي وتقليص التكاليف, وعلى شروط وظروف العمل, وعلى قدرة الأيدي العاملة على المشاركة الفعالة في الحياة العامة.

11. وتتطلب عملية التنمية الحديثة تأمين استخدام مؤسسات ودوائر الدولة والاقتصاد الوطني والمعاهد والجامعات العلمية والمجتمع بشكل عام, وخاصة الشبيبة منهم, للتقنيات الحديثة والتعرف والتعامل الفعال والواعي مع الوسائل والنظم المعلوماتية الحديثة, إذ إنها تشكل الثورة والصيحة الحديثة لعالم العولمة الجارية وذات آفاق واعدة للشبيبة على الصعيدين المحلي والدولي.

12. ولكن عملية التنمية تحتاج قبل كل هذا وذاك إلى إدارة وأجواء وحياة ديمقراطية تسود المجتمع والدولة والإدارة الاقتصادية وتربط بحيوية ما بين النشاط الاقتصادي للإدارة والنشاط المهني للنقابات وتجد تعبيرها في التعامل الواعي للأطراف المختلفة في تنمية الإدارة الديمقراطية ومسؤولية النقابات المتعددة الجوانب, وخاصة دفاعها عن مصالح العاملين ومصالح الاقتصاد الوطني على المدى القريب والبعيد.

المصادر

الكتب:

- أخياط, إبراهيم. لماذا الأمازيغية. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. البوكيلي للطباعة. القنيطرة. المغرب. 1994.

أ- دريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية: المؤتمر العلمي الثالث. الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة. 14-16 نوفمبر/تشرين ثان 1995.

- أدريس خروز د. المبادلات التجارية الفلاحية بين المغرب والمجموعة الأوروبية. مصدر سابق. ص 5.

- أمين, سمير د. ما بعد الرأسمالية. سلسلة كتب المستقبل العربي (9). مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ط 1. 1988.

- بن أشنهو, عبد اللطيف د. التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط 1962-1980 . ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر. 1982.

- جاي, دارام. صندوق النقد الدولي وبلدان الجنوب. مركز البحوث العربية. اتحاد المحامين العرب. ط1. القاهرة. 1993.

- الجزائر بالأرقام نتائج 1995. الديوان الوطني للإحصائيات. الجزائر العاصمة. رقم 27 1997.

- حبيب, كاظم د. حول البناء الاقتصادي للتجربة المصرية. مجلة الطليعة المصرية. القاهرة. العدد 3 /مارس.1968

- حبيب, كاظم د. طبيعة إجراءات التأميم في جمهورية مصر العربية. رسالة دكتوراه. برلين. كلية الاقتصاد. 1968.

- زكي, رمزي د. الاعتماد على الذات بين الأحلام النظرية وضراوة الواقع والشروط الموضوعية. دار الشباب للنشر والترجمة والتوزيع. الكويت. 1987.

- زكي, رمزي د. اللبرالية المتوحشة. المستقبل العربي. القاهرة 1993.

- زكي, رمزي د. اللبرالية المستبدة. سنا للنشر. القاهرة. ط 1. 1993.

- زكي, رمزي د. في وداع القرن العشرين. دار المستقبل العربي. القاهرة. ط 1. 1999.

- زكي, رمزي د. وداعا للطبقة الوسطى. دار المستقبل العربي. القاهرة ط 1. 1997.

- شفيق, محمد. لمحة عن ثلاثة وثلاثين قرنا من تاريخ الأمازيغيين. الطبعة الثالثة. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. 2000 م

- الطويل, كميل. الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر- من "الإنقاذ" إلى "الجماعية". دار النهار. بيروت. ط 1/ 1998.

- العموص, عبد الفتاح وشعبان, عبد القادر. الآثار الاقتصادية والاجتماعية للبرنامج الاقتصادي التصحيحي التونسي (1987-1996). في:تقييم سياسات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي في الأقطار العربية. أعمال

المؤتمر العلمي الرابع للجمعية العربية للبحوث الاقتصادية. تحرير د. مهدي الحافظ. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية مؤسسة الأبحاث العربية. بيروت-لبنان 1999.

- عصيد, أحمد. الأمازيغية في خطاب الإسلام السياسي. حوار حول إشكاليات المرجعية الدينية والعلمانية والمسألة اللغوية. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. سلسلة الدراسات الأمازيغية. البو كيلي للطباعة والنشر والتوزيع. القنيطرة. ط 1. 1998.

- العيسوي, إبراهيم د. التصنيع: طريق النماء أم طريق الشقاء؟ الرباط نشرة شهرية تصدرها الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية. العدد 12 يونيو/ حزيران 1998. القاهرة.

- قاسمي, ادريس. المير, خالد. الدستور والمؤسسات الدستورية بالمغرب. سلسلة التكوين الإداري. دار الاعتصام. الدار البيضاء. 1998.

- القباح, محمد مصطفى. الأمية في المغرب: هل من علاج؟ سلسلة شهرية - المعرفة للجميع 2. منشورات رمسيس. الرباط. 1998.

- محمد حسن, صبري. نشطاء تحت الحصار 1987-1997. البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان /سلسلة تقارير البلدان. المقدمة بقلم الدكتورة فيوليت داغر. القاهرة. 1999.

- القباح, محمد مصطفى. المسلسل الديمقراطي الوقائع والآفاق 1975-1983. في: التجربة الديمقراطية في المملكة المغربية. دار المستقبل العربي. جامعة الأمم المتحدة-منتدى العالم الثالث. مكتب الشرق الأوسط. القاهرة. 1987.

- محمد, أديوان. "بيلماون" أو جدلية الظاهر والخفي في الأصول الأنتربولوجية للظاهرة المسرحية بالمغرب. بحث في كتاب تاسكلان تمازيغت: مدخل للأدب الأمازيغي. أعمال الملتقى الأول للأدب الأمازيغي. الدار البيضاء 17-18 مايس/أيار 1991. منشورات الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي. مطبعة المعارف الجديدة. الرباط. 1991.

- المناصرة, عز الدين. المسالة الأمازيغية في الجزائر والمغرب, إشكالية التعددية اللغوية. دار الشروق. عمان. الأردن. 1999.

- مناع, هيثم د. سلامة الروح والجسد. التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين. اللجنة العربية لحقوق الإنسان. المتحدة للطباعة والنشر. القاهرة. 1999.

- النجار, سعيد د. سياسات التجارة الخارجية والبينية للبلاد العربية. صندوق النقد العربي. الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي. موضوعات ندوة عقدت في أبو ظبي 27-29 يناير/كانون الثاني 1992. دار العالم العربي للطباعة. القاهرة 1992.

- هانز - بيتر مارتين وهارالد شومان. فخ العولمة. الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية. سلسلة كتب "عالم المعرفة" رقم 238. الكويت. 1998.

- الهرماسي, محمد عبد الباقي د. المجتمع والدولة في المغرب العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. ط1. بيروت. 1987. ص 81-83.

التقارير

- الأمم المتحدة. الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. الرسالة رقم 2. الحملة العالمية لحقوق الإنسان. مركز حقوق الإنسان بمكتب الأمم المتحدة في جنيف. مارت/ آذار 1990

- الجزائر: الكتاب الأسود. منظمة العفو الدولية, الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان, مرصد حقوق الإنسان, مراسلون بلا حدود. نشر الفنك. الرباط. 1999. ص 48/47.

- الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1987 وتقديرات 1988. الجزء الثاني. الجداول التجميعية. الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي. الكويت. مايو/مايس 1989.

- المجلس الوطني من أجل الحريات في تونس. تقرير حول وضع الحرّيات في تونس. لتكن سنة 2000 سنة استرداد الحقوق واطلاق الحريات. تونس في 15 مارس 2000.

- الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي: الحسابات القومية للبلدان العربية 1975-1087 وتقديرات 1988. الجزء الأول. الجداول القطرية. الكويت. مايو 1989.

صورة - إشهاد - صادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان - هيئة التحكيم المستقلة للتعويض. المملكة المغربية. الرباط. 1999.

- التقرير السنوي لانتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب خلال سنة 1998. الجمعية المغربية لحقوق الإنسان. منشورات التضامن.

- التقرير لاستراتيجي للمغرب 1998/1997. مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية. العدد 46-47. 1998. الرباط.

- بيان: ملف حقوق الإنسان لم يغلق بعد. الجمعية المغربية لحقوق الإنسان - المكتب المركزي. الرباط في 9 أبريل 1999.

- حالة المغرب. التقرير السنوي. 1997/1996. إنجاز مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية. عدد خاص 43/42/41/40 . عام 1997.

- الملحق الإحصائي عن دولة تونس. إعداد رضا قويعة, بحوث اقتصادية عربية. العدد 16. القاهرة. 1999.

- المملكة المغربية - المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. "برقية مرفوعة إلى حضرة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني أيده الله وأعز أمره". 15 ذي الحجة 1419 هجرية - 2 إبريل 1999 ميلادية.

- المنظمة العربية لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان في الوطن العربي. تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي. للسنوات 1990 حتى 1998, دار المستقبل العربي. القاهرة.

- المنظمة العربية لحقوق الإنسان. نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان. العددان 145-146. إبريل/نيسان -

مايو/أيار 2000.
- منظمة العفو الدولية. الجزائر: الخوف والصمت, الأزمة المستترة لحقوق الإنسان. رقم الوثيقة MED 28/11/96 , نوفمبر/تشرين الثاني 1996. * منظمة العفو الدولية. الجزائر: السكان المدنيون يتساقطون في هوة أعمال العنف المتصاعدة. (ملخص) رقم الوثيقة: MDE 28/23/97 نوفمبر/تشرين الثاني 1997.
- منظمة العفو الدولية. الجزائر: السكان المدنيون يتساقطون في هوة أعمال العنف المتصاعدة. (ملخص) رقم الوثيقة: MDE 28/23/97 نوفمبر/تشرين الثاني 1997.
- منظمة العفو الدولية. تونس بين الشعارات والواقع. رقم الوثيقة .MDE 30/01/94 الطبعة الأولى 1994.
- النظام الداخلي. المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان هيئة التحكيم المستقلة للتعويض المترتبة عن الضررين المادي والمعنوي لضحايا وأصحاب الحقوق ممن تعرضوا للاختفاء والاعتقال التعسفي. الرباط. في 14 سبتمبر 1999.
- الرسالة الملكية السامية إلى السيد رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بتاريخ 20 شباط/فبراير 1991. المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. الرباط.

مقالات في المجلات الدورية

منصور, محمد إبراهيم د. السكان وقوة العمل والبطالة في المغرب العربي. مجلة. المستقبل العربي. العدد 1991/3. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.
نيولاند, كاثلين. يا عمال العالم.. ماذا ستفعلون. الثقافة العالمية. رقم 95. 1999/7. مجلة دورية تصدر عن المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - دولة الكويت.

نحناح, الشيخ محفوظ. الجزائر المنشودة ... المعادلة المفقودة .. الإسلام, الوطنية, الديمقراطية. الحلقة الرابعة. جريدة الزمان اللندنية. العدد 484. السنة الثانية. 1999/11/19.
القدس العربي. جريدة عربية تصدر في لندن. القدس العربي تحاور المنفي السابق الذي ظل يوصف برمز اليسار في المغرب. العدد 3258 والعدد 3259, بتاريخ 28 و29 أكتوبر/تشرين الأول 1999.
القدس العربي. جريدة يومية تصدر في لندن. مقال بقلم السيد رياض الصيداوي بعنوان: الصراع على منطقة القبائل يشتد بين الاستئصالية والعداء لفرنسا. نشر المقال في العدد 3249. 18 تشرين الثاني/نوفمبر 1999.
الصيداوي, رياض. بعض من المحرمات السياسية في الجزائر. بو تفليقة القادم من الغرب هل يضع حدا لهيمنة الشرق التاريخية؟ جريدة القدس العربي اللندنية. العدد 3257 بتاريخ 27 تشرين الأول/ أكتوبر 1999.
الصافي, مؤمن علي. من هو الأمازيغي؟ مقال منشور في جريدة تامازيغت المغربية. العدد 42. السنة الأولى. الخميس 21 أكتوبر/تشرين الأول 1999.

الشرق الأوسط. جريدة يومية تصدر في لندن. نهاية أكتوبر 1999. خبر تحت عنوان: تحذير من سلبيات كبرى لمنظمة التجارة العالمية على الاقتصاد العربي, نقلا عن تقرير صادر في القاهرة للسيد فاروق مخلوف.
جريدة الاتحاد الاشتراكي, لسان حال حزب الاتحاد الاشتراكية للقوات الشعبية بتاريخ 29 أكتوبر/تشرين الأول 1999
جريدة الزمان الصادرة في لندن. جريدة يومية. عربية. العدد 463. السنة الثانية. 1999/10/26.
بيان اليوم. جريدة يومية مغربية العدد 2893. 1999/10/27.
الاتحاد الاشتراكي. جريدة يومية مغربية. 1999/10/30.
المنظمة. جريدة يومية مغربية. العدد 728. 1999/10/31.

الكتب والتقارير والمجلات والجرائد باللغات الأجنبية:

- Abed, Faouzi. Die sozio-oekonomische Entwicklung Tunesiens im Rahmen der neuen internationalen Arbeitsteilung und Exportdiversifizierung unter besonderer Beruecksichtigung des International-Subcontacting. Studienverlag Dr. N. Brockmeyer Bochum. 1985.
- Algerien: Wirtschaftstrends zur Jahresmitte. Ausblick. Bfai. 1998. Deutschland.
- Annuaire Statisique du Maroc 1997. Direction de la Statistique.
- Annuaire Statisique du Maroc 1998. Direction de la Statistique.
- Arbeitsteilung und Exportdiversifizierung unter besonderer Beruecksichtigung des International-Subcontacting. Studienverlag Dr. N. Brockmeyer Bochum. 1985.
- Autorenkollektiv: Die arabischen Laender. Ein Betrag von Prof. Dr. Gering, Horst. VEB Hermann Haack. Gotha. 1987.
- Bericht ueber die menschliche Entwicklung. Deutsche Gesellschaft fuer die Vereinten Nationen UNDP.Bonn. 1994 und 1998.
- Berliner Zeitung. Nr. 143. CO. 22.06.2000.
- Chaabane, Chaled. Die Herausbildung des tunesischen Kapitalismus und die Rolle des Staates in der nachkolonialen Entwicklung. Soziologie Bd. 18. Lit Verlag. Muenster (Westfalen). 1989. Univ. Diss. S. 313.
- Commodity Yearbook 1995. UNUCED.United Nations. New York & Geneva.1995.
- Faath, Sigrid. Tunesien: Die politische Entwicklung seit der Unabhaengigkeit 1956-1986. Kommentare und Dokumentationen. Mitteilung des deutschesn Orient - Institut. Deutsches Orient - Institut. Im Verbund der Stiftung deutsches Eubersee - Institut. Hamburg. 1986.
- Global Development. Finance 1997. The World Bank. Washington, D.C. 1997.
- Handbook of International Trade and Development Statistics 1994. United Nations. New York and Geneva. 1995.
- Hoffmann, M. und Dietl, W. Die arabischen Laender. Tunesien. Ein Beitrag von Prof. Dr. Grienig, Horst. Haak. Gotha. 1987.

- Kerkab, Mohamed. Erfolgsbedingungen der Entwicklungsstrategien unter besonderer Beruecksichtigung des Aussenhandels. Inaugural-Dissertation. Ludwig-Maximilians Universitaet-Muenchen. 1986.
- Laenderreport Tunesien. bfai. Nr. 4362 Maerz 1996. Bundesstelle fuer Aussenhandelsinformation.

Laenderreport. Algerien: Wirtschaftstrends zum Jahreswechsel 1995/1996. Bfai. 4343. Maerz 1996.
- Laenderreport: Marokko. Wirtschaftstrends yur Jahreswechsel 1997. Bundesstelle fuer Aussenhandelsinformation (afai). 1997.
- Middle East Defence. Meed Special Report,Written and reswarched by Francis Tusa. 24.November 1989.
- Monthly Bulletin of Statistics. Vol. II No. 2. Feb. 1998. U.N. New York.
- Kalumenos, Nikolaus. Auf der Mauer. Zwei Doerfer der marokkanischen Praesahara im wirtschaftlichen Wandel Taloust & AitAissa. Mundus Reihe Ethnologie Band 88. Holos Verlag. Bonn. 1995.
- Population. P. 2. World Development Indicators 1998, Worl Bank 1998.
- Trends in Developing Economies 1996. A World Bank Book 1996. Washington, D.C.
- Trends in Development 1996 Weltbank.
- Treydte, K.-P. Agrarreform und Entwicklung. Ziele, Strategien und Effekte der Agrarreform in den Laendern Nordafrikas. Analyse aus Entwicklungspolitischer Sicht. Bonn. 1979. S. 74. In: Chaabane, Chaled. Die Herausbildung des tunesischen Kapitlaismus und die Rolle des Staates in der nachkolonialen Entwicklung. Soziologie Bd. 18. Lit Verlag. Muenster (Westfalen), 1989. Univ. Diss.
- Tunisia at a glance, Trends at a Developing Economies. A World Bank Book 1996, Washington, D.C.
Weltentwicklungsbericht 1997. Der Staat in einer sich aendernden Welt. Teil IV. Weltbank. Washington, DC. USA. 1997.
- Weltentwicklungsbericht 1997. Weltbank 1998..
- Wirtschaftstrend. Tunesien. Zur Jahresmitte 1998. Bfai, Bundesstelle fuer Aussenhandelsinformation. BMWI.
- World Development Indicators 1998. World Bank. Washington. D.C.